







92101 023631250



* فهرست حاشية الباجوري على الشمايل المحمدية *

صفحة	الخطبة
٢	الخطبة
٧	باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم
٥٥	باب ما جاء في شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم
٦٠	باب ما جاء في ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم
٦٤	باب ما جاء في شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم
٦٩	باب ما جاء في خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
٧٤	باب ما جاء في كل رسول الله صلى الله عليه وسلم
٧٨	باب ما جاء في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم
٨٩	باب ما جاء في عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم
٩١	باب ما جاء في خف رسول الله صلى الله عليه وسلم
٩٣	باب ما جاء في نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
٩٩	باب ما جاء في ذكر خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٠٥	باب ما جاء في ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في عينه
١٠٩	باب ما جاء في صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم
١١١	باب ما جاء في صفة درع رسول الله صلى الله عليه وسلم
١١٣	باب ما جاء في صفة مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم
١١٤	باب ما جاء في صفة عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم
١١٦	باب ما جاء في صفة ازار رسول الله صلى الله عليه وسلم
١١٩	باب ما جاء في مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢٠	باب ما جاء في تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢١	باب ما جاء في جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢٢	باب ما جاء في تكأة رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢٥	باب ما جاء في اتكأة رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢٦	باب ما جاء في صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢٩	باب ما جاء في صفة خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٣٢	باب ما جاء في صفة ادم رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ماجاء في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٥٠
باب ماجاء في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الطعام وبعد ما يفرغ منه	١٥١
باب ماجاء في قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٥٦
باب ماجاء في صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٥٦
مطلب ومن خواص اسم مكة الخ	١٥٩
باب صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٦٠
باب ماجاء في صفة شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٦٤
مطلب قال ابن القيم للشرب قائمات الخ	١٦٥
مطلب ورحبة المسجد منه	١٦٦
باب ماجاء في تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٧٠
باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٧٤
باب ماجاء في نضح رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٧٩
باب ماجاء في صفة مزاج رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٨٧
باب ماجاء في صفة كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعر	١٩٢
باب ماجاء في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السر	٢٠٢
باب ماجاء في صفة نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم	٢١٤
باب ماجاء في عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم	٢١٨
باب صلاة الضحى	٢٣٣
باب صلاة التطوع في البيت	٢٣٧
باب ماجاء في صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم	٢٣٧
باب ماجاء في قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم	٢٤٤
باب ماجاء في بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم	٢٤٨
باب ماجاء في فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم	٢٥٢
باب ماجاء في تواضع رسول الله صلى الله عليه وسلم	٢٥٣
باب ماجاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم	٢٦٨
باب ماجاء في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم	٢٨٢
باب ماجاء في حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم	٢٨٣

(Maner A)

2276

,9075

.567

1859

(RECAP)

- ٢٨٦ باب ما جاء في أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ٢٨٨ باب ما جاء في عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ٣٠١ باب ما جاء في سن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ٣٠٣ باب ما جاء في وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ٣١٤ باب ما جاء في ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ٣١٧ باب ما جاء في رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام

* ترجمة مؤلف هذه الحاشية المباركة *

هو العالم العامل والجهبذ الكامل الجامع بين شرفي العلم والتقوى السارى
 سبيل ذلك في السر والتجوى ولديله البيجور وهي قرية من قرى مصر المحروسة
 مسيرة اثني عشر ساعة منها بالسير الوسط ونشأ فيها في حجر والده وقرأ عليه القرآن
 المجيد بغاية الاتقان والتجويد وقدم الى الأزهر في عام ١٢١٤ لاجل تحصيل
 العلم الشريف وسنه اذ ذاك أربعة عشر سنة ومكث فيه حتى دخل فرنساوى
 في عام ١٢١٣ وخرج حفظه الله وتوجه الى الجزيره وأقام بها مدة وجيزه وعاد
 حضرت الشيخ الى الجامع الأزهر في ١٢١٦ عام خروج فرنساوى من القطر
 المصرى كما أفاد ذلك بنفسه فيكون مولده المبارك في عام ألف ومائة وثمانية وتسعين
 وأخذ في الاشتغال بالتعلم وقد أدرك الجهابذة الافاضل كالشيخ محمد الامير الكبير
 والشيخ عبد الله الشرفاوى والسيد داود القلعاوى ومن كان في عصرهم وتلقى عنهم
 ما يسر له من العلوم وصار يأخذ منها بالمنطوق والمفهوم ولكن كان أكثر
 ملازمته وتلقيه وأخذ للعلم الشريف عن المرحوم الاستاذ الشيخ محمد الفضالى
 والرحوم الاستاذ الشيخ حسن القويسى ولازم الاقول الى ان توفى الى رحمة الله
 تعالى وفي مدة قرية ظهرت عليه آية النجاية فدرس وألف التأليف العديدة
 الجامعة المفيدة في كل فن من توحيد واصول ومعقول ومنقول منها هذه
 الحاشية المباركة قد ألفها في ١٢٥١ واما ابتداء تأليفه الميون ففي ١٢٢٢
 فانه في السنة المذكورة ألف حاشية على رسالة لشيخه المرحوم الشيخ محمد الفضالى
 المرقوم في لاله الا الله وحاشية على الرسالة المسماة بكفاية العوام فيما يجب عليهم

من علم الكلام لشيخه المذکور أيضا في ٢٢٢٣ سنة وكأب فتح القريب المجيد
 شرح بداية المرید للشيخ السباعي في ٢٢٢٤ سنة وحاشية على مولد المصطفى
 صلى الله عليه وسلم للامام ابن حجر الهيثمي في ٢٢٢٥ سنة وحاشية على مختصر
 السنوسي في فن الميزان في تاريخه وحاشية على متن السلم للاخضري في فن الميزان
 أيضا في ٢٢٢٦ سنة وحاشية على متن السمرة قندية في فن البيان في تاريخه وكأب
 فتح الخبير اللطيف شرح نظم التصريف في فن التصريف في ٢٢٢٧ سنة وحاشية
 على متن السنوسية في التوحيد في تاريخه وحاشية على مولد المصطفى للشيخ الدردير
 في تاريخه وشرحا على منظومة الشيخ العمر بطي في التصوف في ٢٢٢٩ سنة وحاشية
 على البردة الشريفة في تاريخه وحاشية على بان سعاد في ٢٢٣٤ سنة وحاشية
 على الجوهرة في التوحيد في تاريخه وكأب مخ الفتح على ضوء المصباح في أحكام
 النكاح في تاريخه وحاشية على الشنوري في فن القرائن في ٢٢٦٦ سنة وكأب
 الدرر الحسنان على فتح الرحمن فيما يحصل به الاسلام والايمان للزيدى ٢٢٤٨ سنة
 ورسالة صغيرة في فن الكلام في تاريخه وحاشية على شرح ابن قاسم لابن شجاع
 في فقه مذهب الشافعي رضي الله تعالى عنه بمجلدين في ٢٢٥٨ سنة وله مؤلفات
 اخر ولكنها لم تكمل منها حاشية على جمع الجوامع الى غاية المقدمة ومنها حاشية على
 شرح السعد لعقائد النسفي ومنها حاشية على المنهج في الفقه الى كتاب الجنائز
 ومنها شرح منظومة الشيخ البخاري في التوحيد وكان ديده حفظه الله تعالى
 التعلم والاستفادة والتعليم والافادة وله في التعليم نفس عالي وكان ملازما لذلك
 على التوالي حتى صار له ذلك بحسبة وعادة ولسانه داعا تطرب بتلاوة القرآن
 وكان متميزا بذلك بين الامثال والاقربان وله وله عظيم وحب جسيم لاهل
 بيت النبي الكريم ولذلك كان مواظبا على زيارتهم ومتقددا على أبوابهم وبالجملة
 فكان حفظه الله تعالى صار فاز منه في طاعة مولاه وشاكره على ما اولاه
 فن جملة نعمه عليه الانتفاع بتأليفه في حياته والسعي في طلبها من أقصى البلاد
 والاجتهاد في تحصيلها من كل حاضر وباد وقد انتهت اليه رئاسة الجامع الازهر
 ومحصل الدين الانور وتقلدها في شهر شعبان المعظم ١٢٦٣ سنة لاغر وهو ابن
 يجدها في أمثاتها قرأ كأب الفخر الرازي في تفسير القرآن وما فيه من آيات اعجاز
 وحضرة أفاضل الجامع الازهر ولكن لم يكمل له بسبب ضعف قد أدركه ومع ذلك
 فهو محل للثقة والاحذ عنه ولم يمنعه الى الان ذلك المرض منه حفظه الله تعالى
 وأبقاه وحفه بلطفه وشفاه ومن كل سوء وشين وفاه بجاء خير أنبياء آمين

هذه حاشية العالم الهمام والعلامة الامام الشيخ
ابراهيم الباجورى على متن الشمائل المحمديه
على صاحبها افضل الصلاة وازكى التحية
للامام المحقق والمحدث المدقق محمد
ابن عيسى الترمذى نفعنا
الله به وأعاد علينا
من بركاته امين
امين



﴿بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ﴾

الحمد لله المستوجب لكل كمال * المنعوت بكل تعظيم وجمال * والصلاة والسلام
على من جمع كل خلق وخلق فاستوى على اكدل الاحوال * واختص بجوامع
الكلام في الاقوال * وعلى من اغتم الناسى به في التخلق باخلاقه وشمائله الحسان
من الال والاصحاب والتابعين لهم على عمر الزمان * أما بعد فيقول ابراهيم
البيجورى ذوالعجز والتقدير * غفر له ولوالديه الخبير البصير * ان كتاب الشمائل
للإمام الترمذى كتاب وحيد في بابه * فريد في ترتيبه واستيعابه * حتى عد ذلك
الكتاب من المواهب * وطارف المشارق والمغارب * وقد تصدى لشرحه العلماء
الاعلام * لكن وقع لبعضهم ما عسى من السقطات والاهام * فسأني بعض
الاخوان * اصلح الله لي وله الحال والشان * ان اكتب عليه كآبة منتخبة من
الشرح * متضمنة للكشف عن اسرار الكتاب مع الايضاح * فأجبت له ذلك * مع
الاعتراف بالقصور عن الخوض في هذه المسالك * رجاء ان استمد من انوار الميخ
وان تشملني نفعات صاحب المديح * وسميتها المواهب اللدنية * على الشمائل

32101 023631250

المجديه * جعلها الله خاصة لوجهه الكريم * وسبباً للفوز بمجنات النعيم * نفع الله
 بها النفع العميم * من تلقاها بقلب سليم * وهذا وان الشروع في المقصود *
 دعون الملك المعبود * فأقول وبالله التوفيق (قوله بسم الله الرحمن الرحيم) أي
 أولف او ابتدئ مستعينا بسمى اسم الله المنعم بجلالات النعم وبدقائقها فالبناء
 للاستعانة تسكن على وجه التبرئة قال الصغوى والاقرب انهما للتعديده أي أبعده
 بداية وقد سبقه الى ذلك الجويني فانه بحث جعلها للتعديده لان الابتداء لم يتعد
 الى الاسم الابالبا (واعلم انه ينبغي لكل شارح في فن ان يتكلم على البسملة بطرف
 مما يناسب ذلك الفن ونحن شارعون في فن علم الحديث فتتكلم عليها بنبرة تتعلق
 بفضلها باعتبار الفن المشروع فيه فنقول * قد جاء في فضلها احاديث كثيرة * وآثار
 شهيرة * منها ما روى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول خير الناس وخير من عشي على وجه الارض المعلوم فانهم كلما
 خلق الدين جددوه أعطوهم ولا تستأجروهم فان المعلم اذا قال للصبي قل
 بسم الله الرحمن الرحيم فقالها كتب الله براءة للصبي وبراءة للمعلم وبراءة
 لابويه من النار * ومنها ما روى عن أبي هريرة رضي الله عنه انه التقى شيطان المؤمن
 وشيطان الكافر فاذا شيطان الكافر يمين دهن لابس واذا شيطان المؤمن
 مهزول اشعث عار فقال شيطان الكافر لشيطان المؤمن مالك على هذه الحالة
 فقال انا مع رجل اذا أكل سمي فأظل جائعاً واذا شرب سمي فأظل عطشاناً
 واذا اذن سمي فأظل شعثاً واذا لبس سمي فأظل عرياناً فقال شيطان الكافر
 انا مع رجل لا يفعل شيئاً مما ذكرت فانا اشاركه في طعامه وشرا به ودهنه وملبسه
 * ومنها ما روى عن ابن مسعود قال من أراد ان ينجيته الله من الزبانية التسعة
 عشر فليقرأ بسم الله الرحمن الرحيم فان بسم الله الرحمن الرحيم تسعة عشر حرفاً
 وخزنته جهنم تسعة عشر كما قال تعالى عليها تسعة عشر فيجب عمل الله تعالى
 بكل حرف منها جنة من كل أحد منهم ولم يسألهم عليه ببركة بسم الله الرحمن الرحيم
 * ومنها ما روى عن عكرمة قال سمعت علياً رضي الله عنه يقول لما أنزل الله تبارك
 وتعالى بسم الله الرحمن الرحيم ضجت جبال الدنيا كلها حتى كأن سمع دويها
 فقالوا يا جبر محمد الجبال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مؤمن يقرأها
 الا سمجت معه الجبال غير أنه لا يسمع ذلك (ويحكى) ان قيصر ملك الروم كتب الى
 عمر بن الخطاب رضي الله عنه اني صد اعاقاً نفذ الى شيطان الدواء فانفذ اليه
 قلتسوة فكان اذا وضعها على رأسه سكن ما به من الصداغ واذا رفعها عن رأسه

بسم الله الرحمن الرحيم

عاد الصداق اليه فتعجب من ذلك فأمر بقصها ففتشت فاذا فيها رقعة مكتوب فيها
بسم الله الرحمن الرحيم فقال ما اكرم هذا الدين وأعزه حيث شفاني الله تعالى بأية
واحدة فأسلم وحسن اسلامه * ومنها ما روى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال
من رفع قرطاسا من الارض فيه بسم الله الرحمن الرحيم اجلاله لاله كتب عند الله
من الصديقين وخفف عن والديه وان كانا مشركين * وحكى ان بشر الحماني كان
ما را في الطريق فرأى قرطاسا مكتوب عليه بسم الله الرحمن الرحيم قال فطار اليه
قابي وتبلى عليه لبي فتناولت المكتوب وقد رفع الحجاب وظهر المحجوب وكنت
ام لك درهمين فاشتريت بهما طيبا وطيبته * وحجته عن العيون وغيبته * فهتف بي
هاتف من الغيب * لاشك فيه ولا ريب * يا بشر طيب اسمي وعزتي وجلالي لا طيبين
اسمك في الدنيا والاخرة * ومنها ما روى عن أبي هريرة رضي الله عنه انه عليه الصلاة
والسلام قال يا ابا هريرة اذا توضأت فقل بسم الله الرحمن الرحيم فان حفظتك
يكتبون لك الحسنات حتى تفرغ واذغشيت أهلك فقل بسم الله الرحمن الرحيم
فان حفظتك يكتبون لك الحسنات حتى تغتسل من الجنابة فان حصل لك من تلك
المواقعة ولد كتب لك حسنات بعدد انفاس ذلك الولد وبعدد انفاس عقبه حتى
لا يبقى منهم أحد يا ابا هريرة اذا ركبت دابة فقل بسم الله والحمد لله يكتب لك
الحسنات بعدد كل خطوة واذ ركبت السفينة فقل بسم الله والحمد لله يكتب
لك الحسنات حتى تخرج منها (فائدة) قال سيدي ابن عراق في كتابه الصراط
المستقيم في خواص بسم الله الرحمن الرحيم ان من كتب في ورقة في أول يوم من
المحرم البسملة مائة وثلاث عشرة مرة وجملها لم ينله ولا أهل بيته مكره ومدة عمره
ومن كتب الرحمن خمسين مرة وجملها ودخل بها على سلطان جائرا أو حاكم ظالما من
من شربه (قوله الحمد لله) أي الوصف بالجمل على الجميل الاختياري ولو حكما
كذاته تعالى وصفاته على جهة التعظيم مستحق لله فحمد غيره كالعارية اذ الكل
منه واليه وابند هذا الكتاب * بحمد الكريم الوهاب * بعد التيمن بالبسملة اقتداء
بالقرآن وامتنالا لما صدر عن صدر النبوة من قوله ~~كل~~ كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه
ببسم الله الرحمن الرحيم وفي رواية بحمد الله فهو أقطع وفي رواية فهو أبترو وفي رواية
فهو أجذم والمعنى على كل أنه ناقص وقليل البركة واختار من صيغ الحمد والسلام
ما عمل الله لنبيه عليه الصلاة والسلام بقوله قل الحمد لله وسلام على عباده الذين
اصطفى فيأله من مطلع بديع * قدر صبح بالاقباص أبدع ترصيع * والاقباص
ان تأخذ شيئا من القرآن او من السنة او من كلام من يوثق بعريته لا على وجه

(الحمد لله)

أنه منه وهو جائز على الصحيح إلا أن كان قبيحا كما يقع لبعض الشعراء • ووجه
الجد خبرية لفظا انشائية معنى ويصح أن تكون خبرية لفظا ومعنى لأن الاخبار
عن الحمد حمد دلالاته على الاتصاف بالكمال وأما جملة السلام فلا يصح أن تكون
خبرية لفظا ومعنى لأن الاخبار بالسلام ليس بسلام (قوله وسلام الخ) التثوين
أما للتعظيم كما في قوله هدى للمتقين أي سلام عظيم يبلغ في ارتفاع الشأن مبلغا
عظيما وفي علو القدر مبلغا جسيما فلا يكتنه كنه ولا يقدر قدره وأما للتعظيم
كما في قولهم ثمرة خير من جرادة وإنما عرف الحمد ونكر السلام أيضا بأنه
لانسبة بين الحضرة العلية وبين الحضرة النبوية لأن العباد وان بلغوا أعلى الرتب
وأعظم القرب لا يزالون عاجزين عجزا بشريا ومقتدرين افتقارا ذاتيا كما قال بعضهم
العبد عبد وان تعالى • والمولى مولا وان تنزل

وهذا هو مراد من عبر بالتحقير في قوله لا يخفى حسن تنكير السلام المنبئ عن
التحقير وبذلك يرد قول القسطلاني هذا فاسد لأنه ان أراد تحقير العباد فهو
ساقط وان أراد ان السلام أدنى رتبة من الحمد فالتنكير لا يفيد ووجه الرد
اننا نتحار الشق الاول ونمنع سقوطه بما علمت نعم في التعبير بالتحقير بشاعة واعترض
على المصنف بأنه افراد السلام عن الصلاة وهو مكروه كعكسه ومن زعم عدم
الكراهة هنا تكون هذا من القرآن فقد وهم لان المصنف اورد هذا اللفظ لا على
وجه أنه منه كما هو شرط الاقتباس وقد جعل بعضهم لدفع هذا الاعتراض بما
يخلص من أشكال يسهل دفعه بما وقع في أشكال يعظم وقعه فالاسلم ان
يجاب بأن المصنف ممن لم يثبت عنده كراهة الافراد وقد قال خاتمة الحفاظ
ابن حجر لم أقف على دليل يقتضي الكراهة وقال الشيخ الجزري في مفتاح
الحصن لا أعلم أحدا نص على الكراهة على أن الافراد انما يتحقق اذا لم يجتمعها
مجلس او كتاب • كما حققه بعض الأئمة الانجبار • والمصنف قد ذر في كتابه
بتكرار الصلاة والسلام • كلما ذكر خير الانام • وإنما كتني بالسلام في هذا
الاولان • اقتفاء للفظ القرآن • فان قيل كان ينبغي للمصنف ان يشهد لخبر
أبي داود كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كالمجد الحذما أجيب بأنه تشهد لفظا
واسقطه خطأ اختصارا وبأن الخبر في خطبة النكاح لا الكتب والرسائل بدليل
ذكره في كتاب النكاح وأما الجواب عنه بأن فيه لينا فقير قويم لانه يفرض ذلك
يعمل به في فضائل الاعمال كما هنا وقول بعضهم المراد بالتحقير الحمد مردود بأنه
معنى مجازي والحمد على المجاز بغير قرينة صارفه عن الحقيقة غير مرضى على أنه

وسلام على عباده الذين
اصطفى

في رواية أخرى كل خطبة ليس فيها شهادة (قوله على عباده الذين اصطفى) أي
الذين اختارهم وأورد على المصنف أنه سلم على غير الأنبياء وهو لا يطلب الاتباع
وأجيب بأن المراد بالعباد الذين اصطفاهم الله الأنبياء عند الأكثر وعلى
ذلك فلا يوجب هذا اليراد (قوله قال الخ) التعبير بالماضي يدل على أن الخطبة
متأخرة عن التأليف ويحتمل أنه أوقع الماضي موقع المستقبل لقوة رجائه
أو تغاؤلا بحصوله ولم يقدم ذلك على البسمة والمجدة والسلام أداء لكلال حقها
في التقديم ولا لجأ لجعل ذلك ترجحة من بعض رواه لأنه يعترض بأن اللائق
عدم التصرف في الأصول ولا مانع من كونه من كلام المصنف وتعبيره بالشيخ
والحافظ لا يمنع من ذلك لأنه وصف نفسه بهذين الوصفين الموجبين لتوثيقه ليعتمد
لاتركية لنفسه كما وقع ذلك للجباري وغيره (قوله الشيخ) قال الراغب
وأصله من طعن في السن ثم عبروا به عن كل استاذ كامل ولو كان شابا بالان شأن
الشيخ أن تكثر معارفه وتجاربه ومن زعم أن المراد به هنا من هو في سن يسر
فيه الحديث وهو من نحو حسين إلى عثمانين فقد أبعده وتكلف والترم المثنى على
القول المزيف لأن الصحيح أن مدار الحديث على تأهل المحدث فقد حدث
الجباري ومافي وجهه شعرة حتى أنه رد على بعض مشايخه غلطا وقع له في سند وقد
حدث مالك وهو ابن سبع عشرة والشافعي وهو في حد ذاته السن وبالجملة
فتسميته شيخا لما حوى من كثرة المعاني المتضمنة للاقتداء به لا لكبر سنه كما زعمه
بعضهم وهو الفاضل العماد (قوله الحافظ) هو أحد مراتب خمسة لأهل
الحديث أولها الطالب وهو المبتدئ ثم المحدث وهو من تحمّل روايته واعتنى
بدرأيته ثم الحافظ وهو من حفظ مائة ألف حديث متناوسا وساندا ثم الخج وهو من
حفظ ثلاثمائة ألف حديث ثم الحاكم وهو من أحاط بجميع الأحاديث ذكره
المطرزي (فائدة) أخرج ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل عن الزهري لا يولد
الحافظ الا في كل أربعين سنة ولعل ذلك في الزمن المتقدم وأما في زماننا هذا
فقد عدم فيه الحافظ وعلم بما ذكرنا المراد الحافظ للحديث وان لم يكن حافظا
للقرآن لأن ذلك ليس مرادنا هنا (قوله أبو عيسى) محمد بن عيسى بن سورة
أي ابن موسى بن الفضل السلي بضم أوله منسوب إلى بنى سليم بالتصغير قبيلة
من غيلان كذا ذكر ابن عساکر وقال ابن السمعاني بن شداد بدل ابن الفضال
وقال هو البونجي منسوب لبوغ بالغين المججمة قرية من قرى ترمذ على ستة فراسخ
منها أبو عيسى كنيته ومحمد اسمه وعيسى اسم أبيه وسورة اسم جدته كما في

قال الشيخ الحافظ أبو عيسى
محمد بن عيسى بن سورة

القاموس وهو بفتح السين وسكون الواو وفتح الراء ومعنى السورة في الاصل
 الحدة ففي القاموس سورة البحر حدها كسوارها بالضم ويكره التسمية بأبي
 عيسى لما روى أن رجلا سمى أبا عيسى فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن عيسى
 لأبالة فذكره ذلك تكن تحمل الكراهة على تسميته به ابتداء فأما من اشهر به
 فلا يكره كما يدل عليه اجماع العلماء على تعبير الترمذي به عن نفسه للتمييز ذكره
 على قارى نقله عن شرح شرعة الاسلام (قوله الترمذي) بمنزلة فوقية ومهملة
 شجيرة وفيه ثلاث لغات كسر التاء والميم وهو الاشهر وضمهما وهو ما يقوله المتفتون
 وأهل المعرفة وفتح التاء وكسر الميم وثانيه ساكن في الوجود الثلاثة نسبة
 الى ترمذي باللغات الثلاث وهي قرية قديمة على طرف نهر يلج من جهة شاطئه
 الشرقي يقال لها مدينة الرجال وكان جده من وزيان نسبة لمروزيان في الزاي في
 النسب على غير قياس ثم انتقل الترمذي من مناقب الترمذي أن البخاري روى
 عنه حديثا واحدا خارج الصحيح وحسبه بذلك نخرأوله تصانيف كثيرة بديعة
 وناهيك بجامعه الجامع للفوائد الحديثية والفقهيّة والمذاهب السلفية والخليفة
 فهو كافي للمجتهد مغن للمقلد قال المصنف من كان في بيته هذا الكتاب يعني جامعه
 فكأنما في بيته نبي يتكلم وهو احد الاعلام والحفاظ الكبار في الصدر الاول
 وأخذ عن المشاهير الكبار كالبخاري وشاركه في شيوخه وكان مكفوف البصر بل
 قيل انه ولدا كره وكان يضرب به المثل في الحفظ ولد سنة تسع ومائتين ومات سنة
 تسع وسبعين ومائتين ثالث عشر رجب

* (باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

كذا في أكثر النسخ وفي نسخ وعلمها شرح جمع منهم الجلال السيوطي باب
 صفة النبي صلى الله عليه وسلم والاولى اولى من حيث زيادة لفظ ما جاء لان وضع
 الباب ليس للصفة بل لما جاء فيها من الاحاديث التي تعلمها فالمعنى باب الاحاديث
 التي جاءت في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم والباب لغة ما يتوصل منه الى
 المقصود ومنه قول بعضهم وأنت باب الله أي أمره أتاه من غيرك لا يدخل واصطلاحا
 الالفاظ المخصوصة باعتبار دلالتها على المعاني المخصوصة لانها تتوصل الى المقصود
 وقول بعضهم انه هنا بمعنى الوجه اذ كل باب وجه من وجوه الكلام ركيك بعيد من
 المقام وقد استعملت هذه الالفة زمن التابعين كما قاله ابن محمود شارح أبي
 داود وهي مضافة لما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم أي ما ورد فيه من

الترمذي (باب ما جاء في
 خلق رسول الله صلى الله عليه
 وسلم)

الاحاديث وهو من قسم المرفوع وان لم يكن قولاً له صلى الله عليه وسلم ولا فعلاً
 ولا تقريراً لانهم عرفوا علم الحديث برواية بأنه علم يشتمل على نقل ما أضيف
 الى النبي صلى الله عليه وسلم قيل أو الى أصحابي والى من دونه قولاً أو فعلاً
 أو تقريراً أو وصفاً وموضوعه ذات النبي صلى الله عليه وسلم من حيث أنه نبي لا من
 حيث انه انسان مثلاً وواضعه أصحابه صلى الله عليه وسلم الذين تصدوا والضبط
 أقواله وفعاله وتقريراته وصفاته * وغايته الفوز بسعادة الدارين * ومسائله
 قضايا التي تذكر فيه ضمناً كقولك قال صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات
 فانه متضمن لقضية فائده انما الاعمال بالنيات من اقواله صلى الله عليه وسلم واسمه
 علم الحديث رواية ونسبته انه من العلوم الشرعية وهي الفقه والتفسير والحديث
 * وفضله أن له شرفاً عظيماً من حيث أن به يعرف كيفية الاقتداء به صلى الله
 عليه وسلم * وحكمه الوجوب العيني على من انفرده والكفاي على من تعدد *
 واستداده من أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وفعاله وتقريره وهمه وأوصافه
 الخلقية ككونه ليس بالطويل البائن ولا بالقصير والخلق المرصية ككونه أحسن
 الناس خلقاً فهذه هي المبادئ العشرة المشهورة * واما علم الحديث دراية وهو
 المراد عند الاطلاق فهو علم يعرف به حال الراوي والمروي من حيث القبول والرد
 وما يتبع ذلك * وموضوعه الراوي والمروي من الخئية المذكورة * وغايته معرفة
 ما يقبل وما يرد من ذلك * ومسائله ما يذكر في كتبه من المقاصد كقولك كل
 حديث صحيح يقبل * وواضعه ابن شهاب الزهري في خلافة عمر ابن عبدالعزيز بأمره
 وقد أمر اتباعه بعد فناء العلماء العارفين بالحديث بجمعه ولولاه لصاع الحديث *
 واسمه علم الحديث دراية وبقيّة المبادئ العشرة تعلم مما تقدم لانه قد شارك فيها
 النوع الثاني الأول * والخلق بفتح فسكون يستعمل في الابداد وفي الخلق
 والمراد منه هنا صورة الانسان الظاهرة * والخلق بضمين صورته الباطنة ولذلك
 قال الراغب الخلق بضمين يقال في القوى المدركة بالبصيرة كالعلم والحلم والخلق بفتح
 فسكون يقال في الهيات والصور المدركة بالبصر كاللباس والطول وانما تقدم
 المصنف الكلام على الاوصاف الظاهرة التي هي الخلق بفتح فسكون على
 الكلام على الاوصاف الباطنة التي هي الخلق بضمين مع انها أشرف لان الصفات
 الظاهرة أول ما يدرك من صفات الكمال ولانها كالدليل على الباطنة فان
 الظاهر عنوان الباطن ورعاية للترقي بانتقاله من غير الاشراف الى الاشراف
 والترتيب الوجودي اذ الظاهر مقدم في الوجود على الباطن وانما كانت الصفات

الباطنة اشرف من الظاهرة لان مناط الكمال انما هو الباطن ولذا سمي
 الكتاب بالشمايل بالياء فرقا بينه وبين شمائل بالهمز فالاولى جمع شمال بمعنى
 الطبع والسجية كافي كتب اللغة والثانية جمع شمال ضد اليمين ومن جعل ما هنا
 بالهمز فقد غلط ووجه له احاديث الكتاب اربعة مائة ووجه له ابوابه ستة وخسون
 اولها باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه اربعة عشر حديثا
 (قوله اخبرنا) كذا في بعض النسخ وفي بعضها حدثنا وقد يقولون انبأنا والثلاثة
 بمعنى واحد عند جمع منهم البخاري كما يشير اليه صنيعه في كتاب العلم وغيره ولا خلاف
 فيه عند أهل العلم بالنسبة الى اللغة واما بالنسبة الى الاصطلاح ففيه خلاف
 فبعضهم من استمر على أصل اللغة وعليه عمل المغاربة ورجحه ابن الحاجب في مختصره
 ورأى بعض المتأخرين التفرقة بين صيغ الاداء بحسب طرق التحمل فيخص
 التحديث بما يقرأه الشيخ والتلذذ بسمعه منه والخبار بما يقرأه التلميذ على الشيخ
 والانباء بالاجازة التي يشافه بها الشيخ من يجيزه وهذا كله مستحسن عندهم
 وليس بواجب نعم يحتاج المتأخرون الى رعاية الاصطلاح المذكور لئلا يختلط
 المسموع بالمجاز واختلفوا في القراءة على الشيخ هل تساوى السماع من لفظه
 أو هي دونه أو فوقه ثلاثة اقوال فذهب مالك وأصحابه وغيرهم الى التسوية
 بينهم ما ذهب أبو حنيفة وابن أبي ذئب الى ترجيح القراءة على الشيخ وذهب
 جمهور أهل المشرق الى ترجيح السماع من لفظ الشيخ قال زين الدين العراقي
 وهو الصحيح واعل وجهه انه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ على الصحابة وهم
 يسمعون منه وكذلك كانوا يؤذون الى التابعين واتباعهم لكن هذا ظاهر في
 المتقدمين لانه كان لهم قابلية تامة بحيث انهم كانوا يأخذون الحديث بمجرد السماع
 أخذوا كاملا بخلاف المتأخرين لقلة استعدادهم وبطء ادراكهم فقراءتهم
 على الشيخ أقوى لانهم اذا أخطأوا بين لهم الشيخ موضع خطأهم وقد اعتيد
 عند كتبه الحديث الاقتصار على الرمز في الرسم لافي النطق فيكتبون بدل حدثنا
 دنا أو ثنا وبدل اخبرنا انا أو رنا وبدل انبأنا انا ذكره القسطلاني وقال قل من نبه
 على ذلك وقد جرى المصنف على ذلك الاصطلاح ومن الاقتصار في الرسم حذف
 قال وكاتبه صورة ق بدلها قال ابن الصلاح وقد رأته في خط الخاصكم وغيره
 وهو غير حسن قال العراقي انه اصطلاح متروك (قوله أبو رجاء) كنيته ورجاء
 بفتح الراء والجرم بعدها ألف ثم همزة وقوله قتيبة لقبه وهو مصغر قتيبه بكسر القاف
 واحدة الاقصاب وهي الامعاء وقوله ابن سعيد كجيد اسم أبيه يقال له البغلاني

أخبرنا أبو رجاء قتيبة بن سعيد

نسبة الى بقلان بسكون المجمة قرية من قرى بلخ واسمه على ولد سنة ثمان أو تسع
ومائة وأخذ عن مالك والنسائي وشريك وطبقهم وروى عنه الجماعة الا ابن ماجه
وكان مأمونا حافظا صاحب سنين ومات سنة أربعين وماتين (قوله عن مالك
ابن أنس) أي حال كون أبي رجا ناقل عن مالك ابن أنس فالجار والمجرور متعلق
بناقل دل عليه السياق وكان مالك أحد أركان الاسلام وامام دار الهجرة ووجه
الله في أرضه بعد التابعين روى الترمذي حديثا مر فوعا يوشك أن يضرب الناس
آباط الابل في طلب العلم فلا يجدون عالما أعلم من عالم المدينة حمله ابن عيينة وغيره
على مالك قال البخاري أصح الاسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر فاذا قال الشافعي
حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر كانت سلسلة الذهب كما قاله شيخنا ومكث
الامام مالك في بطن أمه ثلاث سنين وولد سنة ثلاث وتسعين ومات سنة تسع
وسبعين وماتته ومناقبه شهيرة كثيرة أفردت بالتأليف (قوله عن ربيعة ابن أبي
عبد الرحمن) أي حال كون مالك ناقل عن ربيعة ابن أبي عبد الرحمن كما تقدم
وربيعة لقبه واسمه فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وبجمة كان حافظا
فقيها بصيرا بالرأي ولهذا يعرف بربيعة الرأي كان فقيه المدينة قال مالك ذهبت
حلاوة الفقه بعونه مات سنة ست وثلاثين ومائة قاله السيوطي في الانساب (قوله
عن أنس بن مالك) أي خادم المصطفى صلى الله عليه وسلم لانه المراد حيث أطلق
وان كان أنس بن مالك في الرواة خمسة خدمه صلى الله عليه وسلم في أول الهجرة
وعمره عشر سنين وجاوز المائة قال ابن عساكر مات له في طاعون الجارف ثمانون
ابنا وقد عالاه النبي صلى الله عليه وسلم حين قالت له أمه يا رسول الله ادع لانس فقال
اللهم أكثر ماله وولده وبارك فيه قال أنس فلقد دفنت من صلبى سوى ولد ولدى
مائة وخمسة وعشرين ذكورا ابنتين وان أرضى لتتم في العام مرتين رجال هذا
الحديث كلهم مديون (قوله انه سمعه) أي ان ربيعة سمع أنسا وقوله يقول حال
فان قيل هلا عبر بالماضى ليوافق تعبيره يسمع أجيب بأنه عبر بالمضارع استحضار
لصورة القول ~~ف~~ كأنه يقول الآن انتهى على قارى (قوله كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم الخ) كان لانفيد التكرار مطلقا كما نقله في شرح مسلم عن المحققين
وقال ابن الحارث نفيه وليس المراد انها نفيده مطلقا بل في مقام يقبله لا كما هنا
وقيل بل وهنا والمعنى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير طويل طولاً بائنا وغير
قصير لا بين الصبيان ولا بين الكهول ولا بين الشيوخ وفيه تكلف كما قاله المناوى وابن
حجر (قوله ليس بالطويل الخ) جملة ليس واسمها وخبرها خبر كان وليس لتنفى

عن مالك بن أنس عن ربيعة ابن
أبي عبد الرحمن عن أنس بن
مالك انه سمعه يقول كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم

مضمون الجملة حالاً وهو المناسب هنا وقيل انها النقي مضمونها في الماضي وعلميه فتكون حالاً ماضية قصد دوام ثبوتها وقوله البائس بالهمز لا بالياء لوجوب اعلال اسم الفاعل اذا اعل فعله كبايع وقاتل وهو ما من بان يبين بياناً اذا ظهر وعليه فهو بمعنى الظاهر طوله أو من بان ييون بونا اذا بعد وعليه فهو بمعنى البعيد عن حد الاعتدال ويصح أن يكون من البين وهو القطع لأن من رأى فاحش الطول تصور ان كلامه اعضانه مبان عن الآخرة ٨١ مناوي (قوله ولا بالقصير) عطف على قوله بالطويل ولا زائدة لتأكيد النقي وانما وصف الطويل بالبائس ولم يصف القصير بمقابله لانه كان الى الطويل أقرب كما رواه البيهقي وبؤيده خبر ابن أبي هالة الا أن كان أطول من المربع وأقصر من المشذب وهو الموافق للخبر الا أن لم يكن بالطويل الممغط ولا ينافي ذلك وصفه بالربعة لأن من وصفه بالربعة أراد الامر التقريبي ولم يرد التمديد وورد عن البيهقي وابن عساکر لم يكن يماشية أحد الاطالة وربما كسفه الرجلان الطويلان فيطولهما الى ثلاثين طاول عليه أحد الاطالة كما لا يتناول عليه أحد معنى فهذه معجزة له صلى الله عليه وسلم ٨١ مناوي وابن حجر ملخصاً (قوله ولا بالايض الامهق) النقي منصب على القيد وهو الامهق أي الشديد البياض بحيث يكون خالياً عن الحمرة والنورة فلا ينافي انه أبيض مشرب بحمرة كما في روايات يأتي بعضها ووصف لونه بشدة البياض في بعض الروايات كخبر البزار عن أبي هريرة رضي الله عنه كان شديد البياض وخبر الطبراني عن أبي الطفيل ما أنسى شدة بياض وجهه فحتمول على البريق واللمعان كما يشير اليه حديث كان الشمس تجري في وجهه ورواية المصنف في جامعه أمهق ليس بأبيض وهم كما قاله عياض كالداودي أو مقلوبة كما ذهب اليه الحافظ ابن حجر أو مؤولة بأن المهق قد يطلق على الحمرة كما نقل عن روبة وغيره * واعلم ان أشرف الالوان في هذه الدار البياض المشرب بحمرة وفي الآخرة البياض المشرب بصفرة فان قيل من عادة العرب ان تمدح النساء بالبياض المشرب بصفرة كما وقع في لامية أمرئ القيس وهذا يدل على انه فاضل في هذه الدار أيضاً جيب بأنه لا نزاع في انه فاضل فيها ولكن البياض المشرب بحمرة أفضل منه فيها وحكمة التفرقة بين هذه الدار وتلك الدار ان الشوب بالحمرة ينشأ عن الدم وجر يانه في البدن وعروقه وهو من الفضلات التي تشأ عن أغذية هذه الدار فناسب الشوب بالحمرة فيها واما الشوب بالصفرة التي تورث البياض مصفاة وصفاء فلا ينشأ عادة عن غذاة من أغذية هذه الدار فناسب الشوب بالصفرة في تلك

ليس بالطويل البائس ولا بالقصير
ولا بالايض الامهق

الدار فظهر ان الشوب في كل من الدارين بما يناسبه وقد جمع الله لنبه صلى الله عليه وسلم بين الاشرافين ولم يكن لونه في الدنيا كونه في الاخرى لثلاثي فترته أحد الحسنين اه ملخصا من المناوي وابن حجر (قوله ولا بالآدم) أي ولا بالاسمر الآدم أي شديد الادمية أي السمرة وآدم بمدة الهمزة أصله آدم بهم مزتين على وزن أفعل أبداث الثانية ألفا وعلم بما ذكر أن المنقح انما هو شدة السمرة فلا ينافي اثبات السمرة في المنسبر الآتي لكن المراد بها الحمرة لأن العرب قد تطلق على كل من كان كذلك أسمر ومما يؤيد ذلك رواية البيهقي كان أبيض يباضه الى السمرة والحاصل أن المراد بالسمرة حمرة تخاطب البياض وبالبياض المنبت في رواية معظم العمامة ما يخاطب الحمرة وجمع بعضهم بأن رواية السمرة بالنسبة لما برز للشمس كلوجه والعنق ورواية البياض بالنسبة لما تحت الثياب ورد بأنه سيأتي في وصف عنقه الشريف انه أبيض كأنما يصيغ من فضة مع انه بارز للشمس (تنبيه) قال أئمتنا يكفر من قال كان النبي أسود لان وصفه بغير صفته في قوة نفيه فيكون تكذيبا به ومنه يؤخذ أن كل صفة علم نبوتها له بالتواتر كان نفيها كفر اللعنة المذكورة وقول بعضهم لا بد في الكفر من أن يصفه بصفة تشعر بنقصه كالسواد هنا لانه لون مفضل فيه نظر لان العلة ليست هي النقص بل ما ذكر فالوجه انه لا فرق اه ابن حجر (قوله ولا بالجعد الخ) هذا وصف له صلى الله عليه وسلم من حيث شعره والجعد بفتح فسكون والقطط بفتحين على الاشهر وفتح فكسر وفي المصباح جعد الشعر بضم العين وكسر هاء جعودة اذا كان فيه التواء وانقباض وفيه شعر قطط شديد الجعودة وفي التهذيب القطط شعر الزنج وقط الشعر يقط من باب رد وفي لغة قطط من باب تعب وقوله ولا بالسبب بفتح فكسر او بفتحين أو بفتح فسكون وفي التهذيب سبب الشعر سبب من باب تعب فهو سبب اذا كان مسترسلا وسبب سبب سبب وهو سبب كسهل سهولة فهو سهل والمراد ان شعره صلى الله عليه وسلم ليس نهائية في الجعودة ولا في السبب سبب بل كان وسطا بينهما وخيرا الامورا واساطها قال الزنجشري الغالب على العرب جعودة الشعر وعلى العجم سبب سبب وقد أحسن الله لرسوله الشمايل وجمع فيه ما تفرق في غيره من الفضائل ويؤيد ذلك ما صحح عن أنس رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم كان شعره بين شعرين لا رجل سبب ولا جعد قطط ولا ينافي ذلك رواية كان رجلا لان الرجولة أمر نسبي فثبت أثبت أريدها الامر الوسط وحيث نسبت أريدها السبب اه ملخصا من المناوي وابن حجر وشرح الجمل (قوله بعنه الله تعالى) أي أرسله بالاحكام وشريعة الاسلام وقوله على رأس أربعين أي من مولده وجعل

ولا بالآدم ولا بالجعد القطط
ولا بالسبب بعنه الله تعالى
على رأس أربعين سنة

على عيني في أولي من ابقائهم على ظاهرها والمشهور بين الجمهور انه بعث بعد
استكمال الاربعين وبه جزم القرطبي وغيره والمراد برأس الاربعين السنة التي هي
أعلاها وبعثه على رأسها انما يتحقق بلوغ غايتها ومما يدين ذلك خبر البخاري وغيره
أنزلت النبوة وهو ابن أربعين سنة وابتدئ صلى الله عليه وسلم بالرويا الصادقة
فكان لا يرى رؤيا الا جاءت كفلق الصبح ثم جاءه جبريل وهو بغار حراي وهو الذي
كان يتعبد به فقال له اقرأ فقال ما أنا بقارئ فغطه حتى بلغ منه الجهد ثم قال له اقرأ
فقال ما أنا بقارئ فغطه كذلك ثم أعاد وأعاد فقال اقرأ باسم ربك حتى بلغ ما لم يعلم
وكرر الغط ثلاثا ليظهر له الشدة في هذا الامر فيقتنه لثقل ما سئلني عليه وما الاولى
امتناعية والثانية نافية والثالثة استهامية ثم قرأ الوحي ثلاث سنين ليذهب عنه
ما وجدته من الروع ولا يزيد تشوقه الى العود ثم نزل عليه فقال يا أيها المذترقم فأندر
والقول بأنها أول ما نزل باطل كما قاله النووي اه ابن حجر بتصرف (قوله فأقام
بمكة عشر سنين) وفي رواية ثلاثة عشر سنة وجمع بين الروايتين بأن الأولى محمولة
على انه أقام بها عشر سنين رسولاً فلا ينافي أنه أقام بها ثلاث سنين نبياً وهذا
ظاهر على القول بأن النبوة متقدمة على الرسالة واما على القول بأنهما
متقارنان فاما ان يقال ان اروي العشر التي الكسبر أو يقال بترجيح رواية الثلاث
عشرة واستدل على القول بأنهما متقارنان بأنه قد ثبت انه كان في زمن فترة
الوحي يدعو الناس الى دين الاسلام سرا فكيف يدعو من لم يرسل اليه قال في
الهدى وغيره أقام المصطفى بعد ان جاءه الملك ثلاث سنين يدعو الى الله مستخفياً
اه مناوي (قوله وبالمدينة عشر سنين) أي بعد الهجرة فانه صلى الله عليه
وسلم هاجر من مكة يوم الخميس ومعه أبو بكر رضي الله عنه وقد ما المدينة يوم الاثنين
لاثنتي عشرة خلت من شهر ربيع الأول كما في الروضة وفيه خلاف طويل
وأمر صلى الله عليه وسلم بالتاريخ من حين الهجرة فكان عمر أول من أرخ على
ما قبل وجعله من المحرم وأقام صلى الله عليه وسلم بقبا أربعين ليلة وأسس
مسجدها ثم خرج منها فأدركته الجمعة في الطريق فصلاها بالمسجد المشهور ثم
وجه على راحته للمدينة وأرخي زمامها فناداه أهل كل دار اليهم وهو يقول
خلوا سبيلها فاتموا مورة فسارت تنظر عينا وشمالا الى أن بركت فجعل باب
المسجد ثم نارت الى ان بركت يباب أبي أيوب ثم نارت وبركت مبركها الأول وألقت
عنتها بالارض فترى صلى الله عليه وسلم عنها وقال هذا المنزل ان شاء الله اه ابن
حجر (قوله وتوفاه) وفي نسخة فتوفاه وكان ابتداء مرضه صلى الله عليه وسلم

فأقام بمكة عشر سنين وبالمدينة
عشر سنين فتوفاه الله

أو احرصر وكانت مدته ثلاثة عشر يوماً وقد خيره الله تعالى بين أن يؤتمه من زهرة
 الدنيا ما شاء وبين ما عنده فاختر ما عنده فلما أخبر صلى الله عليه وسلم بذلك
 على المنبر حيث قال إن عبد أخيره الله تعالى الخ فهم أبو بكر رضي الله عنه دون بقية
 الصحابة أنه يعني نفسه فبكي وقال فديناك يا رسول الله بأبائنا وأمهاتنا فقال له بقوله
 إن من أمن الناس على في صحبته وماله أبو بكر ولو كنت متخذاً من أهل الأرض
 خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن أخوة الإسلام أي ولكن بيني وبينه أخوة
 الإسلام وإنما لم يتخذ صلى الله عليه وسلم من أهل الأرض خليلاً لأن الخليل تلاءم
 محبته القلب بحيث لا يبقى فيه محل لغيره وهذا لا يكون منه صلى الله عليه وسلم إلا الله
 ثم قال لا يبقى في المسجد خوذة الاسد الا خوذة أبي بكر وفي هذا الإشارة ظاهرة
 لخلافته ويؤيد هذا أمره صريحاً أن يصلي بالناس وأذن له صلى الله عليه وسلم
 نساؤه أن يرض في بيت عائشة لما رأين من حرصه على ذلك فتوفاه الله يوم الاثنين
 حين اشتمد الضحى كالوقت الذي دخل فيه الى المدينة في هجرته اه ابن حجر
 (قوله على رأس ستين سنة) أي عند استنكاحها وهذا يقتضى كون سنة
 ستين وفي رواية توفى وهو ابن خمس وستين سنة وفي أخرى ثلاث وستين وهي
 أصحها وأشهرها وجمع بين هذه الروايات بأن الأولى فيها الغاء الكسر وهو ما زاد
 على العقد والثانية حسب فيها سنتا المولد والوفاة والثالثة لم يعد فيها سنتا المولد
 والوفاة وكانت وفاته صلى الله عليه وسلم بعد أن أعلمه الله تعالى باقتراب أجله بسورة
 اذا جاء نصر الله والفتح اذ هي آخر سورة نزلت بمعنى يوم النحر في حجة الوداع وقيل
 قبل وفاته بثلاثة أيام (قوله وليس في رأسه ولحيته الخ) أي والحال انه ليس
 في رأسه ولحيته الخ قالوا للعالم وجوز العمام جعلها للعطف وهو بعيد لافساد
 كما زعم بعضهم وقوله عشرون شعرة بيضا أي بل أقل بدليل خبر ابن سعيد ما كان
 في لحيته ورأسه الا سبع عشرة شعرة بيضا وخبر ابن عمر كان شبيه نحو من عشرين
 أي قسرياً منها وفي بعض الاحاديث ما يقتضى ان شبيه لا يزيد على عشر شعرات
 لا يراد بصيغة جمع القلة لكن خص ذلك بعنفقته وفي المستدرک عن أنس لو عددت
 ما أقبل من شبيه في لحيته ورأسه ما كنت أزيد من على احدى عشرة لكن هذا
 بالنسبة لما يرى من الشعرات بالتحمين اذ يعدان الصحابي يتخصص ما في اثناء شعره
 بالتحقيق ونفي الشيب في رواية المراد به نفي كثرته لأصله وسبب قلة شبيه صلى
 الله عليه وسلم انه شين لان النساء يكرهنه غالباً ومن كرهه من النبي صلى الله عليه وسلم
 شيئاً كرهه ومن ثم صرح عن أنس ولم يشنه الله بالشيب والمراد انه شين عند من يكرهه

على رأس ستين سنة وليس
 في رأسه ولحيته عشرون شعرة
 بيضا

لامطلقا فلا ينافي خبران الشيب وقارونور واما امره صلى الله عليه وسلم بتغييره
 فلا يدل على انه شين مطلقا بل بالنسبة لما مر والجمع بين الاحاديث ما يمكن أمهل
 من دعوى النسخ انتهى لمخلص من المناوى وابن حجر (قوله حديثنا جيد بالتصغير)
 قيل انه تصغير حمد وقيل انه تصغير حاء مروى له الجماعة الا البخارى مات سنة أربع
 وأربعين ومائتين وقوله ابن مسعدة بفتح أوله وسكون ثانيه وقوله البصرى نسبة الى
 بصرة البلد المشهورة وهو مئاة الباء والفتح أفصح ولم يسمع الضم في النسبة ليلا
 ياتس بالنسبة الى بصرى الشام اه مناوى بزيادة (قوله حديثنا عبد الوهاب)
 أى قال حديثنا عبد الوهاب أبو محمد أحد اشراف البصرة ثقة جليل لكنه اختلط
 قبل موته بثلاث سنين ولد سنة ثمان ومائة ومات سنة أربع وتسعين ومائة
 روى عنه الشافعى وأحمد ابن حنبل وابن راهويه وخرج له الجماعة وقوله الشافعى
 بالمثل والقاف نسبة لتقيف كزغيف القبيلة المعروفة اه مناوى (قوله
 عن جيد) متعلق بحديثنا وقد اشتهر جيد هذا بالطويل وكان قصيرا وانما كان
 طوله في يديه بحيث اذا وقف عند الميت وصلت احدى يديه الى رأسه والاخرى الى
 رجليه وقيل كان له جار يسمى جيد القصر فلقب هذا بالطويل ليمتد به عنقه مات وهو
 قائم صلى سنة اثنين أو ثلاث وأربعين ومائة حجة ثثة ومن تركه فامتر ككه
 لدخوله في عمل السلطان خرج له الجماعة (قوله عن أنس ابن مالك) أى حال
 كونه ناقلا عن أنس ابن مالك كما تقدم في نظيره (قوله كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم) ربعة بفتح أوله وسكون ثانيه وقد يحرك وتقدم أن من وصفه بالربعة
 فقد أراد التقريب لا التحديد فلا ينافي انه كان يضرب الى الطول كما في خبر ابن
 أبي هالة كان أطول من المربوع وأقصر من المشذب (قوله ليس بالطويل
 ولا بالقصر) تفسير لكونه ربعة وفي بعض النسخ وليس بالطويل ولا بالقصر وعليه
 فهو عطف تفسير والمراد ليس بالطويل البائن بدليل ما تقدم وفي بعض الروايات عن
 أبي هريرة كان ربعة وهو الى الطول أقرب (قوله حسن الجسم) بالتصغير
 خبر آخر لكان والحسن كما قاله بعضهم عبارة عن كل بهج مرغوب فيه حسا أو
 عقلا وهو هنا صادق بهما جميعا والجسم هو الجسد من البدن والاعضاء وبالجملة
 فالمراد بحسن جسمه انه معتدل الخلق متناسب الاعضاء اه مناوى (قوله
 وكان شعره الخ) جعل ذلك هنا وصفا للشعر وفيما تقدم وصفا للذى الشعر ليدان ان
 كلاهما يوصف بذلك وقوله ليس بجعد أى شديد الجعودة وقوله ولا بسبط أى شديد
 السبوطه بل كان بين ذلك لما تقدم عن أنس انه كان شعره بين شعرين لا رجل بسبط

(حديثنا) جيد بن مسعدة
 البصرى (حديثنا) عبد
 الوهاب الثقفى عن جيد عن
 أنس بن مالك قال كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ربعة
 وليس بالطويل ولا بالقصر
 حسن الجسم وكان شعره ليس
 بجعد ولا بسبط

ولا بعد قط اي بل كان وسطا وخيرا الامور واساطها (قوله أسمر اللون) بالنصب
 خبرا كان الاولى أو بالرفع خبر لمبتدأ محذوف وفي المصباح وغيره اللون صفة الجسد
 من البياض والسواد والحجرة وغير ذلك والجمع ألوان اه وهذه اللفظة أعني أسمر
 اللون انفرد بها حميد عن أنس ورواه عنه غيره من الرواة بل يلفظ أزهر اللون ومن روى
 صفته صلى الله عليه وسلم غير أنس فقد وصفه بالبياض دون السمرة وهم خمسة عشر
 صحابيا قاله الحافظ العراقي وحاصله ترجيح رواية البياض بكثرة الرواة ومن يرد
 الوثيقة ولهذا قال ابن الجوزي هذا الحديث لا يصح وهو مخالف للاحاديث
 كلها وقد تقدم الجمع بين الروايتين فراجعه فانه مهم (قوله اذا مشى يتكفأ)
 وفي بعض النسخ اذا مشى يتوكأ واذا نظر فيه لا شرطية والعامل فيها الفعل بعدها
 ومعنى يتكفأ بهمز وودونه تحقيقا كما قاله أبو زرعة يعيل الى سنن المشى وهو ما بين يديه
 كالسفينية في جريها وفس بعضهم يتكفأ بكونه يسرع في مشيه كما أنه يعيل تارة
 الى عيئه وتارة الى شماله والاوّل اظهر ويؤيده قوله في الخبر الاتي كأنما ينحط
 من صلب فهو من قواهم كفات الانا اذا قلبته ومعنى يتوكأ يعتمد على رجله
 كما عتمده على العصا وما ذكر من كيفية مشيه صلى الله عليه وسلم مشية
 اولى العزم والهمة وهي اعذل المشية فكثير من الناس يمشى قطعة
 واحدة كأنه خشبة محمولة وكثير منهم يمشى كالجلج الا هو ج وهو علامة
 خفة العقل وعبر بالضارع لاستحضار الصورة الماضية وفي رواية الصحيحين
 التعبير بصيغة الماضي (قوله حدثنا محمد بن بشار) أي المعروف ببن دار
 بضم الموحدة وسكون النون وفتح الدال المهملة بعدها الف فرأ ومعناه
 بالعربيه سوق العلم قال الحافظ ابن حجر هو شيخ الأئمة الستة قال ابو داود
 كتبت عنه خمسين الف حديث وانفقوا على توثيقه وهو أحد المشاهير
 الثقات (قوله يعني العبدى) بصيغة الغائب فقيه الثقات على رأى السكاكي
 الذي يفسر الالتفات بأنه مخالفة مقتضى الظاهر وان لم يتقدم ما يوافقه اولا وكان
 مقتضى الظاهر هنا أن يقول اعني العبدى بصيغة التكميم ويحتمل ان العناية
 مدرجة من بعض الرواة ولو قرأ نعني بصيغة التكميم مع غيره لكان قريبا لكن
 الرواية لا تساعد والعبدى نسبة الى عبد قيس قبيلة مشهورة من ربيعة
 (قوله حدثنا محمد بن جعفر) أي الملقب بغيره بضم الغين المجسة وسكون
 النون وضم الدال أو فتحها كما في القاموس ومعناه في اللفظة محرك الشر واول من
 لقبه بذلك ابن جريح حين اتى عليه اسئلة كثيرة لما تصدى لتدريس مسجد

أسمر اللون اذا مشى يتكفأ
 (حدثنا) محمد بن بشار يعني
 العبدى (حدثنا) محمد بن
 جعفر

البصرة مكان الحسن البصري وكان شيخا لمحمد بن جعفر وهو لا يجب ان يرى غير
 شيخه بقعد مكانه فلما اكثر عليه السؤال قال ماتريد يا غندر فخرى عليه ولم يدع
 بمحمد الا قليلا وكان يصوم يوما وينظر يوما واعتمده الائمة كلهم مات سنة
 ثلاث وتسعين ومائة (قوله حدثنا شعبة) أي ابن الحجاج بن بسطام الخاقان امير
 المؤمنين في الحديث قال انشأ في لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق وقال
 احمد بن حنبل لم يكن في زمن شعبة مثله ولد بواسط وسكن البصرة خرج له الجماعة
 مات سنة ستين ومائة (قوله عن ابي اسحاق) أي عمرو بن عبد الله السبيعي
 نسبة الى سبيع بن من همدان لاسليمان ابن غرور والشيباني كما وهم
 واعترض على المصنف بأن ابا اسحاق في الرواة كثير فكان ينبغي تمييزه واجيب بأنه
 اغفل ذلك جملا على ما هو متعارف بين جهابذة أهل الاثر ان شعبة والثوري اذا
 روي عن ابي اسحاق فهو السبيعي فان روي عن غيره زاد ما يميزه وهو أحد الاعلام
 تابعي كبير مكثر له نحو ثلاثمائة شيخ عابد كان صواما قواما غزى مرات ولد لستين
 بقية من خلافة عثمان ومات سنة سبع وتسعين ومائة (قوله قال سمعت
 البراء) بفتح الواو وحذف الراء مع المد وقد يقصر كنيته ابو عمارة ولد عام ولادة
 ابن عمر واول مشهده شهده الخندق نزل الكوفة ومات بها سنة اثنين وسبعين
 وقوله ابن عازب بهمله وزاي وكل من البراويه صحابي (قوله يقول) أي حال
 كونه يقول (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا) بضم الجيم في جميع
 الروايات وهو خير صورة توطية لما هو خير حقيقة اذ هو المقصود بالافادة كقوله
 تعالى ذلك بانهم قوم لا يفقهون وهذا مبني على أن المراد بالرجل المعنى المتبادر
 وهو الذكر البالغ وفيه أنه لا يليق بصحابي ان يصفه بذلك ولم يسمع من احد منهم
 وصفه به فالاحسن كما قاله بعضهم ان المراد وصف شعره بالرجولية وهي التكسر
 القليل يقال شعر رجل بضم الجيم كما يقال بفتحها وكسرهما وسكونها أي فيه تكسر
 قليل اه مناوي بصرف (قوله من نوعا) هو بمعنى الربعة وقد علمت انه
 تقريبي لا تحديدي فلا ينافي انه يضرب الى الطول (قوله بعيد ما بين المنكبين)
 روي بالتكبير والتصغير وما موصولة أو موصوفة لازمنة كما زعم بعضهم والمنكبين
 تشبيه مكثب وهو مجمع العضد والكف والمراد بكونه بعيد ما بين المنكبين انه عرض
 اعلى الظهر ويلزمه انه عرض الصدر ومن ثم جاء في رواية رحب الصدر ذلك اية
 التجابة وفي رواية التصغير اشارة الى تقليل البعد اي الى ان بعيد ما بين منكبيه لم يكن
 منافيا للاعتدال (قوله عظيم الجمة) بضم الجيم وتشديد الميم والجمة ما سقط من شعر

(حدثنا) شعبة عن ابي اسحاق
 قال سمعت البراء بن عازب يقول
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 رجلا من بوعا بعيد ما بين المنكبين
 عظيم الجمة

الرأس ووصل الى المنكبين واما الوفرة فهي ما لم يصل الى المنكبين واما اللمة فهي
 ما جاوز شحمة الاذن سواء وصل الى المنكبين او لا وقبل أنها بين الجمة والوفرة فهي
 ما نزل عن الوفرة ولم يصل للجمة وعلى هذا اقتربها ويح فالواو والوفرة واللام للمة
 والجيم للجمة وهذه الثلاثة قد اضطرب أهل اللغة في تفسيرها واقرب ما وفق به ان
 فيها لغات وكل كتاب اقتصر على شيء منها كما يشير اليه كلام القاموس في مواضع
 وقول المصنف الى شحمة اذ فيه لا يوافق ما تقدم لان الذي يبلغ شحمة الاذن يسمى
 وفرة لاجة فلذا قيل لعل المراد بالجمة هنا الوفرة تجوزا وهذا مبني على ان الجار
 والمجرور متعلق بالجمة ولو جعل متعلقا بعظيم لم يمتنع لذلك لان العظيم من جمته يصل
 الى شحمة اذ فيه وما نزل عنها الى المنكبين يكون خفيفا على العادة من ان
 الشعر كلما نزل خف وشحمة الاذن ما لان من اسفلها وهو معلق القرط وفي رواية الى
 شحمة الاذن بالافراد وهي بضمين وقد تسكن تخفيفا العضو المعروف (قوله عليه
 حلة حمراء) بالمد تأنيت الاحمر والحلة ثوبان او ثوب له ظهارة وبطانة كما في القاموس
 ولا يشترط أن يكون الثوبان من جنس خلاف المن اشترط ذلك سميت حلة للحلول
 بعضها على بعض او لحلولها على الجسم كما في المشارق وهذا الحديث صحيح اجتمع به
 اما من اجل لبس الاحمر ولو قانيا أي شديد الحرارة غير انه قد يخص بلبسه أهل الفسق
 فينبذ يحرم لبسه لانه تشبه بهم ومن تشبه يقوم فهو منهم كما في الذخيرة واخطأ من
 كره لبسه مطلقا (فائدة) اخرج ابن الجوزي من طريق ابن حبان وغيره ان
 النبي صلى الله عليه وسلم اشترى حلة بسبع وعشرين ناقة فلبسها (قوله
 ما رأيت شيئا قط أحسن منه) أي بل هو أحسن من كل شيء لانه قد علم
 نقي احسنية الغير والتساوي بين الشيتين نادرا لان الغالب النفاضل وحيث ثبتت
 احسنية من غيره لانه متى اتفت احسنية احدهما ثبتت احسنية الاخر لما علمت
 من ان التساوي بين الشيتين نادر فهذا التركيب وان كان محتملا لاحسنية من غيره
 وللمساواة لكنه مستعمل في الصورة الاولى استعمالا للاعسم في الاخص وانما
 قال شيأدون انسا ناليشعل غير البشر كالشمس والقمر وعبر بقط اشارة الى انه
 كان كذلك من المهد الى اللعدلان معنى قط الزمن الماضي ولا يستعمل
 الا في النقي وهو بفتح القاف وضم الطاء المشددة وقد تخفف الطاء المضمومة وقد
 نضم القاف اتباعا لنظم الطاء المشددة او المخففة وجاءت ساكنة الطاء فهذه
 خمس لغات والاشهر منها الاولى وقد صرحوا بان من كمال الايمان اعتقاداته
 لم يجتمع في بدن انسان من المحاسن الظاهرة ما اجتمع في بدنه صلى الله عليه وسلم ومع

الى شحمة اذ فيه عليه حلة حمراء
 ما رأيت شيئا قط احسن منه

ذلك فلم يظهر تمام حسنه والاماطات الا عين رؤيته (قوله حدثنا محمود بن
 غيلان) بفتح فسكون مات في رمضان سنة تسع وثلاثين ومائتين ثقة حافظ خرج له
 الشيخان والمصنف وقوله قال حدثنا الخ بيان لحدثنا محمود على حد قوله تعالى
 فوسوس اليه الشيطان قال يا آدم وفي بعض النسخ اسقاط قال وقوله وكيع أي
 ابن الجراح أبو سفيان الرضاسي بضم الراء وفتح الهمزة بعدها الف ثم سين مهملة
 واخره يا التسب وهو أحد الايمان قال أحمد ما رأيت أوعى للعالم منه ولا احفظ
 وقال حماد ابن زيد لو شئت لقلت أنه اخرج من سفيان مات يوم عاشوراء سنة سبع
 وتسعين ومائة (قوله حدثنا سفيان) أي الثوري كما صرح به المصنف في جامعه
 خلافا لمن زعم أنه ابن عينة لكن كان ينبغي للمصنف ان يميزه هنا وهو بتثنية
 السين وقوله عن أبي اسحاق أي الهمداني نسبة لهمدان قبيلة من اليمن ثقة
 مكتر عابد وهو السبيعي لما تقدم من ان شعبة والثوري اذ روى عن أبي اسحاق فهو
 السبيعي فان روى عن غيره زاد اما يميزه (قوله عن البراء بن عازب) تقدمت ترجمته
 (قوله ما رأيت من ذي لمة في حلة حمراء الخ) أي ما رأيت صاحب لمة حال كونه
 في حلة حمراء الخ فمن زائدة لتأكيد العموم والمراد باللمة هنا ما نزل عن شعبة
 الاذن ووصل الى المنكبين لانها تطلق على الواصل اليهما وهو المسمى بالجسمة
 وعلى غيره وهو المسمى بالوفرة وهذا على القول الاول وأما على القول الثاني فالظاهر
 أنه محمول على حالة تقصير الشعر كما سيأتي توضيحه (قوله احسن من رسول الله
 صلى الله عليه وسلم) أي بل رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن كما مر (قوله
 له شعر يضرب منكبيه) أي الذي هو الجسمة كما سبق ركني بالضرب عن الوصول
 (قوله بعيد ما بين المنكبين) روى مكبر ومصغرا كما تقدم (قوله لم يكن
 بالقصير ولا بالطويل) أي البائن فلا ياتي أنه كان يضرب الى الطويل كما علمت (قوله
 حدثنا محمد بن اسماعيل) أي البخاري جعل الحفظ وامام الدين عامي في صباه
 فابصر يد عامه وكان يكتب باليمين واليسار وروى بالبصرة قبل ان تطلع عينه وخلفه
 الوف من طلبه الحديث وروى عنه انه قال احفظ مائة الف حديث صحيح ومائتي
 الف حديث غير صحيح مات يوم الفطر سنة ست وخمسين ومائتين (قوله حدثنا
 ابو نعيم بضم ففتح) أي الفضل ابن دكين بمهمله مضمومة فكاف مفتوحة فثناة
 تحية فنون الكوفي مولى الطلحة اخرج به الجماعة كاهم لكن تكلم الناس
 فيه بالتشيع مات سنة تسع عشرة ومائتين بالكوفة (قوله حدثنا السعدي)
 أي عبد الرحمن بن عبد الله بن عقبه ابن عبد الله بن مسعود ولذلك نسب اليه قال ابن

(حدثنا) محمود بن غيلان
 (حدثنا) وكيع (حدثنا) سفيان
 عن أبي اسحاق عن البراء بن عازب
 قال ما رأيت من ذي لمة في حلة
 حمراء احسن من رسول الله صلى
 الله عليه وسلم له شعر يضرب
 منكبيه بعيد ما بين المنكبين لم يكن
 بالقصير ولا بالطويل (حدثنا) محمد
 بن اسماعيل (حدثنا) أبو نعيم
 (حدثنا) السعدي

مسر ما أعلم احدا أعلم بعلم ابن مسعود منه مات سنة ستين ومائة (قوله عن
 عثمان ابن مسلم ابن هرمن) بضم اوله وثالثه وسكون ثابته وبالزاي المجهية بصرف
 ولا يصرف قال النساى عثمان هذا ليس بذلك (قوله عن نافع تابعي جليل) وقوله
 ابن جبير بالتصغير مات سنة تسع وتسعين (قوله عن علي ابن ابي طالب) أى
 أبي الحسين وهو اول من اسلم من الصبيان شهد مع النبي المشاهد كلها غير تبوك فإنه
 خلفه في أهله وقال له امارتني أن ~~تكون~~ وتنى بمنزلة هارون من موسى الا أنه
 لا يبي بعدى استخلف يوم قتل عثمان وضربه عبد الرحمن ابن ملجم المرادى عامله
 الله بما يستحق ومات بعد ثلاث ايام من ضربته وغسله ابنه الحسن والحسين
 وعبد الله ابن جعفر وصلى عليه الحسن ودفن بحجر او اعترض العصام على
 المصنف بان علي ابن ابي طالب من رواة الحديث تسعة فترك وصفه بامير المؤمنين
 خلاف الاولى واجيب بان هذا غفلة عن اصطلاح المحديثين علي أنه اذا اطلق علي
 في آخر الاسناد فهو المراد قال علي قارى فهذا شأن عرف العجم وان كنت
 منهم اه (قوله قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم بالطويل ولا بالقصير) أى
 بل كان ربعة لكن ان الطول اقرب كما تقدم (قوله شثن الكفين والقدمين)
 بالرفع خبر مبتدأ محذوف والشثن بالمثلثة كما في الشروح وضبطه السيوطى
 بالمثلثة القوية فسرو الاصمعي فيما نقله عنه المصنف فيما سياتى بغليظ الاصابع من
 الكفين والقدمين وفسره ابن حجر بغليظ الاصابع والراحة وهو المتبادر
 ويؤيده رواية ضخم الكفين والقدمين قال ابن بطال كانت كفه صلى الله عليه وسلم
 ممتلئة للما غير انها مع غاية ضخامتها كانت لينه كما ثبت في حديث انس ما مسست
 خراولا حريرا الين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم يمكن في القاموس شنت
 كفه خشنت وغلظت فقتضاه ان الشثن معناه الخشن الغليظ وعليه فهو محمول
 على ما اذا عمل في الجهاد او مهنة أهله فان كفه الشربفة تصير خشنة لاعراض
 المذكور واذ ترك ذلك رجعت الى النعومة وجمع بين الكفين والقدمين
 في مضاف واحد لشدة تناسبهما بخلاف الرأس والكراديس ومن ثم لم يجمعها
 كذلك (قوله ضخم الرأس) أى عظيمه وفي رواية عظيم الهامة وعظم الرأس دليل
 على كمال القوى الدماغية وهو آية النجابة (قوله ضخم الكراديس) أى عظيم رؤس
 العظام وهو بمعنى جليل المشاش الاقنى والكراديس جمع كردوس بوزن عصفور
 وهو رأس العظم وقيل بجمع العظام كالركبة والمنكب وعظم ذلك يستلزم كمال
 القوى الباطنية (قوله طويل المسربة ككرمة) وقد فتح الراء وأما محل

عن عثمان ابن مسلم بن هرمن عن
 نافع ابن جبير مطم عن علي ابن
 ابي طالب رضى الله عنه قال
 لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم
 بالطويل ولا بالقصير شثن الكفين
 والقدمين ضخم الرأس ضخم
 الكراديس طويل المسربة

خروج الخراج فهو مسربة بالفتح فقط كما في المصباح وسيأتي تفسير المسربة فيما نقله
 المصنف عن الاصمعي بانها الشعر الدقيق الذي كانه قضيب من الصدر الى السرة وفي
 رواية عند البيهقي له شعران في سرتة تجرى كانه قضيب ليس على صدره أي ما عدا
 اعلاه أخذاً مما يأتي ولا على بطنه غيره اه ابن حجر بزيادة (قوله اذا مشى تكفأ
 تكفوا) اما بالهمزة فيهما وحينئذ يقرأ المصدر بضم الفاء كقدم تقدم ما وبلا همزة
 تخفيفاً وحق المصنف بكسر الفاء كسعى تسمياً وعلى كل فهو مصدر مؤن كد وقد
 تقدم تفسيره (قوله كأنما ينحط من صيب) وفي رواية كأنما يهوى من صيب وفي نسخ
 كانه بدل كأنما وعلى كل فهو مسبالغة في التكفؤ والانحطاط النزول وأصله
 الانحدار من علو الى سفلى واسرع ما يكون الماء جارياً اذا كان منحدرًا وسيأتي في
 كلام المصنف تفسير الصب بالحدود وفتح الحاء وهو المكان المنحدر لا بضمها لانه
 مصدر وفي القاموس الصب ما انحدر من الارض ومن به معنى في كإبعض النسخ
 فحصل المعنى كأنما ينزل في موضع منحدر وجعله على سرعة انطواء الارض ينحطه
 خلاف الظاهر اه مناوي (قوله لم ارقبله ولا بعده مثله) هذا متعارف في المبالغة
 في نفي المثل فهو كناية عن نفي كونه أحده مثله وهو يدل عرفاً على كونه أحسن من
 كل احد كما تقدم توضيحه ومما يعين على كل مكلف ان يعتقد ان الله سبحانه وتعالى
 اوجد خلقاً بدنه صلى الله عليه وسلم على وجه لم يوجد قبله ولا بعده مثله (قوله
 حدثنا سفيان بن وكيع) أي ابن الجراح كان من المكثرين في الحديث خرج له
 المصنف وابن ماجه وكان صدوقاً الا أنه استلج بحرقه الورقة أي ضرب الورق
 فأدخل عليه ما ليس من حديثه فسقط حديثه فان قيل اذا سقط حديثه كيف يذكر
 المصنف الحديث باسناده بعد الاسناد العالي اجيب بانه انما سقط حديثه اخراً على
 ان رواية من لا يحتج به ربما تذكروا في المتابعة والاستشهاد والفرق بينهما ان المتابعة
 هي تليسد الحديث المسند مع الموافقة في اللفظ والمعنى والمخالفة في الاسناد
 والاستشهاد تأييده مع الموافقة في المعنى وفي الاسناد والمخالفة في اللفظ وليس
 المراد بالاتحاد في اللفظ ان لا يختلفا عبارة بل ان لا يختلفا في الصوغ لهما واحد
 ويمثل له بما ذكره أهل المصطلح في مقام المتابعة من قوله صلى الله عليه وسلم لو أخذوا
 اهابها قد بغوه فانتعوا به وقوله لا تزعم جلد هاندي بغمومه فانتعتم به فان كلامهما
 مصوغ لحسل الانتفاع بالجلد المدبوغ والا قول صحيح والثاني ضعيف وذكره بعده
 للمتابعة والاتحاد معني ان يقول معنى احد الحديثين الى معنى الآخر ولو بطريق
 الاستلزام ويمثل له بما ذكره في مقام الاستشهاد من قوله صلى الله عليه وسلم

اذا مشى تكفأ تكفوا كأنما ينحط
 من صيب لم ارقبله ولا بعده مثله
 (حدثنا) سفيان بن وكيع

ايما هاب دبغ فقد طهر مع الحديث الاول اذ يلزم من الحكم بالطهارة حمل
 الاتضاع والحاصل اسم اعتبروا في المتابعة الاتحاد وفي الاستشهاد للزوم
 كما قاله العصام (قوله حديثنا بى) أى الذى هو وكيع بن الجراح (قوله عن
 المسعودى) تقدمت ترجمته (قوله بهذا الاسناد) أى بقية السلسلة
 المتقدمة فى السند الاول فيقال عن المسعودى عن عثمان بن مسلم ابن هرمز
 عن نافع ابن جبير ابن مطعم عن على ابن ابي طالب فسيفيان عن ابيه متابع للبخارى
 عن ابي نعيم فى الرواية عن المسعودى فهى متبعة فى شيخ الشيخ وهى متبعة ناقصة
 واما المتابعة النامة فهى المتابعة فى الشيخ وعلم من ذلك ان المراد بالاسناد هنا
 بقية السلسلة وان كان معناه فى الاصل ذكر رجال الحديث واما السند
 فهو نفس الرجال ويطلق على معنى الاسناد أيضا (قوله نحوه) أى نحو
 الحديث المذكور قبله وقد جرت عادة اصحاب الحديث أنهم اذا ساقوا الحديث
 باسناد اول ثم ساقوا اسنادا آخر يقولون فى آخره مثله ونحوه اختصارا اذ لو ذكروا
 الحديث لادى الى الطول واصططوا على ان المثل يستعمل فيما اذا كانت
 الموافقة بين الحديثين فى اللفظ والمعنى والنحو يستعمل فيما اذا كانت الموافقة
 فى المعنى فقط هذا هو المشهور وقد يستعمل كل منهما مكان الآخر اه ميرزا
 (قوله بمعناه) أى بمعنى الحديث المذكور وهو توكيد لانه علم من قوله نحوه
 (قوله حديثنا أحمد بن عبد الخ) لما كان احمد بن عبد الله مشتركين الضبي
 والابلي مئذ المصنف بقوله الضبي نسبة لتبى ضبة قبيلة من عرب البصرة ولذلك قال
 البصرى وهو ثقة حجة مات سنة خمس واربعين ومائتين (قوله وعلى ابن حجر)
 بهجمة مضمومة فحيم ساكنة وهو ما مون ثقة حافظ خرج له البخارى ومسلم
 والترمذى والنسائى مات سنة اربع واربعين ومائتين (قوله وابو جعفر محمد
 ابن الحسين) هو مقبول لكن لم يخرج له الا المصنف (قوله وهو ابن ابي حليمه)
 باللام لا بالكاف وفى نسخ بلا واو والضمير للمجدل للعين خلافا لما وقع لبعض السراخ
 وانما يئنه بذلك لعدم شهرته (قوله والمعنى واحد) أى والحال ان المعنى
 واحد فالجمله الحالية (قوله قالوا) أى الثلاثة المذكورون أى أحمد
 وعلى ومحمد (قوله حديثنا عيسى ابن يونس) كان علما فى العلم والعمل كان يحج سنة
 ويفزو سنة قيل حج خمسا واربعين حجة وغزا خمسا واربعين غزوة وهو ثقة ما مون
 اخرج حديثه الاثمة الستة وروى عن مالك ابن انس والاوزاعى وغيرهما وعنه
 أبوه يونس واصحاب ابن راهوية وجماعة مات سنة اربع وستين ومائتين (قوله

(حدثنا) ابي عن المسعودى
 بهذا الاسناد نحوه بمعناه
 (حدثنا) أحمد بن عبد الله الضبي
 البصرى وعلى بن حجر وابو جعفر
 محمد ابن الحسين وهو ابن ابي
 حليمه والمعنى واحد قالوا (حدثنا)
 عيسى ابن يونس

عن عمر بن عبد الله (مدني مسن خزرج له أبو داود والمصنف مات سنة خمس
 وأربعين ومائة وقوله مولى غفرة بحجة مضمومة وفاء ساكنة وراء مفتوحة وهي بنت
 رباح اخت بلال المؤذن (قوله قال حدثني إبراهيم بن محمد) أي ابن الحنفية وهي
 أمة لعل من سبي بني حنيفة واسمها خولة وهي بنت جعفر بن قيس الحنفية وقيل أنها
 كانت أمة لبني حنيفة (قوله من ولد علي ابن أبي طالب) الأولى كما قاله
 العصام أن يكون صفة لإبراهيم اهتماما بحال الراوي لكن يلزم عليه أن المراد بالولد
 بواسطة وبعضهم جعله صفة لمحمد لأن المتبادر من الولد ما كان بغير واسطة
 وولد بفتحين اسم جنس أو بضم فسكون اسم جمع لكن الأول هو الرواية كما قاله
 القسطلاني (قوله قال كان علي الخ) في هذا السند انقطاع لأن إبراهيم هذا لم يسمع
 من علي ولذا قال المؤلف في جامعه بعد إيراد هذا الحديث بهذا الإسناد ليس أسناده
 متصل (قوله إذا وصف رسول الله) وفي نسخة النبي (قوله قال لم يكن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطويل المغط) بضم الميم الأولى وفتح الثانية مشددة
 وكسر الغين المججمة بعدها طاء مهملة وأصله المغط بنون المطاوعة فقلبت
 ميمًا وادغمت في الميم وعلى هذا فالمغط اسم فاعل من الانغاط وفي جماع الأصول
 المحذون يشددون القين أي مع تخفيف الميم الثانية وعليه فهو اسم مفعول من
 التغط واختاره الجزري وهو بمعنى البائن في رواية والمشذب في أخرى (قوله
 ولا بالقصير المتردد) أي المتناهي في القصر (قوله وكان ربعة) وفي نسخ بلا وواو
 وكيفما كان فهو إثبات صفة الكمال بعد نفي المنقصان وعدم الاكتفاء باستلزام
 النفي للإثبات في مقام المدح من فنون البلاغة وتقدم غير مرة أن وصفه بالربعة
 للتعريب فلا يشاقف أنه كان أطول من المربع (قوله من القوم) أي في قومه
 فمن بمعنى في وإتى المصنف بذلك لأن كلامه من الطول والقصر والربعة يتفاوت
 في الأقوام والقوم جماعة الرجال ليس فيهم امرأة وربما تناول النساء تبعًا مما به
 لقيامهم بالمهمات (قوله لم يكن بالجعد القلط ولا بالسبط) أي بل كان بين ذلك
 قواما ولذا قال كان جعدا رجلا أي كان بينهما كما مر (قوله ولم يكن بالمطهم) الرواية
 فيه بلقظ اسم المفعول فقط وسأتي تفسيره في كلام المصنف بالبادن أي كثير البدن
 متفاحش السمن وقيل هو المتفخخ الوجه وقيل تخفيف الجسم فيكون من أسماء
 الأضداد وقيل طهمة اللون أن تميل سمرة إلى السواد ولا مانع من إرادة كل من
 هذه المعاني هنا (قوله ولا بالكلم) الرواية فيه بلقظ اسم المفعول فقط ومعناه مدور
 الوجه كما سيأتي في كلام المصنف والمراد أنه أسيل الوجه مسنون الخدين

عن عمر بن عبد الله مولى غفرة
 قال حدثني إبراهيم بن محمد من
 ولد علي ابن أبي طالب رضي الله
 عنه قال كان علي إذا وصف
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال لم يكن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم بالطويل المغط ولا
 بالقصير المتردد كان ربعة من
 القوم لم يكن بالجعد القلط ولا
 بالسبط كان جعدا رجلا ولم يكن
 بالمطهم ولا بالكلم

ولم يكن مستديرا غاية التدوير بل كان بين الاستدارة والاسالة وهو احلى عند كل ذى ذوق سليم وطبع قويم ونقل الذهبي عن الحكيم ان استدارة الوجه المقرطة دالة على الجهل (قوله وكان في وجهه تدوير) أى شئ منه قليل وليس كل تدوير حسنا كما علمت مما سبق (قوله ايض) بالرفع خبر مبتدأ محذوف وقوله (مشرب) أى بجمرة كما في رواية ومشرب بالتحفيف من الاشراب وهو خلط لون بلون كأنه سقى به اربا تشديد من التمشيب وهو مبالغة في الاشراب وهذا الاينافى ما في بعض الروايات وليس بالايض لان البياض المنبت ماخالطه حمرة والمنفى ما لا يخالطها وهو الذى تكرهه العرب (قوله ادعج العينين) أى شديد سواد العينين كما سياتى فى كلام المصنف وقيل شديد بياض البياض وسواد السواد (قوله اهدب الاشعار) أى طويل الاشعار كما سيقوله المصنف عن الاصمعي وفى كلامه حذف مضاف أى اهدب شعر الاشعار لان الاشعار هى الاجفان التى تنبت عليها الاهداب ويحتمل أنه سعى النبات باسم المنبت للملابسة فاندفع ما قد يقال كلامه يوهم ان الاشعار هى الاهداب ولم يذكره أحد من الثقات وفى المصباح العامة تجعل اشعار العين الشعر وهو غلط اه (قوله جليل المناس) بضم جيمتين بينهما الف جمع مشاشة وهى رؤس العظام وقوله والكتد اى وجيل الكتد بمنة فوقية مفتوحة أو مكسورة وسياتى فى كلام المصنف أنه مجتمع الكتفين (قوله اجرد) أى غير اشعر لكن هذا باعتبار اغلب المواضع لوجود الشعر فى مواضع من بدنه وبعضهم فسر الاجرد بمن لم يعمه الشعر وما قول البيهقى فى الساج معنى اجرد هنا صغير الشعر فرد وبقول القاسموس الاجرد اذا جعل وصفا للفرس كان بمعنى صغير الشعر واذا جعل وصفا للرجل كان بمعنى لا شعر عليه على ان لطية الشريفة كانت كثة (قوله ذو مسربة) أى شعر متد من صدره الى مسرته كما تقدم (قوله شئ الكفين والقدمين) تقدم الكلام على ذلك (قوله اذا مشى تطلع) أى مشى بقوة كما سياتى فى كلام المصنف وهى مشية أهل الجلادة والهمة لاكن يمشى اختيالا (قوله كأنما يخط من صيب) هذا مؤكدا على التطلع وتقدم أيضا (قوله واذا التفت التفت معا) أى بجميع اجزائه فلا يولى عنقه يمنة أو يسرة اذا نظر الى الشئ لما فى ذلك من الخفة وعدم الصيانة وان كان يقبل جميعا ويدير جميعا لان ذلك اليتى بجلالته ومهابته وينبغى كما قاله الدبلجى ان يخص هذا بالتفاته وراة امالو التفت يمنة أو يسرة فالظاهر أنه بعنقه الشريف (قوله بين كتفيه خاتم النبوة) هو فى الاصل ما يجتم به وسياتى أنه اتر اى قطعة لحم كانت بارزة بين كتفيه

وكان فى وجهه تدوير أبيض
مشرب ادعج العينين اهدب
الاشعار جليل المناس والكتد
اجرد ذو مسربة شئ الكفين
والقدمين اذا مشى تطلع كأنما
يخط من صيب واذا التفت
التفت معا بين كتفيه خاتم النبوة

بقدر بيضة الحمامة أو غيرها على ما سياتي من اختلاف الروايات وكان في الكتب
القديمه منعتا بهذا الاثر فهو علامة على نبوته ولذا اضيف اليها وسيأتي ايضاح
الكلام عليه في بابيه (قوله وهو خاتم النبيين) أي آخرهم فلا نبى بعده تنبأ نبوته فلا
يرد عيسى عليه السلام لان نبوته سابقة لامبتدأة بعد نبينا صلى الله عليه وسلم
(قوله اجود الناس صدرا) أي من جهة الصدر والمراد به هنا القلب تسمية للمحال
بأيسم المحل اذ الصدر محل القلب الذي هو محل الجود والمعنى ان جوده عن طيب
قلب وانسراح صدر لا عن تكلف وتصنع وفي رواية اوسع الناس صدرا وهو كناية
عن عدم المال من الناس على اختلاف طباعهم وتباين امراضهم كما ان ضيق الصدر
كناية عن المال (قوله واصدق الناس لهجة) بسكون الهاء وتفتح وهو اوضح
واللهجة هي اللسان لكن لا بمعنى العضو المعروف بل بمعنى الكلام لانه هو الذي
يصف بالصدق فلا مجال لجريان صورة الكذب في كلامه ووضع الظاهر موضع
المضمر لزيادة التمكن كما في قوله تعالى قل هو الله احد الله الصمد واتعالم بجزء على سننه
فيما بعدا كنفاء في حصول السكينة بهذا (قوله والينهم عريكة) الين من الين
وهو ضد الصلابة والعريكة الطعية كما في كتب اللغة ومعنى لينها انقيادها
للخلق في الحق فكان معهم على غاية من التواضع والمسامحة والحلم ما لم تتمكن
حرمان الله تعالى (قوله واكرمهم عشرة) وفي نسخ عشيرة كقبيلة والذي
سند كرمه المصنف في التفسير بتويد الاول بل يعينه (قوله من رآه بديهته هابه) أي
من رآه قبل النظر في اخلاقه العلية وأحواله السنية خافه لما فيه من صفة الجلال
الربانية ولما عليه من الهيبة الالهية قال ابن القيم والفرق بين المهابة والكبر
أن المهابة اثر من اثار امتلاء القلب بعظمة الرب ومحبته واجلاله فاذا امتلاء القلب
بذلك حل فيه النور ونزلت عليه السكينة والبس رداء الهيبة فكلامه نور وعلمه
نوران سكت علاه الوفاق وان نطق أخذ بالقلوب والابصار وأما الكبر فانه اثر من
اثار امتلاء القلب بالجهل والنظم والمجب فاذا امتلاء القلب بذلك ترحلت عنه
العبودية ونزلت عليه الظلمات القضية فتشبه بينهم بتختر ومعاملتهم تكبر لا يبدأ
من لقبه بالسلام وان رد عليه يره أنه بالغ في الانعام لا ينطق لهم وجهه
ولا يسعهم خلقه (قوله ومن خالطه معرفة احبه) أي ومن عاشره معاشرة
معرفة ولاجل المعرفة احبه حتى يصير احب اليه من والديه وولده والناس اجمعين
لظهور ما يوجب الحب من كمال حسن خلقه ومزيد شفقتة وخرج بقوله
معرفة من خالطه تكبرا كالمناقضين فلا يحبه (قوله يقول ناعته لم اره ولا بعده

هو خاتم النبيين اجود الناس
صدرا واصدق الناس لهجة
والينهم عريكة واكرمهم عشرة
من رآه بديهته هابه ومن خالطه
معرفة احبه يقول ناعته لم ار
قبله ولا بعده

مثله) أي يقول واصفه بالجليل على سبيل الاجمال لعجزه عن ان يصفه وصفات اما
 بالغافل على سبيل التفصيل لم اقبله ولا بعده من يساويه صورة وسيرة وخلقاً وخلقا
 ولا ينافي ذلك قول الصديق وقد حمل الحسن ياله شبهه بالنبي ليس بشبهه بعلي وقول
 انس لم يكن احداً أشبهه بالنبي من الحسن ونحو ذلك لان المنفى هنا عموم الشبه
 والمثبت في كلام أبي بكر وغيره نوع منه وانما ذكر في باب الخلق ما ليس منه
 محافظة على تمام الخبر (قوله قال أبو عيسى) من كلام المصنف وغيره عن نفسه
 بكنيته لاشتهاره بها ويحتمل أنه من كلام بعض رواة والاول هو الظاهر ويقع مثل
 ذلك للخزازي فيقول قال أبو عبد الله يعني نفسه قاله شيخنا (قوله سمعت ابا
 جعفر محمد بن الحسين) أي الذي هو ثالث الرجال الذين روى الترمذي عنهم
 هذا الحديث (قوله يقول سمعت الاصمعي) بفتح الهمز والميم نسبة بلده اصمغ
 كان اماماً في اللغة والاخبار روى عن الكبار كمالك بن انس مات بالبصرة
 سنة خمس اوست أو سبع عشرة ومائتين (قوله يقول في تفسير صفة النبي
 صلى الله عليه وسلم) أي في تفسير بعض اللغات الواقعة في الاخبار الواردة
 في صفة النبي صلى الله عليه وسلم لافي خصوص هذا الخبر اخذ من قول المصنف
 في تفسير صفة النبي صلى الله عليه وسلم دون أن يقول في تفسير هذا الحديث
 (قوله الممغظ الذاهب طولاً) أي الذاهب طولاً فطولاً تمييز محمول عن الفاعل
 وأصل الممغظ من مغطت الجبل فامتغط أي مددته فامتد (قوله وقال) وفي بعض
 النسخ قال بلا و او وعلى كل فالمراد قال الاصمعي وهذا استدلال على ما قبله
 (قوله سمعت اعرابياً) هو الذي يكون صاحب شجعة وارتداد للكلام (قوله
 يقول في كلامه) أي في اثنائه (قوله تمتغط في نشأته أي مدها الخ) التشابه
 بضم النون وتشديد الشين المعجمة وموحدة وبتاء التأنيث ودونها السهم وازدادة
 المد اليها مجاز لانها لا تمد وانما تمد وتر القوس واعترض على المصنف بأنه ليس
 في الحديث لفظ تمتغط حتى يتعرض له هنا وانما فيه لفظ الانتعاط واجيب بأنه
 من توضيح الشيء بتوضيح نظيره (قوله والمتردد الداخل بعرضه في بعض قصراً)
 بكسر ففتح فليشدة قصره كأن بعض اعضائه دخل في بعض فيتردد الناظر هو صبي
 ام رجل (قوله وأما القطط فالشديد الجعودة) أي التمسك والاتواء (قوله
 والرجل الذي في شعره ججونه) بهمله تجيم وفي القاموس ججن العود ويججنه عطفه
 فالججونة الانعطاف (قوله أي تشن) بفتح القوقية والمثلثة وتشديد النون
 حال كونه قليلاً وهذا تفسير لكلام الاصمعي من أبي عيسى أو أبي جعفر

مثله قال أبو عيسى سمعت ابا جعفر
 محمد بن الحسين يقول سمعت
 الاصمعي يقول في تفسير صفة
 النبي صلى الله عليه وسلم الممغظ
 الذاهب طولاً وقال سمعت
 اعرابياً يقول في كلامه تمتغط
 في نشأته أي مدها متشديداً
 والمتردد الداخل بعرضه في بعض
 قصراً وأما القطط فالشديد
 الجعودة والرجل الذي في شعره
 ججونه أي تشن قليلاً

(قوله)

(قوله وأما المطهيم فالبادن الكثير اللحم) البادن عظيم البدن بكثرة لحمه كما يؤخذ من
المصباح فإنه قال بدن بدو بادن باب قعد عظم بدنه بكثرة لحمه فهو بادن اه وبذلك
تعلم ان قوله الكثير اللحم صفة كاشفة أتي بها للتوضيح وللمباغة (قوله والمكلم
المدور الوجه) قال في الصحاح الكلمة اجتماع لحم الوجه اه (قوله والمشرّب
الح) بالتخفيف أو بالتشديد كما تقدم (قوله والادعج الشديد سواد العين)
وقيل شديد بياض البياض وشديد سواد السواد كما مر (قوله والاهدب
الطويل الأشفار) أي الطويل شعر الأشفار فهو على حذف المضاف ويحتمل
أنه سمي النابت باسم المنبت كما علمت (قوله والكتد مجتمع الكتفين) تنفية
كتف بفتح اوله وكسر ثانيه وبكسر اوله أو فتحه مع سكون ثانيه كما في القاموس
وقوله وهو الكاهل بكسر الهاء وفي المصباح الكاهل مقدم اعلى الظهر مما يلي
العنق وهو الثالث الاعلى مما يلي الظهر وفيه ست فقرات وفي القاموس الكاهل
كصاحب الحارك والغارب (قوله والمسربة هو الشعر الدقيق الذي كأنه قضيب)
هو السيف اللطيف الدقيق أو العود أو الغصن وقوله من الصدر أي من اعلى
الصدر لما سأتى في بعض الروايات انها من اللبة وقوله الى السرة وفي بعض الروايات
الى العانة (قوله والشئن الغليظ الاصابع الح) هذا تفسير للشئن المضاف
للكفين والقدمين للشئن مطلقا اذ هو الغليظ وتقدم ان الاظهر تفسير بن حجر
لشئن الكفين والقدمين بأنه غليظ الاصابع والراحة (قوله والتقلع ان يمشى بقوة)
اي بان يرفع رجالية من الارض بقوة لا يمكن احتمال فان ذلك شأن النساء (قوله
والصيب الحدور) بفتح الحاء المهملة وهو المكان المنحدرا لاضمها لانه مصدر
(قوله يقال الح) وفي نسخة تقول الح وقوله المنحدرا في صوب وصب بفتح الصاد
فيهما وكل منهما بمعنى المكان المنحدرو اما الصبوب بضم الصاد فهو مصدر كالحدور
بضم الحاء المهملة وقد يستعمل جمع صوب أيضا فتصح ارادته هنا لانه يقال
انحدرا في صوب بالضم أي في أمكنة منحدرة (قوله جلجل المشاش يريدروس
المنالك) أي ونحوها كالمرفقين والركبتين اذ المشاش رؤس العظام أو العظام
الليينة فتفسر هاربروس المنالك فيه قصور (قوله والعشرة الصعبة) وأما
العشرة فالقوم من جهة الاب والام وقوله والعشيرة صاحب ويطلق على الزوج
كما في خبر ويكفرن العشيرة (قوله والبدية المفاجأة) يقال فجأ الامر
اذا جاءه بغتة (قوله أي فجأه به) وفي نسخ فجأته وهو انساب بسياقه حيث عبر
بالمفاجأة (قوله حدشافيان بن وكيع) تقدمت ترجمته (قوله قال

وأما المطهيم فالبادن الكثير
اللحم والمكلم المدور الوجه
والمشرّب الذي في بياضه حمرة
والادعج الشديد سواد العين
والاهدب الطويل الأشفار
والكتد مجتمع الكتفين وهو
الكاهل والمسربة هو الشعر
الدقيق الذي كأنه قضيب من
الصدر الى السرة والشئن الغليظ
الاصابع من الكفين والقدمين
والتقلع ان يمشى بقوة والصيب
الحدور يقال انحدرا في صوب
وصب وقوله جلجل المشاش
يريدروس المنالك والعشيرة
الصعبة والبدية المفاجأة يقال
بدهته بامر أي فجأه (حدشافيان
بن وكيع قال

حدثنا جميع بن عمير) بالتصغير فهم ما وفي نسخ عمرو وهو نحو بن وثقة ابن حبان
وضعه غيره وضبطه على قارى عمر بضم العين وفتح الميم مع التكبير وقوله
ابن عبد الرحمن العجلي نسبة لعجل قبيلة كبيرة (قوله املاء علينا) بصيغة المصدر
وفي بعض النسخ املاء علينا بصيغة الماضي والاملاء فى الاصل الالتقاء على
من يكتب وفى اصطلاح المحدثين ان يلقى المحدث حديثا على أصحابه فيستكام فيه
مبلغ علمه من عريضة وفقه ولغة واسناد ونوادير ونكت والاقل هو الالىق هنا
(قوله من كتابه) أى من كتاب جميع وايثار الاملاء من الكتاب يزدون الحفظ لتسيان
بعض المروى أو لزيادة الاحتياط اذا الاملاء من الحفظ مظنة الذهول عن شئ من
المروى أو تغييره (قوله قال حدثني رجل من بني تميم) فهو تميمى واسمه يزيد بن عمرو
وقيل اسمه عمرو وقيل عمير وهو مجهول الحال فالحديث معلول وقوله من ولد أبي
هالة أى من أولاد بناته فهو من اسباطه واختلف فى اسم أبي هالة ف قيل اسمه
النباش وقيل مالك وقيل زرارة وقيل هند وقوله زوج خديجة صفة لابي هالة لانه
تزوجها فى الجاهلية فولدت له ذكرا بن هند وهالة وتزوجها أيضا عتيق بن خالد
الخنزومى فولدت له عبد الله وبناتهما تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجميع أولاده صلى الله عليه وسلم منها الابراهيم بن مارية القبطية وكانت
خديجة تدعى فى الجاهلية بالطاهرة وهى اول من آمن قبل مطلقا وقيل من النساء
وقوله يكنى ابا عبد الله أى يكنى ذلك الرجل الذى هو من بني تميم ابا عبد الله و يكنى
بصيغة المجهول مخففا ومشددا (قوله عن ابن لابي هالة) أى بواسطة فذلك
الابن حفيد لابي هالة واسمه هند وكذلك ابوه واسمه هند بل واسم جده أيضا هند على
بعض الاقوال كما تقدم وعليه فهذا الابن وافق اسمه اسم ابيه واسم جده
(قوله عن الحسن ابن على) أى سبط المصطفى وسيد شباب أهل الجنة فى الجنة
ولما قتل ابوه بالكوفة با بعه على الموت اربعون الفا سلم الخلافة الى معاوية
تحقيقا لقوله صلى الله عليه وسلم ان ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين
عظيمتين من المسلمين (قوله قال سألت خالى هند بن أبي هالة) أى اصله بخلاف
ابن أبي هالة السابق فانه بواسطة كما علمت وانما كان هند هذا خالا للحسن
لانه اخواته من امه فانه ابن خديجة التى هى ام فاطمة التى هى امه قتل هند هذا
مع على يوم الجمل وقيل مات فى طاعون عوامس (قوله وكان وصافا) أى
يحسن صفة المصطفى وفى القاموس الوصاف العارف بالصفة واللائق تفسيره
بكثير الوصف وهو المناسب فى هذا المقام وكان هند قد امكن النظر فى ذاته الشريفة

(حدثنا) جميع بن عمير ابن
عبد الرحمن العجلي املاء علينا
من كتابه قال حدثني رجل من
بني تميم من ولد أبي هالة زوج
خديجة يكنى ابا عبد الله عن ابن
لأبي هالة عن الحسن ابن على
نرضى الله عنهما قال سألت خالى
هند ابن أبي هالة وكان وصافا

في صغره في ثم خص مع علي بالوصاف وأما غيرهما من كبار الصحب فلم يسبح
 من أحد منهم أنه وصفه هيبته له ومن وصفه صلى الله عليه وسلم فأما وصفه على
 سبيل التمثيل والافلاكم أحد حقيقة وصفه الاخالفة ولذلك قال البوصيري
 انما مثلوا صفاتك لنا * من كما مثل النجوم الماء (قوله عن حلية النبي
 صلى الله عليه وسلم) أي عن صفته وهيبته وصورته والجار والمجرور متعلق
 بقوله سألت لأبقوله وصافا كما قد يتوهم (قوله وأنا اشتهى ان يصقلى منها
 شيأ الخ) أي لان المصطفى فارق الدنيا وهو صغير في سن لا يقتضى التأمل في الاشياء
 وقوله اتعلق به أي تعلق علم ومعرفة فالمعنى اعلمه وأعرفه (قوله فقال) أي هذ
 وهو معطوف على سألت (قوله كان نخما) أي عظيما في نفسه وقوله مفتخما أي
 معظما في صدور الصدور وعين العيون لا يستطيع مكابر أن لا يعظمه وان احرص
 على ترك تعظيمه (قوله يتلا لا وجهه الخ) انما بدأ الوصاف بالوجه لانه
 اشرف ما في الانسان ولانه اول ما يتوجه اليه النظر ومعنى يتلا لا بضئ وبشرق
 كاللؤلؤ وقوله تلا لا القمر ليله البدر أي مثل تلا لا القمر ليله البدر وهي ليله
 كاله وانما سمى فيها بدر لانه يدر بالطلوع فيسبق طلوعه مغيب الشمس وانما أثر
 القمر بالذكردون الشمس لانه صلى الله عليه وسلم محاطات الكفر كما ان القمر
 محاطات الليل وقد ورد التشبيه بالشمس نظر الكونها تم في الاشرار والاضاءة
 وقد ورد أيضا التشبيه بها ما معانظر الكون صلى الله عليه وسلم جمع ما في كل
 من الكمال والتشبيه انما هو للتقريب والافلاكي مماثل شيأ من أوصافه (قوله
 اطول من المربع) أي لان القرب من الطول في التسامة احسن وألطف وقد
 عرفت ان وصفه فيما مر بالربعة تسري في فلايتا في أنه اطول من المربع وقال بعضهم
 المراد بكونه ربعة فيما مر كونه كذلك في بادئ النظر فلايتا في أنه اطول من المربع
 في الواقع وقوله واقصر من المشذب أي من الطويل البائن مع مخافة وأصله الخلة
 الطويلة التي شذب عنها جريدها أي قطع كما قاله على قارى (قوله عظيم الهامة)
 أي الرأس وعظم الرأس ممدوح لانه اعون على الادركات والكمالات (قوله رجل
 الشعر) أي في شعره تكسر وتثن قليل كما مر (قوله ان انفرت
 عقيقته فرقها) أي ان قبلت الفرق بسهولة بأن كان حديث عهد بنحو غسل
 فرقها أي جعلها فرقين فرقة عن يمينه وفرقة عن يساره والمراد بعقيقته شعر رأسه
 الذي على ناصيته لانه يعنى أي يقطع ويحلق لان العميقة حقيقة هي الشعر الذي
 ينزل مع المولود وقضيت ان شعره صلى الله عليه وسلم كان شعر الولادة واستبعده

عن حلية رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وأنا اشتهى أن يصقلى
 منها شيأ اتعلق به فقال كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 نخما مفتخما يتلا لا وجهه
 تلا لؤلؤ القمر ليله البدر أطول
 من المربع واقصر من المشذب
 عظيم الهامة رجل الشعر ان
 انفرت عقيقته فرقها

الزنجشري لان ترك شعر الولادة على المولود بعد سبع وعدم الذبح عنه عيب
 عند العرب وشح وبنو هاشم اكرم الناس ودفع هذا الاستبعاد بان هذا
 من الارحامات حيث لم يمكن الله قومه من ان يذبحوا له باسم اللات والعزى
 ويؤيده قول التروى في التهذيب انه عرق عن نفسه بعد النبوة وهذا ويحتمل أنه
 اطلق على الشعر بعد الملق عقيقة مجازا لانه منها ونسبته من اصولها (قوله
 والافلا) أى وأن لم تقبل الفرق فلا يفرقها بل يسدها أى يرسلها على جبينه
 فيجوز الفرق والسدل لكن الفرق افضل لانه الذى رجع اليه النبي صلى الله عليه
 وسلم فان المشركين كانوا يفرقون رؤسهم وكان أهل الكتاب يسدلونهم فكان صلى
 الله عليه وسلم يسدل رأسه لانه كان يجب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشئ
 ثم فرق وكان صلى الله عليه وسلم لا يحساق رأسه الا لاجل النسك وربما قصره
 (قوله يجاوز شعره الخ) ليس من مدخول النبي بل مستأنف كذا حقيقته المولى
 العصام وعليه شرح ابن حجر أوتلانم قال و يصح أن يكون من مدخول النبي فيصير
 التركيب هكذا والافلا يجاوز شعره الخ وقوله اذا هو وفرة أى جعله وفرة وتقدم
 ان الوفرة الشعر النازل عن شحمة الاذن اذ لم يصل الى المنكبين وحاصل المعنى
 على التقرير الاول ان شعره صلى الله عليه وسلم يجاوز شحمة اذنيه اذا جعله وفرة
 ولم يفرقه فان فرقه ولم يجعله وفرة وصل الى المنكبين وكان جمة وعلى التقرير
 الثانى ان عقيقته صلى الله عليه وسلم اذ لم تنفرق بل استمرت مجموعة لم يجاوز شعره
 شحمة اذنيه بل يكون حذاء اذنيه فقط فان انفرقت عقيقته جاوز شعره شحمة
 اذنيه بل وصل الى المنكبين كما تقدم (قوله ازهر اللون) أى ابيضه بياضا
 نيرا لانه مشرب بجمرة كذا قال الاكثر لكن قال السهلبى الزهرة فى اللغة اشراق
 فى اللون بياضا وغيره (قوله واسع الجبين) أى ممتد الجبين طولا وعرضا
 وسعة الجبين محودة عند كل ذى ذوق سليم والجبين كما فى الصحاح فوق
 الصدغ وهو ما اكتسف الجبهة من عين وشمال فهما جبينان فتكون الجبهة بين
 جبينين وبذلك تعلم ان آل فى الجبين للجنس فيصدق بالجبينين كما هو المراد (قوله
 ازج الحواجب) الزج بزاي وجبين استعقواس الحواجبين مع طول كافي
 القاموس أودقة الحواجبين مع سبوغهما كفى الفائق وانما قيل ازج الحواجب
 دون مزج الحواجب لان الزج خلقة والتزج صنعنة والخلقة اشرف
 والحواجب جمع حاجب وهو ما فوق العين بلحمه وشعره أو هو الشعر وحده
 ووضع الحواجب موضع الحاجبين لان التثنية جمع أو للمبالغة فى امتدادهما حتى

والافلا يجاوز شعره شحمة اذنيه
 اذا هو وفرة ازهر اللون واسع
 الجبين ازج الحواجب

صارا كالحواجب وقوله سوابغ أى حال كونها سوابغ أى كملات وهو بالسین
أوبالصاد والسین افصح وقوله فى غیر قرن مکمل للوصف المذكور وفى بعض من
وفى بعض النسخ من على الاصل والقرن بالتحريك اقتران الحاجبين بحيث
ياتى طرفاهما وضده البسج والقرن معدود من معایب الحواجب والعرب
تكرهه خلاف ما عليه العجم واذ ادقت النظر علمت ان نظر العرب اذ
وطبعهم ارق ولا يعارض ذلك خبراً ثم معبد بفرض صحته كان ازج اقرن لان المراد
أنه كان كذلك بحسب ما يمد وللناظر من غیر تأمل وأما التأمل فیبصرین حاجبیه
فاصلاً لطيفاً فهو ابسج فى الواقع اقرن بحسب الظاهر (قوله بينهما عرق يدزه
الغضب) أى بین الحاجبين عرق یصیره الغضب ممتلئاً كما یبصر الضرع ممتلئاً ابناً
وفى ذلك دلیل على کمال قوته الغضبية التى علیها مدار حیاة الدیار ووقع الاشرار
وفى قوله بينهما الخ تشبیه على ان الحواجب فى معنى الحاجبين (قوله اقنى العرین)
أى طویل الانف مع دنه ارنبته ومع حدب فى وسطه فلم یکن طوله مع استواء
بل کن فى وسطه بعض ارتفاع وهو وصف مدح یقال رجل اقنى وامرأة تنواء
والعرین بکسر العین المهملة قبیل هو ما صلب من الانف وقبیل الانف کله وهو
المناسب هنا وقبیل اوله وهو ماتحت مجتمع الحاجبين ویجمع على عراین وعراین
الناس اشرافهم وعراین السحاب أول مطره (قوله له نور بعلاه) الضمیر للعرین
لانه الاقرب وجعله بعيداً من السباق لا یخجلو عن الشقاق ویحتمل انه للنبی
علیه الصلاة والسلام لانه الاصل وكذا الضمیر فى قوله یحسبه من لم یأمله اسم أى
وهو فى الحقيقة غیر اسم والشیم بنحمتین ارتفاع قصبه الانف مع استواء
أعلاه ومع اشراف الارنبه وحاصل المعنى ان الرائی له صلی الله علیه وسلم یظنه
اسم لحسن قناه ولنور عدلاه ولو آمن النظر لحکم بأنه غیر اسم (قوله
کت اللعیه) وفى رواية کتیف اللعیه وفى أخرى عظیم اللعیه وعلى کل فالمعنى
ان لعینته صلی الله علیه وسلم کانت عظیمه واشترط جمع من الشراح مع الغلط القصر
متوقف على نقل من کلام أهل اللسان واللعیه بکسر اللام على الافصح الشعر
النابت على الذقن وهى مجتمع اللعین (قوله سهل الخدین) وفى رواية اسبیل
الخدین وعلى کل فالمعنى أنه کان غیر مرادف الخدین وذلك اعلى واحلى عند العرب
(قوله ضلیع القم) الضلیع فى الاصل كما قاله الزمخشری الذى عظمت أضلاعه
فانبع جنباه ثم استعمل فى العظیم فالمعنى عظیم المقم وواسعه والعرب تتدح بسعة
القم وتذم بضیقته لان سعته دلیل على الضاحية فانه اسعة فیه یفتح الکلام

سوابغ فى غير قرن بينهما عرق
يدره الغضب اقنى العرین له نور
بعلاه يحسبه من لم يأمله اسم
کت اللعیه سهل الخدین ضلیع
القم

ويحتمه بأشداقه وتفسير بعضهم لضع الفم بعظيم الاسنان فيه نظر من وجهين الاول
 أن اضافته الى الفم تمنع منها لانها تقتضى أن المراد عظيم الفم لا عظيم الاسنان
 والثاني ان المقام مقام مدح وليس عظيم الاسنان بمدح بخلاف عظيم الفم
 (قوله مفلج الاسنان) بصيغة اسم المفعول والفليج انقراج ما بين الشنايا
 وفي القاموس مفلج الشنايا منفرجها وظاهره اختصاص الفليج بالشنايا وبؤيده
 اضافته الى الثنيتين في خبر الحبر الاتي وما قاله العصام من انه يحتمل أن المراد
 الانقراج مطلقا يردّه أن المقام مقام مدح وقد صرح جمع من شراح الشفاء
 وغيرهم بأن انقراج جميع الاسنان عيب عند العرب والاص ضد المفلج
 فهو متقارب الشنايا والفليج ابلغ في الفصاحة لان اللسان يتسع فيها وفي رواية
 اشبه مفلج الاسنان والشنب يفتح رقة الاسنان وماؤها وقيل رونقها ورقتها
 (قوله دقيق المسربة) بالذال وفي رواية بالراء ووصف المسربة بالدقة للمبالغة
 اذ هي الشعر الدقيق كما تقدم (قوله كان عنقه جيد دمية في صفاء الفضة) أي كان
 عنقه الشريف عنق صورة متخذة من عاج ونحوه في صفاء الفضة فالجيد بكسر الجيم
 العنق والدمية بضم الدال المهملة وسكون الميم بعدها مناة تحسية الصورة المتخذة
 من عاج ونحوها فتشبهه عنقه الشريفة بعنق الدمية في الاستواء والاعتدال
 وحسن الهيئة والكمال والاشراق والجمال لاني لون البياض بدليل قوله
 في صفاء الفضة لبعده ما بين لون العاج ولون الفضة من التفاوت وقد بحث فيه بأن
 في أنواع المعادن ما هو أحسن نضارة من العاج ونحوه كالبورقلم آثر العاج
 وأجيب بأن هذه الصورة قد تكون مألوفة عندهم دون غيرها لان مصورها يبالغ
 في تحسينها ما يمكنه (قوله معتدل الخلق) بفتح الخاء المعجمة أي معتدل الصورة
 الظاهرة بمعنى ان أعضائه متناسبة غير متنافرة وهذا الكلام أجمال بعد تفصيل
 بالنسبة لما قبله وأجمال قبل تفصيل بالنسبة لما بعده (قوله بادن) أي سمين
 سمنا معتدل لا بدليل قوله فيما تقدم لم يكن بالمطهم فالحق أنه لم يكن سمينا جدا
 ولا نحيفا وفي القاري قال الحق قوله بادن روايتنا الى هنا بالنصب ومن هنا الى آخر
 الحديث بالرفع ويحتمل كما قيل أن يكون قوله بادن منصوبا كما يقتضيه
 السياق ويكتفي بحركة النصب عن الالف كما هو رسم المتقدمين وبؤيده ما وقع
 في جامع الاصول يادنا بالالف وكذا في الفائق وكذا في الشفاء للقاضي عياض
 (قوله متماسك) أي ليس بمسترخ بل عسك بعضه بعضا من غير تخرج حتى أنه
 في السن الذي شأنه استرخاء البدن كان كالشاب ولذلك قال العزالي يكاد أن يكون

مفلج الاسنان دقيق المسربة
 كان عنقه جيد دمية في صفاء
 الفضة معتدل الخلق بادن
 متماسك

على الخلق الاوّل فلم يرضه السنّ (قوله سواء البطن والصدر) برفع سواء
منونا ورفع البطن والصدر وفي بعض النسخ سواء البطن والصدر برفع سواء غير
منون وجر البطن والصدر على الاضافة وجاء في سواء كسر السين وفتحها على
ما في القاموس ~~السن~~ الرواية بالفتح والمعنى ان بطنه وصدره الشريهان
مستويان لا يتواء أحدهما عن الآخر فلا يزيد بطنه على صدره ولا يزيد صدره على
بطنه (قوله عريض الصدر) وجاء في رواية رجب الصدر وذلك آية النجابه فهو
مما يتدح به في الرجال (قوله بعيد ما بين المنكبين) روى بالتكبير والتصغير والمراد
بكونه بعيد ما بين المنكبين انه عريض اعلى الظهر كما تقدم (قوله ضخم الكراديس)
تقدم الكلام عليه (قوله انور المتجرد) بكسر الراء المشددة على انه اسم فاعل
ويفتحها على أنه اسم مكان قيل وهو أشهر بل قيل انه الرواية والمعنى انه نير العضو
المتجرد عن الشعر أو عن الثوب فهو على غاية من الحسن ونصاعة اللون وعلم من
ذلك أنه وضع أفعال موضع فعيل كما قاله جمع (قوله موصول ما بين اللبنة والسرة
الخ) ماموصولة او موصوفة واللبة بفتح اللام وتشديد الباء التقرة التي فوق
الصدر أو موضع التلادة منه والسرة بضم أوله المهمل ما بقي بعد القطع وأما
لسرة فهو ما يقطع وقوله بشعر يجرى أي يمتد فشبّه امتداده بجريان الماء
والخار والمجرور متعلق بموصول وقوله كالخط أي خط الكتابة وروى كالخط
والتشبيه بالخط المبلغ لاشعاره بأن الشعرات مشبهة بالحروف وهذا معنى دقيق
المسربة الذي مر الكلام عليه وفي رواية لابن سعد له شعر من لبته الى سرتة يجرى
كالقضب ليس في بطنه ولا صدره أي ما عدا أعاليه أخذاً مما يأتي شعر غيره (قوله
عاري الثديين والبطن) أي خالي الثديين والبطن من الشعر وقوله ماسوى ذلك وفي
رواية مما سوى ذلك وهي انب وأقرب أي سوى محل الشعر المذكور أما هو فقبه
الشعر الذي هو المسربة وقال بعضهم ولا شعر تحت ابطيه ولعله أخذه من ذكر أنس
وغيره بياض ابطيه وردّه المحقق أبو ذرعة بأنه لا يلزم من البياض فقد الشعر على
أنه ثبت أنه صلى الله عليه وسلم كان يتنقه كما في القارى (قوله اشعر الذراعين
والمنكبين وأعلى الصدر) أي كثير شعر هذه الثلاثة فشعرها غزير كثير
وفي القاموس والاشعر كثير الشعر وطويله اهـ (قوله طويل الزندين) تننية
زند وهو كما قاله الزمخشري ما انحسر عنه اللحم من الذراع قال الاصمعي لم ير
احداً عرض زندا من الحسن البصرى كان عرضه شبرا (قوله رجب الراحة)
أي واسع الكف وهو دليل الجود وصغره دليل البخل والراحة بطن الكف

سواء البطن والصدر عريض
الصدر بعيد ما بين المنكبين
ضخم الكراديس انور المتجرد
موصول ما بين اللبنة والسرة
بشعر يجرى كالخط عاري الثديين
والبطن مما سوى ذلك اشعر
الذراعين والمنكبين وأعلى
الصدر طويل الزندين رجب
الراحة

مع بطون الاصابع وأصلها من الروح وهو الانساع (قوله شئ الكفين والقدمين)
 سبق معناه (قوله سائل الاطراف) أي طوي لها طولاً معتدلاً بين الاطراف والنفريط
 فكانت مستوية مستقيمة وذلك مما يمدح به قال ابن الانباري سائل باللام وروى
 سائر بالنون وهما بمعنى وفي نسخ سائر بمعنى باقي وفي نسخ وسائر بواو العطف وهو
 اشارة الى نغمة سائر اطرافه (قوله او قال سائل الاطراف) شك من الراوي
 وسائل بالسين المججمة قريب من سائل بالسين المهملة من شالت الميزان ارتفعت
 إحدى كفتيه والمعنى كان مرتفع الاطراف بلا احدياب ولا انقباض وحاصل
 ما وقع الشك فيه سائل سائر سائل ومقصود الكل أنهم ليست متعقدة
 كما قاله الزمخشري (قوله خصان الاخصين) أي شديد تجافيهما عن الارض
 لكن شدة لا تخزيه عن حد الاعتدال ولذلك قال ابن الاعرابي كان معتدل
 الاخص لا مرتفعه جدا ولا منخفضه كذلك وفي النهاية وأخص القدم هو الموضع
 الذي لا يمس الارض عند الوطء من وسط القدم مأخوذ من الخص بفتحين وهو
 ارتفاع وسط القدم عن الارض والخصان كعثمان وبضمين وفتح فكون المبالغ
 فيه وذلك بمدوح بخلاف القدم الرحاء بالمد والتشديد وهي التي لا تخص لها
 بحيث يمر جميعها الارض فانه مذموم ونقي الاخص في خبر أبي هريرة اذا وطئ
 بقدمه وطئ بكها ليس له اخص محمول على نفي عدم الاعتدال (قوله مسج
 القدمين) أي امسهما ومستويهما بلا تكسر ولا تشقق ولذلك قال يبو عنهما
 الماء أي يتجافى ويتباعدهنما الماء لوصب عليهما يقال بنا الشئ يتجافى ويتباعده
 ويابه ما كافي المختار وروى أحمد وغيره ان سبابتي قدميه صلى الله عليه وسلم
 كاتسا أطول من بقية أصابعهما وما اشتهر من اطلاق ان سبابتيه كاتسا أطول
 من وسطاه غلط بل ذلك خاص بأصابع رجله كما قاله بعض الحفاظ (قوله اذا زال
 زال قلعا) أي اذا منى رفع رجله بقوة كأنه يقلع شيئا من الارض لا كمنى
 المختال وقلعا حال أو صدر على تقدير مضاف أي زوال قطع وفيه خمسة اوجه فتح
 أوله مع تليث ثابته أي فتحه وكسره وسكونه ضم أوله مع سكون ثابته وفتحه
 والقطع في الاصل انتزاع الشئ من أصله او تحويله عن محله وكلاهما صالح
 لان يراد هنا لانه يرفع رجله بقوة ويحوها كذلك (قوله يخطو تكفيا) وفي نسخة
 تكفو أو سبق تحقيقهما وهذه الجملة مؤكدة لقوله زال قلعا (قوله ويمشي هونا)
 هذا تيمم لكيفية مشيه صلى الله عليه وسلم فقوله اذا زال زال قلعا اشارة الى كيفية
 رفع رجله عن الارض وقوله ويمشي هونا اشارة الى كيفية وضعهما على الارض

شئ الكفين والقدمين سائل
 الاطراف او قال سائل الاطراف
 خصان الاخصين مسج القدمين
 يبو عنهما الماء اذا زال زال
 قلعا يخطو تكفيا ويمشي هونا

وبهذا عرف أنه لا تدافع بين الهون والتقلع والانحدار والهون الرفق واللين فكان
 صلى الله عليه وسلم يمشى برفق ولين وثبت ووفار وحلم وأناة وعفاف وتواضع
 فلا يضرب برجله ولا يخفق ببعله وقد قال الزهري إن سرعة المشى تذهب به الوجه
 وهذه الصفة قد وصف الله بها عباده الصالحين بقوله وعباد الرحمن الذين يمشون على
 الأرض هونا ولا يخفي أنه صلى الله عليه وسلم أثبت منهم في ذلك لأن كل كمال في غيره
 فهو فيه أكمل (قوله ذريع المشية) بكسر الميم أى واسع الخطوة مخلقة
 لا تكافأ قال الراغب الذريع الواسع يقال فرس ذريع أى واسع الخطو وقع كونه
 صلى الله عليه وسلم كان يمشى بسكينة كان يمد خطوه حتى كان الأرض تطوى له
 (قوله إذا مشى) يصح أن يكون نظرا لقوله ذريع المشية ولقوله كأنما ينحط من
 صيب والثاني هو المتبادر وتقدم الكلام على ذلك (قوله وإذا التفت التفت
 جميعا) أى بجميع اجزائه كما تقدم (قوله خافض الطرف) أى خافض البصر
 لأن هذا شأن المتأمل المشتغل بربه فلم يزل مطرفا متوجها إلى عالم القيب مشغولا
 بحاله متفكرا في أمور الآخرة متواضعا بطبعه والطرف يفتح فسكون العين
 كما في المختار وأما الطرف بالتحريك فهو آخر الشيء فطرف الجبل آخره وهكذا
 (قوله نظره إلى الأرض أطول من نظره إلى السماء) أى لأنه أجمع للفكرة وأوسع
 للاعتبار ولأنه بعث لترية أهل الأرض لا لترية أهل السماء والنظر كما في
 المصباح تأمل الشيء بالعين والأرض كما قاله الراغب الجرم المقابل للسماء
 ويعبر بها عن أسفل الشيء كما يعبر بالسماء عن أعلى الشيء والطول الامتداد يقال
 طال الشيء امتد وأطال الله بقاء مده ووسعه وأهل ذلك كان حال السكوت
 والسكون فلا ينافى خبر أبي داود كان إذا جلس يتحدث يكفر أن يرفع طرفه
 إلى السماء وقيل إن الأكثر لا ينافى الكثرة (قوله جل نظره الملاحظة) بضم الجيم
 وتشديد اللام أى معظم نظره إلى الأشياء لا سيما إلى الدنيا وزخرفتها الملاحظة
 أى النظر باللباط بفتح اللام وهو شق العين مما يلي الصدغ وأما الذى يلي الأنف
 فالنور ويقال له الماقي فلم يكن نظره إلى الأشياء كتنظر أهل الحرص والنسرة
 بل كان يلاحظها في الجلة امتثال لقوله تعالى ولا تمدن عينيك الآية (قوله
 يسوق أصحابه) وفي بعض الروايات ينس أصحابه أى يسوقهم فان التسيبون
 فهم له مشددة السوق كما في القاموس فكان صلى الله عليه وسلم يتقدمهم بين
 يديه ويمشى خلفهم كأنه يسوقهم لأن الملائكة كانت تمشى خلف ظهره فكان يقول
 اتركوا خلف ظهرى إهم ولأن هذا شأن الولي مع المولى عليهم ليختبر حالهم ويتنظر

ذريع المشية إذا مشى كأنما ينحط
 من صيب وإذا التفت التفت
 جميعا خافض الطرف نظره
 إلى الأرض أطول من نظره إلى
 السماء جل نظره الملاحظة
 يسوق أصحابه

اليهم فيرى من يستحق التريسة ويعاتب من تليق به المعاتبه ويؤدب من يناسبه
التاديب ويكمل من يحتاج الى التكميل وانما تقدمهم في قصة جابر كما قال النووي
لانه دعاهم اليه فكان كصاحب الطعام اذا دعاهم فغضبوا على امامهم (قوله
ويذكر من لقي بالسلام) أي حتى الصبيان كما صرح به جمع في الرواية عن انس
ويذكر بضم الدال من باب نصر وفي نسخة يبدأ والمعنى مقارب وفي نسخة من لقيه
بهاء الضمير والمعنى أنه كان يسادر ويسبق من لقيه من أمته بتسليم التحية
لانه من كمال شيم المتواضعين وهو سيدهم وليست بدائه بالسلام لاجل ايتار
الغير بالجواب الذي هو فرض وثوابه اجزل من ثواب السنة كما قاله العصام لان
الايشار في القرب مكروه كما ينفه في المجموع اتم بيان على أنه ناظر في ذلك الى ان
الفرض أفضل من النقل وما درى أنها قاعدة اغلبية فقد استثنوا ومنها مسائل
منها ابراء المعسر فانه سنة وهو أفضل من انظاره وهو واجب ومنها الوضوء قبل
الوقت فانه سنة وهو أفضل من الوضوء في الوقت وهو واجب ومنها ابتداء السلام
فانه سنة وهو أفضل من جوابه وهو واجب كما أفق به القاضي حسين وفي هذه
الافعال السابقة من تعليم أمته كيفية المشي وعدم الالتفات وتقديم الصعب
والمبادرة بالسلام ما لا يخفى على الموفقين انهم اسرأوا حواله نسأل الله تعالى
ان يجعلنا منهم عنه وكرمه (قوله حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى) بالثلثة اسم
مفعول من التثنية وهو المعروف بالزمان ثقة ورع مات بعد ثمانين سنة اثنى عشر
روى عن ابن عيينة وغندر خرج له الجماعة (قوله حدثنا محمد بن جعفر) أي
المعروف بقرندر وقد تقدم الكلام عليه قال ابن معين أراد بعضهم ان يخطئه
فلم يقدر وكان من اصح الناس كما بالكن صار فيه غفلة (قوله حدثنا شعبة)
كان مترجماً بآتم محمد بن جعفر ولذلك جالس عشرين سنة وقوله عن سماعة بكسر
أوله مخففاً كساب وقوله ابن حرب بفتح فسكون واحترز ابن حرب عن سماعة
ابن الولايد وهو ثقة ثبت أخرج له مسلم والاربعة أحد علماء التابعين لكن قال ابن
المبارك ضعيف الحديث وكان شعبة يضعفه (قوله قال سمعت جابر بن حمزة)
صحبايان خرج لاييه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وله الجماعة
كلهم وسمره بفتح السين المهملة وضم الميم وأهل الحجاز يسمونها تخفيفاً (قوله
يقول) حال من المفعول (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضليع القم)
بتخفيف الميم وقد تشدد وقوله اشكل العين وفي نسخ العينين بالتثنية والمراد
بالعين على النسخ الاولى الجنس فتشمل العينين وقوله منهن من العقب بسين مهملة

ويذكر من لقي بالسلام حدثنا
أبو موسى محمد بن المثنى
حدثنا محمد بن جعفر حدثنا
شعبة عن سماعة بن حرب
قال سمعت جابر بن حمزة
يقول كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ضليع القم اشكل
عين منهن من العقب

اوشين بحجة والعقب يفتح فكسره وخر القدم (قوله قال شعبة) أى المذكور
 فى السنة وقوله قلت لسماك أى شيخه (قوله ما ضليح الفم قال عظيم الفم) هذا
 هو الاشهر الاكثرو بعضهم فسره بعظيم الاسنان وتقدم ما فيه (قوله قلت) أى
 لسماك وانما لم يصرح به لعله ما تقدم وكذا يقال فيما بعد (قوله ما شكل العين قال
 طويل شق العين) هذا التفسير خات عنه كتب اللغة المتداولة ومن ثم جعله القاضى
 عياض وهذه من سماك والصواب ما اتفق عليه العلماء وجميع أصحاب الغريب
 ان الشكلة حرة فى يياض العين وأما الشكلة فهى حرة فى سوادها والشكلة إحدى
 علامات النبوة كما قاله الحافظ العراقى والاشكل محمود محبوب قال الشاعر
 ولا عيب فيها غير شكلة عينها * كذا عتاق الخليل شكل عيونها

(قوله قلت ما منهوس العين قال قليل لحم العقب) كذا فى جامع الاصول
 ونصه رجل منهوس القدمين بسين وشين خفيف لهما ويطلق منهوس أيضا على
 قليل اللحم مطلقا كما فى القائموس لكن هذا فى المنهوس مطلقا لا فى المنهوس المضاف
 للعقب كما هنا (قوله حدثنا هناد بن السرى) أى الكوفى التميمى الدارمى الزاهد
 الحافظ وكان يقال له راهب الكوفة لتعبه خرج له مسلم والاربعة وهناد بتشديد
 النون وبهمله فى آخره والسرى يفتح السين المهملة المشددة وكسر الراء المهملة
 بعدها ياء مشددة ما ت سنة ثلاث وعشرين ومائتين (قوله حدثنا عبر بن القاسم)
 أى الزيدى نسبة الى زيد بالتصغير وعبر بكعبر بهملة وموحدة ومثلثة ومهملة
 كوفى ثقة خرج له الجماعة (قوله عن اشعث) كاربوع بثلاثة فى آخره روى له البخارى
 فى تاريخه ومسلم والترمذى والنسائى قال أبو زرعة لى وقال بعضهم ضعيف
 كما فى المنسوى (قوله يعنى ابن سوار) العناية مدرجة من كلام المصنف
 او هناد او عبر ولم يقل اشعث بن سوار من غير لفظ العناية بحافظة على لفظ الراوى
 وسوار ضبطه الذهبى فى الكاشف بخطه والحافظ معطى فى عدة نسخ بفتح السين
 وتشديد الواو وهو الذى علمه المعول وضبطه بعض الشراح بكسر السين وتخفيف
 الواو وكفار (قوله عن أبى اسحاق) أى السيبى وقوله عن جابر بن سمرة قال
 النسائى اسناده الى جابر خطأ وانما هو مسند الى البراء فقط ورد بقول البخارى
 الحديث صحيح عن جابر وعن البراء كما فى المنسوى (قوله فى ليله اضحيان) بكسر
 الهمزة وسكون الضاد المعجمة وكسر الحاء المهملة وتخفيف التحتية وفى آخره نون
 منونة أى ليله مقسمة من أولها الى آخرها قال فى الفائق يقال ليله ضحيا
 واضحيان واضحيان وهى المقسمة من أولها الى آخرها ٥١ قال الزمخشرى

قال شعبة قلت لسماك ما ضليح
 الفم قال عظيم الفم قلت
 ما شكل العين قال طويل شق
 العين قلت ما منهوس العين
 قال قليل لحم العقب (حدثنا)
 هناد بن السرى (حدثنا)
 عبر بن القاسم عن اشعث يعنى
 ابن سوار عن أبى اسحاق عن
 جابر بن سمرة قال رأيت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فى ليله
 اضحيان

وافتلان في كلامهم قليل جدا (قوله وعليه حلة جراه) أي والحال ان عليه
 حلة جراه فالجمله حاله والتصديح بيان ما اوجب التأمل وامعان النظر فيه من
 ظهوه ومن يذ حسنه صلى الله عليه وسلم حينئذ (قوله فجعلت انظر اليه والى القمر)
 أي فصرت انظر اليه تارة والى القمر أخرى وقوله ظهوه عندي أحسن من القمر
 أي فوالله هو عندي أحسن من القمر فهو جواب قسم مقتدروني رواية في عيني
 بدل عندي والتقييد بالعندية في الرواية الاولى ليس للتخصيص فان ذلك عند كل
 أحد رآه كذلك وانما كان صلى الله عليه وسلم أحسن لان ضوءه يغلب على
 ضوء القمر بل وعلى ضوء الشمس في رواية لابن المبارك وابن الجوزي لم يكن له
 ظل ولم يقم مع شمس قط الاغلب ضوءه على ضوء الشمس ولم يقم مع سراج قط
 الاغلب ضوءه على ضوء السراج (قوله الرواسي) بضم الراء وفتح الهمزة
 وآخره سين مهمله بعدها ياء وهو منسوب بجدته رؤاس وهو الحمارث بن كلاب
 ابن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن قيس بن غيلان (قوله عن زهير) أي ابن حديج
 بالتصغير فيها وهو ثقة حافظ شريح له السمة مات سنة ثلاث وسبعين ومائة
 (قوله اكان وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل السيف) أي في الاستنارة
 والاستطالة فالسؤال عنهما معا وقوله قال لابل مثل القمر أي ليس مثل السيف
 في الاستنارة والاستطالة بل مثل القمر المستدير الذي هو أنور من السيف لكنه
 لم يكن مستديرا جدا بل كان بين الاستدارة والاستطالة كما مر وكونه صلى الله
 عليه وسلم أحسن من القمر لا ينافي صحة تشبيهه به في ذلك لان جهات الحسن
 لا تنحصر على ان التشبيه بالقمر أو بالشمس أو بهما انما هو على سبيل التقريب كما
 تقدم (قوله حدثنا أبو داود المصاحفي) بفتح الميم وكسر الحاء نسبة الى المصاحف
 لعله لكتابة اها او يبعه لها وكان القيام ان ينسب الى المفرد وهو صحف بتثنية
 ميمه وقوله ابن سلم بفتح السين المهملة وسكون اللام (قوله حدثنا النضر) بسكون
 الضاد المجهمة وقد التزم المحدثون اثبات اللام في النضر بالضاد المجهمة وحدثها
 في نضر بالصاد المهملة للفرق بينهما وقوله ابن شمیل بضم المجهمة وفتح الميم وسكون
 التحتية (قوله عن صالح بن أبي الاخضر) أي امولى هشام بن عبد الملك
 كان نادما للزهري ليه البخاري وضعفه المصنف لكن قال الذهبي صالح
 الحديث خريج له الاربعة كافي المناري (قوله عن ابن شهاب) أي الزهري
 الفقيه الكبير أحد الاعلام الحافظ المتقن تابعي جليل سمع عشرة من الصحابة
 أو أكثره نحو أني حديث قال الليث ما رأيت أجمع ولا أكثر علمانه وقيل

وعليه حلة جراه فجعلت انظر
 اليه والى القمرى فلهو عندي
 أحسن من القمر (حدثنا)
 سفیان بن وكيع (حدثنا) جليل
 بن عبد الرحمن الرواسي عن
 زهير عن أبي اسحاق قال قال
 رجل البراء ابن عازب اكان وجه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 مثل السيف قال لابل مثل
 القمر (حدثنا) أبو داود
 المصاحفي سليمان بن سلم
 (حدثنا) النضر بن شمیل عن
 صالح بن أبي الاخضر عن
 ابن شهاب

للمكحول من أعلم من رأيت قال ابن شهاب خزيج له الجماعة (قوله عن أبي سلمة) أي
 ابن عبد الرحمن بن عوف وهو تابعي كبير قرشي وزهري ومدني واختلف في اسمه
 فقيل عبد الله وقيل اسماعيل وقيل ابراهيم (قوله عن أبي هريرة) أي ابن صخر
 الدوسي بفتح الدال وكان اسمه في الجاهلية عبد شمس فغيره النبي صلى الله عليه وسلم
 الى عبد الرحمن على الاصح من أربعين قولاً (قوله كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم أبيض كأنما صيغ من فضة) أي لانه كان يعلوي يبيضه النور والاشراق
 وفي القاموس والعجاج صاغ الله فلانا حسن خلقه وفيه ايماء الى نورانية وجهه
 وتناسب اعضائه وعلم من ذلك أن المراد أنه كان نيراً بياض وهذا معنى ما ورد
 في رواية أنه كان شديد البياض وفي أخرى انه كان شديد الوضوح (قوله
 رجل الشعر) تقدم الكلام عليه (قوله حدثنا قتيبة بن سعيد) أي أبو ريباه
 البطني (قوله قال) وفي نسخة اسقاط قال (قوله اخبرنا الليث بن سعد) أي
 القهقي نسبة الى قيس بطن من قيس غيلان كان عالم أهل مصر وكان نظير مالك
 في العلم لكن ضيغ أصحابه مذهبه قال الشافعي وما فاتني أحد فأضفت عليه مثله
 كان دخوله في كل سنة ثمانين ألف دينار وما وجبت عليه زكاة مات يوم الجمعة
 في نصف شعبان سنة خمس وسبعين ومائة (قوله عن أبي الزبير) أي محمد بن
 مسلم المكي الاسدي خزيج له الجماعة وهو حافظ ثقة لكن قال أبو حاتم لا يخرج
 به وأقره الذهبي (قوله عن جابر بن عبد الله) أي الانصاري الصحابي ابن
 الصحابي غزاع النبي صلى الله عليه وسلم سبع عشرة غزوة (قوله عرض على
 الانبياء) بالبناء للجهول أي عرضوا على في النوم بدليل رواية البخاري اراني
 الليلة عند الكعبة في المنام الحديث او في اليقظة بدليل رواية البخاري أيضا ليلة
 اسرى بي رأيت موسى الى آخره ولعل وجه الاقتصار على الثلاثة المذكورين
 بعد من بين الانبياء لان سيدنا ابراهيم جد العرب وهو مقبول عند جميع الطوائف
 وسيدنا موسى وعيسى رسول ابني اسرائيل والترتيب بين هؤلاء الثلاثة وقع
 تديلاً ثم تقيافاً فانه ابتدأ بموسى وهو أفضل من عيسى ثم ذكر ابراهيم وهو
 أفضل منهم ما فهو بالنسبة الى الاول تدل بالنسبة الى الاخير ترق (قوله
 فاذا موسى الخ) أي فرأيت موسى فاذا موسى الى آخره فهو عطف على محذوف
 وموسى معزب موسى سمته به آسية بنت مزاحم لما وجد بالتابوت بين ماء وشجر
 لمناسبته لحاله فان مو في لغة القبط الماء وثني في تلك اللغة الشجر فعرب
 الى موسى وقوله ضرب من الرجال أي نوع منهم وهو الخنثى اللحم المستدق بحيث

عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال
 كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم أبيض كأنما صيغ من فضة
 رجل الشعر (حدثنا) قتيبة بن
 سعيد (قال اخبرني الليث بن
 سعد عن أبي الزبير عن جابر بن
 عبد الله أن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال عرض على
 الانبياء فاذا موسى عليه السلام
 ضرب من الرجال كأنه من
 رجال شنوة

يكون جسمين جسمين لا نأكل ولا نأكلهم وقوله كأنه من رجال شنوءة أى التى هى
قبيلة من اليمن او من لحطان وهى على وزن فعوله تم مزوتسهل قال ابن السكيت
ربما قالوا شنوءة كنبوة ورجال هذه القبيلة متوسطون بين الخفة والسمن
والشنوءة فى الاصل التباعد كما فى كلام الصحاح ومن تم قيل لقبوا به لظاهرة
نسبهم وجيل حسبهم والمتبادر أن التشبيه بهم فى خفة اللحم فيكون تأكيد المقابلة
ويساناه وقيل المراد تشبيه صورته بصورتهم لا تأكيد خفة اللحم اذ التأنيس خير
من التأكيد وقال بعضهم الاولى أن يكون التشبيه باعتبار أصل معنى شنوءة
فلا يكون تأكيد المقابلة ولا يساناه بل خبرا مستقلا بالفائدة وانما لم يشبهه
صلى الله عليه وسلم بفردهم كسيدنا ابراهيم وعيسى لعدم تشخص فرد معين
فى خاطره كما قاله العصام وغيره وان تعقبوه (قوله ورأيت عيسى ابن مريم) أى
بنت عمران من ذرية سليمان بنتها اربعة وعشرون اباورفع عيسى عليه السلام
وسنها ثلاث وخسون سنة وبقيت بعده خمس سنين (قوله فاذا أقرب من
رأيت به شبا عروة بن مسعود) أى الثقفى لا الهذلى كما وهم وهو الذى أرسلته
قرير للنبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية فعقد معه الصلح وهو كافر ثم أسلم سنة
تسع من الهجرة بعد رجوع المصطفى من الطائف واستأذن النبي فى الرجوع
لا هله فرجع ودعا قومه الى الاسلام فرماه واحدا منهم يسهم وهو يؤذن للصلاة
فغات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه ذلك مثل عروة مثل صاحب ياسين
دعا قومه الى الله فتم له ولا يخفى ان أقرب مبتدأ خبره عروة بن مسعود ومن
موصولة وعائدها محذوف أى أقرب الذى رأيت به متعلق بشبا المنصوب على
أنه تمييز للنسبة وصلة القرب محذوفة أى اليه او منه (قوله ورأيت ابراهيم) أى
الخليل قال الماوردى فى الحاوى معناه بالسريانية ابراهيم وفيه خمس لغات بل
أكثر ابراهيم وبراهايم وهما أشهر لغاته وبهم ما قرئ فى السبع وبراهايم بضم
الهاء وكسرها وفتحها وقوله فاذا أقرب من رأيت به شبا صاحبكم ولذلك ورد أنا
أشبه ولد ابراهيم به وقوله يعنى نفسه أى يقصد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله
صاحبكم نفسه الشريفة وهذا من كلام جابر رضى الله عنه (قوله ورأيت
جبريل الخ) معطوف على قوله عرض على الانبياء عطف قصة على قصة وليس
دأخلا فى عرض الانبياء حتى يحتاج الى جعله منهم تعليقا بما فى الامر أنه ذكر
مع الانبياء لكثرة مخالطته لهم وتبليغ الوحي اليهم نظير ما قيل فى قوله تعالى فسجد
الملائكة كلهم أجمعون الا ابليس وجبريل بوزن فعليل سريانى معناه عبد الله

ورأيت عيسى بن مريم عليه
السلام فاذا أقرب من رأيت به
شبا عروة بن مسعود ورأيت
ابراهيم عليه السلام فاذا أقرب
من رأيت به شبا صاحبكم يعنى
نفسه ورأيت جبريل عليه السلام

اوعبد الرحمن اوعبد العزيز (قوله فاذا اقرب من رأيت به شبه اذحية) أي
 الكلبى - الصحابى المشهور شهده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المشاهدة كلها بعد
 بدروب ابع تحت الشجرة ودحية بوزن سدره وقد يفتح أوله ومعناه فى الاصل
 رئيس الجند وبه سمى دحية هذا وكان جبريل يأتى المصطفى غالباً على صورته
 لأن عادة العرب قبل الاسلام اذا أرسلوا رسولا الى ملك لا يرسلوه الا مثل دحية
 فى الجمال والفصاحة فانه كان بارعاً فى الجمال بحيث تضرب به الامثال ولا شك أنه
 صلى الله عليه وسلم أعظم من المولود فكان يأتيه فى غالب احيائه بصورته
 (قوله حدثنا سفيان بن وكيع) أى ابن الجراح وقوله ومحمد بن بشار أى
 أبو بكر العبدى (قوله المعنى واحد) جملة معترضة ويضعف جعلها حال لعدم
 قرنها بالواو (قوله قالوا) أى سفيان ومحمد وقوله اخبرنا فى بعض النسخ حدثنا
 (قوله يزيد بن هارون) أى أبو خالد السلى الواسطى الحافظ أحد الاعلام
 قيل كان يحضر مجلسه ببغداد نحو سبعين ألفاً خرج له الجماعة (قوله عن سعيد
 الجريرى) بضم الجيم وفتح الراء نسبة لجدته جريرمصغرا وهو ثقة ثبت خرج له
 الجماعة (قوله قال سمعت أبا الطفيل) بالتصغير وهو عامر بن وائله بمنلة
 مكسورة ويقال عمرو اللبثى الكنى كان من شعبة على ومحببه ولد عام الهجرة
 او عام أحد ومات سنة عشر ومائة على الصحيح وبه ختم الصحب على ما يأتى (قوله
 يقول رأيت النبى صلى الله عليه وسلم وما بقى على وجه الارض أحد راه غيرى)
 أى من البشر فخرج الملك والجن وخرج بقوله على وجه الارض عيسى فانه لم يكن
 على وجه الارض وخرج الخضر أيضا فانه لم يكن ممن خالطه كما هو المراد
 وحينئذ فهو أحق بأن يسأل لا تفحص الامر فيه اذ ذلك فقصد به ذلك الحث على
 طلب وصف المصطفى منه وقضية هذا أنه آخر الصحب موتا وزعم أن معمر المغربى
 ورثن الهندى صحابيان عاشا الى قريب القرن السابع ليس بصحيح خلافا لمن
 اتصرو له وجملة قوله وما بقى الخ عطف على رأيت لاحال لقصد المعنى لانه يقتضى
 أنه رآه فى حال كونه لم يبق على وجه الارض أحد من الصحابة وليس كذلك (قوله
 قلت صفه لى) أى اذكر لى شيأ من اوصافه وقائل ذلك سعيد الجريرى الراوى
 عن أبى الطفيل (قوله قال كان أبيض مليحاً) أى لانه كان أبيض مشرباً بحمرة
 وكان ازهر اللون وهذا غاية الملاحة وهى الحسن فعنى مليحاً حسناً قال فى المختار
 ملح الشئ بالضم من باب ظرف وسهل أى حسن فهو مليح اه (قوله مقصدا)
 بتشديد الصاد المفتوحة على أنه اسم مفعول من باب التفعيل أى متوسطا

فاذا اقرب من رأيت به شبهها
 دحية (حدثنا) سفيان بن
 وكيع ومحمد بن بشار المعنى
 واحد قالوا (اخبرنا) يزيد بن
 هارون عن سعيد الجريرى قال
 سمعت أبا الطفيل يقول رأيت
 النبى صلى الله عليه وسلم وما بقى
 على وجه الارض أحد راه
 غيرى قلت صفه لى قال كان
 أبيض مليحاً مقصدا

يقال رجل مقصد أى متوسط كما يقال رجل قصد أى وسط قال تعالى وعلى الله
 قصد السبيل أى وسطه والمراد أنه صلى الله عليه وسلم متوسط بين الطول والقصر
 وبين الجسامة والخفافة بل جميع صفاته على غاية من الامر الوسط فكان فى لونه
 وهيكله وشعره وشعره ما نالا عن طرفى الافراط والتفريط وكان فى قواه كذلك
 حفظ صلى الله عليه وسلم فى ذلك كله من محذورى الافراط والتفريط (قوله
 حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن) أى الدارمى التميمى السمرقندى لا الطائفى
 الثقفى كما وهم فيه بعض الشراح وكان عالم سمرقند امام أهل زمانه وهو
 حافظ كبير ثقة ثبت مات سنة خمس وخمسين ومائتين (قوله أخبرنا ابراهيم بن
 المنذر الحزامى) بجاء مهملة مكسورة وزاى بعدها ألف فم نسبة الى جده حزام
 فانه ابراهيم بن المنذر بن المغيرة بن عبد الله بن خالد بن حزام القرشى المدنى وقال
 العصام نسبة لبني حزام وليس بصواب وكان من كبار العلماء صدوقا خرج له
 البخارى والترمذى وابن ماجه (قوله اخبرنا عبد العزيز بن ثابت) كذا فى
 كثير من النسخ والصواب ابن أبى ثابت كما حزره الثقات وابن أبى ثابت هو عمران
 ابن عبد العزيز وقوله الزهرى نسبة لبني زهرة بضم الزاى وسكون الهاء وهو
 متروك الحديث لكثرة غلظه فانه حدث من حفظه لاحتراف كنه فكثرة غلظه واهذا
 قال الذهبى لا يتابع فى الحديث لكن خرج له المصنف (قوله حدثنى) وفى نسخة
 قال حدثنى (قوله اسماعيل بن ابراهيم) أى الاسدى ثقة ثبت سنى تكلم فيه ابن
 معين بلا حجة خرج له البخارى والنسائى وقوله ابن أخى موسى بن عقبة نعم آخر
 لاسماعيل أو بدل منه أو عطف بيان له وليس صفة لابراهيم فانه اخو موسى فكيف
 يوصف بأنه ابن أخى موسى وبين نسب موسى بأنه ابن عقبة بضم العين وسكون
 القاف مع ان المقام يدعولبيان نسب ابراهيم لان بيانه كبيانه فانه أخوه كما علمت
 (قوله عن موسى بن عقبة) أى مولى آل الزبير أحد علماء المدينة كان اماما فى
 المغازى روى عنه السفينان وخرج له الجماعة (قوله عن كريب) بالضم غير ابن
 أبى مسلم المدنى مولى ابن عباس روى عن مولاة ابن عباس وجماعة وعنه أبناء
 وخلق وخرج له الجماعة ثقة ثبت (قوله عن ابن عباس) أى حبر الامة عبد الله
 المشهور بالفضل والعلم مات بالطائف وقد كف بصره وصلى عليه بن الحنفية وقال
 مات ربانى هذه الامة وهو أحد العبادلة الاربعة ومناقبة أكثر من ان تذكر
 (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل النبيين) تسمية ثنية بتشديد الياء
 وفى نسخ الثنايا بصيغة الجمع قال الطيبى القلج هنا الفرق بقرينة اضافته الى الثنايا

(حدثنا) عبد الله بن عبد
 الرحمن (اخبرنا) ابراهيم بن
 المنذر الحزامى (اخبرنا) عبد
 العزيز بن ثابت الزهرى (حدثنى)
 اسماعيل بن ابراهيم بن أخى
 موسى بن عقبة عن موسى بن
 عقبة عن كريب عن ابن عباس
 قال كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم افضل النبيين

اذا قلب فرجة بين الشيايا والرابعيات والفرق فرجة بين الشيايا اه لكن ظاهر كلام
 الصحاح ان الفلج مشترك بينهما وعليه فلاحاجة الى ما قاله الطيبي وفي الفهم أربع شيايا
 معروفة (قوله اذا تكلم روى كالنور يخرج من بين شيايا) أى روى شئ له صفاء
 يلعب كالنور يخرج من بين شيايا ويحتمل ان الكاف زائدة للتخفيف ويصكون الخارج
 حينئذ نورا حسيما مجزة له صلى الله عليه وسلم وروى بضم الراء وكسر الهمزة
 وقال التلساني بكسر الراء على وزن قيل ويبيع وظاهر قوله من بين شيايا انه من
 داخل الفم الشريف وطريقه من بين شيايا ويحتمل ان أصله من الشيايا نفسها ومن
 صار الى أنه معنوى زاعما أن المراد به لفظه الشريف على طريق التشبيه فقد وهم
 وما فهم قوله روى وهذا الحديث وان كان في سنده مقال الا أنه خرجه الدارمي
 والطبراني وغيرهما (قوله باب ماجاء في خاتم النبوة) أى باب بيان ما ورد
 في شأنه من الاخبار وهو بفتح التاء وكسرها والكسر أشهر وأفصح واضافته
 للنبوة لكونه من آياتها كما تقدم وانما أفرده بباب مع أنه من جملة الخلق احتما
 بشأنه لتميزه عن غيره بكونه معجزة وكونه علامة على أنه النبي الموعود به في آخر
 الزمان وفي الباب ثمانية احاديث (قوله قتيبة الخ) وفي بعض النسخ ابورجاء
 قتيبة الخ وقوله حاتم بكسر التاء كقاسم وقوله ابن اسماعيل أى الحارثي اخرج
 حديثه أصحاب السنن الستة وقوله عن الجعد كسعد فهو بالتكبير وفي نسخة
 بالتصغير وقوله ابن عبد الرحمن أى ابن اوس الكندي ويقال التميمي روى عن
 السائب وعائشة بنت سعد الدوسي وغيرهما وعنه الشيخان وغيرهما (قوله
 السائب) بهمة لة وهمز كصاحب وقوله ابن يزيد أى ابن اخت نمر الكندي
 وهو صحابي صغير روى عن عمر وغيره قال الذهبي ورواه في الكتب كلها *
 ولد في السنة الثمانية من الهجرة ومات سنة ثمانين (قوله ذهب بي خالتي) أى
 مضت بي واستصحبني في الذهاب فالباء للتعدية مع المصاحبة كما ذهب اليه المبرد
 وغيره ولا يرد قوله تعالى ذهب بنورهم فانه على المجاز والمعنى اذهبهم أى ابعدهم
 عن رحمتي لاستحالة المصاحبة هنا وذهب الجمهور الى أنها للتعدية فقط قال
 العسقلاني لم أقف على اسم خالته وأما أمه فاحمها عليه بنت شريح (قوله الى النبي)
 وفي نسخة الى رسول الله (قوله وجيع) بفتح الواو وكسر الجيم أى ذو وجع
 بفتحهما وهو يقع على كل مرض ويصكان ذلك الوجع في قدميه بدليل رواية
 البخاري وقع بفتح الواو وكسر القاف أى ذو وجع بفتحهما وهو مرض القدمين
 لكن قضية مسخه صلى الله عليه وسلم لرأسه ان مرضه كان برأسه ولا مانع

اذا تكلم روى
 من بين شيايا
 (باب ماجاء في خاتم النبوة)
 (حدثنا) ابورجاء قتيبة بن
 سعيد (حدثنا) حاتم بن اسماعيل
 عن الجعد بن عبد الرحمن قال
 سمعت السائب بن يزيد يقول
 ذهب بي خالتي الى النبي صلى
 الله عليه وسلم فقالت يا رسول
 الله ان ابن اختي وجيع

أن يكون به المرضان وآثر مسح الرأس لأن صرف النظر إلى إزالة مرضه أهم اذ هو مدار البقاء والصحة وميزان البدن ولا كذلك اقدامان (قوله مسح صلى الله عليه وسلم رأسي) يؤخذ منه انه يسن للراقي ان يمسح محل الوجع من المريض وقد روى البيهقي وغيره ان أثر مسحه صلى الله عليه وسلم من رأس السائب لم يزل اسود مع شيب ما سواه (قوله ودعالي بالبركة) يؤخذ منه انه يسن للراقي ان يدعو للمريض بالبركة اذا كان ممن يتركه بالبركة كما قاله الراغب ثبوت الخبر اذ لهي في الشيء والاقرب أن المراد هنا البركة في العمر والصحة فقد بلغ أربعة وتسعين سنة وهو معتدل قوى سوى قال راويه قال لي السائب قد علمت اني ما صنعت بسعي وبصرى الا ببركة دعائه صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على انه صلى الله عليه وسلم كان في غاية اللطف مع أصحابه سيما الاحداث لكمال شفقتهم عليهم (قوله وتوضأ) يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم توضأ للحاجة للوضوء ويحتمل أنه توضأ ليشرب ذلك المريض من وضوئه كما يقتضيه السياق وقوله فشربت من وضوئه بفتح الواو كما هو الرواية فيحتمل أن يراد به كما قاله ناصر الدين الطبري فضل وضوئه بمعنى الماء الباقي بالظرف بعد فراغه وان يراد به ما عدل للوضوء وان يراد به المنفصل من اعضائه صلى الله عليه وسلم وهذا الاخير أنسب بما قصده الشارب من التبرك (قوله وقت خلف ظهره) أي تحزب الرؤية الخاتم وانفاقا فوقع نظره عليه وقوله فنظرت الى الخاتم بين كتفيه أي لانكشاف محلها وانكشفه صلى الله عليه وسلم له ليراه والبينية تقر بنية لا تحديدية فقد كان الى اليسار أقرب والسرفية ان القلب في تلك الجهة فجعل الخاتم في المحل المحاذي للقلب وفي رواية أنه كان عند كتفه الايمن والاول ارجع وأشهر فوجب تقديمه وفي مستدرک الحاكم عن وهب لم يبعث الله نبيا الا وعليه شامة النبوة في يده اليمنى الانبيا فان شامة النبوة كانت بين كتفيه خصوصية له وبه جزم السيوطي في خصائصه وهل ولد به او وضع حين ولد أو عند شق صدره او حين نبي أقوال قال الحافظ ابن حجر أنها الثالث وبه جزم عياض (قوله فاذا هو مثل زرا الخلة) أي ففاجأني علم أنه مثل زرا الخلة بتقديم الزاي المكسورة على الراء المهملة المشددة هذا ما صوبه النووي وقيل انما هو زرا الخلة بتقديم الراء المهملة على الزاي المشددة قال بعضهم وهو اوفق بظاهر الحديث لكن الرواية لا تساعد وعلى الاول فالزر واحد الازرار التي توضع في العري التي تكون للغميمة والمراد بالخلة بفتحين وقيل بضم الحاء وقيل بكسر ها مع سكنون الجيم فيها ما قبة صغيرة تعلق على السرير وهي المعروفة الآن بالناموسية

مسح رسول الله صلى الله عليه
وسلم رأسي ودعيت بالبركة
وتوضأ فشربت من وضوئه
وقت خلف ظهره فنظرت الى
الخاتم بين كتفيه فاذا هو مثل زر
الخلة

وعلى الثاني فالرز الأبيض يقال رزت الجرادة غرزت ذنبها في الارض لتبيض والمراد
بالجمله الطائر المعروف (قوله الطالقاني) بكسر اللام وقد تفتح نسبة لطاقان بلدة
من بلاد قزوين ثقة لكن قال ابن حبان ربما اخطأ خرج له أبو داود والنسائي
والمصنف (قوله أيوب بن جابر) أي اليماني ثم الكوفي خرج له أبو داود والمصنف
لكن قال أبو زرعة وغيره ضعيف روى عنه قتيبة بن سعيد وابن أبي ليلى وغيرهما
(قوله عن سمك بن حرب) أي الذهلي أبي المغيرة ادرك ثمانين صحابيا وهو ثقة
لكن ساء حفظه فلذلك قال ابن المبارك ضعيف الحديث وكان شعبه يضعفه
(قوله رأيت الخاتم بين الخ) أي الكاش بين الخ او كما بين الخ فهو على الاول
صفة للخاتم وعلى الثاني حال (قوله غدة) بضم الغين المججمة وتشديد الدان
المهـمهـلة وهي كما في المصباح لحم يحدث بين الجلد والعم يتحرك بالتحريك
وقوله جراء وفي رواية انها سوداء وفي رواية انها خضراء وفي رواية كلون جسده
ولا تداخل بين هذه الروايات لانه كان يتفاوت باختلاف الاوقات فكانت كلون
جسده تارة وكانت جراء تارة وهكذا بحسب الاوقات (قوله مثل بيضة الحمامة)
لا تعارض بين هذه الرواية والرواية السابقة بل ولا غيرهما من الروايات كرواية
ابن حبان كبيضة نعامة ورواية البيهقي كالتفاحة ورواية ابن عساكر كالبندق
ورواية مسلم جمع بضم الجيم وسكون الميم عليه خيلان كأنها النائل
وسبأني ذلك للمصنف وفي صحيح الحاكم شعر مجتمع وسبأني ذلك للمصنف أيضا
لرجوع اختلاف هذه الروايات الى اختلاف الاحوال فقد قال القرظي انه كان
يكبر ويصغر فكل شبه بما سخر له ومن قال شعر فلان الشعر حوله كما في رواية
أخرى وبالجملة فالاحاديث السابقة تدل على ان الخاتم كان شيا بارزا اذا قلل كان
كالبندقة ونحوها واذا كثر كان كجمع اليد وأما رواية **كأن الحنظل** او كربة
عز أو كشامة خضراء او سوداء ومكتوب فيها محمد رسول الله او سرفانك المنصور
لم يثبت منها شيء كما قاله العسقلاني وتصحح ابن حبان لذلك وهم وقال بعض الحفاظ
من روى أنه كان على خاتم النبوة كآية محمد رسول الله فقد اشبهه عليه خاتم النبوة
بخاتم اليد اذ الكتابة المذكورة انما كانت على الثاني دون الاول (قوله أبو
مصعب) بفتح العين واسمه مطرف بن عبد الله الهلالي وقيل أحمد بن بكير الزهري
قال أبو حاتم في الاول صدوق روى عنه البخاري وأبوزرعة لكنه مضطرب الحديث
وقال ابن عسدي في الثاني له مناسك وقوله المدني باثبات الباء وفي نسخ المدني
وعلى كل فهو نسبة للمدينة التي هي طيبة الآن المدني باثبات الباء من ولديها

(حدثنا) سعيد بن يعقوب
الطالقاني (أخبرنا) أيوب بن
جابر عن سمك بن حرب عن جابر
ابن سمرة قال رأيت الخاتم بين
كفي رسول الله صلى الله عليه
وسلم غدة جراء مثل بيضة
الحمامة (حدثنا) أبو مصعب
المدني

وتحول عنها والمدني ان لم يفارقها كما نقل عن البخاري لكن في الصحاح ما يقتضي ان القياس هنا الثاني ونصه النسبة لطيبة مدني ولمدينة المنصور وهي بغداد مدني ولد ابن كسرى مدائني اه (قوله يوسف بن الماجشون) أي بواسطة ابنه ابن يعقوب بن أبي سلمة بن الماجشون وهو بكسر الجيم في الاصول الصحيحة ووقع في القاموس انه بضم الجيم وضبطه ابن حجر بقدها ولا أصل له والماجشون بالقاف اسمية المورد وانما سمى به لجرته خديه وهو مولى المنكدر روى عنه أحمد وهو ثقة خرج له الشيخان والنسائي وابن ماجه والمصنف (قوله عن أبيه) يعني يعقوب بن أبي سلمة بن الماجشون وثقه ابن حبان روى عن الصحابة مرسلًا خرج له مسلم وغيره ويعرف هو وأهل بيته بالماجشون وفيهم رجال لهم فقه ورواية (قوله عن عاصم بن عمر) بضم العين وفتح الميم وقوله ابن قتادة بفتح القاف وهو ابن النعمان المدني الاوسى الانصاري وثقوه وكان عالما بالمغازي كثير الحديث كما قاله الذهبي خرج له الجماعة (قوله رميشة) بالتصغير صحابية صغيرة لها حديثان أحدهما هذا والاخر في صلاة الضحى روته عن عائشة خرج لها النسائي (قوله ولو أشاء ان أقبل الخ) هذه الجملة معترضة بين الحال وهي جملة يقول الآتي وبين صاحبها وهو رسول الله وفأندتها بيان قربها منه صلى الله عليه وسلم جده المحققا السماعها فان المروي أمر عظيم وانما عبرت بالمضارع مع ان المشيئة ماضية إشارة الى ان تلك الحال كالمشاهدة في نظرها لا يقال نظر المرأة الاجنبية للاجنبي حرام لاننا نقول من خصائصه صلى الله عليه وسلم جواز نظر المرأة الاجنبية له (قوله من قربه) أي من أجل قربه بن تعليبية بمعنى اللام والضمير راجع للنخاتم أو النبي صلى الله عليه وسلم واقتصر المناوي على الاول (قوله لفعلت) جواب لو وقوله يقول جملة حالية من رسول الله كما علمت (قوله لسعد بن معاذ) أي في شأنه وبيان منزلته ومكانته عند الله تعالى وكان سعد بن معاذ من عظماء الصحابة شهد بدرا ونبت مع المصطفى يوم أحد ورمى يوم الخندق في أكله فلم يرقأ الدم حتى مات بعد شهر ودفن بالقيع وشهد جنازته سبعون ألف ملك وكان قد أهدى للمصطفى حلة حرير فجعلت الصحابة يتعجبون من لينها فقال صلى الله عليه وسلم لنا ذيل سعد في الجنة خير منها وألين رواه المصنف واذا كانت المناذيل المعتدة للوسخ خير منها وألين فبالك بغيرها اه مناوي (قوله يوم مات) الظاهر انه من كلام رميشة وعليه فهو ظرف ليقول ويحتمل أنه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وعليه فهو ظرف لقوله اهتر الخ (قوله اهتر له عرش الرحمن) أي

(حدثنا يوسف بن الماجشون عن أبيه عن عاصم بن عمر ابن قتادة عن جدته رميشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو أشاء ان أقبل الخاتم الذي بين كتفيه من قربه لفعلت يقول لسعد بن معاذ يوم مات اهتر له عرش الرحمن

استبشار اوسرورا بقدم وروحه والاهتزاز في الاصل التحرك والاضطراب
 وابقاء على ظاهره جمهور المحدثين وقالوا لا يستنكر صدور افعال العقلاء عن
 غيرهم باذن الله تعالى قال النووي وهذا هو المختار ولم يبقه بعضهم على ظاهره بل
 فسره بالفرح والسرور فيكون من قبيل قولهم ان فلانا لآخذ للثناء هزة أي
 ارتياح وطلاقة ووقوع ذلك في كلامهم غير عزيز وذهب بعضهم الى أن في الحديث
 تقدير مضاف أي حمله عرش الرحمن على حد قوله تعالى فبما كت عليهم السماء
 والارض أي أهلها وفي هذه الرواية تصريح برده ما زعمه بعضهم في بعض الروايات
 اهتز العرش من ان المراد بالعرش نعش سعد الذي حمل عليه الى قبره ولعله لم يطلع
 على هذه الرواية ومما ضعف به هذا الزعم أن المقام مقام بيان فضل سعد
 ولا فضيلة في اهتزاز سريره لان كل سريره تهتز الجاذب الناس اياه نعم لو كان اهتزاز
 من نفسه لكان فيه الفضيلة فحيث احتمل واحتمل لم يكن صحيحا على القطع وقد غفل
 عن ذلك بعض الشراح فاتصروا بأنه اذا أثر موته في الجماد كان غاية في تأثيره
 في عظام الخلق (قوله وغير واحد) اعترض بأنه واحد لانه لم يذكروا فيما تقدم
 حين ساق هذا الحديث سوى أحمد بن عبد الله وعلي بن حجر الا واحداهو أبو
 جعفر محمد بن الحسين وأجيب بأنه هنا على أنه رواه عن غير الثلاثة المذكورين
 فيما تقدم وان اقتصر عليهم فيما سبق (قوله مولى غفرة) بضم الغين المحممة
 وسكون الفاء وهو يدل من عمر بضم العين وفتح الميم (قوله قال حدثني الخ)
 الضمير في قال لعمر المذكور (قوله قال كان الخ) الضمير في قال هذه لابراهيم
 المذكور (قوله فذكر الحديث بطوله) أي المتقدم في أول الكتاب وانما أورد
 هنا جمالا لاجل قوله بين كتفيه خاتم النبوة ولذلك صرح به بقوله وقال بين
 كتفيه الخ والضمير في قال لعلي (قوله وهو خاتم النبيين) أي كما قال تعالى وخاتم
 النبيين (قوله أبو عاصم) أي البصري واسمه النخلك وكان شيخ البخاري
 صاحب مناقب وفضائل خرج له الجماعة ويلقب بالنيل بفتح النون وكسر الواو
 لكبرأنته وقيل لقبه بذلك ابن جريج لان الفيل قدم البصرة فذهب الناس ينترونه
 فقال ابن جريج مالك لا تذهب فقال لا آخذ عنك عوضا فقال انت نبيل وقيل لقبه
 به المهدي وقيل غير ذلك (قوله عزرة) بفتح العين المهملة وسكون الزاي وفتح
 الراء المهملة في آخره هاء التانيث وقوله ابن ثابت أي ابن زيد الانصاري
 البصري خرج له الستة روى عن عمرو بن دينار وطائفة وعنه وكيع وابن مهدي
 والطبقة وهو ثقة (قوله علباء) بكسر العين المهملة وسكون اللام وعبد الواحد

(حدثنا) أحمد بن عبد الله النخعي
 وعلي بن حجر وغير واحد قالوا
 (بنا) عيسى بن يونس عن
 عمر بن عبد الله مولى غفرة قال
 حدثني ابراهيم بن محمد من ولد
 علي بن أبي طالب قال كان
 علي اذا وصف رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فذكر الحديث
 بطوله وقال بين كتفيه خاتم
 النبوة وهو خاتم النبيين
 (حدثنا) محمد بن بشر (حدثنا)
 أبو عاصم (حدثنا) عزرة
 ابن ثابت (حدثني) علباء بن
 أحر الشكري

وقوله ابن أحرر بهملات بوزن أكرم وقوله الإشكري بفتح المثناة التحتية وسكون
 الشين المجهمة وضم الكاف وكسر الراء وتشديد الياء روى عن عكرمة وغيره وعنه
 ابن واقد وغيره وهو ثقة صدوق خرج له المصنف ومسلم والنسائي وابن ماجه
 (قوله أبو زيد) كنيته وقوله عمرو اسمه وهو بفتح العين وسكون الميم وقوله ابن
 أخطب بفتح الهمزة وسكون الخاء المجهمة وفتح الطاء المهملة وفي آخره ياء موحدة
 وقوله الانصاري أي البدرى الحضرمي صحابي جليل خرج له مسلم والاربعة
 (قوله قال قال لى رسول الله الخ) الضمير فى قال الاول لى لى زيد الذى اخرج عنه
 المصنف هذا الحديث بالاسناد المذكور وأخرجه ابن سعد بهذا الاسناد عن
 أبي زرعة بالفظ قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا زرعة ادن منى اصمخ ظهري
 فدنوت فصمحت ظهره ثم وضعت أصابعى على الخاتم فغمزتها قلنا له ما الخاتم قال
 شعر يجتمع عند كتفه ويرجع رواية المصنف كما قاله العصام ان عذرة حفيد أبي زيد
 فهو أعلم بجديته وقول بعض الشراح كونه أعلم لا يوجب الرجحان تعصب فى غاية
 البيان نعم قول العصام يظهر أن احدى الطرفين وهم هو الوهم لاحتمال أن يكون
 للحديث طريقان اه مناوى (قوله ادن منى) أى اقرب منى وهو بم - عزة
 وصل وبدال مهملة ساكنة وبنون مضمومة (قوله فاصمخ ظهري) يتمثل انه
 صلى الله عليه وسلم علم بنور النبوة ان انا يزيد يريد معرفة كيفية الخاتم فأمره أن
 يصمخ ظهره ليعرفها ملاطنة له واهتماما بشأنه ولم يرفع ثوبه ليراه مانع ككون
 الثوب مخيطا يعسر رفعه ويتمثل أنه ظن أن فى ثوبه شيئا يؤذيه كقشة أو نحوها
 فأمره أن يصمخ ظهره ليفحص عن ذلك ويؤخذ من ذلك حل مسخ الظهر مع اتحاد
 الجنس (قوله فصمحت) أى فدنوت فصمحت وفى جامع المصنف انه صلى الله عليه
 وسلم دعاه فقال كفى رواية اللهم جل له فعاش مائة وعشرين سنة وليس فى رأسه
 وخطبه اشعرات بيض (قوله فتوتعت أصابعى على الخاتم) أى اصابتها
 يقال وقع الصدف الشرك أى حصل فيه (قوله قلت وما الخاتم) القائل علماء
 وقوله قال أى أبو زيد لانه المستعمل وقوله اشعرات مجتمعات ظاهره انه لم يمس
 الخاتم بنفسه بل اشعرات المجتمعات فأخبر عما وصات اليه يده بدليل ما جاء
 فى الروايات الصحيحة انه لم يمسها فأتى ويمكن حمل كلامه على تقدير مضاف أى ذو اشعرات
 مجتمعات واعلم أنهم قالوا من كان على ظهره شامة عليها شعر نابت كان كثير العناء
 وأصاب أهل بيته لاجله مكروه ويكون موته من قبل السم وقد كان كذلك فكان
 صلى الله عليه وسلم كثير العناء لما لاقى من الشدائد وأصاب بنى هاشم لاجله

قال (حدثني) أبو زيد عمرو بن
 أخطب الانصاري قال قال
 لى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يا أبا زيد ادن منى فاصمخ
 ظهري فصمحت ظهره فتوتعت
 أصابعى على الخاتم قلت
 وما الخاتم قال اشعرات مجتمعات

ما لا يخفى وأما الموت بالسهم فقد قال ما زالت اكلة خبيرة تعاورني فهذا أو انقطاع
 أمهرى (قوله حدثنا أبو عمار) بهملات كشداد وقوله ابن حريث بهملتين
 وفي آخره ناه مثله مصغر حث وقوله الخزاعي بضم الخاء المجمة نسبة الى خزاعة
 القبيلة المشهورة روى عن سفيان بن عيينة ووكيع وغيرهما وخرج له البخاري
 ومسلم وغيرهما وهو ثقة قال ابن خزيمة رأيت في النوم على منبر النبي صلى الله عليه
 وسلم بنيا ب خضر فقرا أم يحسبون اننا لا نسمع سرهم ونجواهم فاجيب من القبر
 الشريف حقاً (قوله على بن حسين) وفي نسخة ابن الحسين بالالف واللام
 وقوله ابن واقد بكسر الفاف كان صدره قافاً قال أبو حاتم ضعيف لكن قال التمام
 لا بأس به روى عن ابن المبارك وغيره وعنه ابن راهويه وغيره وخرج له البخاري
 في الادب والاربعة (قوله حدثني أبي) أي حسين بن واقد روى عن عكرمة
 وثابت البناني وعنه ابن شقيق وحاتق وثقه ابن معين وخرج له مسلم (قوله عبد الله
 ابن بريده) بالتصغير كان من ثقات التابعين وثقه أبو حاتم وغيره وخرج له الجماعة
 (قوله سمعت أبي بريده) أي ابن الحبيب بضم الحاء المهملة وصحفه بعضهم
 بالمجمة وبريدة عطف بيان لابي أو بدل منه لا مضاف اليه كما قديتوهم وهو صحابي
 أسلم قبل بدر ولم يشهدهما (قوله جاء سلمان الفارسي) نسبة لفارس لكونه منها
 أو غير ذلك ويقال له سلمان الخير سئل عن أبيه فقال أنا سلمان ابن الاسلام وهو
 صحابي كبير أحد الذين اشتاقت لهم الجنة وسئل على عنه فقال علم العلم الأول
 والآخر وهو يجر لا ينزف وهو من أهل البيت له اليد الطولى في الزهد مع طول عمره
 فقد عاش مائتين أو ثمانمائة وخمسين سنة وكان عطاؤه خمسة آلاف وكان يفرقه
 ويأكل من كسبه فانه كان يعمل الخوص وكان أخبره بعض الرهبان بظهور
 النبي في الجواز ووصف له فيه علامات وهي عدم قبول الصدقة وقبول الهدية
 وخاتم النبوة فأحب الفحص عنها (قوله الى رسول الله) متعلق بجاء وقوله حين
 قدم المدينة ظرف لجاء والضمير في قدم لرسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله بمائدة)
 الباء لتعدية مع المصاحبة والمائدة خوان عليه طعام والافه خوان لامائدة
 كما في الصحاح فهي من الاشياء التي تختلف أسماءها باختلاف أوصافها كالبلستان
 فانه لا يقال له حديقة الا اذا كان عليه حائط وكالتدح فانه لا يقال له كأس
 الا اذا كان فيه شراب وكالدلو فانه لا يقال له سجيل الا اذا كان فيه ماء وهكذا
 وحينئذ فقوله عليها رطب لتعيين ما عليها من الطعام بناء على ان الرطب طعام
 وأما على انه فاكهة لا طعام تكون المائدة مستعمارة هنا للظرف وانما سميت مائدة

(حدثنا) أبو عمار والحسين ابن
 حريث الخزاعي (ابن أبي علي
 ابن حسين بن واقد حدثني أبي
 حدثني عبد الله بن بريده قال
 سمعت أبي بريده يقول جاء
 سلمان الفارسي الى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم حين قدم
 المدينة بمائدة

لأنها تمجد بما عليها أى تحرك وقيل لأنها تمجد من حولها بما عليها أى نعطيهم فهي
على الأول من ماذا تحرك وعلى الثاني من ماذا أعطى وربما قيل فيها ميدة
كقول الراجز وميدة كثيرة الألوان * نضع للبيران والاخوان
(قوله عليها رطب) هكذا في هذه الرواية ولا يعارضها ما رواه الطبراني - عليها تمر
لأن رواية الترمذي ضعيفة ولا يعارضها أيضا ما رواه أحمد والبخاري بسند جيد عن سلمان
فاحتطبت حطباً فبعته فصنعت به طعاماً أتيت به النبي - صلى الله عليه وسلم
وما رواه الطبراني بسند جيد فاشترت لحم جزور بدروهم ثم طبخته فجعلته قسعة من
زبد فاحتلتها على عاتق ثم أتيت بها حتى وضعتها بين يديه لاحتمال تعدد الواقعة
أو أن المائدة كانت مشتقة على الرطب وعلى التريد وعلى اللحم وخص الرطب لكونه
المعظم (قوله فوضعت) بالبناء للمفعول وفي أكثر النسخ فوضعتها وقوله فقال
يا سلمان ما هذا أى ما هذا الرطب هل هو صدقة أو هدية فليس السؤال عن
حقيقته كما هو المتبادر من التعبير عما لأنه يسأل بها عن الحقيقة وإنما عبر بها الإشارة
إلى أن التي بدون الاعتبار الشرعي - كأنه لا حقيقة له وإنما ناداه صلى الله عليه وسلم
بقوله يا سلمان جبر الخاطره وعله صلى الله عليه وسلم علم اسمه بنور النبوة أو بأخبار
من حضر أو أنه أتته قبل ذلك وعرف اسمه (قوله فقال صدقة عليك وعلى
أصحابك) عبر هنا بعلى وباللام فيما يأتي لأن المقصود من الصدقة معنى الترحم
ومن الهدية معنى الأكرام وشركه هنا بينه صلى الله عليه وسلم وبين أصحابه واقصر
فيما يأتي عليه صلى الله عليه وسلم إشارة إلى أن أصحابه يشاركونه في المقصود
من الصدقة وأنه هو يختص بالمقصود من الهدية (قوله فقال ارفعها) ظاهره
أنه أمره برفعها مطلقاً ولم يأكل منها أصحابه ووجه بعضهم بأن المتصدق تصدق به
عليه وعليهم وحصته لم يخرج عن ملك المتصدق وهي غير متميزة لكن المعروف
في كتب السير وهو الصحيح كما قاله الولي العراقي أنه قال أصحابه كانوا وأمسك رواه
أحمد والطبراني وغيرهما من طرق عديدة وجعل هذا الحديث على أن المراد أرفعها
عنى لا مطلقاً فلا يشافي أن أصحابه أكلوه لكن بعد أن جعله سلمان كاه صدقة
عليهم كذا قال العصام وتعقبه المناوي بأنه لا دليل في الحديث على هذه البعديّة
ولا قرينة ترشد لهذه القضية فالأولى أن يقال إن من خصائصه صلى الله عليه وسلم
أنه التصرف في مال الغير بغير إذنه فأباحه لهم ولم يأكل معهم لأنه صدقة
(قوله فانا لانا كل الصدقة) أى لأنها لا تليق بجناحه صلى الله عليه وسلم لما فيها
من معنى الترحم وأورد على ذلك أنه جاء في رواية أنه أكل من شاة صدقة أخذتها

عليها رطب فوضعتها بين يدي
رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا سلمان ما هذا فقال
صدقة عليك وعلى أصحابك
فقال ارفعها فانا لانا كل
الصدقة

بريرة وقال صدقة عليها وهدية لنا وأجيب عنه بأنه هنا انما أبيع لهم الاكل
 فلا يملكون شيئا الا بالاذر راد أو بالوضع في الفم على الخلاف الشهير وأما بريرة
 فخلكت الشاة ملكا منجزا ثم انه يحتمل انه صلى الله عليه وسلم أراد نفسه فقط وأتى
 بانون الدالة على التعظيم اللائق بمقامه الشريف تحت ثياب النعمة ويحتمل انه أراد
 نفسه وغيره من سائر الانبياء كما قاله بعض الشراح بناء على انهم مثله صلى الله
 عليه وسلم في تحريم الصدقة عليهم وفي ذلك خلاف شهير (قوله قال) أي بريرة
 وقوله فرفعها أي عنه صلى الله عليه وسلم لا مطلقا على ما تقدم (قوله فجاء الغد
 بمنه) بنصب الغد أي فجاء سلمان في الغد بمنه ما جاء به أو لا والمراد من الغد وقت
 آخر وان لم يكن هو اليوم الذي بعد اليوم الاول (قوله فقال ما هذا) أي أهو
 صدقة أو هدية كما تقدم (قوله فقال هدية لك) تقدم حكمة تعبيره هنا باللام
 وحكمة الاقتصار عليه صلى الله عليه وسلم (قوله فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم الخ) من الواضح ان سلمان قام عنده شاهد عظيم على نبوته صلى الله عليه
 وسلم وهو قوله انانا كل الصدقة فأراد ما يتضمن علامة أخرى وهي قبوله الهدية
 فمن ثم قبل منه صلى الله عليه وسلم غير كاشف عن كونه مأذونا له من مال كده في ذلك
 على أنه قد تقرر ان من خصائصه صلى الله عليه وسلم جواز التصرف في ملك الغير
 بغير اذنه فسقط ما ادعاه العصام من انه لا يخلص من هذا الاشكال (قوله
 ابسطوا) بالباء والسين المهملة وفي رواية انشطوا بانون والشين المعجمة وفي أخرى
 انشقوا بالالف المشددة ومعنى هذه الرواية انفرجوا ليتسع المجلس ومعنى الرواية
 التي قبلها اميلوا للاكل لانه أمر من النشاط وكل ما مال الشخص لفعله فقد نشط له
 وأما الرواية الاولى فيحتمل ان معناها انشروا الطعام ليصله كل منكم فيكون من
 بسطه بمعنى نشره ويحتمل ان معناها متدوا أيديكم للطعام فيكون من بسط يده أي
 متدوا ويحتمل ان معناها سراسوا سلمان بأكل طعامه فيكون من بسط فلان فلان سراه
 ويحتمل ان معناها وسعوا المجلس ليدخل بينكم سلمان فيكون من بسط الله الرزق
 لفلان وسعه وعلى كل من هذه الروايات والاحتمالات فقد أكل صلى الله عليه
 وسلم مع أصحابه من هذه الهدية ويؤخذ من ذلك انه يستحب للمهدي له أن يعطي
 الحاضر بن مما أهدي اليه وهذا المعنى مؤيد لحديث من أهدي له هدية
 فجلساؤه شركاؤه فيها وان كان ضعيفا والمراد بالجلساء كما قاله الترمذي في الاصول
 الذين يداومون مجلسه لا كل من كان جالسا اذ ذلك (وحكى) أن بعض الاولياء
 أهدي له هدية من الدراهم والدنانير فقال له بعض جلسائه يا مولانا الهدية مشتركة

قال فرفعها فجاء الغد بمنه
 فوضع بين يدي رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا
 يا سلمان فقال هدية لك يا رسول
 الله فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا يحاسبه أبسطوا

فقال نحن لا نحب الا شتمنا فتغير ذلك القائل لظنه ان الشيخ يريد أن يحتص
 بالهدية فقال الشيخ خذها لك وحدك فأخذها فحجز عن سملها فأمر الشيخ بعض
 تلامذته فأعانوه (وحكى) انه أهدي لابي يوسف هدية من الدراهم والدنانير فقال له
 بعض جلسائه يا مولانا الهدية مشتركة فقال آل في الهدية للعهد والمعهود هدية
 الطعام فانظر ما بين مسلك الاولياء ومسلك الفقهاء من الفرق (قوله ثم نظر الى
 الخاتم على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى بين كتمه كما سبق في الاخبار
 المتقدمة وهذا هو المقصود هنا لانه المترجم له وانما عبر بهم المفيدة للتراخي لما ذكره
 أهل السير أن سلمان انظر رؤية الآية الثالثة حتى مات واحد من الانصار
 فشيح رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازته وذهب معها الى قبوع الفرق وقد
 مع صحبه ينتظرونه فجاء سلمان واستدار خلفه ليرى خاتم النبوة فألقى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم رداءه لينظره (قوله فأمن به) مفرع على مجموع ما سبق من
 الآيات الثلاث فلما تمت الآيات وكلمت العلامات آمن به (قوله وكان لليهود)
 أى والسالم انه كان رقيقا لليهود أى يهود بنى قريظة ولعله كان مشتركا بين جمع
 منهم أو كان لواحد منهم وسبب ذلك انه كان مجوسيا يخرج من بلاد فارس هربا
 من أخيه فلحق بجماعة من الرهبان في القدس فدلله أحدهم على ظهور النبي صلى
 الله عليه وسلم بارض العرب فقصدا الخجاز مع جمع من الاعراب فباعوه لليهود (قوله
 فاشتره رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى تسبب في كفاية اليهود له لامر به بذلك
 فتجوزوا بشرا عما ذكره وقوله بكذا وكذا ردهما أى بعدد يشتمل على العطف ولم يبينه
 في هذا الحديث وفي بعض الروايات انه أربعون اوقية قيل من فضة وقيل من
 ذهب وقد بقي عليه ذلك حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل بيضة الدجاجة
 من ذهب فقال ما فعل الفارسي المكاتب فدعى له فقال خذها فأدبها مما عليك قال
 سلمان فأين تقع هذه مما على قال صلى الله عليه وسلم خذها فان الله سيؤدى بها
 عندك قال سلمان فأخذتها فوفرت لهم منها أربعين اوقية فأوفيتهم حقهم فعتق
 سلمان رضى الله عنه وقصته مشهورة (قوله على أن يغرس الخ) أى مع ان
 يغرس الخ فكاتبوه على شيئين الاواق المذكورة وغرس الخ مع العمل فيه
 حتى يطلع ولم يبين في هذا الحديث عدد الخخل وفي بعض الروايات انه كان ثلثمائة
 فقال صلى الله عليه وسلم أعينوا أخطاكم فأعانوه فبعضهم بثلاثين ودية وبعضهم
 بخمسة عشر وبعضهم بعشرة وبعضهم بما عسده حتى جعلوا ثلثمائة ودية (قوله
 تخللا) وفي رواية تخللا وقوله فيعمل بالنصب ليفيد أن عمله من جملة عوض الكتابة

ثم نظر الى الخاتم على ظهر رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فامن
 به وكان لليهود فاشتره رسول
 الله صلى الله عليه وسلم بكذا
 وكذا ردهما على ان يغرس لهم
 فعمل فيعمل سلمان فيه حتى يطعم

وقوله فيه وفي بعض النسخ فيها وكل صحيح لان الخيل والتخيل يذكران ويؤشيان
 كما في كتب اللغة وقوله حتى يطعم بالمشاة الخشية أو القومية وعلى كل فهو بالبناء
 للفاعل أو المفعول فقيه أربعة أوجه لكن أنكر القسطلاني بناءه للمجهول
 وقال ليس في روايتنا وأصول مشايخنا والمعنى على بناءه للفاعل حتى يثمر وعلى
 بناءه للمفعول حتى تؤكل ثمرته (قوله فغرس رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الخيل) أي لانه صلى الله عليه وسلم خرج مع سلمان فصار سلمان يقرب له صلى الله
 عليه وسلم الودي فيضعه بيده قال سلمان فولد الذي نفسى بيده مامات منها ودية
 فأذيت الخيل وبقي عني المال حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل بيضة
 الدجاجة إلى آخر ما تقدم (قوله الا نخلة واحدة غرسها عمر) في بعض الشروح
 ان حكاية غرس عمر رضي الله عنه نخلة وعدم حملها من عامها غير منقولة
 الا في حديث الترمذي وليس فيها سواء من اخبار سلمان رضي الله عنه (قوله
 غملت الخيل من عامها) أي انخرت من عامها الذي غرست فيه على خلاف
 المعتاد استجبال الخيل سلمان من الرق ليزداد رغبة في الاسلام وفي بعض النسخ
 من عامه وفي بعض النسخ في عامها وازافة العام اليها باعتبار غرسها فيه (قوله
 ولم تحمل الخلة وفي رواية ولم تحمل نخلة عمر) أي لم تثر من عامها على سنن ما هو
 المتعارف لكمال امتياز رتبة المصطفى صلى الله عليه وسلم عن رتبة غيره (قوله
 ما شأن هذه الخلة) أي ما حالها الذي منعها من الخبز مع صواحبها (قوله
 انا غرستها) أي ولم تغرسها أنت كصواحبها (قوله فغرسها) أي في غير
 الوقت المعلوم لغرس الخيل فهذه مجرزة وقوله غملت من عامها وفي رواية من
 عامه أي الغرس على خلاف المعتاد فهذه مجرزة أيضا ففي ذلك مجزتان غير ما سبق
 (قوله محمد بن بشار) كشداد كما مر وقوله بشر كصدق بالباء الموحدة والشين
 المعجمة وقوله ابن الواضح بتشديد المعجمة وهو أبو الهيثم صدوق وثقه ابن حبان
 وخرج له في الشمائل روى عن أبي عقيل وغيره وعنه بن دار وغيره وقوله أبو
 عقيل بفتح أوله وكسر ثانيه وقوله الدورقي نسبة لدورق بفتح الدال وسكون
 الواو بلدة بفارس ثقة خرج له الشيخان والمصنف واسمه بشر بفتح الموحدة
 وكسر المعجمة ابن عقبة بضم المهملة وسكون القاف روى عن أبي المتوكل
 والمعبدي وعنه بهر وغيره وقوله عن أبي نضرة بنون وضاد معجمة ورهيم من ضبطه
 بوحدة وضاد مهملة ثقة من اجلاء التابعين خرج له الجماعة واسمه المنذر بن مالك
 ابن قطعة بضم القاف وفتح الطاء والعين وقوله العوفي بفتح المهملة والواو نسبة

فغرس رسول الله صلى الله عليه
 وسلم الخيل الا نخلة واحدة
 غرسها عمر فحملت الخيل من
 عامها ولم تحمل نخلة عمر فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما شأن هذه فقال عمر يا رسول
 الله انا غرستها فغرسها
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فغرسها
 فحملت من عامها (حدثنا)
 محمد بن بشار (حدثنا) بشر بن
 الواضح

اعروفة بطن من عبد قيس وقيل بضم المهملة نسبة لعوفة ككوفة محلة بالبصرة
 (قوله قال) أي أبونضرة (قوله أبوسعيد) أي سعد بن مالك بن سنان
 ابن ثعلبة الخزرجي تابعه صلى الله عليه وسلم على أن لاتأخذه في الله لومة لائم
 وقول الخلدري بضم الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة نسبة لبني خدرة (قوله
 يعنى) أي أبونضرة وقوله خاتم النبوة أي لالخاتم الذى كان في يده الشريفه
 (قوله فقال) أي أبوسعيد (قوله كان في ظهره بضعة ناشرة) أي كان الخاتم
 في أعلى ظهره قطعة لحم مرتفعة فكان ناقصة واسمها ضمير يعود على الخاتم
 وبضعة ناشرة خبرها والبضعة بفتح الواو واحدة وقد تكسر قطعة لحم والناشرة المرتفعة
 كما يؤخذ من المصباح (قوله أحمد بن المقدم) بكسر الميم صدوق خرج له
 البخارى والنسائى مان سنة ثلاث وخسين ومائتين وقوله أبو الأشعث بالثلثة
 وفي رواية أبو الشعثاء وقوله العجلي بكسر المهملة وسكون الجيم نسبة الى بنى عجل
 قبيلة معروفة وقوله البصرى نسبة الى البصرة كما تقدم وقوله حماد بن زيد كان
 ضريرا وخرج له الجماعة واحترز بن زيد عن حماد بن سلمة وقوله عن عاصم
 الاحول أي أبى عبد الرحمن بن سليمان قاضى المدائن ثقة خرج له الستة وقوله عن
 عبد الله بن سرجس بكسر الجيم كترجس وضبطه العصام كعقفر وفي اللقائى انه
 ممنوع من الصرف للعلمية والجمجمة صحابى خرج له مسلم والاربعة (قوله وهو
 في ناس الخ) أي والحال انه في ناس الخ فالجمله حاله والناس الجماعة من العقلاء
 وفي نسخ أناس (قوله فدرت هكذا من خلفه) أي فظفت هكذا من خلفه صلى
 الله عليه وسلم وأشار بقوله هكذا الكيفية دورانه ويحتمل أنه روى هذا الحديث
 فى المسجد النبوى بمحل جلوس المصطفى فيه حين ملاقاته فأشار بقوله هكذا الى
 المكان الذى اتقل منه الى أن وقف خلف ظهره (قوله فعرف الذى أريد)
 أي علم بنور النبوة أو بقرينة الدوران الذى اقصد وهو رؤية الخاتم (قوله
 فألقى الرداء عن ظهره) الرداء بالمد ما يرتدى به وهو مذكر قال ابن الانبارى
 لا يجوز تأنيثه (قوله فرأيت موضع الخاتم) المراد بالخاتم هنا الطابع الذى ختم به
 جبريل حيث شق صدره الشريف فانه أتى به من الجنة وطبع به حينئذ فظهر
 خاتم النبوة الذى هو قطعة لحم (قوله على كتفيه) ورد فى أكثر الروايات بالثنائية
 وورد فى بعضها بالافراد والمراد من كونه على كتفيه انه بينهما كما فى أكثر الروايات
 (قوله مثل الجمع) بضم الجيم وضبطه القارى بكسرها أيضا أى مثل جمع الكف
 وهو هيئة بعد جمع الاصابع ويفهم من ذلك أن فيه خطوطا كما فى الاصابع

ابن انا أبو عقيل الدورى عن
 أبى نصره العوفى قال سألت
 أبوسعيد الخلدري عن خاتم
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يعنى خاتم النبوة فقال كان
 فى ظهره بضعة ناشرة (حدثنا)
 أحمد بن المقدم أبو الأشعث
 العجلي البصرى (حدثنا) حماد
 بن زيد عن عاصم الاحول عن
 عبد الله بن سرجس قال أتيت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وهو فى أناس من أصحابه فدرت
 هكذا من خلفه فعرف الذى
 أريد فألقى الرداء عن ظهره
 فرأيت موضع الخاتم على
 كتفيه مثل الجمع

المجموعة (قوله حولها خيلان) أي حول الخاتم نقط تضرب إلى السواد تسمى
شامات فالضمير راجع للخاتم وأشبه باعتبار كونه علامة النبوة أو باعتبار كونه
قطعة لحم والخيلان بكسر الخاء المعجمة جمع خال وهو نقطة تضرب إلى السواد تسمى
شامة وقوله كأنها نائل أي كان ذلك الخيلان نائل بثلاثة بالهمز والمد كما يبيع
وهو جمع نؤلول كعصفور وهو خراج صغير نحو الحصة يظهر على الجسد له توه
واستدارة وفي بعض النسخ النائل معرفاً (قوله فرجعت حتى استقبلته) أي
فرجعت من خلفه ودرت حتى استقبلته (قوله فقلت غفر الله لك يا رسول الله) أي
شكر اللعنة التي صنعها النبي صلى الله عليه وسلم معه وهذا الكلام انشاء وقع
في صورة الخبر للبالغلة والتفاوت (قوله فقال ولك) أي فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم وغفر لك حيث استغفرت لي فهو من مقابلة الاحسان بالاحسان
امثالاً لقوله تعالى وإذا حيينم بحمية فغيروا بأحسن منها أو ردوها ورده صلى الله
عليه وسلم وإن كان من القسم الثاني ظاهراً فهو في الحقيقة من القسم الأول
اذ لا ريب ان دعاءه في شأن أمته أحسن من دعاء الأمة في شأنه والقول بان المعنى
وغفر لك حيث سعت لرؤية خاتم النبوة بعيد (قوله فقال القوم استغفروا
رسول الله) بهجرة الوصل والقصد الاستفهام والمراد بالقوم الجماعة الذين
حدثهم عبد الله بن سرجس أو المراد بهم أصحابه صلى الله عليه وسلم (قوله فقال
نعم ولكم) أي استغفروا وأستغفروا لكم يعني ان شأنه أن يستغفر لي ولكم وإن لم
يصرح في هذه الحالة إلا بالاستغفار لي والظاهر أن قائل ذلك عبد الله بن سرجس
ففيه التفات اذ مقتضى السياق فقلت وقد غلب الذكور على الإناث في قوله ولكم
بل غلب الحاضر بن علي الغائبين ويسوغ جملة على مجزئ الخاطبين (قوله ثم
تلا هذه الآية) أي استدلالاً على انه لا يخصه بالاستغفار لانه أمر بالاستغفار
لجميع المؤمنين والمؤمنات فهو صلى الله عليه وسلم يستغفر لجميع أمته والظاهر أن
التالي لآية عبد الله بن سرجس (قوله واستغفر لذنبي وللمؤمنين والمؤمنات)
بدل من الآية أو عطف بيان عليها والمراد بالذنبي في هذه الآية وما أشبهها ترك
الأولى على حد حسنات البراريثات المقربين وفيل المراد به ما كان من هو
وغفله وقال السبكي المراد تشريفه صلى الله عليه وسلم من غير أن يكون ذنب
وكيف يحتمل وقوع ذنب منه وما ينطق عن الهوى وقال الخبر ابن عباس المعنى
انك مغفور لك غير مؤاخذ بذنبي لو كان

* (باب ما جاء في شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

حولها خيلان كأنها نائل
فرجعت حتى استقبلته فقلت
غفر الله لك يا رسول الله فقلت
ولك فقال القوم استغفروا
رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال نعم ولكم ثم تلا هذه الآية
واستغفر لذنبي وللمؤمنين
والمؤمنات (باب ما جاء في شعر
رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان ما ورد في مقداره طولاً وكثرة وغير ذلك من الاخبار والشعر يسكون العين وفتحها والواحدة منه شعرة يسكون العين وقد تفتح قال ابن العربي والشعر في الرأس زينة وثر كسنة وحلقه بدمعة وقال في شرح المصابيح لم يخلق النبي رأسه في سنى الهجرة الا في عام الحديبية وعمرة القضاء وحجة الوداع ولم يقصر شعره الا مرة واحدة كما في الصحيحين وقد تقدم الجمع بين الروايات المختلفة في وصف شعره صلى الله عليه وسلم فارجع اليه وأحاديثه ثمانية (قوله على ابن حجر) يضم المهملة وسكون الجيم كما تقدم (قوله عن حميد) بالتصغير أى الطويل كما في نسخة وقد سبق الكلام عليه (قوله الى نصف أذنيه) بالثنائية وفي نسخة بالافراد وسيأتى بلفظ الى انصاف أذنيه باضافة الجمع الى المنثى كما في قوله تعالى فقد صغت قلوبكما وانما لم يثن الا في كراهة اجتماع الثنتين مع ظهور المراد اذا المعنى الى نصف كل واحدة من أذنيه والمراد أنه يكون كذلك في بعض الاحوال فلا يثنى في الاحاديث الدالة على كونه بالغاً منكبيه كما علم مما مر (قوله هناد) بتشديد النون وقوله ابن السرى بفتح السين المهملة وكسر الراء وتشديد الباء وقوله عبد الرحمن أى ابن أبي الزناد بكسر الزاى وثقه مالك وقال أحمد مضطرب الحديث وقال في الميزان له منا كبير لكنه أحد العلماء الكبار كان يفتى ببغداد خرج له الستة وقوله عن هشام بن عروة كان حجة اماماً وهو أحد الاعلام لكن تناقض حديثه في الكبير (قوله عن أيه) أى عروة بن الزبير وهو أحد فقهاء المدينة السبعة المذكورين في قوله

ألا كل من لم يقتدى بأئمة * فقسمة ضيزى عن الحق خارجه

نخذهم عبيد الله عروة قاسم * سعيد أبو بكر سليمان خارجه

(قوله كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم) عبرت بصيغة المضارع استحضاراً للعودة الماضية قال الطيبي أبرز الضمير ليصح العطف لا يقال كيف يصح العطف مع انه لا يصح تسليط الفعل على المعطوف اذا يقال اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم لانا نقول يغتفر في التابع ما لا يغتفر في المتبوع كما في قوله تعالى اسكن أنت وزوجك الجنة والظاهر من كمال حياتهما ما استروا على تقدير الكشف فالظاهر أنه لم يحصل تظنر الى العورة بل صرح بذلك في بعض الروايات عن عائشة كقولها ما رأيت منه ولا رأى منى فنقول العصام وفيه جواز تظنر الرجل الى عورة المرأة وعكسه فيه نظر وقوله من انا واحد قيل ان ذلك الاناء كان يسع ثلاثة أصع لكنه لم يثبت (قوله وكان له شعر فوق الجمة) يضم

(حدثنا) على بن حجر (ابننا)
اسماعيل بن ابراهيم عن حميد
عن أنس بن مالك قال كان شعر
رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى نصف أذنيه (حدثنا)
هناد بن السرى (حدثنا)
عبد الرحمن بن أبي الزناد عن
هشام بن عروة عن أبيه عن
عائشة قالت كنت أغتسل أنا
ورسول الله صلى الله عليه وسلم
من انا واحد وكان له شعر
فوق الجمة ودون الورة

الجسيم وتشديد الميم كما مر وقوله ودون الوفرة بفتح الواو وسكون الفاء وما في رواية
 المصنف مخالف لما في رواية أبي داود فإنه قال فوق الوفرة ودون الجمة وجمع بأن
 فوق ودون تارة يكونان بالنسبة الى محل وصول الشعر وتارة يكونان بالنسبة الى
 الكثرة والقلة فرواية المصنف محمولة على ان شعره صلى الله عليه وسلم كان فوق الجمة
 ودون الوفرة بالنسبة الى المحل فهو باعتبار المحل أعلى من الجمة وأزّل من الوفرة
 ورواية أبي داود محمولة على ان شعره صلى الله عليه وسلم فوق الوفرة ودون الجمة
 بالنسبة الى الكثرة فهو باعتبار الكثرة أكبر من الوفرة وأقل من الجمة فلا تعارض
 بين الروايتين قال الحافظ ابن حجر وهو جمع جيد لولا ان مخرج الحديث متحد وأجاب
 بعض الشراح بأن ما آل الروايتين على هذا التقدير معنى واحد ولا يقدح فيه اتحاد
 المخرج اه ولا يخفى ان كلام الروايتين يقتضى بظاهره ان شعره صلى الله عليه
 وسلم كان متوسطا بين الجمة والوفرة وقد سبق ما يقتضى انه كان جمة ولعل ذلك
 باعتبار بعض الاحوال كما علم مما تقدم (قوله أحمد بن منيع) أى أبو جعفر
 البغوى نزّل بغداد الاصم الحافظ صاحب المسند خرج له الستة وروى عنه
 الجماعة ومنيع كبديع وقوله أبو قطن بضاف وطاء مفتوحين واسمه عمرو بن
 الهيثم الزيدى صدوق ثقة خرج له الستة (قوله قال كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم) هذا الحديث مترجمه في الباب الاول والمقصود منه قوله فيه وكانت
 جته تضرب شحمة أذنيه والمراد أن معظمها يصل الى شحمة أذنيه فلا ينفى
 ان المستدق منها يصل الى المنكبين كما تقدم (قوله وهب) بفتح أوله وسكون ثانيه
 كقلس وقوله ابن جرير كسر يروى عنه ابن حازم أى الأزدي البصرى وثقه ابن
 معين والعملي وقال النسائى لا بأس به وثقه ابن حبان روى عن هشام ابن
 حسان وعنه أحمد خرج له الستة وقوله حدثني أبي أي الذي هو جرير أحد الأئمة
 الثقات عده بعضهم من صغار التابعين اختلف قبل موته بسنة فخجبه أولاده فلم يسمع
 منه أحد بعد الاختلاط خرج له الستة وقال بعضهم في حديثه عن قتادة ضعف
 وقوله عن قتادة أي ابن دعامة بكسر الهمزة والفتحة أبو الخطاب البصرى ثقة ثبت ولد أُمّه
 أجمعوا على زهده وعلمه خرج له الستة (قوله) كان يبلغ شعره شحمة أذنيه) يعني ان
 معظمه كان عند شحمة أذنيه فلا ينفى ان ما استرسل منه يصل الى المنكبين
 وفي الرواية المتقدمة يجاوز شعره شحمة أذنيه اذ هو وفرة وقد تقدم الكلام عليها
 (قوله محمد بن يحيى بن أبي عمر) أى المنكبي الحافظ كان امام زمانه خرج له المصنف
 والنسائى وابن حبان وقال أبو حاتم كان فيه غفلة وكما ذكر في الشمائل ابن أبي

(حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا)
 أبو قطن (حدثنا) شعبة عن أبي
 اسحاق عن البراء بن عازب قال
 كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم مر بوعابيل ما بين المنكبين
 وكانت جته تضرب شحمة أذنيه
 (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
 وهب بن جرير بن حازم (قال
 حدثني) أبي عن قتادة قال
 قلت لانس كيف كان شعر رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال
 لم يكن بالجعد ولا بالسبط كان
 يبلغ شعره شحمة أذنيه (حدثنا)
 محمد بن يحيى بن أبي عمر (حدثنا)
 سفيان بن عيينة عن ابن أبي
 شيبة عن مجاهد عن أم هانئ
 بنت أبي طالب

عمر فالمراد به محمد بن يحيى وقوله سفيان بثلاث سنين وقوله ابن عينة اى أبو محمد
 أحد الاعلام الكبار سمع من سبعين من التابعين قال الشافعى لولا مالك وسفيان
 لذهب علم الحجاز خرج له الجماعة وعيينة تصغير عين وقوله عن ابن أبي شيبة بنون
 مفتوحة بخيم فمناة تحته فهملة واسمه يسار وهو مولى الاخنس بن شريق وثقه
 أحمد وغيره وهو من الأئمة الثقات وقال البخارى يهتم بالاعتزال كما فى الميزان وغيره
 فقول العصام ولم يترجمه أحد قصور وقوله عن مجاهد أى ابن جبر أو جبير بالتصغير
 والاول أشهر وأكثر أحد الاثبات الاعلام اجمعوا على أماته ولم يلتفتوا الى ذكر
 ابن حبان له فى الضعفاء خرج له الستة مات بمكة وهو ساجد وقوله عن أم هانئ
 بالهمز فى آخره ويسهل واسمها فاختة أو عاتكة أو هند أسأت يوم الفتح وخطبها
 صلى الله عليه وسلم فاعتذرت فعذرها وهى التى قال لها المصطفى يوم الفتح قد أجرنا
 من أجرت يا أم هانئ وقوله بنت أبى طالب فهى شقيقة على كرم الله وجهه وعاشت
 بعده دهر اطويل وامانت فى خلافة معاوية (قوله قدمه) بفتح القاف وسكون
 الدال أى مرة من القدوم وهذه المرة كانت فى فتح مكة وكان له قدمات أربع بعد
 الهجرة قدوم عمرة القضاء وقدوم الفتح وقدوم عمرة الجعرانة وقدوم حجة الوداع
 (قوله وله أربع غدائر) أى والحال ان له أربع غدائر فالجدة حالبة والغدائر
 جمع غديرة ووقع فى الرواية الآتية بلفظ ضفائر وهى جمع ضفيرة وكل من الغديرة
 والضفيرة بمعنى الذؤابة وهى الخصلة من الشعر اذا كانت مرسله فان كانت
 ملوية فعقيقة ويقال الغديرة هى الذؤابة والضفيرة هى العقيقة (قوله سويد)
 بمهمات مصغر وقوله ابن نصر أى المروزى وهذه الكلمة اذا نكرت كانت بالصاد
 المهملة واذ عرفت كانت بالضاد المجمة كما تقدم وهو ثقة خرج له المصنف
 والنسائى وقوله عبد الله بن المبارك أى ابن واضح وهو أحد الأئمة الاعلام أخذ
 عن أربعة آلاف شيخ جمع علما عظيماء من فقهه وأدبه وتصوفه ونحو وزهد و لغة
 وشعر ثقة ثبت خرج له الستة وقوله عن معمر بمهمات كطلب وهو أحد الاعلام
 الثقات له أو هام معروفة احققت له فى سعة ما أتقن قال أبو حاتم صالح الحديث
 روى عنه أربعة تابعيون مع كونه غير تابعى خرج له الستة وقوله عن ثابت البنائى
 نسبة الى بناته بضم الموحدة وهى أم سعد وقيل أمة لسعد بن لوى وقيل اسم قبيلة
 كما فى القاموس وهو تابعى صحب أنس بن مالك أربعين سنة ثقة بلا مدافعة جليل
 القدر عابد العصر له كرامات قال أحمد ثابت أثبت من قتادة وقال الذهبى ثابت
 ثابت كما سمع نخرج له الستة (قوله كان الى أنصاف أذنيه) بإضافة الجمع الى المتنى

قالت قدم رسول الله صلى الله
 عليه وسلم مكة قدمه وله أربع
 غدائر (حدثنا) سويد بن نصر
 (حدثنا) عبد الله بن المبارك عن
 معمر عن ثابت البنائى عن أنس
 أن شعر رسول الله صلى الله عليه
 وسلم كان الى أنصاف أذنيه
 (حدثنا) سويد بن نصر

كافي قوله تعالى فقد صغت قلوبكما والمراد بالجمع مافوق الواحد (قوله عن يونس
 ابن يزيد) أي ابن أبي النجبار وثقه التمامي وضعفه ابن سعد أخرج حديثه الأئمة
 وقوله عن الزهري هو ابن شهاب وقد تقدم ترجمته وقوله عبدا لله بالتصغير وهو
 فقيه ثبت ثقة أحد الفقهاء المتقدم ذكرهم ومن تلامذته عمر بن عبد العزيز خرج له
 الستة وقوله ابن عبد الله بن عتبة كان عبد الله من أعيان الراشدين وهو تابعي
 كبير وعتبة بضم العين المهمله وسكون المثناة القوقية بعدها موحدة وهو ابن
 مسعود فهو أخو عبد الله بن مسعود (قوله ~~كان يسدل شعره~~) بكسر
 الدال ويجوز ضمها أي يرسل شعره حول رأسه وقيل على الجبين فيكون كالقصة
 يقال سدلت الثوب أرخته وأرسلته من غير ضم جانبه والافه وقرب من
 التلقيف ولا يقال فيه أسداته بالالف (قوله وكان المشركون يفرقون رؤسهم)
 أي شعر رؤسهم وروى الفعل مخففا وهو الاشهر ومشددا من باب التفعيل
 وعلى الاقل فهو بضم الراء وكسرها والفرق بفتح فسكون قسم الشعر نصفين
 نصف من جانب اليمين ونصف من جانب اليسار وهو ضد السدل الذي هو الارسال
 من سائر الجوانب (قوله وكان أهل الكتاب يسدلون رؤسهم) أي يرسلون
 اشعار رؤسهم حولها (قوله وكان يجب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه
 بشئ) أي فيما لم يطلب فيه منه شئ على جهة الوجوب أو الندب قال القرطبي
 وجبه موافقتهم كان في أول الامر عند قدمه المدينة في الوقت الذي كان
 يستقبل قبلتهم فيه لتألفهم فيما لم ينفع فيهم ذلك وغلبت عليهم الشقوة أمر بجخالفتهم
 في أمور كثيرة وانما أثر محبة موافقة أهل الكتاب دون المشركين لتسلك اوائلك
 يقابا شرايع الرسل وهؤلاء وثيون لامستند لهم الاما وجدوا عليه آباؤهم أو كان
 لاستئلافهم كاتألفهم باستقبال قبلتهم ذكره النووي وغيره وردّه الشارح ابن حجر بأن
 المشركين أولى بالتأليف وهو غير مرضي لانه صلى الله عليه وسلم قد أحرص أولا
 على تألفهم وكلما زاد زاد وانفورا فأحب تألف أهل الكتاب ليجعلهم عوناً على قتال
 من أبي واستكبر من عباد الوثن (قوله ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم
 رأسه) أي ألقى شعره الى جانبي رأسه وحكمة عدوله عن موافقة أهل الكتاب ان
 الفرق انظف وأبعد عن الاسراف في غسله وعن مشابهة النساء قال في المطامخ
 الحديث يدل على جواز الامرين والامر فيه واسع لكن الفرق افضل لكون النبي
 رجع اليه آخرأ وليس بواجب فقد نقى أن من الصحابة من سدل بعد ولو كان
 الفرق واجبا لسدلوا (قوله عبد الرحمن بن مهدي) بفتح الميم وتشديد

(حدثنا) عبد الله بن المبارك عن
 يونس بن يزيد عن الزهري
 (حدثنا) عبد الله بن عبد الله
 ابن عتبة عن ابن عباس أن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كان يسدل شعره وكان المشركون
 يفرقون رؤسهم وكان أهل
 الكتاب يسدلون رؤسهم
 وكان يجب موافقة أهل الكتاب
 فيما لم يؤمر فيه بشئ ثم فرق رسول
 الله صلى الله عليه وسلم رأسه
 (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
 عبد الرحمن بن مهدي

البياء اسم مفعول من الهداية خرج له السمتة وقوله عن ابراهيم بن نافع المكي
 أي المخزومي وقوله عن ابن أبي نجيح بفتح النون وكسر الجيم وقوله عن مجاهد أي
 ابن جبير (قوله ذا ضفائر أربع) أي حال كونه صاحب ضفائر أربع قد
 تقدم الكلام على الضفائر والغداث في بيانها يتحمل ان هذه الواقعة
 حين قدم صلى الله عليه وسلم مكة فيرجع هذا الحديث الى الحديث السابق ويحتمل
 أن تكون في وقت آخر ويؤخذ من الحديث المذكور وحل ضفر الشعر حتى للرجال
 ولا يختص بالنساء وان اعتمد في اكثر البلاد في هذه الازمنة اختصاصهن به لانه
 لا اعتبار به وقد تحصل أن الروايات اختلفت في وصف شعره صلى الله عليه وسلم وقد
 جمع القاضي عياض بينها بأن من شعره ما كان في مقدم رأسه وهو الذي بلغ نصف
 أذنيه وما بعده هو الذي بلغ شحمة أذنيه والذي يليه هو الكائن بين أذنيه وعاتقه
 وما كان خلف الرأس هو الذي يضرب منكبيه أو يقرب منه وجمع النورى تبعاً
 لابن بطال بأن الاختلاف كان دائراً على حسب اختلاف الاوقات في نوع
 الحلات فاذا قصره كان الى أنصاف أذنيه ثم يطول شيئاً فشيئاً واذا غفل عن
 تقصيره بلغ الى المنكبين فعلى هذا ينزل اختلاف الرواة فكل واحد أخبر عما رآه
 في حين من الاحيان وكل من هذين الجمعين لا يتناول عن بعد أما الاوّل فلأن
 الظاهر ان من وصف شعره صلى الله عليه وسلم أراد مجموعاً أو معظمه لا كل
 قطعة قطعة منه وأما الثاني فلانه لم يرد تقصير الشعر منه صلى الله عليه وسلم الا مرة
 واحدة كما وقع في الصحيحين فالاولى الجمع بأنه صلى الله عليه وسلم خلق رأسه
 في عمرته وحجته وقال بعض شراح المصابيح لم يخلق النبي رأسه في سنى الهجرة
 الا في عام الحديبية ثم عام عمرة القضاء ثم عام حجة الوداع فاذا كان قريشاً من الخلق
 كان الى أنصاف أذنيه ثم يطول شيئاً فشيئاً فيصير الى شحمة أذنيه وبين أذنيه
 وعاتقه وغاية طوله أن يضرب منكبيه اذا طال زمان ارساله بعد الخلق فأخبر
 كل واحد من الرواة عما رآه في حين من الاحيان وأقصرهما ما كان بعد حجة
 الوداع فانه توفي بعدها بثلاثة أشهر

عن ابراهيم بن نافع المكي عن
 ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أم
 هاني قالت رأيت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ذا ضفائر
 أربع (باب ما جاء في ترجيل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* (باب ما جاء في ترجيل رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أي باب بيان ما ورد في ذلك من الاخبار والترجل والترجيل تسريح الشعر وتحسينه
 كما في النهاية ويطلق الترجيل أيضاً على تجعيد الشعر ولذلك قال في المختار ترجيل
 الشعر تجعيده وترجيله ايضاً ارساله بعشط وأثر في الترجمة الترجيل على الترجيل

لانه الاكثر في الاحاديث وأما قول بعض الشراح أنه لأن الترجيل مشترك بين
الترجيل وتجميل الشعر فهو مردود بأن الترجيل ايضا مشترك بين هذا والمنتى
راجلا قال الحافظ ابن حجر وهو من باب النظافة وقد ندب الشارع اليها بقوله
النظافة من الايمان وفي خبر أبي داود من كان له شعر فليكرمه وفي الباب خمسة
احاديث (قوله حدثنا عن) بفتح الميم وسكون العين المهملة احد أئمة الحديث
كان يتوسد عتبة الامام مالك فلا يلفظ بشيء الا كتبه قال ابن المديني أخرج المينا
معن أربعين ألف مسألة سمعها من مالك روى عن مالك وابن أبي ذئب ومعاوية بن
صالح خرج له الستة وقوله ابن عيسى كذا في بعض النسخ الاشجعي القزاز بالقاف
والزاي المشددة أبو يحيى المدني (قوله قالت كنت ارجل) بضم الهمزة وفتح الراء
وكسر الجيم مشددة أى أسرح وقوله رأس رسول الله أى شعره فهو من قبيل
اطلاق اسم المحل وارادة الخال أو على تقدير مضاف ويؤخذ من هذا ندب تسريح
شعر الرأس وقيل به اللحية وبه صرح في خبر ضعيف وقوله وأنا حائض جملة حالية
وهذا يدل على طهارة يد الحائض وسائر ما لم يصبه دم من بدنها وهو اجماع ويدل أيضا
على عدم كراهة مخالطتها وعلى حل استخدام الزوجة برضاها وأنه ينبغي للمرأة تولى
خدمة زوجها بنفسها (قوله يوسف بن عيسى) أى ابن دينار الزهري المروزي
أبو يعقوب خرج له الشيخان (قوله الربيع) بفتح الراء المهملة وكسر الباء الموحدة
ثم ساكنة ثم عين مهملة وقوله ابن صبيح بفتح الصاد المهملة وكسر الباء الموحدة
ثم باء ساكنة بعدها حاء مهملة خرج له البخاري في تاريخه والمصنف وابن ماجه
وهو أول من صنّف الكتب (قوله عن يزيد بن ابان) بكسر الهمزة وتشديد الباء
الموحدة أو بفتح الهمزة وتخفيف الباء كسحاب وهو غير منصرف عند أكثر النحاة
والمحدثين وصرفه بعضهم حتى قال من لم يصرف ابان فهو أتان وقوله هو الرافعي
نسبة لرافعة بفتح الراء وتخفيف القاف والشين المعجمة اسم لبنت قيس بن ثعلبة
كان عابدا زاهدا روى عن حماد بن سلمة (قوله كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يكثر دهن رأسه) الدهن بالفتح استعمال الدهن بالضم وهو ما يدهن به من زيت
وغيره والمراد هنا الأول واكثره ذلك انما كان في وقت دون وقت وفي زمن دون
آخر يدلل نهي عن الاذهان الاغباني عدة أحاديث وقوله وتسريح لحيته عطف
على دهن رأسه كما هو ظاهر لا على رأسه كما وهم وقوله ويكثر القناع أى الخنّاذة
وليسه فهو على حذف مضاف وهو بكسر القاف خرقعة توضع على الرأس حين

(حدثنا) اسحاق بن موسى
الانصاري (حدثنا) معن بن
عيسى (حدثنا) مالك بن انس
عن هشام بن عروة عن ابيه عن
عائشة قالت كنت ارجل رأس
رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأنا حائض (حدثنا) يوسف
ابن عيسى (حدثنا) وكيع
(حدثنا) الربيع بن صبيح عن
يزيد بن ابان هو الرافعي عن
انس بن مالك قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يكثر
دهن رأسه وتسريح لحيته ويكثر
القناع

استعمال الدهن اتقى العمامة منه (قوله حتى كان ثوبه ثوب زيات) في رواية
 بحذف حتى وهو غاية ليكثر القناع قال الشيخ جلال الدين المحدث المراد بهذا الثوب
 القناع المذكور ولا يقصه ولا ردائه ولا عمامته فلا ينسأ في نظافة ثوبه من
 رداءه ويقص وغير ذلك ويؤيده ما وقع في بعض طرق الحديث حتى كان ملحفته
 ملحفه زيات والملحفه هي التي توضع على الرأس تحت العمامة لوقايتها وغيرها
 من الشباب عن الدهن والزيات يابغ الزيت أو صانع الزيت (قوله أبو الاحوص)
 بجاء وصادهم ملتين واصله عون ابن مالك أو سلام ابن سليم بالتخفيف في الأول
 والتصغير في الثاني له أربعة آلاف حديث وثقه الزهري وابن معين (قوله عن
 أشعث) بشين معجمة وثناء مثلثة ككرم وقوله ابن أبي الشعثاء بفتح المعجمة والمثلثة
 وسكون المهملة وبالماء روى عن ابيه والاسود وعنه شعبة ثقة خرج له الستة وقوله
 عن ابيه أي أبي الشعثاء اسمه سليم بالتصغير ابن اسود بفتح فسكون ابن حنظلة
 روى عن عمرو بن مسعود وأبي ذر ولازمه مليا وهو ثقة ثبت وغلط من قال ادرك
 النبي تخرج له الجماعة (قوله عن مسروق) بالسين والراء المهملتين اسم مفعول من
 السرقه سمي بذلك لانه سرق في صغره ثم وجد ثنته امام همام قدوة من الاعلام
 البكار كان أعلم بالفتيان شريح عالما زاهدا (قوله ان كان رسول الله) أي انه
 أي الحال والشان كان رسول الله فان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن وقوله
 يجب التين زاد البخاري في روايته ما استطاع فنه على المحافظة على ذلك ما لم
 يمنع مانع واللام في قوله يجب هي الفارقة بين المخففة والنافية والتين هو الابتداء
 باليتين وانما أحبه صلى الله عليه وسلم لانه كان يجب الفأل الحسن ولان أصحاب
 اليتين أهل الجنة (قوله في طهوره) بضم اوله أو فتحه روايتان مسموعتان
 ورواية الضم لا تحتاج الى تقدير لان الطهور بالضم هو الفعل ورواية الفتح تحتاج
 الى تقدير مضاف أي في استعماله لان الطهور بالفتح ما يطهر به وقوله اذا تطهر
 أي وقت اشتغاله بالطهارة وهي اعم من الوضوء والغسل وانما أتى بذلك ليدل على
 تكرار المحبة بتكرار الطهارة كقوله تعالى اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وقوله
 وفي ترجمه اذا ترجل أي ويجب التين في ترجمه وقت اشتغاله بالترجل فاذا اراد أن
 يدهن أو يمشط أحب أن يبدأ بالجهة اليمنى من الرأس أو اللحية وقوله وفي اتعاله
 اذا اتعمل أي ويجب التين في اتعاله وقت اشتغاله بالاتعمال فاذا اراد لبس
 النعل أحب ان يبدأ بالرجل اليمنى ولعل الراوي لم يستحضر بقية الحديث وهي
 وفي شأنه كله كافي الصحيفين فليس المراد الحصر في الثلاثة بقية قوله وفي شأنه كله

حتى كان ثوبه ثوب زيات (حدثنا)
 هناد بن السري (حدثنا) أبو
 الاحوص عن اشعث بن ابي
 الشعثاء عن ابيه عن مسروق
 عن عائشة قالت ان كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يجب
 التين في طهوره اذا تطهر
 وفي ترجمه اذا ترجل وفي اتعاله
 اذا اتعمل

لكن ليس على عومه بل مخصوص بما كان من باب التكريم وأما ما كان من
 باب الاهانة فيستحب فيه التياسر ولذلك قال النووي فاعادة الشرع المستمرة
 استحباب البداءة باليمين في كل ما كان من باب التكريم وما كان بضده فاستحب
 فيه التياسر ويدل لذلك ما رواه أبو داود عن عائشة قالت كانت يد رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اليمنى لظهوره وطعامه وكانت اليسرى لخلائه وما كان من اذى
 (قوله يحيى بن سعيد) كان امام زمانه حفظا وورعا وزهدا وهو الذي رسم
 لاهل العراق رسم الحديث ورأى في منامه مكتوبا على قميصه بسم الله الرحمن الرحيم
 براءة ليحيى بن سعيد وأقام أربعين سنة يحتم القرآن في كل يوم وليله ولم يقفه
 الزوال في المسجد أربعين سنة وبشر قبل موته بعشر سنين بأمان من الله يوم
 القيامة كان يقف بين يديه احمد وابن معين وابن المديني يسألونه عن الحديث
 هيبه واجلالا يخرج له الستة (قوله عن هشام بن حسان) كان من أكبر الثقات
 اماما عظيم الشأن قال الذهبي وأخطأ شعبة في تضعيفه وحسان صيغة مبالغة
 من الحسن فيصرف لأن تونه حينئذ أصلية فان كان من الحس فلا يصرّف للعلية
 وزيادة الاف والنون حينئذ ونظيره ما قيل لبعضهم اتصرف عفان قال نعم ان هجوته
 أى لانه حينئذ من العفونة لان مدحته أى لانه من العنة (قوله عن الحسن)
 أى البصرى كما في نسخة كان اذا بكى في صغره جعلت امه ثديها في فمه فيدبر له لبنا
 فيورك فيه حتى صار اماما عالما وعملا وهو من كبار التابعين أدرك ما بين ثلثين من
 الصحابة خرج له الجماعة (قوله عن عبد الله بن مغفل) بمجمعة ففاء كمحمد صحابي
 مشهور من اصحاب الشجرة قال كنت أرفع اغصانها عن المصطفى صلى الله عليه
 وسلم (قوله الاغبا) بمجمعة مكسورة وموحدة مشددة اصله ورود الابل الماء يوما
 وتر كيو ما تم استعماله في فعل النبي حينما وتر كحينا فالمراد أنه نهي عن دوام
 تسريح الشعر وتدهينه لان مواظبته تشعر بشدة الامعان في الزينة والترفة
 وذلك شأن النساء ولهذا قال ابن العربي موالاته تصنع وتركة تدنس واغبا به سمنة
 (قوله الحسن بن عرفة) بمهملتين وفاء كسنة خرج له المصنف والنساء (قوله
 عبد السلام بن حرب) بفتح الحاء المهملة وسكون الراء وبالباء الموحدة كان من
 كبار مشايخ الكوفة وثقاتهم ثمة حجة حافظ وضعفه بعضهم خرج له الجماعة (قوله
 عن يزيد بن أبي خالد) كذا وقع في نسخ الشمال وصوابه يزيد بن خالد باسقاط ابي قال
 السجزي ما رأيت اخشع لله منه ما حضرناه قط يحدث بحديث فيه وعدا ووعد
 فاتفعنا به ذلك اليوم من البكاء أى لتأثير ما يلقي عليهم من المواظف فيشتد بهم البكاء

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
 يحيى بن سعيد عن هشام بن
 حسان عن الحسن بن عبد الله
 ابن مغفل قال نهى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عن الترجيل
 الاغبا (حدثنا) الحسن بن
 عرفة (حدثنا) عبد السلام
 ابن حرب عن يزيد بن ابي خالد

فلا ينتفعون به ذلك اليوم وهو ثقة عابد كان يحفظ أربعة وعشر من ألف حديث
 خرج له المصنف وأبو داود والنسائي وابن ماجه (قوله عن أبي العلاء) اسمه داود
 ابن عبد الله قال أبو زرعة لا بأس به وقال غيره ثقة خرج له أبو داود والمصنف وابن
 ماجه وقوله الاودي بفتح وسكون ثم مهملة منسوب الى أود بن مصعب (قوله
 عن حميد) بالتصغير روى عن ابيه وعمه وعنه ابنه والزهرى وقتادة وقيل لم يرو عن
 عمر خرج له الجماعة وقوله ابن عبد الرحمن أى ابن عوف (قوله عن رجل) لم يسم
 واهبام الصحابي لا يضر لانهم كلهم عدول واختلف فيه فقيل هو الحكم بن عمرو
 وقيل عبد الله بن سرجس وقيل عبد الله بن مغفل (قوله ان النبي) وفي نسخة ان
 رسول الله (قوله كان يترجل غيا) أى يفعل حيناً ويتركه حيناً ولا يواطى عليه
 لان مواظبته تشعير بالامعان فى الزينة كما تقدم (تنبيه) صح انه صلى الله عليه وسلم
 كان اذا طلى بدأ بعاتيه فطلاها بالتورة وما ورد من انه كان لا يتنور وكان اذا
 كثر شعر عاتيه حلقه ضعيف وأما خبر انه دخل حمام الحففة فموضوع باتفاق الحفاظ
 وان وقع فى كلام الدميرى لان العرب لم تعرفه بيلادهم الا بعد موته صلى الله عليه
 وسلم كما قاله ابن حجر

* (باب ماجاء فى شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان ما ورد فى شيب رسول الله من الاخبار وانما أخره عن الترجل لان
 الترجل عمل يقتدى به فيه بخلاف الشيب وقدم باب الشعر عليهم مالا لانهم من
 عوارض الشعر والشيب ايضاً الشعر المسود كما فى الصباح ويؤخذ من
 القاموس انه يطلق على يياض الشعر وعلى الشعر الابيض وأحاديثه ثمانية
 (قوله محمد بن بشار) بالتشديد صيغة مبالغة (قوله أبو داود) أى الطيالىسى
 سليمان بن داود بن الجارود ثقة حافظ فارسى الاصل روى عن ابن عون وشعبة
 وعنه بن دار والكركيسى واستشهد به البخارى قال أسد ثلاثين ألف حديث
 ولا يخفى ومع ثقته أخطأ فى ألف حديث خرج له البخارى فى تاريخه ومسلم
 (قوله همام) بالتشديد كوهاب وكان ينبغى أن يقول ابن يحيى احترازاً عن
 همام بن منبه قال أبو حاتم ثقة فى حفظه شئ وقال أبو زرعة لا يلبس به وربما
 وهم خرج له الستة وكان أحد علماء البصرة (قوله عن قتادة) بفتح
 القاف كسعادة (قوله هل خضب رسول الله) أى هل غير يياض رأسه ولحمته
 واترته بالحناء ونحوه لان الخضب كالحضاب بمعنى تلوين الشعر بمحمة كما سياتى

(قوله)

عن أبي العلاء الاودي عن حميد
 ابن عبد الرحمن عن رجل من
 اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
 ان النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يترجل غيا (باب ماجاء
 فى شيب رسول الله) صلى الله
 عليه وسلم (حدثنا) محمد بن بشار
 (حدثنا) ابو داود (حدثنا)
 همام عن قتادة قال قلت لانس
 ابن مالك هل خضب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم

(قوله قال لم يبلغ ذلك) أي قال أنس لم يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم حد الخضاب الذي في ضمن هل خضب فالضمير في يبلغ راجع للنبي صلى الله عليه وسلم كما قاله بعض الشراح وهو الظاهر وجعله بعضهم راجعاً للشعر المفهوم من السياق وأتى باسم الإشارة الذي للبعد ليسير إلى بعد وقت الخضاب وقوله إنما كان شيئاً في صدغيه أي إنما كان شيئاً في صدغيه صلى الله عليه وسلم المفهوم من السياق شيئاً قليلاً وفي بعض النسخ شيئاً بدل شيئاً في صدغيه بالصاد المهملة وقد يقال بالسين تسمية صدغ بالضم وهو ما بين لحاظ العين إلى أصل الأذن ويسمى الشعر الذي تدلى على هذا الموضع صدغاً أيضاً ذكره في المصباح قال القسطلاني وهو المراد هنا وما ذكره في هذه الرواية من أن البياض لم يكن إلا في صدغيه مغايراً لما في البخاري من أن البياض كان في عنقه وهي ما بين الذقن والشفة ولعل المحصر في هذه الرواية اضافي فلا ينافي ما في البخاري وأما قول الحافظ ابن حجر ووجه الجمع ما في... لم عن أنس كان في لحيته شعرات بيض لم ير من الشيب الا قليلاً ولو شئت أن أعد شمطاً كنت في رأسه فعمت ولم يخضب إنما كان البياض في عنقه وفي الصدغين وفي الرأس بنذ منقرقة انتهى لم يظهر منه وجه الجمع كما قاله القسطلاني وقوله ولم يخضب قاله بحسب علمه لما يجيء في باب الخضاب (قوله ولكن أبو بكر خضب بالحناء والكتم) وجه الاستدراك مناسبتة له صلى الله عليه وسلم وفر به منه سناً والحناء بكسر المهملة وتشديد النون كقضاء والكتم بفتح التين وأبو عبيدة يشدد المناء الفوقية بت فيه حرة يخلط بالوسمة ويخضب به لأجل السواد والوسمة كما في المصباح بت يخضب بورقه ويشبهه كما في النهاية أن يكون معنى الحديث أنه خضب بكل منهما منقرداً عن الآخر لأن الخضاب بهما معا يجعل الشعر أسود وقد صح النهي عن السواد فالمراد أنه خضب بالحناء تارة وبالکتم تارة لكن قال القسطلاني الكتم الصرف يوجب سواداً ما تلالا إلى الحرة والحناء الصرف يوجب الحرة فاستعملهما معا يوجب بين السواد والحرة ١٦ وعليه فلا مانع من الخضاب بهما معا (قوله اسحاق بن منصور) أي ابن بهرام بفتح الموحدة على المشهور وبكسر هاء عند النورى أبو يعقوب خرج له السنة وقوله ويحيى بن موسى ثقة روى عن ابن عيينة ووكيع وعنه الحكيم الترمذي وغيره خرج له البخاري وأبو داود والنسائي وقوله عبد الرزاق بن همام بتشديد الميم خرج له السنة وقوله عن معمر بن راشد كثر وقوله عن ثابت أي البناني (قوله الأربعة عشرة شعرة بيضاء) فتح الجزء من على التركيب ولا ينافيه رواية ابن عمر الآتية إنما كان شبيه

قال لم يبلغ ذلك إنما كان شيئاً في صدغيه ولكن أبو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه خضب بالحناء والكتم (حدثنا) اسحاق بن منصور ويحيى بن موسى قالوا (حدثنا) عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن أنس ابن مالك قال ما عدت في رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم ولحيتيه إلا أربع عشرة شعرة بيضاء

نحو ما من عشرين لأن الاربع عشرة يصدق عليها نحو العشرين لكونها اكثر من
 نصفها نعم بنا فيه رواية البيهقي عن انس ما شانه الله بالشيب ما كان في رأسه وخطته
 الاسبع عشرة أو ثمان عشرة شعرة بيضاء وجمع بينهم باختلاف الازمان وبأن
 الاول اخبار عن عده والثاني اخبار عن الواقع فهو لم يعد الا اربع عشرة وهو
 في الواقع سبعة عشر أو ثمانية عشر وانما كان الشيب شيئا مع انه نور ووقار لان فيه
 ازالة تهيج الشباب وروثه والحاقه بالشيوخ الذين يكون الشيب فيهم عيبا عند
 النساء لانهن يكرهنه غالبا ومن كره منه شيئا كفر (قوله وقد سئل عن شيب رسول
 الله) أي والحال انه قد سئل عن شيب رسول الله فالجمل له طالية وقوله فقال كذا
 بالفاء في الاصول المعتمدة وفي نسخة قال بلقاء (قوله كان اذا دهن رأسه لم ير منه
 شيء) أي لا تبا من البياس بيق الشعر من الدهن وقوله واذا لم يدهن رؤى منه أي
 لظهور شعره حينئذ فيصير شبيهه مرثيا ودهن بالتخفيف فهو ثلاثي مجزؤ وكذا
 لم يدهن فهو بضم الهاء كما قاله القاري لكن قال الحنفى وتبعه العصام ان مضارعه
 بالحر كات الثلاث فيكون من باب نصر وضرب وقطع وفي بعض النسخ اذهن
 بالتشديد من باب الاعتعال وكذا لم يدهن وهذا يقتضى أن كلامه الخفيف والمشدد
 متعد للمفعول وليس كذلك بل المشدد لازم فقوله اذهن شاربه خطأ (قوله محمد
 ابن عمر بن الوليد) كسعيد وقوله الكندى بكسر الكاف نسبة لكنده كخطة محلة
 بالكوفة ولذلك قيل له الكوفى لا لقبيله كما وهم قال ابو حاتم صدوق وقال التساوى
 لا بأس به خرج له المصنف والتساوى وابن ماجه (قوله يحيى بن آدم) ثقة حافظ
 روى عن مالك وسعور وعنه أحمد واسحاق خرج له الستة (قوله عن شريك) أي
 ابن عبد الله ابن ابي شريك النخعي لا شريك بن عبد الله ابن ابي عمر كما وهم فيه بعض
 السراح وكان ينبغي للمؤلف تمييزه صدوق ثقة حافظ لكن كان يغلط ويخطئ كثيرا
 خرج له الجماعة (قوله عن عبيد الله بن عمر) ثقة ثبت من اكابر القمها وقدمه أحمد
 ابن صالح عن مالك في الرواية عن نافع وقوله عن نافع ثقة ثبت احد الاعلام من ائمة
 التابعين اصله من الغرب وقيل من نيسابور (قوله عن عبد الله بن عمر) روى له عن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ألف وستائة وثلاثون حديثا وكان كثيرا الصدقة تصدق
 في مجلس ثلاثين ألفا ورجح ستين حجة واعتمر ألف عمرة (قوله نحو ما من عشرين)
 أي قرى سامنها وقد سبق ان هذا لا ينافي خبر انس (قوله ابو كريب) بالتصغير
 وقوله محمد بن العلاء بالهملة والمدثقة احد الاعلام الكثيرين ظهر له بالكوفة ثلاثمائة
 ألف حديث خرج له الستة (قوله معاوية بن هشام) قال ابو حاتم صدوق وقال

(حدثنا) محمد بن المنبى (حدثنا)
 ابوداود (انا) شعبة عن مالك
 بن حرب قال سمعت جابر بن
 سيرة وقد سئل عن شيب رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فقال كان
 اذا دهن رأسه لم ير منه شيب
 واذا لم يدهن رؤى منه شيء
 (حدثنا) محمد بن عمر بن الوليد
 الكندى الكوفى (انا) يحيى
 ابن آدم عن شريك عن عبيد الله
 ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال
 انما كان شيب رسول الله صلى
 الله عليه وسلم نحو ما من عشرين
 شعرة بيضاء (حدثنا) ابو كريب
 محمد بن العلاء (حدثنا) معاوية
 ابن هشام

أبو داود ثقة وخطأ الذهبي من زعم انه متروك خرج له البخاري في الادب والخمسة
 (قوله عن شيان) بفتح الشين وقوله عن أبي اسحاق أي السبيعي (قوله عن
 عكرمة) أي ابن عبد الله مولى ابن عباس أحد أوعية العلم لكنه مهمتهم رأى
 الخوارج الذين يكفرون مرتكب الكبيرة ولذلك وقف يوماً على باب المسجد فقال
 ما فيه الا كافروثته جمع منهم البخاري وقال ابن معين كابن سيرين هو كذاب وأق
 يمتاز به الى المسجد فاحل احد من اهل جنونه ومات في يومه كثير عزه فشهد الناس
 بخلازته وتجنبوا عكرمة (قوله قد ثبت) أي قد ظهر فيك الشيب وممراده
 السؤال عن السبب المقضى للشيب مع أن من اجهد صلى الله عليه وسلم اعتدلت فيه
 الطباع واعتدلتها يستلزم عدم الشيب (قوله قال شيبني هود) بالصرف
 وعدمه روايتان وقوله والواقعة الخ زاد الطبراني في روايته والواقعة وزاد ابن
 مردويه في أخرى وهـل أنالك حديث الغاشمية وزاد ابن سعد في أخرى والقارعة
 وسأل سائل وفي أخرى واقربت الساعة واسناد الشيب الى السور المذكورة
 من قبيل الاسناد الى السبب فهو على حد قولهم أثبت الربيع البقل لان المؤثر
 هو الله تعالى وانما كانت هذه السور سبباً في الشيب لاشتمالها على بيان أحوال
 السعداء والاشقياء وأحوال القيامة وماتت عسر بل تعذر رعايته على غير النفوس
 القدسية وهو الامر بالاستقامة كما امر وغير ذلك مما وجب الخوف لاسيما
 على أئمة اعظم رآفته بهم ورحمته وتسايع الغم فيما يصيبهم واعمال خاطره فيما فعل
 بالامر الماضين كما في بعض الروايات شيبني هود وأخواتها وما فعل بالامر قبلي
 وذلك كله يستلزم الضعف ويسرع الشيب قال المتنبى

والهم بخترم الحسين فخافة * وشيب ناصية الصبي كويرم

لكن لما كان صلى الله عليه وسلم عنده من شرح الصدور وأوار اليقين على قلبه
 ما يسليه لم يستول ذلك الاعلى قدر يسير من شعر ما الشريف ليكون فيه مظهر
 الجلال والجمال وانما قدمت هود على بقية السور لانه أمر فيها بالثبات في موقفة
 الاستقامة التي لا يستطيع الترقى الى ذروة سنامها الا من شرفه الله تعالى بجمع
 السلامة * وقد أورد أن ما اشتملت عليه هود من الامر بالاستقامة مذكور
 في سورة شوري فلم اسند الشيب الى هود دونها وأجيب بأنه سمع ذلك في هود أولاً
 وبأن المأمور في سورة شوري نينا فقط وفي سورة هود نينا ومن تبعه فلما علم انهم
 لا يستطيعون عنى القيام بهذا الامر العظيم اهتم بحالهم وملاحظة عاقبة امرهم
 (قوله محمد بن بشر) يكسر فسكون احد الاعلام ثقة خرج له الستة وقوله

عن شيان عن أبي اسحاق عن
 عكرمة عن ابن عباس قال
 قال أبو بكر يا رسول الله قد
 شيبت قال شيبني هود والواقعة
 والمرسلات وعمت النساء لو ن اذا
 الشمس كورت (حدثنا) سفيان
 بن وكيع (حدثنا) محمد بن بشر
 عن علي بن صالح عن أبي
 اسحاق

عن علي بن صالح وثقه جمع قال في الكاشف وكان رأسا في العلم والعمل
 والقراءة خرج له الجماعة خلا البخاري وقوله عن أبي اسحاق أي السبيعي (قوله
 عن أبي جحيفة) بجيم ومهمله مصغرا وهو وهب السواني بضم السين المهملة
 وتخفيف الواو مع المذم من بني سواد وهو من مشاهير الصحابة كان علي المرتضى
 يحبه ويسميه وهب الخبير وجعله على بيت المال قال الذهبي ثقة (قوله قالوا
 يا رسول الله نزلت قد شئت) الظاهر المتبادر أن القائل هنا جمع من الصحابة
 بخلاف ما تقدم فان القائل هناك أبو بكر الصديق فتكون الواقعة متعددة
 ولا يخفى بعد كون الواقعة واحدة ويكون القائل واحدا لكن نسب القول
 في هذه الرواية الى الجماعة لانفاقهم في المعنى في هذا القول فكأنهم كلهم قائلون
 ثم انه يحتمل ان الرواية عملية بخمسة قد شئت في محل نصب على أنه مفعول ثانی وانها
 بصرية بخمسة قد شئت في محل نصب على الحال (قوله قال شيبتي هود) بالصرف
 وعدمه كما مر وقوله وأخواتها أي نظائرهما من كل ما اشتغل على أهوال القيامة
 ووجه تسميتها اشتغالها على بيان السعداء والاشقياء وأحوال القيامة وذلك
 موجب للشيب قال الرمخسري ومما مر في بعض الكتب ان رجلا من أسود الشعر
 فأصبح أبيضه كالنخامة فقال رأيت القيامة والناس يقادون الى النار بالأسل
 فخر هول ذلك أصبحت كآزون (قوله شعيب بن صفوان) كعطشان قال ابن
 عدي عاتمة ما يرويه لا يتابع عليه روى له في مسلم حديث واحد وقال ابن حجر
 مقبول وقوله عن عبد الملك بن عمير مصغرا فصيح عالم تغير حفظه وثقه جمع وخرج له
 الستة لكن قال أحمد مضطرب الحديث وقال ابن معين مختلط (قوله عن إباد)
 بكسر الهمزة وتخفيف المثناة التحتية ثم دال مهملة بعد الألف وقوله ابن لقيط
 يتقاف كبديع قال الذهبي ثقة خرج له البخاري في تاريخه ومسلم في صحيحه
 وآبوداود وقوله العجلي بكسر العين وسكون الجيم كما تقدم (قوله عن أبي
 رمثة) بكسر الراء وسكون الميم وفتح المثناة صحابي يقال اسمه رفاعة
 ويقال حيان ويقال جنديب ويقال خنخاش وقوله التيمي نسبة تميم وقوله
 تيم الرباب منصوب بتقدير أعنى كما قاله العصام وقال القاري بالجر في أصل
 سماعتنا واحتر ذلك عن تيم قر يش قبيلة من بكر والرباب بكسر الراء وتخفيف
 الموحدين وضبطه العسقلاني في شرح البخاري بفتح الراء وهم كما قاله ابن
 حجر خمس قبائل ضبة ونور وعكل وتيم وعدى غسوا أي دهم في رب وتخالقوا
 عليه فصاروا يدا واحدة والرب ثقل السمن (قوله ومعي ابن لي) الواو للحال

عن أبي جحيفة قال قالوا يا رسول
 الله نزلت قد شئت قال قد
 شيتني هود وأخواتها (حدثنا)
 علي بن حجر (حدثنا) شعيب بن
 صفوان عن عبد الملك بن عمير
 عن إباد بن لقيط العجلي عن أبي
 رمثة التيمي تيم الرباب قال
 آتيت النبي صلى الله عليه
 وسلم ومعي ابن لي

فالجمل حالية وقوله قال فأريته أي قال أبو روثة فأريته بالبناء للمجهول أي
 ان بعض الحاضرين ارانيه وعرفنيه ويجوز كونه بالبناء للمعلوم أي فأريته لابني
 فالفعل الثاني محذوف أي فأريته اياه وهذا النسب بسياق الحديث (قوله فقلت
 لما رأيت هذاني - الله) غرضه بذلك تصديق المعرف له من الحاضرين فكأنه قال
 صدقت يا من عرفتمني لانه ظهر لي انه نبي - الله لما علاه من الهيبة ونور النبوة ويحتمل
 ان المعنى فقلت لابني لما رأيت هذاني - الله (قوله وعليه نوبان اخضران) أي
 والحال ان عليه نوبان اخضرين وهما ازار ورداء مصبوغان بالخضرة واللباس
 الاخضر هو لباس اهل الجنة كما في خبر ويدل عليه قوله تعالى ويلبسون ثيابا خضرا
 (قوله وله شعر قد علاه الشيب) أي وله شعر قليل قمتون شعره لا تقليل كما قاله
 الطيبي - قد صار البياض بأعلى ذلك الشعر أي بمنايته وما قرب منها وقوله وشبيه
 أحمر أي والشعر الابيض منه مصبوغ بالحرارة بناء على ثبوت انضاب منه صلى الله
 عليه وسلم ويحتمل أن المراد أن شعره الابيض يحاطه حره في اطرافه لان العادة أن
 الشعر اذا قرب شبيه احمر ثم ابيض (قوله سريح) مصغر سريح بهملتين بغيره وقوله
 ابن النعمان بضم النون وسكون العين كغفران أخذ عن ابن الماجشون وعنه
 البخاري ثقة اتهم قليلا خرج له البخاري - والاربعة (قوله حماد) بالشديد كشداد
 وقوله ابن سلمة بهملتان وفحشات وكان عابدا زاهدا مجاب الدعوة أحد الاعلام
 قال عمرو بن عاصم كتبت عن حماد بن سلمة بضعة عشر ألفا وقال ابن حجر أثبت الناس
 لكن تغير آخره خرج له مسلم والاربعة والبخاري في تاريخه (قوله أ كان) في نسخ
 هل كان (قوله الاشعرات في مفرقه) أي الاشعرات قليلة فالتنوين للتقليل
 في محل الفرق من رأسه الشريف وفي المختار المفرق بفتح الراء وكسر هاء وسط
 الرأس وهو الموضع الذي ينفرد فيه الشعر وكذا مفرق الطريق (قوله اذا ذهبن
 واراهن الدهن) أي اذا استعمل الدهن في رأسه سترهن الدهن ونسيهن فلا ترى
 كما تقدم في الرواية السابقة كان اذا ذهبن رأسه لم ير منه شيب واذا لم يدهن رؤى
 منه (تنبيه) يكره تنف الشيب عندا كثير العلماء الحديث مرفوع لا تنتفوا الشيب
 فانه نور المسلم رواه الاربعة وقالوا حسن

* (باب ما جاء في خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أي باب بيان ما ورد في خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار والخضاب
 كلنخضب مصدر بمعنى تلوين الشعر بالخضاء وشحوه وهو عندنا معانير الشافعية بغير

قال فأريته فقلت لما رأيت هذاني
 نبي - الله صلى الله عليه وسلم
 وعليه نوبان أخضران وله شعر
 قد علاه الشيب وشبيهه أحمر
 (حدثنا) أحمد بن منيع
 (حدثنا) سريج بن النعمان
 (حدثنا) حماد بن سلمة عن سماك
 ابن حرب قال قيل لخبير بن سمرة
 أ كان في رأس رسول الله صلى
 الله عليه وسلم شيب قال لم يكن
 في رأس رسول الله صلى الله
 عليه وسلم شيب الا شعرات
 في مفرق رأسه اذا اذهبن
 واراهن الدهن * (باب ما جاء
 في خضاب رسول الله صلى
 الله عليه وسلم) *

السواد سنة وبالسواد حرام يدل لنا ما في الصحيحين لما جوه بأبي خافة يوم الفتح
للنبي صلى الله عليه وسلم ولحيته ورأسه كالشمامة يضاف فقال غيره واهذا بشي
واجتنبوا السواد وما في الصحيحين أيضا عن ابن عمر أنه رأى النبي صلى الله عليه
وسلم يصبغ بالصفرة زاد ابن سعد وغيره عن ابن عمر أنه قال فأنأحب أن أصبغ بها
وما رواه أحمد وابن ماجه عن ابن وهب قال دخلنا على أم سلمة فأتحت البنان
شعر النبي صلى الله عليه وسلم فاذا هو مخضوب بالحناء والكتم وعن أبي جعفر قال
شهد عارض رسول الله صلى الله عليه وسلم فغضب بحناء وكتم وعن عبد الرحمن الثعالى
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير لحيته بجماء السدر ويأمر بتغيير الشعر
مخالفة للاعاجم وفي حديث أبي ذر أن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم
أخرجه الاربعه وعن أنس دخل رجل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو أبيض
اللحية والرأس فقال ألت مؤمنا قال بلى قال فاخضب لكن قيل انه حديث
منكر ولا يعارض ذلك ما ورد أنه صلى الله عليه وسلم لم يغير شيبه لتأويله جمع بين
الاخبار بأنه صلى الله عليه وسلم صبغ في وقت وتركه في معظم الاوقات فأخبر كل
بما رأى وهذا التأويل كالتعين كما قاله ابن حجر ولما علم من الباب السابق وجود
البياض في شعره فاسب اراد افه ييب خضابه ليعلم حاله اثباتا ونفيا وفيه اربعة
أحاديث (قوله هشيم) بالتصغير وهو امام ثقة حافظ بغداد وقوله ابن عمير
بمهمات مصغرا (قوله مع ابنى) أى حال كوفى معه (قوله فقال ابنك هذا)
أى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنك هذا على حذف همزة الاستفهام
وهذا مبتدأ مؤخر وابنك خبر مقدم بقرينة السياق الشاهد بأن السؤال اغماهو
عن ابنة هذا فالاصل أهذا ابنك ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم علم أن له ابنا
ولم يعلم أنه هذا فاستنهم عن كون ابنه هذا وقال ابنك هذا (قوله فقلت نعم) أى
قلت هو ابني فتم حرف جواب وقوله اشهد به يحتمل أن يكون بصيغة الامر أى كن
شاهدا على اقرارى بأنه ابني ويحتمل أن يكون بصيغة المضارع أى أعترف وأقر به
وهذه الجملة مقررة لقوله نعم أى به ابيان ان كلامهما يحمل جنابا الاخر بناء على ما
اعتيد في الجاهلية من مواخذة البعض بجنابا بعضه كما يدل لذلك قوله قال لا يجنبى
عليك ولا تجنبى عليه أى بل جنابته عليه وخصايته عليك ولا تؤاخذ بذنبه ولا
يؤاخذ هو بذنبك لان الشرع ابطال قاعدة الجاهلية قال تعالى ولا تزوروا زورا
اخرى (قوله قال ورأيت الشيب احمر) أى قال أبو رمة ورأيت الشيب احمر
بالخضاب وفي رواية الحاكم وشبهه احمر مخضوب بالحناء (قوله قال أبو عيسى)

(حدثنا) أحمد بن منيع
(حدثنا) هشيم (حدثنا) عبد
الملك بن عمير عن ابي ابن لقيط
قال أخبرني أبو رمة قال
أبى النبي صلى الله عليه وسلم
مع ابنى فقال ابنك هذا
فقلت نعم أشهد به قال لا يجنبى
عليك ولا تجنبى عليه قال
ورأيت الشيب احمر قال أبو
عيسى

يعني نفسه لان هذا من كلام المصنف وتكنية الشخص نفسه غير مذمومة لعلبة
 الكنية على اللقب وكثيرا ما يقول شيخه البخاري في صحيحه وجميع تصانيفه
 قال أبو عبد الله ويريد نفسه (قوله هذا الحسن شي يروي في هذا الباب)
 أي هذا الحديث احسن رواية رويت في باب الخضب وقوله وأفسر في نسخة
 وأفسره بالضمير أي اكشف عن حاله وأوضح من التفسير بمعنى الكشف والايضاح
 (تبيه) كثيرا ما يقول المصنف في جامعه هذا أصح شيء في الباب ولا يلزم من هذه
 العبارة كما قاله النووي في الاذكار صحة الحديث فانهم يقولون هذا أصح
 ما في الباب وان كان ضعيفا ومرادهم انه أرح ما في الباب أو أقله ضعفا
 (قوله لان الروايات الصحيحة انه صلى الله عليه وسلم لم يبلغ الشيب) أي لم يبلغ
 الشيب الكثير حتى يحتاج للخضب فتنا في هذه الروايات الاخبار الدالة على
 الخضب ويحتاج لجلها على أن الراوي اشتهر عليه الحال فالتبس عليه جمرة الشعر
 الخلفية التي تظهر في أطراف الشعر نارة قبيل الشيب بجمرة الخضب وفي هذا
 التعليل وقفة لانه لا ينتج المعلل ويحاج بأنه عليه المحذوف والتقدير وانما لم يكن صحيحا
 لان الروايات الخ (قوله وأبورمثة الخ) لما كان في اسم أبي رمثة ونسبه اضطراب
 بينه في بعض النسخ بقوله وأبورمثة الخ فهذا من مقول أبي عيسى لكن كان
 الاولي أن يقدم ذلك في الباب السابق لتقدم ذكر أبي رمثة فيه وقوله اسم رفاعة
 بهملتين بينهما فاء وألف ثم تاء تأنيث وقوله ابن يثري التميمي بيان لتسبه بهديان
 اسمه (قوله عن عثمان بن موهب) بفتح الميم والهاء كافي القاموس تبع الجمع
 وقال بعضهم قول بعضهم بكسر الهاء وهو وقال الكلال ابن أبي واقد أشار ابن حجر
 في شرح البخاري الى أنه بكسر الهاء والمعروف خلافه والمذكور في هذا
 الاسناد نسبة الى جده لانه عثمان بن عبد الله بن موهب كما صرح به فيما بعد
 (قوله قال سئل أبو هريرة) أي قال عثمان بن موهب سئل أبو هريرة فعثمان
 ابن موهب روى هذا الحديث في هذا الاسناد عن أبي هريرة ولم يسم السائل
 لعدم تعلق الغرض بتعيينه وقوله هل خضب رسول الله أي هل لونه شعره وغيره
 بجمنا أو نحوه وقوله قال نعم أي قال أبو هريرة نعم يعني خضب رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لان نعم لتقرير ما قبلها من نفي أو اثبات وما هنا من الثاني ويوافق هذا
 الحديث ما تقدم من الاخبار الدالة على الخضب وقد سبق الجمع بينهما وبين
 الاخبار الواردة بأنه صلى الله عليه وسلم لم يغير شيبه بأنه صلى الله عليه وسلم خضب
 في وقت وترك الخضب في معظم الاوقات فأخبر كل بما رأى (قوله قال أبو

هذا الحسن شي يروي في هذا
 الباب وأفسر لان الروايات
 الصحيحة ان النبي صلى الله عليه
 وسلم لم يبلغ الشيب وأبورمثة
 اسمه رفاعة بن يثري التميمي
 (حدثنا) سفيان بن وكيع
 (حدثنا) أبي عن شريك عن
 عثمان بن موهب قال سئل
 أبو هريرة هل خضب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال نعم قال
 أبو عيسى

عيسى) يعنى نفسه كما مر وعرضه ذ كر طريق آخر لهذا الحديث وتحقق نسب
 عثمان فانه في الطريق الاول نسب الى جده فقد اشتغل هذا السياق على فائدتين
 * احدهما ذ كر طريق آخر للحديث وهو انه رواه أبو عوانة عن عثمان عن أم
 سلمة وأما الطريق الاول فهو انه رواه شريك عن عثمان عن أبي هريرة فعثمان رواه
 عن كل من أبي هريرة وأم سلمة لكن روى شريك عنه عن أبي هريرة فهذا هو الطريق
 الاول وروى أبو عوانة عنه عن أم سلمة فهذا هو الطريق الثاني * والفائدة الاخرى
 أن عثمان بن عبد الله بن موهب فهو منسوب في الطريق الاول الى جده (قوله
 وروى أبو عوانة) بهمله وواو ثم نون بعد الالف وفي آخره تاء التأنيث كسعادة اسمه
 الواضح الواسطي البزار أحد الاعلام سمع قتادة وابن المنكدر ثقة ثبت خرج له
 الستة وقوله هذا الحديث أى الذى هو هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ
 وقوله فقال عن أم سلمة أى فقال عثمان عن أم سلمة التى هى أم المؤمنين وزوجة
 أفضل الخلق أجمعين اسمها هند بنت أمية تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في شوال وبنيها في شوال وماتت في شوال (قوله ابراهيم بن هارون البلخي)
 كان عبدا زاهدا صدوقا ثقة روى عن حاتم بن اسماعيل خرج له الحكيم الترمذي
 وغيره وقوله النضر بالمنجمة وقوله ابن زرارة كعجالة بزاي رواه ابن ينيهما ألف ثم تاء
 التأنيث أوردته الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال انه مجهول وقال ابن حجر
 مستور خرج له المصنف في الشمال فقط (قوله عن أبي جناب) بيمين مفتوحة
 فنون فألف فوحدة كحجاب وفي نسخ حجاب بمنجمة مفتوحة فوحدة مشددة
 وفي أخرى حباب بجاء مهملة مضمومة فوحدة مخففة وفي أخرى حباب بفتح الحاء
 المهملة وتشديد الموحدة واسمه بيمين بن أبي حبة الكلابي محدث مشهور بضعفه
 (قوله عن الجهذمة) كدحرجة بيمين وذال معجمة صحابية غير المصطفى اسمها فساها
 ليلى وقوله امرأة بشير كبديع بموحدة ومعجمة كان اسمه زحافغيره صلى الله عليه
 وسلم وسماه بشيرا وقوله ابن الخصاصية ككراهية بجاء معجمة وصادين مهملتين
 بينهما ألف ثم تحتية مخففة لانه هو الرواية كما صرح حوايه وفي آخره تاء التأنيث
 نسبة الى خصاصة بن عمرو بن كعب بن الغطريف الاكبر وهى أم جده الاعلى
 ضباري بن سدوس واسمها كبشة ووهم من قال انها أمه وانما هى جدته (قوله
 قالت انارأيت رسول الله الخ) انما قدمت المسند اليه وهو الضمير لافادة انفرادها
 بالروية وقوله يخرج من بينه الجملة حال من المفعول وقوله يفيض رأسه أى من الماء
 بدليل قولها وقد اغتسل أى والحال أنه قد اغتسل وفي نسخ حذف الواو وقد تمسك

وروى أبو عوانة هذا الحديث
 عن عثمان بن عبد الله بن موهب
 فقال عن أم سلمة (حدثنا)
 ابراهيم بن هارون (حدثنا)
 النضر بن زرارة عن أبي جناب
 عن ابياد بن قبيط عن الجهذمة
 امرأة بشير بن الخصاصية قالت
 انارأيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يخرج من بينه يفيض
 رأسه وقد اغتسل

بهذا من ذهب الى عدم كراهة نفض ماء الطهارة من وضوء وغسل وأجيب بأنه
 لبيان الجواز فلا يدل على عدم الكراهة (قوله وبرأسه ردع) ضبطوه في كتب
 اللغة والغريب بمهمات كفس وقوله أو قال ردغ يعني بغين مجمة وفي بعض النسخ
 من حناء بالمد والتشديد قال القسطلاني اتفق المحققون على أن الردغ بالمجمة غلط
 في هذا الموضوع لا طباق أهل اللغة على أنه بالمهملة الطخ من زعفران وقال الحافظ
 ابن حجر الردع بمهملة الصبغ وبمجة طين رقيق وفي عبارة كثير ونحوه في المغرب لكن
 يؤخذ من كلام بعض الشارحين ان هذا الفرق من حيث أصل اللغة والمراد منها
 هنا واحد وهو أن تصبغ وطيب (قوله شك في هذا الشيخ) يعني شيخه المذكور أول
 السند وهو ابراهيم بن هارون وفي بعض النسخ الشك هو ابراهيم بن هارون وما ل
 النسختين واحد وهو أن ابراهيم بن هارون شك فيما سمعه من النضر بن زرارة هل
 قال ردع أو ردغ وما ل طرفي الشك واحد أيضا لان المراد بهما واحد كما علمت
 (قوله عبد الله بن عبد الرحمن) أي الحافظ الثبت عالم سمرقند صاحب المسند
 المشهور قال أبو حاتم هو امام أهل زمانه خرج له الجماعة وقوله عمرو بن عاصم أي
 الحافظ قال كتب عن حماد بن سلمة بضعة عشر ألف حديث وقال ابن حجر صدوق
 في حفظه شيء روى عن خلق كثير منهم شعبة وعنه البخاري خرج له الجماعة وقوله
 حميد أي الطويل (قوله قال رأيت شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مخضوبا)
 أي بالحناء والكتف كما في رواية البخاري (قوله قال حماد الخ) هذه رواية لحماد
 بطريق غير الطريق السابق (قوله عبد الله بن محمد) كان أحمد وابن راهوية
 يحتجان به لكن قال أبو حاتم لين الحديث وقال ابن خزيمة لا احتج به خرج له
 البخاري وأبو داود وابن ماجه وقوله ابن عقيل كدليل (قوله قال رأيت شعر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عند أنس بن مالك مخضوبا) هذه الرواية قد حكى جمع
 بشذوذها وحينئذ فلا تقاوم ما في الصحيحين من طرق كثيرة أن النبي صلى الله عليه
 وسلم لم يخضب ولم يبلغ شبهه أو ان الخضاب ويمكن كون الخضاب من أنس ويدل له
 ما في رواية الدارقطني ان المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يصب من أنس عند
 شيء من شعره ليكون أبقى له وقد تقدم الجمع بين الروايات (خاتمة) في المطامخ وغيرها
 ان الخضاب بالاصفر محبوب لانه سبحانه وتعالى أشار الى مدحه بقوله انها بقرة
 صفراء فاقع لونها أسمر الناظرين ونقل عن ابن عباس رضي الله عنهما ان من طلب
 حاجة بنعل أصفر قضيت لان حاجة بنى اسرا تمل قضيت بجلد أصفر فيتأكد
 جعل النعل من الاصفر وكان على يرغب في لبس النعال الصفرة لان الصفرة من

وبرأسه ردع أو قال ردغ شك
 في هذا الشيخ (حدثنا)
 عبد الله بن عبد الرحمن (أنا)
 عمرو بن عاصم (حدثنا) حماد
 ابن سلمة (أنا) حميد عن أنس
 قال رأيت شعر رسول الله صلى
 الله عليه وسلم مخضوبا (قال
 حماد) وأخبرنا عبد الله بن محمد
 ابن عقيل قال رأيت شعر رسول
 الله صلى الله عليه وسلم عند
 أنس بن مالك مخضوبا

الالوان السارة كما أشار اليه جمهور المفسرين وقال ابن عباس الصفرة تبسط النفس وتذهب الهم ونهى ابن الزبير ويحيى بن كثير عن لباس النعال السوداء لانها تم وتم وقال ابن حجر في الفتاوى وجاء يامعشر الانصار حرموا أو صفروا وخالفوا أهل الكتاب وكان عثمان يصفر

* (باب ماجاء في كحل رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان ما ورد في كحل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار وعقب باب الخضب بيباب الكحل لشبهه الكحل بالخضب في انه نوع من الزينة والكحل بالضم كل ما يوضع في العين للاستشفاء والكحل بالفتح جعل الكحل بالضم في عينه قال القسطلاني المسموع من الرواة ضم الكحل وان كان للفتح وجهه بحسب المعنى اذ ليس في أحاديث الباب تصريح بما كان يكحل به النبي صلى الله عليه وسلم الا في الحديث الثاني والا كحل عندنا معاشر الشافعية سنة للأحاديث الواردة فيه قال ابن العربي الكحل يشتمل على منفعتين احدهما الزينة فاذا استعمل بنيتها فهو مستثنى من التصنع المنهى عنه والثانية التطيب فاذا استعمل بنيتها فهو يقوى البصر وينبت الشعر ثم ان كحل الزينة لا حذله شرعا وانما هو بقدر الحاجة وأما كحل المنفعة فقد رفته صاحب الشرع كل ليلة وفي الباب ستة أحاديث باعتبار الطرق وهي في الحقيقة أربعة (قوله محمد بن حميد) مصغرا وقرله الرازي نسبة الى الرى وهى مدينة كبيرة مشهورة من بلاد الديلم وزادوا الزاي في النسب اليها ونقحه جمع وقال البخارى فيه نظر وقال ابن حجر ضعيف خرج له أبو داود والمصنف وابن ماجه وقوله أبو داود الطيالسى نسبة الى الطيالسة التى تجعل على العمامة والمشهور أبو داود سليمان بن داود قاله اللقاني (قوله عن عباد) كشاد وقوله ابن منصور رأى المساجى أبى سلمة صدوق تغير آخره وقال في الكحل اشف ضعيف وقال النساءى ليس بالقوى خرج له البخارى في التعليق والاربعة (قوله اكلوا بالاعند) الخاطب بذلك الاصحاء اما العين المربضة فقد بضرها الاعم وهو بكسر الهمزة وسكون الشاء المثناة وكسر الميم بعد هاء الهمزة كحل الكحل المعدنى المعروف ومعدنه بالمشرق وهو أسود يضرب الى حرة (قوله فانه يجلو البصر) أى يقويه ويدفع المواد الرديئة المتحدرة اليه من الرأس لاسيما اذا أضيف اليه قليل مسك وقوله وينبت الشعر بفتح العين هنا لاجل الازدواج ولانه الرواية أى يقوى طبقات شعر العينين التى هى الاهداب وهذا اذا كحل به من اعتاده فان كحل به من لم يعتده رمدت عينه (قوله وزعم)

(باب ماجاء في كحل رسول الله صلى الله عليه وسلم) (حدثنا) محمد بن حميد الرازى (حدثنا) أبو داود الطيالسى عن عباد بن منه ور عن كريمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اكلوا بالاعند فانه يجلو البصر وينبت الشعر وزعم

أى ابن عباس والمراد من الزعم القول المحقق فزعم بمعنى قال وان كان أكثر ما يستعمل فيما يشك فيه وفي الحديث شس مطية الرجل زعموا شبهت بالمطية لان الرجل اذا أراد الكذب يقول زعموا كذا فيتوصل بلفظة زعموا الى الكذب كما ان الشخص يتوصل بالمطية الى مقصوده (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم له مكحلة) بضم الاوّل والثالث وقياسها اليه سر لانها اسم آلة فهي من التوادد التي جاءت بالضم وهي معروفة والمكحل كفتح والمكحل كفتاح هو الميل (قوله يكحل منها كل ليلة) أى فى كل ليلة وانما كان ليلا لانه ابى للعين وأمكن فى السراية الى طبقاتها لانه يلتقى عليه الجفنان (قوله ثلاثة فى هذه وثلاثة فى هذه) أى ثلاثة متواليه فى البنى وثلاثة كذلك فى اليسرى فيسن فيه التيسان لانه صلى الله عليه وسلم كان يجب التيمن فى شأنه كله قال الزين العراقى وهل تحصل سنة التيمن باكتفاله مرة فى اليمنى ومرة فى اليسرى ثم يفعل ذلك ثانيا وثالثا اولاً تحصل الابتداء المرات الثلاث فى الاولى الظاهر الثانى قياسا على العضوين المتماثلين فى الوضوء كاليمين ويحتمل حصولها بذلك قياسا على المضمضة والاستنشاق فى بعض صورته المعروفة فى الجمع والتفريق وحكمة التثليث توسطه بين الاقلال والاكثر وما ذكر فى هذه الرواية من انه صلى الله عليه وسلم كان يكحل كل ليلة ثلاثا فى هذه وثلاثا فى هذه يخالف ما رواه الطبرانى فى الكبير عن ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكحل يجعل فى اليمنى ثلاثة مراد وفي الاخرى مرودين يجعل ذلك وترا وما رواه ابن عدى فى الكامل عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكحل فى اليمنى قتين وفى اليسرى اثنين وواحدة بينهما ومن ثم قيل فى خبر من اكحل فليوتر قولان احدهما كون الايتارى كل واحدة من العينين الثانى كونه فى مجموعهما قال الحافظ ابن حجر والارجح الاوّل قال ابن سيرين وأنا نحى أن يكون فى هذه ثلاثا وفى هذه ثلاثا وواحدة بينهما يحصل الايتارى فى كل منهما وفى مجموعهما وبهذا صارت الاقوال فى الايتار ثلاثة وقد ذكر بعضهم انه صلى الله عليه وسلم كان يفتح فى الاكحال باليمن ويحتم بها تفضيلا لها وظاهرها انه كان يكحل فى اليمنى اثنين وفى اليسرى كذلك ثم يأتى بالثالثة فى اليمنى ليحتم بها ويفضلها على اليسرى بواحدة ويمكن الجمع بين هذه الروايات باختلاف فعله باختلاف الاوقات ففعل كذا فى وقت (قوله عبد الله بن الصباح) بفتح المهملة وتشديد الموحدة كان ثقة خرج له الشيخان وأبو داود والاصنف والنسائى وقوله عبيد الله بن موسى

أن النبي صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكحل منها كل ليلة ثلاثة فى هذه وثلاثة فى هذه (حدثنا) عبد الله بن الصباح الهاشمى البصرى (أخبرنا) عبيد الله بن موسى

أى السيد الجليل أحد الحفاظ المشاهير كان عالما بالقرآن ولم يرض بحكاية قال
الذهبي أحد الاعلام على تشييعه وبدعه وقال ابن حجر ثقة يتشيع وقوله اسرائيل
ابن يونس أى ابن ابي اسحاق السبيعي (قوله ح) اشارة الى التحويل من
اسناد لآخر لان أهل الحديث جرت عادتهم بأنهم يكتبون ح مفردة عند الجمع
بين اسنادين أو أسانيد وروما للاختصار وروى في كتب المتأخرين أكثر منها في كتب
المتقدمين وهى فى صحيح مسلم أكثر منها فى صحيح البخارى وهى مختصرة من التحويل
أو من الحائيل أو من صح أو من الحديث وهى ينطق بها مفردة ثم يترقى قراءته
أو ينطق بلفظ ما مرزبها له أولا ينطق بها أصلا فجزم ابن الصلاح بأنه ينطق بها
مفردة كما كتبت قال وعليه الجهور من السلف وتلقاه عنهم الخلف وقيل ينطق
بالحديث مثلا وقيل لا ينطق بها أصلا (قوله وحده تعالى بن حجر) هكذا فى نسخة
وفى نسخة وقال حدثنا وفى نسخة قال وحده تعالى وهو الاظهر والضمير فيه راجع الى
المصنف وفيه التفات على رأى السكاكى (قوله حدثنا عباد بن منصور) الى هنا
حصل الاتفاق بين الاسنادين في المصنف وعباد فى الاسناد الاول ثلاثة مشايخ
وفى الاسناد الثانى اثنان فقط فالاسناد الثانى اعلى بمرتبة من الاول (قوله قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتمل قبل ان ينام بالانهد ثلاثا فى كل عين)
هذه رواية اسرائيل بن يونس السابق على التحويل وقوله وقال يزيد بن هارون
فى حديثه أى بالاسناد المتقدم أعنى عن عباد عن ~~ع~~ كرمة عن ابن عباس
وليس يتعلق ولا مرسل كما توهم والمقصود بيان اختلاف الالفاظ بين رواية اسرائيل
ورواية يزيد وقوله انه صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتمل منها عند النوم ثلاثا
فى كل عين هذه رواية يزيد بن هارون المتأخر بعد التحويل فالجاصل ان كلام
اسرائيل ويزيد روى عن عباد بلفظ غير الآخر فاللفظ الاول رواية اسرائيل
عن عباد واللفظ الثانى رواية يزيد كما بصرح به كلام اللقاني (قوله محمد بن يزيد)
حجة ثقة ثبت عابد وعدم الابدال خرج له أبو داود والمصنف والنساء وقوله
عن محمد بن اسحاق أحد الاعلام امام المغازى والسير روى عن عطاء وطبقته
وهنه شعبة والسفيانان وكان بجران بجمار العلم صدوق لكنه يدلس له غرائب
واختلف فى الاحتجاج به وحديثه فوق الحسن خرج له البخارى فى التعليق وقوله
عن محمد بن المنكدر بضم فسكون تابعى جليل ثقة متردد بكاء روى عن
أبي هريرة وعائشة وعنه مالك والسفيانان خرج له جماعة (قوله عليكم
بالانهد) أى الزموا الاكتمال به فعليكم اسم فعل بمعنى الزموا والمخاطب بذلك

(أخبرنا) اسرائيل بن يونس
عن عباد بن منصور ح وحدهنا
على بن حجر (حدثنا) يزيد بن
هارون (حدثنا) عباد بن منصور
عن كرمة عن ابن عباس قال
كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يكتمل قبل ان ينام بالانهد
ثلاثا فى كل عين وقال يزيد بن
هارون فى كتابه حديثه ان النبى
صلى الله عليه وسلم كانت له
مكحلة يكتمل منها عند النوم
ثلاثا فى كل عين (حدثنا) أحمد
ابن منيع (حدثنا) محمد بن يزيد
عن محمد بن اسحاق عن محمد بن
المنكدر عن جابر هو ابن عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عليكم بالانهد عند
النوم فانه يجلو البصر وينت
الشعر

الاصحاء كما تقدم وقوله عند النوم أى لانه حينئذ أدخل وأنفع وقوله فانه
يجلو البصر وينبت الشعر اخبار عن أصل فائدة الاحمال والافتقار يكون للزينة
(قوله قتيبة) في نسخ ابن سعيد وقوله بشر يكسر فسكون وقوله ابن الفضل بضم
الميم وفتح الفاء وتشديد الصاد المجهمة المفتوحة وكان اما ما حجة ثقة روى عنه خلق
كثير قال ابن المديني كان يصلي كل يوم أربع مائة ركعة وكان يصوم يوما ويفطر يوما
خرج له الجماعة وقوله عن عبد الله بن عثمان بن خثيم بخاء مبهمة فثلاثة مصغر القارى
المكي قال أبو حاتم صالح الحديث خرج له البخارى في التعليق والخمسة (قوله عن
سعيد بن جبير) تابعي جليل بل قيل هو أفضل التابعين يجمع على جلالة وعلمه
وزخده قوله الخجاج وقصة قتله بغيبة وهي أنه لما وقفه قد أمه قال له مات قول في
ياسع يد قال أنت قاسط عادل فأغتم الخجاج فقال الحاضر ون قد مدحتك فقال
لم تعرفوا يا جهال انه قد ذمتني فانه نسبني الى الجور بقوله قاسط قال تعالى وأما
القاسطون فكانوا لجهنم حطباً ونسبني للشرك بقوله عادل قال تعالى ثم الذين
كفروا بربهم يعدلون ثم أمر بقتله فلما قطعت رأسه صارت تقول لا اله الا الله وعاش
بعده خمسة عشر يوماً فقط لدعائه عليه بقوله اللهم لا تساطه على أحد بعدى خرج له
الستة (قوله ان خيراً كالحكم الاعد) قال القسطلاني خيرته باعتبار حفظه
صحة العين لاني مرضها اذا الاحمال به لا يوافق الرمد فقد يكون غير الاعد خيراً
لها بل ربما ضمرها الاثمد وقوله يجلو البصر وينبت الشعر الجلة واقعة في جواب
سؤال مقدر فكانت سائلاً قال ما السبب في كونه خيراً الاحمال فقيل له يجلو البصر
وينبت الشعر (قوله ابراهيم بن المستمتر) بصيغة اسم الفاعل روى عنه ابن
خزيمة وأمم قال النساءى صدوق خرج له أبو داود والمصنف والنساءى وابن
ماجه وقوله عن عثمان بن عبد الملك مستقيم ليز قال أبو حاتم منكر الحديث وقال
أحمد ليس بذلك روى عن ابن المسيب وعنه أبو عاصم خرج له ابن ماجه وقوله عن
سالم أى ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب تابعي جليل أحد الفقهاء السبعة بالمدينة
كان رأساً في العبادة والزهد كان يلبس بدرهمين وقد انتهت نوبة العلم اليه
وأقرانه مثل علي بن زين العابدين بن سيدنا الحسين خرج له الجماعة وقوله عن ابن عمر
أى ابن الخطاب شهد المشاهدة كلها كان اما ما واسع العلم متين الدين وافر الصلاح
(قوله عليكم بالاثمد الخ) قال القسطلاني حديث ابن عمر هذا في معنى الاحاديث
المارة لكنه أورد هابا سايند مختلفة تقوية لاصل الخبر فان عباد بن منصور ضعيف
فأراد تقوية روايته بهذه الطرق (تنبيهه) كان له صلى الله عليه وسلم أربعة

(حدثنا) قتيبة (حدثنا)
بشر بن الفضل عن عبد الله بن
عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان خيراً كالحكم
(حدثنا) ابراهيم بن المستمتر
البصري (حدثنا) أبو عاصم عن
عثمان بن عبد الملك عن سالم عن ابن
عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عليكم بالاثمد فانه يجلو
البصر وينبت الشعر

اسكندراية فيها مرآة ومشط ومكحلة ومقراض ومسواك وكانت له مرآة اسمها
 المدلة قال في زاد المعاد وكان المشط من عاج اه (فائدة) من الكحل بالعقيق
 بعد صحنه وكان المرود ذهباً مرتين في كل شهر أمن من العماء

(باب ما جاء في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان ما ورد في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار وأردف
 الابواب السابقة بكتاب الترجل وباب الخضب وباب الكحل باب اللباس لمناسبتة
 لها في انه نوع من الزينة وفي الصحاح وغيره ان اللباس بوزن كآب ما يلبس وكذا
 اللبس بوزن المذهب واللبس بوزن حمل واللبوس بوزن صبور واللباس تعسرية
 الاحكام الخمسة فيكون واجبا كاللباس الذي يستر العورة عن العيون ومتدوبا
 كالثوب الحسن للعبدن والثوب الابيض للجمعة ومحرّما كالحرير للرجال ومكروها
 كلبس الخلق داغاً للفتى ومباحا وهو ما عدا ذلك وأحاديث الباب ستة عشر (قوله
 الفضل بن موسى) من ثقات صفار السبعين قال الذهبي ما علمت فيه لينا الاماروى
 عن ابن المديني انه قال له منا كبير روى عن هشام بن عروة وطبقته وعنه ابن راهوية
 وخلق خرج له الستة وقوله وأبو عميلة بالتصغير كعبيدة وهو بالمشاة الفوقية وهو هم
 شارح فقال بالثلثة قال أحمد لا بأس به وقال ابن معين ثقة قال الذهبي ووهتم ابن
 الجوزى ككأبي حاتم حيث ضعفه اخرج له الستة وقوله وزيد بن حباب جهلة
 وموحدتين بينهما ألف كتراب قال الذهبي لا بأس به وقال ابن حجر صدوق ويخطى
 في حديث الثوري (قوله عن عبد المؤمن) أى حال كون الثلاثة ناقلين عن
 عبد المؤمن قال أبو حاتم لا بأس به وقال الذهبي صدوق خرج له أبو داود والمصنف
 وقوله عن عبد الله بن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء وسكون الياء وفتح الدال
 المهمة وفي آخره تاء التأنيث وقوله عن أم سلمة أى أم المؤمنين وقد تقدمت ترجمتها
 (قوله كان أحب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص) قد أورد
 المصنف هذا الحديث بثلاثة أسانيد ووقع في بعض النسخ في الرواية الثالثة جلة
 يلبسه قبل القميص وأحب اسم كان فيكون مرفوعا والقميص خبره فانه يكون
 منصوبا وهو المشهور في الرواية وقيل عكسه والقميص اسم لما يلبس من الخيط
 الذي له كان وجيب يلبس تحت الثياب ولا يكون من صوف كذا في القاموس
 ما خوذ من التمسع بمعنى التقب لتقلب الانسان فيه وقيل سمى باسم الجلدة التي
 هي غلاف القلب فان اسمها القميص وانما كان أحب اليه صلى الله عليه وسلم لانه
 أستر لبدن من غيره ولانه أخف على البدن ولا يسه أقل تكبرا من لابس غيره

باب ما جاء في لباس رسول الله
 صلى الله عليه وسلم
 (حدثنا) محمد بن حبيب الرازي
 (حدثنا) الفضل بن موسى وأبو
 عميلة وزيد بن حباب عن عبد
 المؤمن بن خالد عن عبد الله بن
 بريدة عن أم سلمة قالت كان
 أحب الثياب الى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم القميص
 (حدثنا) علي بن حجر (حدثنا)
 الفضل بن موسى عن عبد المؤمن
 ابن خالد عن عبد الله بن بريدة عن
 أم سلمة قالت كان أحب الثياب
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 القميص

والظاهر أن المراد في الحديث القطن والكتان دون الصوف لانه يؤذى البدن
ويدر العرق ويتأذى بريح عرقه المصاحب وقد ورد أن المصطفى صلى الله عليه
وسلم لم يكن له سوى قميص واحد ففي الوفاء بسنده عن عائشة رضى الله عنها قالت
ما رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم قط غداء لعشاء ولا عشاء لغداء ولا اتخذ من
شيء زوجين لا قميصين ولا ردائين ولا أزاريرين ولا زوجين من النعال (قوله عن
عبد المؤمن بن خالد) قال أبو حاتم لأبأس به وذكرة ابن حبان في الثقات قال الزين
العراقى وليس له عند الموافق الا هذا الحديث (قوله قالت كان أحب الثياب
الحلج) المتن واحد وانما أعاده لاختلاف الاستناد فقد صدقنا كيد الأول (قوله
زيد كعماد) بزاي فئنة فحسية وقوله البغدادي بلعجامهم ما واهما لها وما واهما
واحدة واهمال الاخرى ورواية الكتابي باهما لها وما واهما أيضا ابدال الاخيرة نونا ثمة
حافظ خرج له الشيخان لقبه أحمد بشعبة الصغير وقوله أبو تميلة كعبيدة وهو بالمشاة
الفوقية كما تقدم وقوله عن أمه قال الزين العراقى يحتاج الحال الى معرفة حالها
ولم أر من ترجمها اه (قوله يلبسه) الجملة حالية أى حالة كونه يلبسه لا يفرسه
أو يصدق به قال الزين العراقى فيه ندب لبس القميص (قوله قال) أى أبو عيسى
وحذفه لظهوره وفي نسخة قال أبو عيسى ولم يوجد في بعض النسخ لفظ قال
والاصل المعتمد هو الأول وغيره من تصرف النسخ فلم يرد زيادون وأخري
ينقصون وغيره بذلك التبيه على الفرق بين هذا الخبر وما قبله بزيادة الجملة الحالية
وهى قوله يلبسه وذكرة عبد الله فى السنن (قوله هكذا قال زيد بن أيوب)
فى حديثه الاشارة الى ما فى الاستناد من قوله عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن أم
سلمة مع زيادة الجملة الحالية فقوله عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن أم سلمة تفسير
لاسم الاشارة ولم يكتب باسم الاشارة لثلاثي وهم انه راجع لثمن الحديث وانما هو
راجع للاستناد مع زيادة الجملة الحالية كما علمت (قوله وهكذا روى غير واحد عن
أبي تميلة) أى لم ينقد زياد بقوله عن أمه وبالجملة الحالية بل رواه هكذا جمع من
مشايخي من أهل الضبط والاتقان هكذا قرره الزين العراقى وقوله مثل رواية زياد
ابن أيوب أى فى قوله عن أمه وزيادة الجملة الحالية وهو تفسير لاسم الاشارة
(قوله وأبو تميلة يزيد فى هذا الحديث عن أمه وهو أصح) الذى قرره العصام
فى هذا المقام ان قوله وهو أصح مفعول يزيد فقوله عن أمه ليس مفعول يزيد وانما
أتى به تعيينا محل الزيادة والمعنى على هذا ان أبو تميلة يزيد فى هذا الحديث لفظ وهو
أصح ومحل هذه الزيادة بعد قوله عن أمه وقرره بعضهم ان المزيد هو قوله عن أمه

(حدثنا) زياد بن أيوب البغدادي
(حدثنا) أبو تميلة عن عبد المؤمن
ابن خالد عن عبد الله بن بريدة عن
أمه عن أم سلمة قالت كان أحب
الثياب الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم يلبسه القميص قال
هكذا قال زياد بن أيوب فى حديثه
عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن
أم سلمة وهكذا روى غير واحد عن
أبي تميلة مثل رواية زياد بن أيوب
وأبو تميلة يزيد فى هذا الحديث
عن أمه وهو أصح

وجعل قوله وهو أصح من كلام المصنف لا من كلام أبي تميلة والمعنى على هذا ان أبا
 تميلة في هذا الحديث يزيد لفظ عن أمته وهذا الاسناد الذي فيه زيادة عن أمته أصح
 من الاسناد الذي فيه اسقاطها وهذا التقرير هو المتبادر لكن أورد عليه ان قوله
 وأبو تميلة يزيد الخ معلوم مما تقدم في الاسناد فهو زيادة لا فائدة فيها واعتذر عنه
 بأنه تاكيد لما سبق (قوله عبد الله بن محمد بن الحجاج) أخذ عنه ابن خزيمة وغيره
 وقوله معاذ بن بضم الميم وقوله حدثني أبي أي هشام بن عبد الله أبو بكر الدستوائي بفتح
 الدال وسكون السين المهملة بضم التاء المثناة القوية وفتح الواو وبعد الالف
 ياء النسبة وانما قيل له الدستوائي لأنه كان يبيع الثياب الدستوائية فنسب اليها
 وهي ثياب تجلب من بلدة من بلاد الاهواز يقال لها دستوا قال في الكاشف كان
 يطلب العلم قال أبو داود الطيالسي كان هشام أمير المؤمنين في الحديث وقد قصر
 نظر العصام في هذا المقام فادعى انه مجهول (قوله عن بديل) بدل المهملة
 مصغر وقوله يعنى ابن ميسرة بفتح الميم وسكون الياء وفتح السين المهملة وانما ينفه لثلاثا
 يلبس بغيره اذ بديل جماعة ذكرهم في القاموس وغيره وفي نسخ ابن صليب بالتصغير
 والصواب الاقل لأنه لم يثبت ابن صليب وقوله العقيلي بالتصغير وهو نعت لابن
 ميسرة فهو بالنصب وثقه جماعة (قوله عن شهر) كفضل وقوله ابن حوشب
 بكعفر روى عن ابن عباس وأبي هريرة وروى عنه ثابت وغيره وثقه أحمد وابن
 معين وغيرهما وقال ابن حجر صدوق ربما وهم وقال ابن هارون ضعيف (قوله عن
 أسماء) بفتح الهجزة والمد وقوله بنت يزيد لم يبين انها بنت يزيد بن السكن أو غيرها لكن
 جزم ابن حجر بأنها هي قتلت يوم اليرموك تسعة بجثية وقتلت أيضا جماعة من الروم
 كما في التقريب تخرج لها الاربعة (قوله كان كم قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الخ) وفي رواية كان كم يدر رسول الله الخ وقوله الى الرسخ بضم الراء وسكون السين
 أو الصاد لغتان ثم غين مججمة وهو مفصل ما بين الكف والساعد من الانسان
 وحكمة كونه الى الرسخ انه ان جاوز اليد منع لابسه سرعة الحركة والبطش وان قصر
 عن الرسخ تأذى الساعد يروى للعرز والبرد فكان جعله الى الرسخ وسطا وخير الامور
 أوسطها ولا يعارض هذه الرواية رواية أفضل من الرسخ لان الكم حال جذبه يكون
 طولا لا لعدم تنبيهه واذا بعد عن ذلك يكون قصيرا تنبيهه وورد أيضا انه صلى الله عليه
 وسلم كان يلبس قميصا وكان فوق الكعبين وكان يكاه مع الاصابع وجمع بعضهم بين هذا
 وبين حديث الباب بأن هذا كان يلبسه في الحضر وذلك في السفر وأخرج سعيد
 ابن منصور والبيهقي عن علي رضي الله عنه انه كان يلبس القميص حتى اذا بلغ

(حدثنا) عبد الله بن محمد بن الحجاج
 (حدثنا) معاذ بن هشام (حدثني)
 أبي عن بديل يعنى بن ميسرة
 العقيلي عن شهر بن حوشب عن
 أسماء بنت يزيد قالت كان كم قميص
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
 الرسخ

الاصابع قطع ما فضل ويقول لافضل للكمين على الاصابع ويجرى ذلك في أكامنا
قال الحافظ زين الدين العراقي ولو أطال أكام قبضه حتى خرجت عن المعتاد
كما يفعله كثير من المتكبرين فلا شك في حرمة ما مس الارض منها بقصد الخيلاء
وقد حدث للناس اصطلاح بطولها فان كان من غير قصد الخيلاء بوجه من الوجوه
فالظاهر عدم التصريم اه (قوله أبو عمار) بالتشديد وقوله ابن حريث
بالتصغير وكذلك أبو نعيم وكذلك زهيراً أيضاً وكذلك قوله ابن قشير بصاف ومجبة ثقة
روى عن ابن سيرين وطائفة وعنه سفيان وغيره خرج له أبو داود وابن ماجه وقوله
معاوية بن قرة بضم القاف وتشديد الراء كان عالماً بالثقة بتساخر له الستة
وقوله عن أبيه أي قرة بن اياس بن هلال صحابي خرج له الاربعة (قوله في رهط)
أي مع رهط فتكون في بمعنى مع كقوله تعالى ادخلوا في أمم أي مع أمم والرهط بفتح
الراء وسكون الهاء اسم جمع لا واحد له من لفظه وهو من ثلاثة الى عشرة أو الى
أربعين ويطلق على مطلق القوم كما في القماموس ولا ينافي التعبير بالرهط رواية أنهم
كانوا أربعمائة لاحتمال تفرقهم رهطاً رهطاً وقرة كان مع أحدهم أو أنه مبنى على
القول الأخير وقوله من مزينة بالتصغير قبيلة من مضر وأصله اسم امرأة وقوله
انبياءه متعلق بأيت أي لتبأبها على الاسلام (قوله وان قبضه لمطلق) أي
والحال أن قبضه أي طوق قبضه لمطلق أي غير من روربل محلول وقوله أو قال زر
قبضه مطلق قال القسطلاني الشك من شيخ الترمذي أي وهو أبو عمار لا من
معاوية وقال بعض الشراح الشك من معاوية لا من دونه كما وهم
(قوله قال فأدخلت يدي في جيب قبضه) المراد من الجيب في هذا الحديث
طوقه المحيط بالعنق وان كان يطلق أيضاً على ما يجعل في صدر الثوب أو جنبه لموضع
فيه الشيء وهذا يدل على ان جيب قبضه صلى الله عليه وسلم على الصدر كما هو المعتاد
الآن قال الجلال السيوطي وظن من لاعلم عنده انه بدعة وليس كما ظن (قوله
خسست الخاتم) بكسر السين الاولى في اللغة الفصيحي وحكي فتحها والظاهر أن
قرة كان يعلم الخاتم وانما قصد التبرك وفي هذا الحديث حل لبس القميص وحل الزر
فيه وحل اطلاقه وسعة الجيب بحيث تدخل اليده فيه وادخال يد الغير في الطوق
لمس ما تحته تبركاً وكما لو ناضحه صلى الله عليه وسلم (قوله محمد بن جيد) بالتصغير
وايمه عبد الحميد وقيل نصر ثقة حافظ وصانيف روى عن علي بن عاصم والنضر بن
شميل وخلق وعنه مسلم والترمذي وعدة وقوله محمد بن الفضل حافظ ثقة مكبر لكنه
اختلط آخر اقرت الاخذ عنه خرج له الجماعة وقوله عن حبيب كطييب تابعي صغير

(حدثنا) أبو عمار الحسين بن
حريث (حدثنا) أبو نعيم (حدثنا)
زهير عن عمرو بن عبد الله بن قشير
عن معاوية بن قرة عن أبيه قال
أيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
في رهط من مزينة لتبأبها وان
قبضه لمطلق أو قال زر قبضه مطلق
قال فأدخلت يدي في جيب قبضه
خسست الخاتم (حدثنا) محمد بن
جديد

ثقة ثبت خروج له السنة وقوله عن الحسن أي البصري رضي الله عنه (قوله
 خروج وهو يسكي) أي خروج من يمينه وهو يعتمد لضعفه من المرض وذلك في مرض
 موته بدليل ما رواه الدارقطني أنه خرج بين أسامة والفضل وزيد إلى الصلاة
 في المرض الذي مات فيه ويحتمل أنه في مرض غيره وقوله على أسامة بن زيد أي
 الحب ابن الحب أمره صلى الله عليه وسلم على جيش فيه عمر رضي الله عنه (قوله
 عليه نوب قطري) وفي بعض النسخ وعليه نوب قطري وعلى كل فالجملة الحالية
 والقطري بكسر القاف وسكون الطاء بعد هاء ثم ياء النسب نسبة إلى القطر وهو نوع
 من البرود اليمنية يتخذ من قطن وفيه حمرة وإعلام مع خشونة أو نوع من حلل جباد
 تحمل من بلد البحر ين اسمها قطر بفتحين فكسرت القاف وسكنت الطاء على خلاف
 القياس وقوله قد توشح به أي وضعه فوق عاتقيه أو اضطجع به كالحجرم أو خالف
 بين طرفيه وربطهما بعنقه قال بعض الشراح ويرد الثاني وهو الاضطجاع تصریح
 الأئمة بـ **كراهة** الصلاة مع الاضطجاع لأنه دأب أهل الشطارة فلا يناسب الصلاة
 المقصود فيها التواضع وأجيب عن هذا الرد بأن كراهة الاضطجاع غير متفق عليها
 بين الأئمة بل هي مذهب الشافعية ومن فسره بهيئة الاضطجاع غير شافعي فلا يرد
 عليه تصریح الشافعية على أنه صلى الله عليه وسلم قد فعل المكروه لبين الجواز
 ولا يكون مكروهاً في حقه بل يثاب عليه ثواب الواجب (قوله فضلى بهم) أي
 بالناس (قوله وقال عبد بن حميد الخ) إنما أورد ذلك مع أنه ليس فيه بحث عن
 اللباس المبوب له تقوية للسند (قوله يحيى بن معين) **ك** يحيى ذو المناقب
 الشهيرة الإمام المشهور الذي كتب بيده ألف ألف حديث واتفقوا على إمامته
 وجلالته في القديم والحديث وناهيك عن قول في حقه أحمد كل حديث لا يعرفه
 يحيى فليس بحديث وقال السماع من يحيى شفاء لما في الصدور وتشرف بأن غسل
 على السرير الذي غسل عليه المصطفى وجعل عليه (قوله عن هذا الحديث)
 وهو أنه صلى الله عليه وسلم خرج وهو يسكي الخ وقوله أول ما جلس إلى أي في أول
 جلوسه إلى يتشد يد الباء فأول منصوب بنزع الخافض ومما صدريه وكأنه سأله
 ليستوثق بسماعه منه (قوله فقلت حدثنا حماد بن سلمة) أي شرعت في تحديته
 فقلت حدثنا حماد بن سلمة وقوله فقال لو كان من كتابك أي فقال يحيى لو كان تحديتك
 إياي من كتابك ولولم تثنى فلا جواب لها أو شرطية وجوابها محذوف أي لو كان
 أحسن لما فيه من زيادة التوثق والتثبت وقوله فقلت لا يخرج كتابي أي من يميني وقوله
 فقبض على نوب أي ضم عليه أصابعه في المصباح وغيره قبض عليه بيده ضم عليه

(حدثنا) محمد بن الفضل (حدثنا)
 حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد
 عن الحسن عن أنس بن مالك أن
 النبي صلى الله عليه وسلم خرج وهو
 يسكي على أسامة بن زيد عليه
 نوب قطري قد توشح به فضلى بهم
 وقال عبد بن حميد قال محمد بن
 الفضل سألت يحيى بن معين عن
 هذا الحديث أول ما جلس إلى
 فقلت حدثنا حماد بن سلمة فقال
 لو كان من كتابك فقلت لا يخرج
 كتابي فقبض على نوب

أصابه ومنه مقبض السيف وغرضه من ذلك منعه من دخول الدار لشدة حرصه
 على حصول الفائدة خشية فوتها (قوله ثم قال أماله على) بلامين وفي بعض
 النسخ أماله بلام مشددة مفتوحة مع كسر الميم أو بسكون الميم وكسر اللام مخففة
 والمعنى على الكل أقرأه على من حفظك وقوله فاني أخاف أن لألقاك أي لانه
 لا اعتماد على الحياة فان الوقت سيف قاطع وبرق لامع وفيه كمال التحريض على
 تحصيل العلم والتفكير من الأمل سماعي الاستباق الى الخيرات (قوله فاملتته عليه
 ثم أخرجت كتابي فقرأت عليه) أي قرأته عليه من حفظي أو لانه أخرجت كتابي
 فقرأت منه عليه ثانيا (قوله عن سعيد بن اياس) بمنشأة تحتية كرجال وقوله
 الجري بالتصغير نسبة للجري مصغرا أحد آياته وهو أحد الثقات الاثبات وثقه جمع
 تغير قليلا ولذا ضعفه يحيى القطان خرج له الجماعة (قوله اذا استجدتوبيا) أي
 اذا لبس ثوبا جديدا وقوله سماه باسمه زاد في بعض النسخ عمامة أو قيصا أو ردا أي او
 غيرها قال بعض الشراح المراد أنه يقول هذا ثوب هذه عمامة الى غير ذلك اه
 وتعب بأن ألفاظ المصطفى صلى الله عليه وسلم تصان عن خلوتها عن الفائدة وأي
 فائدة في قوله هذا ثوب هذه عمامة ونحو ذلك وأجيب بأن القصد من ذلك اظهار
 النعمة والمجد عليها لكن قضية سياق بعض الاخبار أنه كان يضع لكل ثوب من
 ثيابه اسما خاصا كخبر كان له عمامة تسمى السحاب قال بعضهم ويؤخذ من ذلك ان
 التسمية باسم خاص سنة قال ولم يذكره أصحابنا وهو ظاهر اه ورد بان اسات
 الحكم بالحديث وظيفته اجتهادية هو دونها جراحل كيف لا والمجتهد مفقود ويكتفي
 في الرد عليه وتزييف ما ذهب اليه اعترافه بأن الاصحاب لم يذكروه فقراههم لم يروا
 كتاب السمايل وهو الذي نظروا وغفلوا عما يؤخذ من الحديث وهو الذي عليه عمر
 ويحتمل أن المراد من الحديث انه كان يسميه باسم جنسه بأن يقول الثوب القطن
 الثوب الغزل وهكذا (قوله ثم يقول اللهم لك الحمد كما كسوتنيه) أي بعد
 البسلة فانها سنة عند اللبس والكاف للتعليل كما جوزه المعنى أي اللهم لك الحمد على
 كسوتك لي اياه أو للتشبيه في الاختصاص أي اللهم الحمد مختص بك كاختصاص
 الكسوة بك وقوله أسألك خيره وخير ما صنع له أي أسألك خيره في ذاته وهو يقاؤه
 ونقاؤه والخير الذي صنع لاجله من التقوى به على الطاعة وصرفه فيما فيه رضالك نظرا
 له لاجل نية صانعه وقوله وأعوذ بك من شره ومن شر ما صنع له أي وأعوذ بك من
 شره في ذاته وهو ضد الخير في ذاته ومن شر ما صنع لاجله وهو ضد الخير الذي صنع
 لاجله نظرا لفساد نية صانعه وجعل بعضهم اللام للعاقبة والمعنى أسألك خيره وخير

ثم قال أماله على فاني أخاف أن
 لألقاك فأملت عليه ثم أخرجت
 كتابي فقرأت عليه (حدثنا) سويد بن
 نصر (حدثنا) عبد الله بن المبارك
 عن سعيد بن اياس الجري عن
 أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري
 قال كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اذا استجد ثوبا سماه باسمه
 عمامة أو قيصا أو ردا ثم يقول
 اللهم لك الحمد كما كسوتنيه أسألك
 خيره وخير ما صنع له وأعوذ بك
 من شره وشر ما صنع له

ما يترتب على صنعه من العبادة وصرفه لمافيه رضاك وأعوذ بك من شره ومن شر
 ما يترتب عليه مما لا ترضى به من التكبر والخيلاء وقد ورد فيما يدعوه من لبس ثوبا
 جديد الأحاديث أخرتها ما أخرجه ابن حبان والحاكم وصححه من حديث عمر
 مرفوعا من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذي كساني ما أوارى به عورتى وأتجمل
 به فى حياتى ثم عمدا إلى الثوب الذى أخلقى فتنصتدق به كان فى حفظ الله وفى كنف الله
 وفى ستر الله حيا وميتا ومنها ما أخرجه الامام أحمد والمؤلف فى جامعهم وحسنه من
 حديث معاذ بن أنس مرفوعا من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذى كساني هذا
 ورزقنيه من غير حول ولا قوة غفر الله له ما تقدم من ذنبه زاد أبو داود فى روايته
 وما تأخر ومنها ما أخرجه الحاكم فى المستدرک من حديث عائشة قالت قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ما شئرى عبد ثوبا بدينار أو نصف دينار فحمد الله لم يبلغ
 ركبته حتى يغفر الله له قال الحاكم هذا الحديث لأعلم فى اسناده واحدا ذكر يجرى
 وما تقدم من الذكر المذكور يسن من لبس جديدا وأما من رأى على غيره ثوبا جديدا
 فيسن له أن يقول البس جديد أو عس جديد أو عس جديد أو مت شهيدا لما رواه الترمذى فى العلل
 عن الخبر ابن عباس أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قال ذلك لعمر رضى الله عنه وقد
 رأى عليه ثوبا أبيض جديدا ولما رواه أبو داود أن الصحابة رضى الله عنهم كانوا اذا
 لبس أحدهم ثوبا جديدا قيل له تبلى ويخلف الله تعالى ويدل له قوله صلى الله عليه
 وسلم فى الحديث الصحيح لا تم خالدا أبلى وأخلقى روى بالنساء والتألف والمعنى على
 الاقل أبلى الثوب حتى يبقى خلقا وأبدليه بغيره وأما على الثانى فعطف أخلقى بالتألف
 على أبلى عطف تفسير (قوله هشام بن يونس الكوفى) ثقة روى عنه أبو داود
 والمصنف وقوله القاسم بن مالك المزنى قال ابن حجر صدوق فيه لين روى عنه أحمد
 وابن عرفة وعدة خرج له الشيخان والنسائى وابن ماجه وقوله عن الجريرى
 بالتصغير وقوله عن أبي نضرة بنون مفتوحة وضاد معجمة ساكنة (قوله نحوه)
 سبق الفرق بين قول المحدثين نحوه وقولهم مثله (قوله بلبسه) وفى نسخ
 بلبسه فالضمير على الاقل راجع لأحب الثياب وعلى الثانى للثياب والجملة حال
 وخرج به ما يفترشه ونحوه (قوله الحبرة) بالنصب خبر كان وأحب بالرفع اسمها
 هذا هو الذى صحح فى أكثر نسخ النماثل ويجوز عكسه وهو الذى ذكره الزمخشرى
 فى تصحيح المصابيح والحبرة بوزن عنبة برديمانى من قطن محبر أى مزين محسن
 والظاهر أنه انما أحبها للينها وحسن انسجام صنعها وموافقها لجسده الشريف
 فإنه كان على غاية من النعومة واللين فيوافقه اللين الناعم وأما شديد الخشونة

(حدثنا) هشام بن يونس الكوفى
 (حدثنا) القاسم بن مالك المزنى
 عن الجريرى عن أبي نضرة عن أبي
 سعيد الخدرى عن النبي صلى الله
 عليه وسلم نحوه (حدثنا) محمد بن
 بشر (حدثنا) معاذ بن هشام
 (حدثنا) أبي قتادة عن أنس بن
 مالك قال كان أحب الثياب إلى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بلبسه الحبرة

فيؤذيه ولا يعارض ذلك ما تقدم من انه كان الاحب اليه القميص لان ذلك بالنسبة
 لما خيط وهذا بالنسبة لما يرتد ابيه أو أن محبته للقميص كانت حين يكون عند نسائه
 والخبرة كانت حين يكون بين صحبه على ان هذا الحديث أصح لاتفاق الشيخين
 عليه فلا يعارضه الحديث السابق (قوله سفينان) قيل الثوري وقيل ابن عينة
 وقوله عن عون بفتح المهملة وسكون الواو وفي آخره نون وقوله ابن أبي جحيفة روى
 عنه شعبة وسفنيان وعدة وثقوف مخرج له الستة وقوله عن أبيه أي أبي جحيفة
 الصحابي المشهور (قوله رأيت النبي صلى الله عليه وسلم) أي في بطحاء مكة
 في حجة الوداع كما صرح به في رواية البخاري وقوله وعليه حلة حمراء أي والحال
 ان عليه حلة حمراء فالجمله حالية وقوله كأنني أنظر الى بريق ساقيه أي لمعانهما
 والظاهر أن كان للتحقيق لانها قد تأتي لذلك وانما انظر الى بريق ساقيه ليكون الحلة
 كانت الى أوصاف ساقيه الشريفتين وهذا يدل على جواز النظر الى ساق الرجل
 وهو اجماع حيث لا فتنة ويؤخذ منه نذب تقصير الثياب الى أوصاف الساقين فيسن
 للرجل أن تكون ثيابه الى نصف ساقيه ويجوز الى كعبيه وما زاد حرام ان قصده
 الخلاء والا كره ويسن للأنثى ما يستترها ولها تطويله ذراعا على الارض فان قصدت
 الخلاء فكالرجل وهذا التخصيص يجري في اسبال الاكمام وتطويل عذبة العمائم
 وعلى قصد الخلاء يعمد ما رواه الطبراني كل شيء لمس الارض من الثياب فهو في
 النار وما رواه البخاري ما أسفل من الكعبين من الارض في النار أي محلها فيها فتجوز
 به عن محلها (قوله قال سفينان أراها حبرة) بصيغة المجهول لانه تكلم وحده أي أظن
 الحلة الحمراء مخطوطة لاجراء قانية وانما قال سفينان ذلك لان مذهبه حرمة الاجراء
 البحت أي الخالص وقال ابن القيم غلط من ظن انها حمراء بحت وانما الحلة الحمراء
 بردان يمانيان مخطوطان بخطوط حرم مع سود والا فالاجراء البحت منهى عنه أشد
 النهي فكيف يظن بالنبي صلى الله عليه وسلم انه لبسه ورد هذا بأن حمل الحلة على
 ما ذكر مجرد عوى والنهي عن الاجراء البحت للتنزيه للتحريم ولبسه صلى الله عليه وسلم
 للاجر الثاني مع نهييه عنه لتبيين الجواز فقد روى الطبراني من حديث ابن عباس
 انه كان يلبس يوم العيد برة حمراء قال الهيثمي ورجاله ثقات فالصحيح جواز لبس
 الاجراء ولو قانيا (قوله علي ابن خنصرم) بكعبر بحاء وشين مجتمين مصر وف حافظ
 ثقة روى عنه مسلم والنسائي وابن خزيمة وأمم وقوله عيسى بن يونس ثقة مأمون
 خرج له الستة وقوله عن امرئيل أي أخي عيسى المذكور وكان أكبر منه (قوله
 ما رأيت أحدا من الناس أحسن في حلة حمراء من رسول الله) أي بل رسول

(حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا)
 عبد الرزاق (حدثنا) سفينان
 عن عون بن أبي جحيفة عن
 أبيه قال رأيت النبي صلى الله
 عليه وسلم وعليه حلة حمراء كأنني
 أنظر الى بريق ساقيه قال سفينان
 أراها حبرة (حدثنا) علي بن
 خنصرم (حدثنا) عيسى بن يونس
 عن امرئيل عن أبي إسحاق عن
 البراء بن عازب قال ما رأيت أحدا
 من الناس أحسن في حلة حمراء
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم

الله أحسن من كل أحد لأن هذا الكلام وإن صدق بالمماثلة ويكونه صلى الله عليه وسلم أحسن فالمراد به الثاني استعمالا للاعتم في الاخص كما تقدم وقوله في حله حراء لبيان الواقع للتقيد (قوله ان كانت جته لتضرب قرييا من منكبيه) أي انه يعني الحال والشان كانت خصلة شعره لتصل قرييا من منكبيه وقد تقدم شرح ذلك مستوفى فان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن (قوله عبد الله بن اباد) صدوق خرج له الستة الابن ما جبه لكن اينه البزار وقوله عن أبيه أي اباد وقوله عن أبي رمنة بكسر الراء وسكون الميم وفتح المثناة واسمه رفاعه وقد سبق (قوله وعليه بردان أخضران) أي والحال ان عليه بردين أخضرين والبردان تشبيه برد وهو كافي القماموس نوب مخطط والمراد بالاخضرين كونهما مخططين بخطوط خضر كما قاله العصام ولا يعترض بما قاله بعض الشراح من انه أخرج للفظ عن ظاهره فلا بد له من دليل لان السياق يؤيد ذلك التفسير لماعلمت من ان البرد نوب مخطط فتعقيبه بالخضرة يدل على انه مخطط بها ولو كان أخضر يمتالم يكن بردا (قوله عبد بن حميد) بالتصغير وقوله عفان بن مسلم ثقة ثبت لكنه تغير قبل موته بأيام خرج له الستة وقوله عبد الله بن حسان العنبري قال في الكاشف ثقة وفي التقريب مقبول خرج له البخاري في تاريخه وأبو داود (قوله عن جدتيه دحية وعليه) باهمال الدال والهاء في الاولى والعين في الثانية وبعد المنناة موحدة فيهما وهما بافظ التصغير لكن قال السيوطي ورأيت الاولى مضبوطة بخط من يوثق به بفتح فوق الدال وكسرة تحت الراء اه وقوله عن قبيلة بقاف ومنناة تحية وقوله بنت مخزومة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء والميم صحاية لها حديث طويل في الصحاح خرج لها البخاري في الادب وأبو داود واعترض بأن الصواب عن جدتيه دحية وصفية بنتي عليمة الذي هو ابن حرملة بن عبد الله بن اياس فعليمة أبوهما وهما جدتان لعبد الله بن حسان احدهما من قبل الام والآخرى من قبل الأب وهما يريان عن قبيلة بنت مخزومة وهي جدّة أيهما لانها أمّته وهذا الاعتراض لا محيد عنه وان تعرض بعض الشراح لردّه فقد صرح جهابذة الاثر بأن دحية وصفية بتما عليمة وأن قبيلة جدّة أيهما وقد ذكره المؤلف في جامعه على الصواب (قوله وعليه اسمال مليتين) أي والحال أن عليه اسمال مليتين والاسمال جمع سمل كاسباب وسبب وهو الثوب الخلق والمراد بالجمع ما فوق الواحد فيصدق بالاشتين وهو المتعين هنا لان اضافته الى الملتين للبيان والمليتان تشبيه مليمة بضم الميم وفتح اللام وتشديد الباء المفتوحة وهي تصغير ملاة بضم الميم والمذ لكن بعد حذف

ان كانت جته لتضرب قرييا من منكبيه (حدثنا) محمد بن بشار (أنا) عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا) عبد الله بن اباد عن أبيه عن أبي رمنة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه بردان أخضران (حدثنا) عبد بن حميد قال (حدثنا) عفان بن مسلم (حدثنا) عبد الله بن حسان العنبري عن جدتيه دحية وعليه عن قبيلة بنت مخزومة قالت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه اسمال مليتين

الالف والملاوة كما في القاموس كل ثوب لم يضم بعضه الى بعض بحيث بل كانه نسج واحد (قوله كاتبا بزعفران) أي كانت الملتان مصبوغتين بزعفران وقوله وقد نفضته أي وقد نفضت الاسمال الزعفران ولم يبق منه الا اثر القليل وفي نسخ وقد نفضتا اما بنا للفاعل أو لاف مفعول والضمير حينئذ للملتين فلبسه صلى الله عليه وسلم لهاتين الملتين لا ينافي فيه عن لبس الزعفران النهي محمول على ما اذا بئى لون الزعفران برآفا بخلاف ما اذا نفض وزال عن الثوب ولم يبق منه الا اثر اليسير فليس هذا منه بياضه (قوله وفي الحديث قصة طويلة) وهي ان رجلا جاء فقال السلام عليك يا رسول الله فقال عليك السلام ورحمة الله وعليه اسمال ملتين قد كاتبا بزعفران فنفضنا ويده عسيب نخل فقعد صلى الله عليه وسلم القرفصاء فلما رأته على تلك الهيئة أرعدت من الفرق أي الخوف فقال جلده صلى الله عليه وسلم الله أرعدت المسكينة فنظر الى فقال عليك المسكينة فذهب عني ما أجد من الرعب وفي رواية يقال ولم ينظر الى وأنا عند ظهره يمسكينة عليك المسكينة فلما قاله أذهب الله ما كان دخل على من الفرق أي الخوف (قوله ابن خنيم) يضم المعجمة وفتح المثناة وقوله ابن جبير بالنص غير (قوله عليكم بالبياض) أي الزموا لبس الابيض فعليكم اسم فعل بمعنى الزموا والمراد من البياض الابيض بولغ فيه كأنه عين البياض على حد زيد عدل كما يرشد لذلك بيانه بقوله من الثياب (قوله لبسها أحياءكم) بلام الامر وفتح الموحدة فيس لبسها ويحسن اثارها في المحافل كشهود الجمعة وحضور المسجد والجمالس التي فيها مظنة لقاء الملائكة كجمالس القراءة والذكر وانما فضل لبس الاعلى قيمة يوم العيد وان لم يكن أبيض لان القصد يومئذ اظهار الرزقة واشهار النعمة وهما بالارفع أنسب (قوله وكفوا فيها موناكم) أي لمواجهة الميت للملائكة وقد تقدم انها اطلب مظنة لقاء الملائكة وقوله فانها من خير ثيابكم وفي نسخ من خيار ثيابكم وهذا بيان لفضل البياض من الثياب ويلها الاخضر ثم الاصفر واعلم ان وجه ادخال هذا الحديث وكذا الحديث الذي بعده في باب لبسه صلى الله عليه وسلم لا يتناول عن خفاء اذ ليس فيها تصريح بأنه كان يلبس البياض لكن يفهم من حثه على لبس البياض انه كان يلبسه وقد ورد التصريح بأنه كان يلبسه فيما رواه الشيخان عن أبي ذر حيث قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعلبه ثوب أبيض (قوله سفيان) قيل هو ابن عمينة هنا وان كان اذا أطلق يراد به الثوري وقوله عن جبيب كطييب وقوله ابن أبي ثابت كان ثقة مجتهدا كبير الشأن أحد الاعلام البكار خرج له الستة وقوله عن سمرة بمهمله

كاتبا بزعفران وقد نفضته وفي الحديث قصة طويلة (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) بشر بن المنفل عن عبد الله بن عثمان بن خنيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالبياض من الثياب لبسها أحياءكم وكفوا فيها موناكم فانها من خير ثيابكم (حدثنا) محمد بن ليشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا) سفيان عن جبيب بن أبي ثابت عن ميون بن أبي شبيب عن سمرة بن جندب قال

مفتوحة وميم مضمومة ومهملة وقوله ابن جنبد بضم الجيم وسكون النون وضم
 الدال أو فتحها وواو موحدة مصروف صحابي جليل عظيم الامانة صدوق الحديث
 من عظماء الحفاظ المكثرين (قوله البسوا البياض) أي الثياب البيض بولغ
 فيها وكنها تنفس البياض كما تقدم وقوله فانها اطهر أي أنظف لانها تحكي ما يصيبها
 من الخبث فتحتاج الى الغسل ولا كذلك غيرها فلذلك كانت اطهر من غيرها وقوله
 واطيب أي أحسن لغلبة دلالتها على التواضع والتخشع ولانها تبقى على الحالة التي
 خلقت عليها فليس فيها تغيير خلق الله تعالى وقوله وكفنوا فيها موتاكم أي لما تقدم
 من التعليل (قوله يحيى بن زكرياء) بالمد والقصر وقوله ابن أبي زائدة اسمه خالد
 وقيل هيرة بالصغير أحد الفقهاء البكار المحذنين الاثبات قيل لم يغلط خرج له السنة
 وقوله أبي أي زكريا صدوق مشهور حافظ وثقة أحمد وقال أبو حاتم لين وقوله مصعب
 بصيغة المفعول وقوله ابن شيبة كرمه خرج له مسلم وقوله عن صفية بنت شيبة لها
 رواية وحديث جزم في الفتح بانها من صغار الصحابة (قوله خرج) أي من بيته
 وقوله ذات غداة العرب تستعمل ذات يوم وذات ليلة ويريدون حقيقة المضاف
 اليه نفسه وما هنا كذلك فلفظ ذات مقعم لتأكيد (قوله وعليه مرط) بكسر
 فسكون والجملة حالية والمرط كساء طويل واسع من خز أو صوف أو شعر أو كان
 يؤتر به وقوله من شعروني نسخة صحيحة مرط شعرا بالاضافة وهي ترجع للاولى لان
 الاضافة على معنى من وقوله أسود بالرفع على انه صفة مرط أو بالجر بالفتحة على انه
 صفة شعروني الصحيحين كان له كساء يلبسه ويقول انما أنا عبد ألبس كإلبس
 العبد وكان ملى الله عليه وسلم يلبس الكساء الخشن ويقسم أقبية الخنوخوة
 بالذهب في صحبه (قوله عن الشعبي) بالفتح نسبة لشعب كفس بطن من
 همدان يسكون الميم نقيه مشهور من كبار التابعين روى عن خمسمائة صحابي
 والشعبي بالضم هو معاوية بن حفص الشعبي نسبة لجدته والشعبي بالكسر هو
 عبد الله بن مظفر الشعبي كههم محدثون ذكره في القساموس وقوله عن عروة ثقة
 خرج له السنة وقوله ابن المغيرة بالضم وقوله عن أيه أي المغيرة صحابي مشهور كان
 من خدمة المصطفي صلى الله عليه وسلم خرج له السنة (قوله لبس جبة رومية)
 أي لبسها في السفر قالوا وكان ذلك في غزوة تبوك والجملة من الملابس معروفة كإفي
 المصباح وقبل ثوبان بينهما حشوة وقد يقال للملاحشولة اذا كانت ظهره من صوف
 والرومية نسبة للروم وفي أكثر الروايات كما قاله الحافظ ابن حجر شامية نسبة للشام
 ولا تناقض لان الشام كانت يومئذ مسكن الروم وانما نسبت الى الروم أو الى

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 البسوا البياض فانها اطهر
 واطيب وكفنوا فيها موتاكم
 (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا)
 يحيى بن زكريا بن أبي زائدة
 (حدثنا) أبي عن مصعب بن
 شيبة عن صفية بنت شيبة عن
 عائشة قالت خرج رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ذات غداة وعليه
 مرط من شعر أسود (حدثنا)
 يوسف بن عيسى (حدثنا) وكيع
 (حدثنا) يونس بن أبي اسحاق عن
 أيه عن الشعبي عن عروة بن
 المغيرة بن شعبه عن أيه أن النبي
 صلى الله عليه وسلم لبس جبة
 رومية

الشام لكونها من عمل الروم الذين كانوا في الشام يومئذ وهذا يدل على ان الاصل في الثياب الطهارة وان كانت من نسج الكفار لانه صلى الله عليه وسلم لم يمنع من لبسها مع علمه بن جليليت من عندهم استحصا بالاصل وصوفها يحتمل انه جز في حال الحياة فقول القرطبي يؤخذ منه ان الشعر لا يتجس لان الروم اذ ذاك الكفار وذي يجهتهم ميتة في حين المنع وقوله ضيقة الكمين أي بحيث اذا أراد اخراج ذراعيه لغسلهما تعسر فيعدل الى اخرجهما من ذيلها ويؤخذ منه كما قاله العلماء ان ضيق الكمين مستحب في السفر لاني الحضر والافكانت أكلام العصب بطعام أي واسعة (تنبيه) علم من كلامهم في هذا الباب ان المصطفى صلى الله عليه وسلم قد اترث ثلثة الملابس فكان أكثر لبسه الخشن من الثياب وكان يلبس الصوف ولم يقتصر من اللباس على صنف بعينه ولم تطلب نفسه تعالى فيه بل اقتصر على ما تدعو اليه ضرورته لكنه كان يلبس الرفيع منه أحيانا فقد أهديت له صلى الله عليه وسلم حلة اشترت بثلاثة وثلاثين بعيرا أو ناقة فلبسها مرة وأما السراويل فقد وجدت في تركته صلى الله عليه وسلم لكنه لم يلبسها على الراجح وأول من لبسها ابراهيم الخليل وفي حديث ابن مسعود مرفوعا كان على موسى عليه السلام حين كلمه ربه كساء من صوف وقلنسوة من صوف وجبة من صوف وسراويل من صوف وكانت نعلاه من جلد حار ميت وقد تبع الساق النبي صلى الله عليه وسلم في ثلثة الملابس اظهارة لحقارة ما حقره الله تعالى لمارأ واتفأخر أهل اللهب والزينة والملبس والآن قست القلوب ونسى ذلك المعنى فاتخذ العاقلون الرثانة شبكة يصيدون بها الدنيا فانعكس الحال وقد أنكر شخص ذوا سمأل على الشاذلي جمال هيئته فقال يا هذا هيئتي تقول الحمد لله وهيئتك تقول أعطوني وقد ورد ان الله جميل يحب الجمال وفي رواية تظيف يجب النظافة والقول الفصل في ذلك ان جمال الهيئة يكون تارة محمودا وهو ما أعان على طاعة ومنه تجمل المصطفى للوفود ويكون تارة مذموما وهو ما كان لاجل الدنيا وللخيلاء

(باب ماجاء في عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أي باب بيان ماجاء في عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار وينبغي أن يعلم انه قد وقع في هذا الكتاب بيان في عيش النبي صلى الله عليه وسلم أحد هما قصير والآخر طويل ووقع في بعض النسخ ذكر كل من السابقين هنا لكن ذكر الطويل بعد القصير ووقع في بعض النسخ ذكر القصير هنا و ذكر الطويل في أواخر الكتاب وعلى كل فكان الأولى أن يجعل بابا واحدا فان جعلها بابين غير ظاهر وأجيب بأن

ضيقة الكمين
باب ماجاء في عيش رسول الله
صلى الله عليه وسلم

المجرب له هنا بيان صفة حياته وما اشتملت عليه من الضيق والمجرب له ثم بيان أنواع
 الماكولات التي كان يتناولها فالمقصود من البيان مختلف هذا أقصى ما يعتد به
 عن التكرار وكيف ما كان فايراد هذا الباب بين باب اللباس وباب الخف غير مناسب
 وفي الباب حديثان (قوله حماد بن زيد) عالم أهل البصرة وكان ضريرا ويحفظ
 حديثه كالماء قال ابن مهدي ما رأيت أفقه ولا أعلم بالسنة منه خرج له الجماعة
 وقوله عن أيوب أحد المشاهير الكبار ثقة ثبت حجة من وجوه الفقهاء العباد الزهاد
 حج أربعين حجة خرج له الجماعة وقوله عن محمد بن سيرين كان ثقة مأمونا فقيها اماما
 ورعا في فقهه فقبه في ورعه أدرك ثلاثين صحبا قال ابن عون لم أرى الدينامي مثله
 (قوله وعليه ثوبان ممشقان) بتشديد الشين المحجمة المقنونة أي مصبوغتان بالمشق
 بكسر فسكون وهو الطين الأحمر وقيل المغرة بكسر الميم وسكون الغين والجملة حالة
 وقوله من كان بمشاة فوقية مشددة وفتح الكاف معروف سمي بذلك لأنه يكنى أي
 يسود إذا ألقى بعضه على بعض (قوله فتمخط في أحدهما) أي أخرج الخياط
 في أحد الثوبين وهو ما يسيل من الأنف (قوله فقال ينجح) أي فقال أبو هريرة
 ينجح بسكون آخره فيهما وكسره غير متون فيهما أيضا وبكسر الأول متونا
 وسكون الثاني وبضمهما متونين مع تشديد آخرهما وهذه كلمة تقال عند الرضى
 بالشيء والفرح به لتفخيم الأمر وتعظيمه وقد نستعمل للانكار كما هنا (قوله فتمخط
 أبو هريرة في الكنان) مستأنف للتعجب والاستعجاب لهذه الحالة (قوله لقد
 رأيتني) أي والله لقد رأيتني فهو في جواب قسم مقدر وإنما اتصل الضميران وهما
 لواحد لالرأي البصرية على القلبية لأن ذلك من خصائص أفعال القلوب كعلمني
 وظننتني (قوله واني لا أختز) أي والحال اني لا أختز فالجملة حالية من مفعول
 رأيت وأختز بصيغة المتكلم المفرد أي أسقط يقال ختر الشيء يختر من باب ضرب سقط
 من علو وقوله فيما بين منبر الخ وفي رواية فيما بين بيت عائشة وأم سلمة ولا مسافة
 لا مكان التعدد والمنبر بكسر الميم معروف سمي به لارتفاعه وكل شيء رفع فقد نبر
 والحجرة البيت والجمع حجر وحجرات كعرف وعرفات وقوله مغشيا على أي حال
 كوني مغشيا على فهو حال من فاعل أختز ومعنى مغشيا على مستويا على الغشي
 بفتح الغين وقد تضم وهو تعطل القوى الحساسة لضعف القلب بسبب جوع مفرط
 أو وجع شديد أو نحو ذلك (قوله فيمبيء الجاني) أي فيأتي الواحد من الناس
 وقوله فيضع رجله على عنق أي على عادتهم في فعلهم ذلك بالجنون حتى يفتق وقوله
 يرى ان بي جنونا بصيغة المضارع المجهول أي يظن ذلك الجاني ان بي نوامير

(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا)
 حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن
 سيرين قال كأند أي هريرة وعليه
 ثوبان ممشقان من كان فتمخط في
 أحدهما فقال ينجح ينجح يخط أبو
 هريرة في الكنان لقد رأيتني واني
 لا أختز فيما بين منبر رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وحجرة عائشة رضى
 الله تعالى عنها مغشيا على فيمبيء
 الجاني فيضع رجله على عنق يرى
 ان بي جنونا

الجذون وهو الصرع وقوله وما بي جنون أي والحال انه ليس بي جنون وقوله وما هو
 الا الجوع أي وليس هو الذي بي الا الجوع أي غشيه وانما عبر بصيغة المضارع
 في قوله أخر ويجي ويضع مع كونها أخبار عن الامور الماضية استحضارا للصورة
 الماضية وانما ذكر هذا الحديث في باب عيشه صلى الله عليه وسلم لانه دل على ضيق
 عيشه صلى الله عليه وسلم بواسطة ان كمال كرمه ورأفته يوجب انه لو كان عنده شيء
 لما ترك أباه ريرة جاتعاسحتي وصل به الحال الى سقوطه من شدة الجوع وقد جمع الله
 لحبيبه صلى الله عليه وسلم بين مقامى الفقير الصابر والغنى الشاكر فجعله غنيا شاكرا بعد
 أن كان فقيرا صابرا فكان سيد الفقراء الصابرين والاعنياء الشاكرين لانه أصبر الخلق
 في مواطن الصبر وأشكر الخلق في مواطن الشكر وبذلك علم انه لا حجة في هذا الحديث
 لمن فضل الفقير على الغنى (قوله جعفر بن سليمان الضبي) بضم الصاد المججمة
 وفتح الموحدة وكسر العين المهملة نسبة لقبيلة بني ضبيعة كشعبة وفي بعض النسخ
 الهيبى بزيادة الباء التحتية نسبة لقبيلة بني ضبيعة كجهينة كان من العلماء الزهاد
 على تشييعه بل رفضه وثقه ابن معين وضعفه ابن القطان وقال أحمد لا بأس به (قوله
 عن مالك بن دينار) كان من علماء البصرة وزهادها وثقه النساءى وابن حبان خرج
 له الاربعة والبخارى في تاريخه وهو من التابعين فالحديث مرسل لانه سقط منه
 الصحابي وقال ميرزا بل معضل لان مالك بن دينار وان كان تابعيا لكنه روى هذا
 الحديث عن الحسن البصرى وهو تابعى أيضا (قوله ماشع رسول الله الخ)
 هل المراد أنه ماشع من أحدهما كما أفهمه توسط قط بيتهما أو منهما معا ما ورد أنه
 لم يجتمع عنده غداء ولا عشاء من خبز ولحم فيه تردد والظاهر الاقول وقوله قط بفتح
 القاف وتشديد الطاء أي في زمن من الازمان وقوله الاعلى ضف بضم الصاد مججمة
 مفتوحة وفاء من الاولى مفتوحة أي الا اذا نزل به الضيوف فيسمع حينئذ بحيث
 يأكل ثمنى بطنه لضرورة الايناس والمجاربة هذا هو المتعين في فهم هذا المقام وما ذكره
 بعض الشراح من ان المعنى انه لم يشع من خبز ولحم في بيته بل مع الناس في الولاثم
 والعقائيق فهو هفوة لانه لا يليق ذلك بجنايه صلى الله عليه وسلم اذ لو قيل في حق
 الواحد مما ذلك لم يرتضه فما بالك بذلك الجناب الانعم والملاذ الاعظم (قوله قال
 مالك سألت رجلا من أهل البادية) أي لانهم أعرف باللغات وقوله ما الضنف
 أي ما معنى الضنف وقوله أن تناول مع الناس أي أن يأكل مع الناس الذين
 ينزلون به من الضيفان كما علمت

• (باب ما جاء في خوف رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

وما بي جنون وما هو الا الجوع
 (حدثنا) قتيبة (حدثنا) جعفر بن
 سليمان الضبي عن مالك بن دينار
 قال ماشع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من خبز قط ولحم
 الاعلى ضف قال مالك سألت
 رجلا من أهل البادية ما الضنف
 قال أن تناول مع الناس
 باب ما جاء في خوف رسول الله صلى
 الله عليه وسلم

أي باب بيان ما ورد في خرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار والخلف
 معروف وجعه خفاف وذ كربعض أهل السير أنه كان له صلى الله عليه وسلم عدة
 خفاف منها أربعة أزواج أصابها من خبير وقد عدت في مجزاته ما رواه الطبراني
 في الاوسط عن الخبر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أراد الحاجة أبعد
 المشي فانطلق ذات يوم لحاجته ثم توشأ وليس خفه فخاف طاراً خضراً فأتى الخلف
 الاخر فارتفع به ثم أقام فخرج منه أسود صالح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 هذه كرامة أكرمني الله بها اللهم اني أعوذ بك من شر من يمشي على بطنه ومن شر
 من يمشي على رجليه ومن شر من يمشي على أربع وعن أبي امامة قال دعا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بخفيه فلبس أحدهما ثم جاء غراب فاحتمل الاخر فرمى به فخرجت
 منه حية فقال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يلبس خفيه حتى ينفضه ما
 وفي الباب حديثان (قوله عن دلهم) بهملات كجعه فر قال أبو داود لا بأس به وقال
 ابن معين ضعيف روى عن الشعبي وغيره وعنه أبو نعيم خرج له أبو داود وابن ماجه
 والبخاري وقوله عن جبير بالتصغير وقوله عن ابن بريده هذا هو الصواب وفي بعض
 النسخ أبي بريده وهو غلط فاحس كما قاله القسطلاني وقوله عن أبيه أي بريده (قوله
 ان النجاشي) بكسر أوله أفصح من فتحه ويخفيف الياء أفصح من تشديدها
 وتشديد الجيم خطأ واسمه أصحمة بالصاد المهملة والسين تصحيف والحاء المهملة وقيل
 اسمه ~~مكحول~~ بن مصعقة وهو ملك الحبشة وانما قيل له النجاشي لانقياد أمره
 والنجاشية بالكسر الانقياد ولما مات أخبرهم النبي صلى الله عليه وسلم بموته يوم
 موته وخرج بهم وصلى عليه وصلوا معه (قوله أهدى للنبي) وفي نسخة الى
 النبي فهو يتعدى باللام وبالي وقوله خفين أي وتخصا وسمرا ويل وطيلسان وقوله
 أسودين ساذجين يفتح الذال المجرمة وكسرها قال المحقق أبو زرعة أي لم يخالط
 سوادهما لون آخر وهذه اللفظة تستعمل في العرف لذلك المعنى ولم أجدها في كتب
 اللغة ولا رأيت المصنفين في غريب الحديث ذكروها (قوله نلبسهما) التعبير
 بالقاء التي للتعقيب يفيد أن اللبس بلا تراخ فينبغي للمهدي اليه التصرف
 في الهدية عقب وصولها بما أهديت لاجله اظهارا لقبولها وإشارة الى توصل المحبة
 بينه وبين المهدي ويؤخذ من الحديث انه ينبغي قبول الهدية حتى من أهل الكتاب
 فانه كان وقت الاهداء كافرا كما قاله ابن العربي وتقله عنه الزين العراقي وأقره (قوله
 ثم توشأ ومسح عليهما) أي بعد الحدث وهذا يدل على جواز مسح الخفين وهو
 اجماع من يعتد به وقد روى المسح ثمانون صحابيا وأحاديثه متواترة ومن ثم قال

(حدثنا) هناد بن السري (حدثنا)
 وكيع عن دلهم بن صالح عن جبير
 ابن عبد الله عن ابن بريده عن
 أبيه ان النجاشي أهدى للنبي صلى
 الله عليه وسلم خفين أسودين
 ساذجين فلبسهما ثم توشأ ومسح
 عليهما

بعض الحنفية اخشي أن يكون انكاره أى من أصله كفر (قوله عن الحسن بن
 عياش) بجملة فحتمية مشددة ثم جملة نسبة لعياش الاسدي الكوفي وثقه ابن
 معين وغيره خرج له مسلم قال الحافظ العراقي وليس للحسن بن عياش عند المؤلف
 الا هذا الحديث الواحد وقوله عن أبي اسحاق أى الشيباني كما سيذكره المصنف
 وقوله عن الشعبي بفتح السين المحجمة وسكون العين وهو عامر وسبصر ح باسمه بعد
 ذلك (قوله اهدى دحية) بكسر أوله عند الجمهور وقيل بالفخ وهو دحية
 السكبي (قوله قلبه ما) أى عقب وصولهما كما يفيد التعبير بالفاء (قوله وقال
 اسرائيل الخ) هذا من كلام المصنف فان كان من عنده نفسه فهو معلق لانه لم يذكره
 وان كان من شيخه فمبني فهو غير معلق وقوله عن عامر يعنى الشعبي ولم ينصح به
 مخالفة على لفظ الراوى (قوله وجبة) عطف على خفين أى اهدى له خفين وجبة
 وقوله قلبه ما أى الخفين كما يشعر به قوله اذكى هما ويصح ارجاعه للخفين والجمبة
 والتخزق كما يكون فى الخف يكون فى الجمبة خلافا لمن زعم أن التخزق انما يكون
 للخف لا للجمبة قال الحافظ الزين العراقي ولم يبين المصنف ان هذه الزيادة من رواية
 عامر الشعبي عن المغيرة كالرواية الاولى أو من رواية الشعبي روايه مرسله انتهى
 وقوله حتى تخزق أى الخفان أو الخدان والجمبة على ما تقدم فى قوله قلبه ما ويؤخذ
 من كونه صلى الله عليه وسلم لبس الخفين حتى تخزقانه بطلب استعمال الثياب
 حتى تخزق لان ذلك من التواضع وقد ورد فى حديث عند المؤلف فى الجامع انه
 صلى الله عليه وسلم قال لعائشة لا تستخفنى ثوبا حتى ترقيعه (قوله لا يدري
 النبي صلى الله عليه وسلم اذكى هما أم لا) أى لا يدري النبي جواب هذا
 الاستفهام ونفى الصحابي دراية المصطفى لذلك ذكره ذلك له أو لما فهم من قرينة كونه
 لم يدأل هل هما من مذكى أو غيره وكيفما كان ففيه الخكم بطهارة مجهول
 الاصل ومعنى اذكى هما أى امدكى هما ففعل بمعنى مفعول فهذا التركيب نظير
 أمضروب الزيدان (قوله قال أبو عيسى) أى المؤلف كما تقدم نظيره وقوله
 وأبو اسحاق هذا أى المذكور فى السند السابق وقوله هو أبو اسحاق الشيباني
 بجملة وثقتية وموحدة أى لأبو اسحاق السبيعي وقوله واسمه سليمان وقيل فيروز
 وقيل خاقان

(باب ما جاء فى نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاخبار الواردة فى نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم والنعل كل
 ما رقيت به القدم على الارض فلا يشمل الخف عرفا ومن ثم افردته بيباب وكان

حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي
 زائدة عن الحسن بن عياش عن
 أبي اسحاق عن الشعبي قال قال
 المغيرة بن شعبه أهدى دحية
 للنبي صلى الله عليه وسلم خفين
 قلبه ما وقال اسرائيل عن جابر
 عن عامر وجبة قلبه ما حتى
 تخزق لا يدري النبي صلى الله
 عليه وسلم اذكى هما أم لا قال
 أبو عيسى وأبو اسحاق هذا هو
 سليمان (باب ما جاء فى نعل رسول
 الله صلى الله عليه وسلم)

المصطفى صلى الله عليه وسلم بما شئ حافيا لاسيما الى العبادات تواضعا وطلبها
لمزيد الاجر كما أشار الى ذلك الحافظ العراقي بقوله

يعنى بلانعل ولاخف الى * عيادة المريض حوله الملا

وقد كانت نعل صلى الله عليه وسلم محضرة معقبة ملسنة كما رواه ابن سعد في
الطبقات والمخضرة هي التي لها خصر دقيق والمعقبة هي التي لها عقب أى سير من
جلد في مؤخر النعل يسكن به عقب القدم والملسنة هي التي في مقدمها طول على
هيئة اللسان لما تقدم أن سبابة رجله صلى الله عليه وسلم كانت أطول أصابعه
فكان في مقدم النعل بعض طول يناسب طول تلك الاصبع وقد نظم الحافظ
العراقي صفة نعل صلى الله عليه وسلم ومقدارها في قوله

ونعله الكريمة المصونة * طوبى لمن مس بها جبينه
لها قبالة بسير وهما * سببتيان ستموا شعرهما
وطولها شبر وأصبعان * وعرضها مما يلي الكعبان
سبع أصابع وبطن القدم * خمس وفوق ذافست فاعلم
ورأسها حديد وعرض ما * بين القبالتين أصبعان اضبطهما

وفي الباب احد عشر حديثا (قوله همام) ثقة ثبت (قوله كيف كان نعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أى
كيفية وهيئته هل كان له قبالة أو قبالة واحد وكان القياس كانت بناء التأنيث
لان النعل مؤنثة لكن لما كان تأنيثها غير حقيقى ساغ تذكيرها باعتبار الملبوس
(قوله قال لهما قبالة) أى لكل منها قبالة لان دليل رواية البخارى والقبالة
تنسبة قبالة وهو بكسر القاف وبالواحدة زمام بين الاصبع الوسطى والتي تليها
ويسمى شعا بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة بوزن حمل كما في القاموس
وكان صلى الله عليه وسلم يضع احد القبالتين بين الابهام والتي تليها والاخر بين
الوسطى والتي تليها (قوله محمد بن العلاء) بالمد وقوله عن سفیان قال القسطلاني
هو الثوري لا ابن عيينة لانه لم يرو عن خالد وقال بعض السراخ يعنى ابن عيينة
(قوله عن خالد الحذاء) بفتح الحاء المهملة وتشديد الذال وبالمد وهو من يقدر
النعل ويقطعها سمي به لعوده في سوق الحذائين أو لكونه تروج منهم لالكونه
حذاء وهو ثقة امام حافظ تابعي جليل القدر كثير الحديث واسع العلم خرج له
الجماعة وقوله عن عبد الله بن الحارث له رواية ولا ييه وجدته صحبة أجمعوا على
ثبوته خرج له الجماعة (قوله كان لنعل رسول الله) أى لكل من الفردتين كما

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
أبو داود (حدثنا) همام عن
قتادة قال قلت لانس ابن مالك
كيف كان نعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لهما
قبالة (حدثنا) أبو بكر بن محمد
ابن العلاء (حدثنا) وكيع عن
سفيان عن خالد الحذاء عن عبد
الله بن الحارث عن ابن عباس
قال كان نعل رسول الله صلى
الله عليه وسلم قبالة مثنى
شرا كهما

يؤخذ مما مر وقوله مثني شرا كهـ ما بضم الميم وفتح المثناة وتشديد النون المفتوحة
 أو بفتح الميم وسكون المثناة وكسر النون وتشديد الياء وايتان أى كان شرا للثقل
 مجعولاثنين من السبور ويصح جعل مثني صفة وشرا كهـ ما نائب الفاعل
 ويصح جعل مثني خبرا مقدمًا وشرا كهـ ما مبتدأ مؤخرًا قال الزين العراقي وهذا
 الحديث اسناده صحيح (قوله ويعقوب بن ابراهيم) ثقة مكثرو وهو كثير فكان
 ينبغي تمييزه وقوله أبو احمد الزبيرى بالتصغير نسبة لجدته زبير خراج له الجماعة وقوله
 عيسى بن طهمان بهـ ملات كعطشان في التقريب صدوق روى عن أنس وعنه
 يحيى بن آدم وعدة وثقوه خرج له البخارى (قوله جرداوين) بالجيم أى لاشعر
 عليهما السبعير من أرض جرداء لابنات فيها (قوله لهـ ما قبلان) قال الزين
 العراقي هكذا رواه المؤلف كشيخ الصناعة البخارى بالابنات دون قوله ليس وأما
 ما رواه أبو الشيخ من هذا الوجه بعينه من قوله ليس لهـ ما قبلان على النفي فاعله
 تصحيف من الناسخ أو من بعض الرواة وانما هو لسن بضم اللام وسكون السين
 وآخره فون جمع ألسن وهو النعل الطويل كما سيجى في الملبس قال وهذا هو
 الظاهر فلا يثنى في ما ذكره المؤلف كالبخارى (قوله قال فحدثني ثابت بعد عن
 أنس انهما الخ) لعل ابن طهمان رأى النعلين عند أنس ولم يسمع منه نسبتهما الى
 النبي صلى الله عليه فحدثه بذلك ثابت عن أنس وقوله ثابت أى البناتى وقوله
 بعد بالبناء على الضم لحدف المضاف اليه ونية معناه والاصل بعد هذا المجلس
 وقول ابن حجر أى بعد اخراج أنس النعلين المتأخرين لصدقه بكونهما في المجلس
 وذلك لا يناسب سياق قوله عن أنس اذ لو كان القول بعد اخراج النعلين مع
 كونهما بالمجلس لكان الظاهر أن انسا هو الذى يحدث بلا واسطة (قوله
 اسحاق بن موسى الانصارى) كذا في نسخ وفي بعضها اسحاق بن محمد وهو الصواب
 قال بعض الحفاظ هذا هو الذى خرج له في السائل وليس هو اسحاق بن موسى
 الذى خرج له في جامعه قال في التقريب واسحاق بن محمد مجهول (قوله معن)
 أحد الأئمة أثبت أصحاب مالك خرج له الجماعة وقوله المقبرى صفة لابي سعيد
 واسمه كيسان ونسب للمقبرة لزيارته لها أو لحفظها أو لكون عمر ولاءه على حفرها
 وهو كثير الحديث ثقة وقال أحمد لابن يونس لكنه اختلط قبل موته بثلاث سنين
 خرج له الجماعة وقوله عن عبيد بن جريح بالتصغير فيهما وبالجمين والراء في ثانيهما
 (قوله رأيتك تلبس النعال السمنية) أى التى لاشعر عليها نسبة للسبت بكسر
 السين وهو جلود البقر المدبوغة لأن شعرها سبت وسقط عنها بالذباغ ومراد السائل

(حدثنا) أحمد بن منيع ويعقوب
 ابن ابراهيم (حدثنا) أبو أحمد
 الزبيرى (حدثنا) عيسى بن
 طهمان قال أخرج اليئ أنس بن
 مالك نعلين جرداوين لهما قبلان
 قال فحدثني ثابت بعد عن أنس
 انهما كانتا على النبي صلى الله
 عليه وسلم (حدثنا) اسحاق بن
 موسى الانصارى (حدثنا) معن
 (حدثنا) مالك عن سعيد بن أبي
 سعيد المقبرى عن عبيد بن جريح
 انه قال لابن عمر رأيتك تلبس
 النعال السمنية

ان يعرف حكمة اختيار ابن عمر ليس السبئية وقوله قال اني رأيت رسول الله الخ
 أى فانفعت ذلك اقتداء به وقوله التي ليس فيها شعر أى وهي السبئية كما علمت
 (قوله ويتوضأ فيها) أى لكونها عارية عن الشعر فتليق بالوضوء فيها لانها تكون
 أنظف بخلاف التي فيها الشعر فانها تجمع الوسخ وظاهر قوله ويتوضأ فيها انه يتوضأ
 والرجل في النعل وقال النووي معناه انه يتوضأ ويلبسها بعد ورجلاه رطبتان
 وفيه بعد لانه غير المتبادر من قوله ويتوضأ فيها وقوله فأنا أحب أن ألبسها أى
 اقتداء به صلى الله عليه وسلم ويؤخذ منه حل لبس النعال على كل وقال أحمد يكره
 في المقابر لقوله صلى الله عليه وسلم لمن رآه مشى فيها بنعليه اخلع نعليك وأجيب
 باحتمال كونه لاذى فيها (قوله عن معمر) بفتح الميم بينهما عين مهملة ساكنة
 وآخره راء عالم اليمين من أكابر العلماء يجمع على جلالاته شهد جنازة الحسن رضى الله
 عنه روى عنه أربعة تابعيون مع كونه غير تابعي وهم شيوخ (قوله عن ابن أبي
 ذئب) بكسر الهمزة بعد هاء همزة ساكنة وقد تقلب ياء وفي آخره ياء موحدة
 وهو محمد بن عبد الرحمن الامام الكبير الشأن ثقة فقيه قاض عالم كامل وليس هو
 ابن ذؤيب كما حذره بعضهم وناهيك بقول الامام الشافعي رضى الله عنه ما فاتني
 أحمد فأنت عليه ما أسنت على الليث وابن أبي ذئب ولما حج الرشيد ودخل
 المسجد النبوي قام والده الابن أبي ذئب فقالوا له قم لأمير المؤمنين قال انما تقوم
 الناس لرَب العالمين فقال الرشيد دعوه قامت في كل شعرة (قوله عن صالح مولى
 التوءمة) كالحرجة بمنزلة وهم ملات سميت بذلك لكونها احد توءمين وهي من
 صفار الصحابة وصالح مولاهما ثقة ثبت لكن تغير آخر اقسامها بأشياء عن الثقات
 تشبه الموضوعات فاستحق الترك (قوله كان لنعل رسول الله الخ) وفي رواية
 أبي الشيخ عن أبي ذر انها كانت من جلود البقر وقيل وكانت صفراء وقد تقدم
 عن ابن عباس ان من طلب حاجة بععل أصفر قضيت وكان على يرغب في لبس
 النعال الصفراء لان الصفرة من الالوان السارة (قوله سفيان) قال القسطلاني
 هو الثوري لانه هو الراوى عن السدي خلافا لما قيل من انه ابن عيينة وقوله عن
 السدي بضم السين المهملة وتشديد الهمزة المهملة الممسورة منسوب للسدة
 وهي باب الدار لبيعها المقانع جمع قناع والخروج جمع خمار يباب مسجد الكوفة وهو
 السدي الكبير المشهور وأما السدي الصغير فهو حفيد السدي الكبير وثقة
 أحمد خرج له الجماعة الا البخاري (قوله قال حدثني من سمع عمرو بن حريث)
 قال القسطلاني ولم أرفى رواية التصريح باسم من حدث السدي وأظنه عطاء بن

قال اني رأيت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يلبس النعال التي
 ليس فيها شعر ويتوضأ فيها أنا
 أحب أن ألبسها (حدثنا)
 اسحاق بن منصور (حدثنا)
 عبد الزاق عن معمر عن ابن أبي
 ذئب عن صالح مولى التوءمة
 عن أبي هريرة قال كان لنعل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قبالان (حدثنا) أحمد بن شعيب
 (حدثنا) أبو أحمد قال (حدثنا)
 سفيان عن السدي قال حدثني
 من سمع عمرو بن حريث يقول

السائب فانه اختلط آخره والسادى سمع منه بعد اختلاطه فايهمه مثلثا يظن له
وعمر بن حريث القرشي الخزومي صحابي صغير خرج له الجماعة (قوله يصل في
نعلين مخصوصين) أي مخروزين بحيث ضم فيهما طاق الى طاق من الخلف وهو
ضم شيء الى شيء وبه رد علي من زعم ان نعله صلى الله عليه وسلم كانت من طاق
واحد لكن جمع بأنه كان له نعل من طاق ونعل من أكثر كما دلت عليه عدة أخبار
وهو جمع حسن وفي سند هذا الخبر كما ترى مجهول وهو من سمع عمرو بن حريث
لكن صح من غير ما طربق كان يخفف نعله بنفسه الكريمة ويؤخذ من الحديث
جواز الصلاة في النعلين لكن ان كانتا طاهرتين (قوله عن أبي الزناد)
اسمه عبيد الله بن ذكوان بفتح الذا الهمزة تابعي صغير وقوله عن الاعرج اسمه
عبد الرحمن بن هرمة ثقة ثبت عالم خرج له الستة (قوله لا يمشين أحدكم في نعل
واحدة) وفي رواية لا يمشر بمخفف الباء وفي رواية لا يمشى بثبوت الباء من غير نون
وعلى هذه الرواية فهو نفي صورة ونهي معنى بدليل الروايتين الأولى فيكرة ذلك
من غير عدد لما فيه من المثلة وعدم الوفاق وأمن العثار وتمييز إحدى جارحته عن
الأخرى واختلال المشي وإيقاع غيره في الاثم لاستهزائه به ولانه مشية الشيطان
كما قاله ابن العربي والمداس والتاسومة والخف كالنعل وألحق ابن قتيبة بذلك
إخراج إحدى يديه من أحدهما والقاء الرداء على أحد منكبيه ونظر فيه
بعض الشراح بأنهم من دأب أهل الشطارة فلا وجه لكرهتهما والكلام في غير
الصلاة والأقدام كره فيها وفي من لا تحتل مروءته بذلك والأدلة في الكراهة
والنهي يشمل كما قاله العصام ما اذ لبس نعله واحدة ومشى في خف واحدة وردة
بعض الشراح بأن من العلل السابقة تمييز إحدى جارحته عن الأخرى وما فيه
من المثلة وغير ذلك وكل ذلك يقتضي عدم الكراهة ويقال عليه ومن العلل
السابقة مخالفة الوفاق وخوف العثار وغير ذلك وذلك كله يقتضي الإلحاق
والحكم يبقى ما بقيت عليه ومحل النهي عن المشي في نعل واحدة عند الاستدامة أما
لو انقطع نعله فشى خطوة أو خطوتين فانه ليس بقبيح ولا منكر وقد عهد في الشرع
اعتقار القليل دون الكثير وخرج بالمشي الوقوف أو القعود فانه لا يكره وذهب
بعضهم الى الكراهة نظرا للتعليل بطلب العدل بين الجوارح (قوله لا ينعلهما
جميعا) أي لا ينعل القدمين معا وان لم يتقدم للقدمين ذكر اكتفاء بدلالة السياق
على حد قوله تعالى - حتى توارت بالحجاب وينعلهما ضبطه النووي بضم أوله من انعل
وتعقبه العراقي بأن أهل اللغة قالوا نعل بفتح العين وتكسر لكن قال أهل اللغة

رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصل في نعلين مخصوصين
(حدثنا) اسحاق بن موسى
الانصاري (حدثنا) معن
(حدثنا) مالك عن أبي الزناد
عن الاعرج عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا يمشين أحدكم في نعل واحدة
لينعلهما جميعا

أيضا يقال انعل رجله ألبسها فعلا وحينئذ فيجوز كل من الضم والفتح وقوله
 أوليخفها جميعا وفي رواية أوليخفها ما بدل أوليخفها ما أي أوليخف نعلها ما معا
 قال القاري ويخفها ما ضبط في أصل سماعنا بضم الميم وكسر الفاء من الاحفاء
 وهو الاعراء عن نحو النعل وقال الخنفي وروى بفتح الميم من حنى يخنى كرضى
 يرضى والاول أظهر معنى لانه حنى ليس بمتعد ووجهه ايراد هذا الحديث والذي
 بعده في الباب الاشارة الى انه صلى الله عليه وسلم لم يمش هذه المشية المنهى عنها
 أصلا (قوله عن أبي الزناد) أسقط هنا الاعرج فهذا الحديث مرسل لاسقاط
 الاعرج وأبي هريرة منه بالنظر لاسقاط الصحابي (قوله نهى أن يأكل الخ)
 فالأكل بالشمال بلا ضرورة مكروه تنزيها عند الشافعية وتحريم عند كثير من
 المالكية والحنابلة واختاره بعض الشافعية لما في مسلم أن المصطفى صلى الله عليه
 وسلم رأى رجلا يأكل شماله فقال له كل بيمينك فقال لا استطع فقال له
 لا استطعت فخارفعها الى فيه بعد ذلك ولا يخفى ما في الاستدلال بذلك على التحريم
 من البعد (قوله يعني الرجل) ذكر الرجل لانه الاصل والاشرف للاحتراز
 وقال بعضهم المراد بالرجل الشخص بطريق عموم المجاز فيصدق بالمرأة والصبي
 والعناية مدرجة من الراوى عن جابر أو من قبله وقوله أو يمشى في نعل واحدة فهو
 مكروه تنزيها حيث لا عذر وأولئك تقسيم لالشك كما وهم فكل مما قبلها وما بعدها
 منهى عنه على حدته على حد قوله تعالى ولا تلعنوا من آمنوا وكفروا وجعلها على
 الواو ويفسد المعنى لان المعنى عليه النهى عن مجموعهما لان كل على حدته (قوله
 اذا اتعل أحدكم فليبدأ باليمين) أي اذا لبس النعل أحدكم فليقدم اليمين لان
 النعل من باب التكريم واليمين لشرفها تقدمت في كل ما كان من باب التكريم
 وقوله واذا نزع فليبدأ بالشمال أي واذا نزع النعل فليقدم الشمال لان النزع من
 باب التنقيص والشمال لعدم شرفها تقدمت في كل ما كان من باب التنقيص لكن في
 اطلاق كون النزع من باب التنقيص نظر لانه قد يكون في بعض المواطن ليس اهانة
 بل تكريما ولذا قال العصام ان تقديم اليمين انما هو لكونها أقوى من اليسار لان
 ما زعمه يقتضى ان اليسار لو كانت أقوى تقدمت على اليمين وهو زال فاحش فالاولى
 قول الحكيم الترمذي اليمين مختار الله ومحبوبه من الاشياء فأهل الجنة عن يمين
 العرش يوم القيامة وأهل السعادة يعطون كتبهم بأيمانهم وتكتب الحسنات عن
 اليمين وكفة الحسنات من الميزان عن اليمين فاستحقت ان تقدم اليمين واذا كان
 الحق لليمين في التقديم أخرزعهما ليقى ذلك الحق لها أكثر من اليسرى (قوله

أوليخفها جميعا (حدثنا) قتيبة
 عن مالك بن انس عن أبي الزناد
 نحوه (حدثنا) اسحاق بن موسى
 (حدثنا) معن (حدثنا) مالك عن
 أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى
 الله عليه وسلم نهى أن يأكل
 يعني الرجل شماله أو يمشى في
 نعل واحدة (حدثنا) قتيبة عن
 مالك قال (حدثنا) اسحاق
 (حدثنا) معن (حدثنا) مالك
 عن أبي الزناد عن الاعرج عن
 أبي هريرة أن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال اذا اتعل أحدكم
 فليبدأ باليمين واذا نزع فليبدأ
 بالشمال

فلتكن اليمنى) أو أهما تتعل وآخرهما تنزع نأ كيد لما قبله كما لا يخفى وأولهما
 وآخرهما بالنصب خبر كان وكل من قوله تتعل وتنزع جملة حالية أو أولهما وآخرهما
 بالنصب على الحال وقوله تتعل وتنزع خبر وضبطا بمنزلة فوقايتين وتختايتين
 والتذكير باعتبار العوض (قوله يجب التيمم ما استطاع) أي يختار تقديم اليمنى
 مدة استطاعته بخلاف ما إذا كان ضرورة فلا كراهة في تقديم اليسار
 حينئذ وقوله في ترجمه أي تسريح شعره وقوله وتنعله أي لبسه النعل وقوله وطهوره
 بضم أوله وهو ظاهره وبفتح على تقدير مضاف أي استعمال طهوره وليس المراد
 التخصيص بهذه الثلاثة بدليل رواية وفي شأنه كله كما تقدم ومما ورد في باب التعل
 أنه يكره فأعمالكن حمل على نعل يحتاج في لبسها إلى الاستعانة باليد لا مطلقا
 (قوله محمد بن مرزوق) أي أبو عبد الله الباهلي وليس هو محمد بن مرزوق بن عثمان
 البصري كما ظنه شارح لأنه لم يرو عنه أحد من الستة كما في التقريب وأما هذا
 فروى عنه مسلم وابن ماجه وابن خزيمة وقول شارح لم يخرج له إلا المصنف زلل
 وقوله عن عبد الرحمن بن قيس أي الضبي الزعفراني كذبه أبو زرعة وغيره كذا ذكره
 ابن حجر في التقريب وسبقه الذهبي إلى ذلك فالأولاد كره في الكتب الستة
 (قوله هشام) أي ابن حسان وهو الراوي عن ابن سيرين فلذلك لم يميزه مع ابن
 هشام في الرواة خمسة وقوله عن محمد بن سيرين رأي ثلاثين صحابيا وكان يعبر
 الرؤيا (قوله وأبي بكر وعمر) أي ولعل أبي بكر وعمر قبالاتان وإنما تقدم قبالاتان
 للاهتمام به وليكونه المقصود بالأخبار (قوله وأول من عقد عقدا واحدا عثمان)
 أي وأول من اتخذ قبالاتا واحدا عثمان وإنما اتخذ قبالاتا واحدا لئلا يتخذ
 القبالات قبل ذلك لم يكن ليكون اتخذ القبالات الواحدة مكرها وخلاف الأولى
 بل لتكون ذلك هو المعتاد وبذلك يعلم أن ترك النعلين وليس غيرهما ليس مكرها
 ولا خلاف الأولى لأن لبس النعلين يكونه هو المعتاد إذ ذلك

(باب ما جاء في ذكر خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أي باب بيان الأخبار الواردة في ذلك وإنما زاد لفظ ذكره نادون بقية التراجم
 ليكون علامة مميزة بين خاتم النبوة وخاتم النبي ليعلم مراد كل كتاب أن ما زيد
 فيه لفظ ذكره هو خاتم النبي الذي يختم به وما خلا عنه هو خاتم النبوة وإن كان التمييز
 يحصل أيضا بالإضافة بحيث قيل خاتم النبوة فالمراد به البضعة الناشرة بين كتفيه
 وحيث قيل خاتم النبي فالمراد به الطابع الذي كان يختم به الكتب قال ابن العربي
 والخاتم عادة في الأمم ماضية وسنة في الإسلام قائمة وقال ابن جماعة وغيره

فلتكن اليمنى أولهما تتعل
 وآخرهما تنزع (حدثنا) أبو
 موسى محمد بن المنثري (حدثنا)
 محمد بن جعفر قال (حدثنا) شعبة
 قال أخبرنا أشعث وهو ابن أبي
 الشعثاء عن أبيه عن مسروق
 عن عائشة قالت كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يحب التيمم
 ما استطاع في ترجمه وتنعله
 وطهوره (حدثنا) محمد بن
 مرزوق (حدثنا) عبد الرحمن
 ابن قيس أبو معاوية (حدثنا)
 هشام عن محمد بن أبي هريرة
 قال كان نعل رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قبالاتان وأبي بكر
 وعمر رضي الله تعالى عنهما وأول
 من عقد عقدا واحدا عثمان
 رضي الله عنه
 (باب ما جاء في ذكر خاتم رسول
 الله صلى الله عليه وسلم)

وما زال الناس يتخذون الخواتيم سلفا وخلفا من غير تكبير وتحصل السنة بلبس الخاتم ولو مستعارا أو مستأجرا أو لاتباع إبيه بالملك قال الزين العراقي لم ينقل كيف كانت صفة خاتمه الشريف هل كان مربعا أو مثلثا أو مدورا وعمل الناس في ذلك مختلف وفي كتاب اخلاق النبوة انه لا يدري كيف هو قالوا والخاتم حلقة ذات فص من غير هافان لم يكن لها فص فهي فتحة بقاء ومثناة فوقية وخاء معجمة كقصبة وأحاديث الباب ثمانية (قوله) كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من ورق) بكسر الراء وتسكن تحققة أى فضة وأخذ بعض أئمة الشافعية من ايشار المصطفى صلى الله عليه وسلم الفضة كراهة الختم بين حديد أو نحاس وأيد بما في رواية انه رأى يد رجل خاتما من صفر فقال ما لي أجد منك ربح الاصنام فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال ما لي أرى عليك حلقة أهل النار وبؤيده أيضا ما في رواية انه أراد أن يكتب كتابا إلى الامام جده فوجد حديد فقال له رجل يا رسول الله انهم لا يقبلون الا كتابا مختوما فأمر أن يعمل له خاتم من حديد فجعله في أصبعه فأناه جبريل فقال انبذه من أصبعك فنبذه من أصبعه وأمر بخاتم آخر يصاغ له فعلم له خاتم من نحاس فجعله في أصبعه فقال له جبريل انبذه فنبذه وأمر بخاتم آخر يصاغ له من ورق فجعله في أصبعه فأتره جبريل الى آخر الحديث لكن اختار النووي انه لا يكره تلبيس الشيوخ التمس ولو خاتما من حديد ولو كان مكرها لم يأذن فيه وتلبيس أبي داود كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من حديد ملويا عليه فضة قال وخبر النهي عنه ضعيف وبؤخذ من الحديث انه يسن اتخاذ الخاتم ولو لم يكن له يوجب الختم وغيره وعدم التعرض في الخبر لوزنه يدل على انه لا يتخير في بلوغه متقلا فصاعدا ولذلك انما بعض الشافعية الحكم بالعرف أى يعرف امثال الملابس لكن ورد النهي عن اتخاذها متقالا في خبر حسن وضعفه النووي في شرح مسلم لكنه معارض بتصحيح ابن حبان وغيره له وأخذ بقضيته بعضهم وللرجل لبس خواتيم ويكره أكثر من اثنين (قوله) وكان فسه حبشيا) الفص بتثنية الفاء خلافا للصحاح في جعله الكسر لئلا والمراد بالفص هنا ما ينقش عليه اسم صاحبه وانما كان حبشيا لان معدنه بالحبشة فانه كان من جرع بفتح الجيم وسكون الزاي وهو خزف فيه بياض وسواد أو من عقيق ومعدنه بالحبشة وسيأتي في بعض الروايات ان فسه كان منه ويجمع بينهما بتعدد الخاتم فلا منافاة وهذا الجمع مسطور في كتاب البيهقي فانه قال عقب ايراد هذا الحديث وفيه دلالة على انه كان له خاتمان أحدهما فسه حبشي والآخر فسه منه وقال في موضع آخر الاشبه

(حدثنا) قتيبة بن سعيد وغير واحد عن عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من ورق وكان فسه حبشيا

بساير الروايات ان الذي كان فسه حبشيا هو الخاتم الذي اتخذ من ذهب ثم طرحه
والذي فسه منه هو الذي اتخذ من فضة وذ كرتوه ابن العربي وجرى على ذلك
القرطبي ثم التوروي وقد ورد في حديث غريب كراهة كون فص الخاتم من غيره
ففي كتاب المحدث الفاضل من رواية علي بن زيد عن أنس بن مالك عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه كره أن يلبس خاتما ويجعل فسه من غيره فالمسحوب أن
يكون فص الخاتم منه لامن غيره (قوله اتخذ خاتما من فضة) جزم ابن سيد
الناس بأن اتخذاه صلى الله عليه وسلم للخاتم كان في السنة السابعة وجزم غيره
بأنه كان في السادسة وجمع بأنه كان في أواخر السادسة وأوائل السابعة لانه انما
اتخذ هذه عند اعداده مكتوبة الملوكة وكان ذلك في ذى القعدة سنة ست ووجه الرسل
الذين أرسلهم الى الملوكة في المحرم من السابعة وكان الاتخاذ قبيل التوجيه قال ابن
العربي وكان قبل ذلك اذا كتب كتابا بختمه بظفره (قوله فكان يختم به ولا يلبسه)
أى فكان يختم به الكذب التي يرسلها للملوكة ولا يلبسه في يده لكن هذا ينافي
الاخبار الآتية بالدالة على انه كان يلبسه في يمينه ويدفع التنافي بأن له صلى الله عليه
وسلم خاتمين أحدهما منقوش بصداد الختم به وكان لا يلبسه والثاني كان يلبسه
ليقتدى به أو أن المراد أنه لا يلبسه دائما بل غيبا فلا منافاة حيث قد يقال لم
يلبسه أو لا يلبس الختم ولم يلبسه تخاف من توهم انه اتخذ من سنة قلبه (قوله
قال أبو عيسى) يعنى نفسه وقوله أبو بشر أى المتقدم في السند وقوله اسمه
جعفر بن أبي وحشى كتحوى وفي بعض النسخ وحشية بناء التأنيت وهو وثقة
(قوله هو الطنافسى) بشعره بصره عالما بالقبيلة وهو نسبة لطنافس كساجد جمع
طنفسة بضم أوله وثالثه وكسرهما وكسر الأول وفتح الثالث بساط له نخل أى وبر
أو حصير من سعف قدره ذراع وانما نسب اليها لانه كان يعملها أو يبيعها ما هو
ثقة تتردد المصنف من بين الستة باخراج حديثه (قوله زهير أبو خيثة) احترز
عن زهير أبى المنذر وما سخن فيه ثقة حافظ خرج له الجماعة وقوله عن حميد بالتصغير
أى الطويل (قوله فسه منه) أى فسه بعضه لا يجز منفصل عنه على ما سبق
في النص الحبشى وقد تقدم الجمع بين هذه الرواية والرواية السابقة (قوله الى
العجم) أى الى عظمائهم وملوكهم يدعوهم الى الاسلام والمراد بالعجم ما عدا
العرب فيشمل الروم وغيرهم (قوله قيل له) أى قال له رجل قيل من قرئش
وقيل من العجم وقوله لا يقبلون الا كتابا عليه خاتم أى نقش خاتم فهو على تقدير
مضاف وعدم قبولهم لانه اذا لم يختم تطرق الى مضمونه الشك فلا يعملون به ولان

(حدثنا) قتيبة (حدثنا) أبو
عوانة عن أبي بشر عن نافع عن
ابن عمر أن النبي صلى الله عليه
وسلم اتخذ خاتما من فضة فكان
يختم به ولا يلبسه قال أبو عيسى
أبو بشر اسمه جعفر بن أبي
وحشى (حدثنا) محمود بن غيلان
قال حفص بن عمر بن عبيد هو
الطنافسى (حدثنا) زهير أبو
خيثة عن حميد بن أنس بن مالك
قال كان خاتم النبي صلى الله
عليه وسلم من فضة فسه منه
(حدثنا) اسحاق بن منصور
(حدثنا) معاذ بن هشام قال
أخبرني أبي عن قتادة عن أنس
بن مالك قال لما أراد رسول الله
صلى الله عليه وسلم أن يكتب الى
العجم قيل له ان العجم لا يقبلون
الا كتابا عليه خاتم

ترك ختمه يشعر بترك تعظيم المكتوب اليه بخلاف ختمه فان فيه تعظيماً لخالقه
 (قوله فاصطنع خاتماً) أي فلاجل ذلك أمر بأن يصطنع له خاتماً فالتركيب على حد
 قولهم بنى الأمير المدينة والصانع كان يعلى بن أمية (قوله فكان في أنظر إلى سياضه
 في كفه) أي لانه كان من فضة وفي هذا الإشارة إلى كمال اتقانه واستحضاره لهذا الخبر
 حال الحكاية كأنه يخبر عن مشاهدة ويدل هذا الحديث على مشروعية المراسلة
 بالكتب وقد جعل على الله ذلك سنة في خلقه أطبق عليها الألوان والآخرون وأول
 من استفاض ذلك سليمان عليه السلام إذ أرسل كتابه إلى بلقيس مع الهدى
 ويؤخذ منه أيضاً ندب معاشره الناس بما يحبون وترك ما يكرهون (قوله حدثني
 أبي) أي عبد الله بن المنثري وقوله عن ثمامة بضم المثانة وتخفيف ميمه وهو عم عبد
 الله الراوي فهو يروي عن عمه وقوله عن أنس بن مالك هو جد ثمامة فهو يروي عن
 جده (قوله كان نقش خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم) لعل خبر كان محذوف
 أي ثلاثة أسطر ويؤيده رواية البخاري كان نقش الخاتم ثلاثة أسطر قال ابن جماعة
 ونقش الخواتيم تارة يكون كتابة وتارة يكون غيرها فان لم يكن كتابة بل مجرد
 التحسين فهو مقصد مباح اذا لم يتقارنه ما يجرمه كمنقش نحو صورة شخص وان كان
 كتابة فتارة ينقش من الألفاظ الحكيمية ما يفيد تذكريات الموت كما روي ان نقش خاتم
 عمر رضي الله عنه كفى بالموت واعظاً وتارة ينقش اسم صاحبه للتحذير كما هنا وغير
 ذلك فقد كان نقش خاتم علي الله الملك وحذيفة وابن الجراح الحمد لله وأبي
 جعفر الباقر العزة لله و ابراهيم الخفي الثقة بالله ومسروق باسم الله وقد قال
 صلى الله عليه وسلم اتخذ آدم خاتماً ونقش فيه لا اله الا الله محمد رسول الله وفي نوادر
 الاصول ان نقش خاتم موسى عليه السلام لكل أجل كتاب وفي مجمع الطبراني
 مرفوعاً كان فص خاتم سليمان بن داود مما ويا أتى اليه من السماء فأخذه فوضعه
 في خاتمه فكان نقشه أنا لله لا اله الا أنا محمد عبدي ورسولي (قوله محمد سطر)
 مبتدا وخبر وقوله ورسول سطر مبتدا وخبر أيضاً ويجوز في رسول التنوين يقطع
 النظر عن الحكاية وترك التنوين نظراً للحكاية وقوله والله سطر مبتدا وخبر أيضاً
 ويجوز في لفظ الجلالة الرفع يقطع النظر عن الحكاية والجر بالنظر لها ونظاً لذلك
 أن محمد هو السطر الأول وهكذا ويؤيده رواية الاسماعلي محمد سطر والسطر الثاني
 رسول والسطر الثالث الله وهذا ظاهر رواية البخاري أيضاً وفي تاريخ ابن كثير عن
 بعضهم ان كتابته كانت مستقيمة وكانت تطلع كتابة مستقيمة وقال الاسنوي في
 حفظي انها كانت تقرأ من أسفل ليكون اسم الله فوق الكل وأيده ابن جماعة بأنه

قام صطنع خاتماً فكان في أنظر إلى
 سياضه في كفه (حدثنا) محمد بن
 يعقوب (حدثنا) محمد بن عبد الله
 الأنصاري حدثني أبي عن ثمامة
 عن أنس بن مالك قال كان نقش
 خاتم رسول الله صلى الله عليه
 وسلم محمد سطر ورسول سطر والله
 سطر

الملائق بكامل أدبه مع وبه ووجهه ابن حجر بأن ضرورة الاحتياج الى الختم توجب
 كون الحروف مقالوبه ليخرج الختم مستويا وورد ذلك نقلا وتأييدا وتوجيها أما
 الاول فقد ذكر الحافظ ابن حجر انه لم يره في شئ من الاحاديث ويكفينا قول
 الاسنوي في حفظي انها كانت تقرأ من أسفل وأما الثاني فلانه يخالف وضع
 التزييل حيث جاء فيه محمد رسول الله على هذا الترتيب وأما الثالث فلانه انما
 عول فيه على العادة وأحواله صلى الله عليه وسلم خارجة عن طورها وبالجملة
 فلا يصار الى كلام الاسنوي ومن تبعه الا بتوقيف ولم يثبت كما قاله أمير المؤمنين
 في الحديث الحافظ العسقلاني (قوله الجهضمي) بفتح الجيم وسكون الهاء
 وفتح الصاد المجمة في آخره ميم نسبة للجهاضمة محلة بالبصرة وتلك المحلة تنسب الى
 الجهاضمة بطن من أزد وكان أحد الحفاظ الاعلام الثقات طلب للقضاء فقال
 استخبر فدعا على نفسه فمات خرج له الجماعة وقوله نوح بن قيس صالح الحمال
 حسن الحديث وكان يتشيع وثقه أحمد لكن نقل عن يحيى تضعيفه وقال البخاري
 لم يصح حديثه خرج له مسلم والاربعة خلا البخاري وقوله عن خالد بن قيس أي
 أخيه فهو يروي عن أخيه قال في الكاشف نسخة وفي التقريب صدوق وقال
 البخاري لا يصح حديثه خرج له مسلم وأبو داود (قوله أن النبي صلى الله عليه
 وسلم كتب) أي أراد أن يكتب بدليل الرواية السابقة وقوله الى كسرى بكسر أوله
 وفتح لقه لكل من ملك الفرس وهو معرب خمير وفتح اذناه وسكون السين وفتح
 الراء ولما جاء كتابه صلى الله عليه وسلم اليه مزقه فدعا عليه فزق ما ملكه وقوله
 وقبصر لقب لكل من ملك الروم وقوله والنجاشي لقب لكل من ملك الحبشة كما ان
 فرعون لقب لكل من ملك القبط والعزير لكل من ملك مصر وتبع لكل من ملك
 حبر وحقان لكل من ملك الترك (قوله فقتل له انهم لا يقبلون كتابا الا بخاتم)
 أي فقال له رجل ان هؤلاء الملوك لا يقبلون كتابا الا محتوما بخاتم لانه اذا لم يختم
 تطرق الى مضمونه الشك كما تقدم ولذلك صرح أصحابنا في كتاب قاض الى قاض بأنه
 لا بد من ختمه (قوله فصاغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما) أي أمر بصوغه
 وهو تهيئة الشئ على أمر مستقيم وتقدم أن الصائغ كان بعلي بن أمية وقوله
 حاكمة بسكون اللام وقد تفتح وقوله فضة وأما الفص فكان حبشيا على ما تقدم
 في بعض الروايات (قوله ونشر فيه محمد رسول الله) ظاهره كالذي قبله انه لم يكن
 فيه زيادة على ذلك لكن أخرج أبو الشيخ في أخلاق النبي من رواية عمر عروة عن
 عروة بن ثابت عن ثمامة عن أنس قال كان فص خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم

(حدثنا) نصر بن علي الجهضمي
 أبو عمرو (حدثنا) نوح بن قيس عن
 خالد بن قيس عن قتادة عن أنس
 بن مالك أن النبي صلى الله عليه
 وسلم كتب الى كسرى وقبصر
 والنجاشي فقتل له انهم لا يقبلون
 كتابا الا بخاتم فصاغ رسول الله
 صلى الله عليه وسلم خاتما حاكمة
 فضة ونشر فيه محمد رسول الله

حبشيا مكنو با عليه لاله الا الله محمد رسول الله وعمره ضعفه المديني فروايته
 شاذة وكذا ما رواه ابن سعد من مرسل ابن سيرين من زيادة بسم الله محمد رسول الله
 فهي شاذة أيضا ويمكن الجمع بتعدد النواتيم وقد أخطأ في هذا المقام من زعم أن
 خاتم المصطفى صلى الله عليه وسلم كان فيه صورة شخص ويأبى الله أن يصد ذلك
 من قلب صاف إيمانه كما قاله ابن جماعة وما ورد في ذلك من حديث مرسل أو معضل
 وآثار موقوفة فهو معارض بالأحاديث الصحيحة في منسح التصوير والحديث
 المرسل أو المعضل هو أن عبد الله بن محمد بن عقيل أخرجه خاتما وزعم أن المصطفى
 كان يتختم به وفيه تمثال أسد قال فرأيت بهض أصحابنا غسله بالماء ثم شربه
 وأما الآثار الموقوفة فهي ان حديثه كان في خاتمه كريكان متقابلان بينهما
 الحمد لله وأنه كان نقش خاتم أنس اسد رابض وأنه كان خاتم عمران بن حصين نقشه
 تمثال رجل متقلد سيفاً وقد عرفت ان ذلك معارض بالأحاديث الصحيحة في منع
 التصوير (قوله سعيد بن عامر) أحد الاعلام ثقة مأمون صالح لكن ربما وهم
 خرج له السمة وقوله والنجاح كشداد وقوله ابن منهل كمنوال ثقة ورع عالم خرج
 له السمة وقوله عن همام بالتشديد وقوله عن ابن جريح بالتصغير الفقيه أحد
 الاعلام أول من صنّف في الاسلام على قول (قوله اذا دخل الخلاء) أي أراد
 دخوله والخلاء في الاصل المحل الخالي ثم استعمل في المحل المعدلقضاء الحاجة
 وقوله نزع خاتمه وفي رواية وضع بدل نزع أي لاشتماله على اسم معظم ويبدل الحديث
 على ان دخول الخلاء بما نقش عليه اسم معظم مكروه تنزيها وقيل تحريمها ولو نقش
 اسم معظم كحمد فان قصد به المعظم كره استعماله في الخلاء كما رجحه ابن جماعة
 وان لم يقصد به المعظم بل قصد اسم صاحبه فلا يكره (قوله عبد الله بن نمير)
 بالتصغير ثقة خرج له البيهقي (قوله فكان في يده) أي في خنصر يده وهذا
 يقال في سابقه ولا حقه وقوله تم كان في يدي أبي بكر ويده عمر ثم كان في يدي عثمان اي ثم
 كان بعد وفاته صلى الله عليه وسلم في يدي أبي بكر وبعد أبي بكر كان في يدي عمر ثم بعد
 موت عمر كان في يدي عثمان وتم هنا التراخي في الرتبة وهذا مخالف لما ورد من أن أبا
 بكر جعل الخاتم عنده مع يقب ليحفظه ويدفعه للخليفة وقت الحاجة الى الختم
 وتدفع الخليفة بأنهم ليسوا احياءا للتمرك وكان مقره عند معيقيب ويؤخذ من ذلك
 انه يجوز للشخص استعمال ختم منقوش باسم غيره بعد موته لانه لا التباس بعد
 موته (قوله حتى وقع في بئر أريس) اي الى ان سقط في اثنا خلافة عثمان في بئر
 أريس بوزن أمير بالصرف وعدسه وبئر أريس بئر بديقة قرية من مسجد قباء

(حدثنا) اسحاق بن منصور
 (حدثنا) سعيد بن عامر والنجاح
 ابن منهل عن همام عن ابن
 جريح عن الزهري عن أنس أن
 النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا
 دخل الخلاء نزع خاتمه (حدثنا)
 اسحاق بن منصور (حدثنا) عبد
 الله بن نمير (حدثنا) عبد الله بن
 عمر عن نافع عن ابن عمر قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 خاتما من ورق فكان في يده ثم
 كان في يدي أبي بكر وعمر رضي الله
 تعالى عنهم ما ثم كان في يدي عثمان
 حتى وقع في بئر أريس

ونسب الى رجل من اليهود اسمه أريس وهو الصلاح بلغه أهل الشام وقد بانع
عثمان في التفتيش عليه فلم يجده وفي وقوعه اشارة الى ان امر الخلافة كان
منوطا به فقد توصلت الفتن وتفرقت الكلمة وحصل الهرج ولذلك قال بعضهم
كان في خاتمه صلى الله عليه وسلم ما في خاتم سليمان من الاسرار لان خاتم سليمان
لما فقد ذهب ملكه وخاتمه صلى الله عليه وسلم لما فقد من عثمان اتقض عليه الامر
وحصلت الفتن التي افضت الى قتله واتصلت الى آخر الزمان (قوله نقشه محمد
رسول الله) على الترتيب أو على عكس الترتيب على ما تقدم من الخلاف ويؤخذ من
هذا الحديث وما قبله من أحاديث الباب حل نقش اسم الله على الخاتم خلافا لمن كره
ذلك كابن سيرين

* (باب ماجاء في أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه) *

أى باب بيان الاخبار الواردة في أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس الخاتم في
يمينه وفي بعض النسخ باب في أن النبي كان يتختم في يمينه وفي نسخ باب ماجاء في
تختم رسول الله صلى الله عليه وسلم والقصد من الباب السابق بيان حقيقة الخاتم
وبيان نقشه ومن هذا الباب بيان كيفية لبيسه وفي الترجمة اشعار بان المواظ
يرج روايات تختمه في يمينه على روايات تختمه في يساره بل قال في جامعه روى
عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم تختم في يساره وهو لا يصح (قوله يحيى بن
حسان) ثقة امام رئيس خرج له الجماعة الا ابن ماجه وقوله سليمان ابن بلال التيمي
ثقة امام جليل خرج له الكل وقوله عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر بن فتح النون
وكسر الميم احترز به عن شريك بن عبد الله القاضي وما نحن فيه وثقه أبو داود
وقال ابن معين لا بأس به وقال التميمي غير قوى وقوله ابن حنبل بالتصغير وقوله
عن أبيه أى عبد الله بن حنبل (قوله كان يلبس خاتمه في يمينه) أى لان التختم
فيه نوع ~~كريم~~ واليمين به أحق وكونه صار شعارا لرافض لأصل له وقد نقل
المصنف عن البخارى أن التختم في اليمين أصح شئ في هذا الباب عن النبي صلى الله
عليه وسلم وإذا كان التختم في اليمين أصح فلا وجه للعدول عن ترجيح أفضليته
ويجمع بين روايات اليمين وروايات اليسار بأن كلامهم ما وقع في بعض الاحوال أو
أنه صلى الله عليه وسلم كان له خاتمان كل واحد في يد كما تقدم الجمع بذلك بين
ما نصه حبشي وما نصه منه وقد أحسن الحافظ العراقي حيث نظم ذلك فقال

يلبسه كما روى البخارى * في خنصر يمين اويسار
كلاهما في مسلم ويجمع * بأن ذاقى حالتين يقع

نقشه محمد رسول الله (باب ماجاء
في أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان يتختم في يمينه) (حدثنا)
محمد بن سهل بن عسكر البغدادي
وعبد الله بن عبد الرحمن (قالا
حدثنا) يحيى بن حسان (حدثنا)
سليمان بن بلال عن شريك بن
عبد الله بن أبي نمر عن ابراهيم بن
عبد الله بن حنبل عن أبيه عن
علي بن أبي طالب رضى الله تعالى
عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان يلبس خاتمه في يمينه

أوخافين كل واحد يد * كما ينص حبشي قد ورد

وبالحمد لله فالختم في اليسار ليس مـ وها را لا خلاف الاولي بل هو سنة لكنه
 في اليمن أفضل (قوله أحمد بن صالح) المصري بالميم أو له نسبة الى مصر ورواهم من
 جهله بالموحدة ثقة حافظ تكلم فيه لكن اثني عليه غير واحد روى عنه البخاري وأبو
 داود (قوله نحوه) تقدم الفرق بين قولهم نحوه وقولهم مثله (قوله رأيت
 ابن أبي رافع) أي عبد الرحمن قال البخاري في حديثه مناكير روى له الاربعة
 وقوله فسألته عن ذلك أي عن سبب ذلك وقوله فقال رأيت عبد الله بن جعفر هو
 صحابي كأيبه وهو أول مولود ولد في الاسلام بأرض الحبشة ومات بالمدينة خـ راج له
 السنة وقوله يختم في يمينه زاد في رواية لابي الشيخ وقبض والخاتم في يمينه (قوله
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يختم في يمينه) لم يبين في هذه الاحاديث في أي
 الاصابع وضعه فيها الكـ الذي في الصحيحين تعيين الخنصر فالسنة جهله في
 الخنصر فقط وحكمته انه أبعد عن الامتحان فيما يعاطاه الانسان باليد وأنه
 لا يشغل اليد عما تزاوله من الاعمال بخلاف ما لو كان في غير الخنصر افاده الشيخ
 ابن جماعة (قوله يحيى بن موسى) وفي نسخة محمد بن موسى وقوله ابن غير بالتصغير
 وقوله ابراهيم بن الفضل أي ابن سليمان الخزومي لا ابراهيم بن الفضل بن سويد
 وما شئت فيه شيخ مدني روى عنه المصنف وابن ماجه قال ابن معين ضعيف لا يثبت
 حديثه ليس بشيء وقال جمع متروك وقال أحمد ليس بقوى فقوله العصام لم أجد
 ترجمته تصور وقوله ابن عقيل بفتح فكسر (قوله انه صلى الله عليه وسلم كان يختم
 في يمينه) زاد في رواية ويقول اليميني احق باليمين من الشمال (قوله أبو الخطاب)
 كشداد وقوله زياد كرجال ثقة حافظ خـ راج له السنة وقوله عبد الله بن ميمون قال
 البخاري ذاهب الحديث وقال أبو حاتم متروك وقال ابو زرعة واه وقال ابن حبان
 لا يجوز الاحتجاج به خـ راج له المصنف وقوله عن جعفر أي الصادق لقب به الكمال
 صدقه وورعه وأمه أم فررة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر وأمتها أسماء بنت أبي بكر
 ولذلك كان يقول ولدني الصديق مرتين وقوله أمتها أسماء كذا قاله الشمراخ ولعل
 المراد انها أمتها بواسطة لثلايلزم على ذلك تزوج الرجل بعـ مته وهو غير جائز وقال
 أبو حنيفة ما رأيت أفقه منه ووثقه ابن معين لكن قال ابن القطان في نفسى منه
 شيء وقوله عن أيبه أي محمد الباقر لقب بذلك لانه بقر العلم أي شقه وعرف خفيه
 وجليه ثقة خـ راج له الجماعة وهو ابن علي بن سيدنا الحسين وأمه أم عبد الله بن
 سيدنا الحسن رضوان الله عليهم أجمعين (قوله أن النبي صلى الله عليه وسلم

(حدثنا) محمد بن يحيى (حدثنا)
 أحمد بن صالح (حدثنا) عبد الله
 ابن وهب عن سليمان بن بلال عن
 شريك بن عبد الله بن أبي نمر
 نحوه (حدثنا) أحمد بن منيع
 (حدثنا) يزيد بن هارون عن
 حماد بن سلمة قال رأيت ابن أبي
 رافع يختم في يمينه فسألته
 عن ذلك فقال رأيت عبد الله
 ابن جعفر يختم في يمينه وقال
 عبد الله بن جعفر كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يختم في يمينه
 (حدثنا) يحيى بن موسى (حدثنا)
 عبد الله بن غير (حدثنا) ابراهيم
 ابن الفضل عن عبد الله بن
 محمد بن عقيل عن عبد الله بن
 جعفر أن النبي صلى الله عليه
 وسلم كان يختم في يمينه (حدثنا)
 أبو الخطاب زياد بن يحيى (حدثنا)
 عبد الله بن ميمون عن جعفر بن
 محمد عن أيبه عن جابر بن عبد الله
 أن النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يختم في يمينه

كان يتختم في يمينه) أى في خنصرها كما تقدم (قوله جرير) كما يروى قوله عن
 الصلت بفتح الصاد المهملة المشددة وسكون اللام وثقوه خرج له أبو داود (قوله
 قال كان ابن عباس يتختم في يمينه) قال القسطلاني هكذا أورد المصنف الحديث
 مختصرا وأورده أبو داود من هذا الوجه عن محمد بن اسحاق قال رأيت على الصلت
 ابن عبد الله خاتما في خنصره اليميني فدأته فقال رأيت ابن عباس يلبس خاتمه
 هكذا الخ قال شارح وهذه الجملة ساقطة من بعض النسخ (قوله ولا أخاله
 الا قال الخ) أى ولا اظنه الا قال الخ فأحال بمعنى اظن وهو بكسر الهمزة أفصح
 من فتحها وان كان الفتح هو القياس وظاهر السياق ان فائل ذلك هو الصلت
 (قوله عن أيوب بن موسى) قال الأزدي لا يقوم اسناد حديثه قال الذهبي
 ولا عبرة بقول الأزدي مع توثيق أحمد ويحيى له خرجه الجماعة (قوله اتخذ خاتما
 من فضة) وفي رواية اتخذ خاتما كله من فضة وقوله وجعل فضة مما يلي كفه وفي
 رواية لمسلم مما يلي باطن كفه وهي تفسر للاولى وعورض هذا الحديث بما رواه
 أبو داود من رواية الصلت بن عبد الله قال رأيت ابن عباس يلبس خاتمه هكذا
 وجعل فضة على ظهرها قال ولا أخال ابن عباس الا وقد كان يذكر ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه كذلك وقد يجتمع بما قاله الزين العراقي من انه
 وقع مرة هكذا ومرة هكذا قال ورواية جعله مما يلي كفه أصح فهو الافضل قال
 ابن العربي ولا اعلم وجهه ووجهه النووى بأنه أبعد عن الزهو والعجب وبأنه
 احفظ للنقش الذى فيه من أن يحاكي أى ينقش مثله أو يصيبه صدمة أو عود صلب
 فيغير نقشه الذى اتخذ لاجله (قوله ونقش فيه محمد رسول الله) أى أمر بنقشه
 فهو بالبناء للفعل لكن على الجواز على حد قولهم بنى الامير المدينة ثم انه يحتمل ان
 قوله محمد خبر مبتدأ محذوف والتقدير صاحبه محمد فيكون قوله رسول الله صفة
 لمحمد ويحتمل أن قوله محمد رسول الله مبتدأ وخبر وعليه فهل أريد به بعض القرآن
 فيكون فيه حجة على جواز ذلك خلافاً لما ذكره من السلف أو لم يرد به القرآن كل
 محتمل قاله الزين العراقي (قوله ونهى أن ينقش أحد عليه) أى مثل نقشه وهو
 محمد رسول الله كما يدل له رواية البخارى عن انس اتخذ رسول الله صلى الله عليه
 وسلم خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال اني اتخذت خاتما من ورق
 ونقش فيه محمد رسول الله فلا ينقش أحد على نقشه والحكمة في النهى عن ذلك
 انه لو نقش غيره مثله لادى الى الالباس والفساد وما روى من أن معاذ نقش خاتمه
 محمد رسول الله وأقره المصطفى فهو غير ثابت وبفرض ثبوتها فهو قبل النهى ويظهر

(حدثنا) محمد بن حميد الرازي
 (حدثنا) جرير عن محمد بن اسحاق
 عن الصلت بن عبد الله قال كان
 ابن عباس يتختم في يمينه ولا أخاله
 الا قال كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يتختم في يمينه (حدثنا)
 محمد بن أبي عمر (حدثنا) سفيان
 ابن أيوب بن موسى عن نافع عن
 ابن عمر أن النبي صلى الله عليه
 وسلم اتخذ خاتما من فضة وجعل
 فضة مما يلي كفه ونقش فيه محمد
 رسول الله ونهى أن ينقش أحد
 عليه

كما قاله ابن جماعة والزمين العراقي ان النهي خاص بجماعته صلى الله عليه وسلم اخذ
من العلة (قوله هو الذي سقط من معيقب في نير اريس) وقيل سقط من عثمان
ويحتمل أنه طلبه من معيقب ليختم به شيئاً واستقر في يده وهو متفكر في شيء بعثت به
ثم دفعه في تفكره الى معيقب فاشتغل بأخذه فسقط فنسب سقوطه لكل منهما
ومعيقب بضم الميم وفتح العين المهملة وسكون التحتية في آخره باء موحدة تصغير
معقاب كفضال أسلم قديماً وشهد بدرا وهاجر الى الحبشة وكان بلي خاتم المصطفى
صلى الله عليه وسلم وكان به علة من جذام وكان بأنس طرف من برص قال
بعض الحفاظ ولا يعرف في الصحابة من أصيب بذلك غيرهما (قوله عن أبيه) أي
محمد الباقر وهو لم ير سيدنا الحسن أصلاً فبذا الاثر مرسل بالنسبة الى سيدنا
الحسن وأما بالنسبة لسيدنا الحسين فيمكن كونه رآه في يساره فانه كان له يوم
الطاف أربع سنين فلا يكون الاثر مرسل بالنسبة اليه ويحتمل انه سمع من أبيه
زين العابدين انه رآه كذلك فيكون مرسل بالنسبة اليهما (قوله قال كان الحسن
والحسين الخ) قال الزين العراقي لم يذكر المؤلف في الختم في اليسار الا هذا الاثر من
غير زيادة وقد جاء في بعض طرقه رفع ذلك اليه صلى الله عليه وسلم مع زيادة أبي بكر
وعمر وعلي رواه أبو الشيخ في الاخلاق واليه في الادب ولفظه كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعلي والحسن والحسين يتختمون في اليسار
وقصد المصنف بسمياق هذا الاثر في هذا الباب مع كونه ضد الترجمة التنبه على انه
لا يحتاج به وان صحت رواياته لان تلك أكثر وأشهر نعم كان ينبغي تأخير الاثر عن باقي
أحاديث الباب اذا لا يحسن الفصل به بينها (قوله محمد بن عيسى وهو ابن الطباع)
أي الذي بطبع النواتيم وينقشها كان حافظاً كثيراً فمما قال ابوداود كان يحفظ
شعراً من أربعين ألف حديث وقال أبو حاتم ثقة مأثور ما رأيت أحفظ للأبواب
منه روى له السنن (قوله عباد بن العوام) بالتحديد فيهما وثقة أبو حاتم وقال
أحمد حديثه عن ابن أبي عروبة مضطرب روى له السنن وقوله عن سعيد بن أبي
عروبة كخولة كان امام زمانه له مؤلفات كتبه تغير آخرها واختلف وكان قد ربا
شرح له السنن (قوله انه صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه) وجد بعد
هذا في بعض النسخ ما نصه قال أبو عيسى وهذا حديث غريب لا نعرفه من
حديث سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه
وسلم نحو هذا الاثر وهذا الوجه وروى بعض أصحاب قتادة عن أنس بن
مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه تختم في يساره أيضاً وهو حديث لا يصح أيضاً

وهو الذي سقط من معيقب في
نير اريس (حدثنا) قتيبة بن سعيد
(حدثنا) حاتم بن اسماعيل عن
جعفر بن محمد عن أبيه قال كان
الحسن والحسين يتختمان في
يسارهما (حدثنا) عبد الله بن
عبد الرحمن (ابننا) محمد بن
عيسى وهو ابن الطباع (حدثنا)
عباد بن العوام عن سعيد بن أبي
عروبة عن قتادة عن أنس بن
مالك أنه صلى الله عليه وسلم كان
يتختم في يمينه

اه ولم يشرح عليه أحد من الشراح (قوله المحاربي) بضم أوله نسبة لبني
 محارب قبيلة خزرج له أبو داود والنسائي وقوله عبد العزيز بن أبي حازم بالمهمله
 والراي لم يكن بالمدينة بعد مالك أفقه منه وقال ابن معين ثقة لكن قال أحمد لم يكن
 يعرف يطلب الحديث ويقال ان كتب سليمان بن بلال وقعت له ولم يسمعها خرج
 له الجماعة (قوله قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فكان
 يلبسه في عينه) أي قبل تحريم الذهب على الرجال ومناسبته لترجمة انه تختم به
 في عينه وهذا الخاتم هو الذي كان فسه حبشيا كما تقدم في بعض العبارات وقوله
 فاتخذ الناس خواتيم من ذهب أي تبعه صلى الله عليه وسلم والخواتيم جمع خاتم
 والياء فيه للاشباع (قوله فطرحة وقال لألبسه أبدا) أي لما رأى من زخوهم
 يلبسه وصادف ذلك نزول الوحي بتحريمه وفي الخبر الصحيح انه قال وقد أخذ ذهبيا
 وحريرا هذان حرام على ذكورا حتى حل لانائمهم وبالجملة فتكريم التضم بالذهب يجمع
 عليه الآن في حق الرجال كما قاله النووي الاما حكى عن ابن حزم انه أباحه والا
 ما حكى عن بعضهم انه ~~مكروه~~ لا حرام قال وهذان باطلان وقائلهما محجوج
 بالاحاديث التي ذكرها مسلم مع اجماع من قبله على تحريمه وقوله فطرحة الناس
 خواتيمهم أي تبعه صلى الله عليه وسلم قال ابن دقيق العيد ويتناول النهي جميع
 الاحوال فلا يجوز لبس خاتمه لمن فاجأه الحرب اذ لا تعلق له بالحرب بخلاف الحرير

* (باب ما جاء في صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أي باب بيان الاحاديث الواردة في صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ووجه مناسبة هذا الباب لما قبله انه ذكر فيما تقدم انه اتخذ الخاتم ليختم به الى الملوكة
 ليدعوهم الى الاسلام فناسب أن يذكر بعده آلة القتال اشارة الى انه لما امتنعوا
 قاتلهم وبدأ من آلة الحرب بالسيف لانه أنفعها وأيسرها والمراد بصفة السيف حالته
 التي كان عليها وقد كان له صلى الله عليه وسلم سيوف متعددة فقد كان له سيف يقال
 له المانور وهو أول سيف ملكه عن ابيه وله سيف يقال له القضب بالقاف والضاد
 وله سيف يقال له القاهي بضم القاف وفتحها وفتح اللام ثم عين مهملة نسبة الى قلع
 بفتح تين موضع بالبادية وله سيف يدعى بتار بفتح الباء وتشديد التاء وسيف يدعى
 الخائف بفتح الخاء المهملة وسكون التاء ثم فاء وسيف يدعى الخنزم بكسر الميم وسكون
 الخاء المجرمة وفتح الذل المجرمة أيضا وسيف يدعى الرسوب وسيف يقال له الصمصامة
 وسيف يقال له الخنف وسيف يقال له ذوالفقار بفتح الفاء وكسرها كما بينه ابن
 القيم سمي بذلك لانه كان فيه فقرات أي حفر صغار وذكر وافي معجزاته انه صلى الله

(حدثنا) محمد بن عبد المحاربي
 (حدثنا) عبد العزيز بن أبي
 حازم عن موسى بن عقبة عن
 نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول
 الله صلى الله عليه وسلم خاتما
 من ذهب فكان يلبسه في عينه
 فاتخذ الناس خواتيم من ذهب
 فطرحة رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وقال لألبسه أبدا فطرحة
 الناس خواتيمهم * (باب ما جاء
 في صفة سيف رسول الله صلى
 الله عليه وسلم) *

عليه وسلم دفع لعكاشة جزل حطب حين انكسر سيفه يوم بدر وقال اضرب به فعاد في يده سيفاً صارماً طويلاً أبيض شديداً متنفقاً بل به ثم ليزل عنده يشهد به المشاهد الى أن استشهد ودفع صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن جحش يوم أحد وقد ذهب سيفه عسيب نخل فرجع في يده سيفاً وفي الباب أربعة أحاديث (قوله كان) وفي نسخة كانت وهي ظاهرة والتذكير في النسخة الاولى مع أن قبيلة السيف مؤنثة لاكتسابها التذكير من المضاف اليه وقوله قبيلة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة المراد بالسيف هنا ذو الفقار وكان لا يكاد يفارقه ودخل به مكة يوم الفتح والقبيلة كالطبيعة ما على طرف مقبض السيف يعتمد الكف عليها لثلايق واقصر في هذا الخبر على القبيلة وفي رواية ابن سعد عن عامر قال اخرج اليناعلى بن الحسين سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قبيلته من فضة وخلقته من فضة وعن جعفر بن محمد عن أبيه كان نعل سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم أى أسفله وحلقته وقبيلته من فضة (قوله عن سعيد بن أبي الحسن البصرى) هو أخو الحسن البصرى كان ثقة خرج له الجماعة والحديث مرسل لانه من أوساط التابعين لكن يشهد له الحديث المتقدم (قوله كانت قبيلة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة) يؤخذ من هذا الحديث وما قبله حل تحلية آلة الحرب بفضة للرجال لا بذهب وأما النساء فحرم عليهن بكل من الذهب والفضة والتحلية بذلك من خصائصنا في الصحيح عن أبي امامة لقد فتح الله الفتوح على قوم ما كانت حلية سيوفهم الذهب ولا الفضة انما كانت حلية سيوفهم شر كما تقدم من جلد البعير الرطب ثم تشدت على غمد السيف رطبة فاذا ايست لم يوزن فيها الحديد الا على جهد (قوله أبو جعفر محمد بن صدران) كغفران بمهمات ونون صدوق ثقة وقوله طالب بن حجير يضم الحاء المهملة وفتح الجيم بعدها ياء ساكنة وفي آخره راء خرج له البخارى في الادب ارتضاه المصنف وضعفه القطان وقوله عن هودبالتنوين وهو مقبول خرج له البخارى في الادب وقوله وهو ابن عبد الله بن سعيد هكذا وقع في بعض النسخ وقال القسطلانى وصوابه سعد بغير ياء كما وقع في بعض النسخ الاخر هكذا نقله المحققون من علماء اسماء الرجال (قوله عن جده) أى لآتمه كما في بعض النسخ وهو صحابي واسمه مزينة ككرمته على ما اختاره الجزرى في تصحيح المصابيح وهو المشهور عند الجمهور أو مزينة ككرامة على ما نقله العسقلانى عن النقرىب (قوله وعلى سيفه ذهب وفضة) أى محلى به مما لکن هذا الحديث ضعيف كما قاله الفطان بل منكر فلا تقوم

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) وهب بن جرير (حدثنا) أبي عن قيادة عن أنس قال كان قبيلة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) معاذ بن هشام (حدثنا) أبي عن قيادة عن سعيد بن أبي الحسن البصرى قال كانت قبيلة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة (حدثنا) أبو جعفر محمد بن صدران البصرى (حدثنا) طالب بن حجير عن هودب وهو ابن عبد الله بن سعيد عن جده قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح وعلى سيفه ذهب وفضة

به الحجة على حل التحلية بالذهب وبفرض صحته يحتمل على أن الذهب كان تمويهها
لا يحصل منه شيء بالعرض على النار ولا تحرم استدامته حينئذ عند الشافعية ولا
يقدر فيه كون أصل التمويه حراما مطلقا لاحتمال كونه صلى الله عليه وسلم صار
إليه السيف رهوموه ولم يفعل التمويه ولا أمر به (قوله قال طالب فسأته عن
الفضة) أي قال طالب المذكور في السند فسأته هودا عن محل الفضة من السيف
وانظر لم اقتصر على السؤال عن الفضة ولم يسأل عن الذهب وقوله فقال كانت قبعة
السيف فضة ومثلها حلقته ونعله كما تقدم (قوله محمد بن شجاع) بضم الشين وقيل
بتنليلها وقوله البغدادي احتريزه عن محمد بن شجاع المدايني وهو ضعيف ولهم محمد
ابن شجاع البغدادي القاضي البلخي وهو متروك روى بالبدعة وما نحن فيه ذكره ابن
حبان في الثقات خرج له النسائي وقوله أبو عبيدة الحداد بعلمات كشد اثنعة
تكلم فيه الأزدي بلاججة خرج له البخاري وأبو داود والنسائي والمصنف وقوله
عن عثمان بن سعد قال في الكاشف لئنه غير واحد خرج له أبو داود (قوله قال
صنعت سبني) وفي بعض النسخ صنعت سبني أي أمرت بأن يصنع علي النسخة الأولى
أوبأن يصاغ على النسخة الثانية وهما مقاربان وقوله على سيف سمرة بن جندب أي
على شكل سيفه وكيفيته وقوله وزعم سمرة أي قال لأن الزعم قد يأتي بمعنى القول
المحقق كما تقدم وقوله أنه صنع سيفه بالبناء للفاعل فيكون سيفه منصوبا على أنه
مفعول به أو بالبناء للمفعول فيكون سيفه مرفوعا على أنه نائب الفاعل وفي بعض
النسخ صيغ سيفه بالبناء للمفعول فيكون سيفه مرفوعا على أنه نائب الفاعل وقوله
على سيف رسول الله أي على شكله وصفته (قوله وكان حنфия) أي وكان
سيفه حنфия نسبة لبني حنيفة وهم قبيلة مسيلة لانهم معروفون بحسن صنعة
السيف وفيه احتمال أن صانعه كان منهم ويحتمل أنه أتى به من عندهم وهذه الجملة
من كلام سمرة فيما يظهر ويحتمل أنها من كلام ابن سيرين عن علي الأرسال (قوله عقبه
ابن مكرم) بصيغة اسم المفعول وهو من جعله بصيغة اسم الفاعل وهو حافظ قال
أبو داود وهو فوق بن دار عندى وقوله البصري أي لا الكوفي فإنه أقدم منه بعشر
سنين وقول محمد بن بكر بصرى ثقة صاحب حديث خرج له الجماعة (قوله نحوه)
تسه لافرق المتقدم

قال طالب فسأته عن الفضة
فقال كانت قبعة السيف فضة
(حدثنا) محمد بن شجاع البغدادي
(حدثنا) أبو عبيدة الحداد عن
عثمان بن سعد عن ابن سيرين قال
صنعت سبني على سيف سمرة بن
جندب وزعم سمرة أنه صنع سيفه
على سيف رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكان حنфия (حدثنا) عقبه
ابن مكرم البصري (حدثنا)
احمد بن بكر عن عثمان بن سعد
بهذا الاسناد نحوه *
(باب) ما جاء في صفة درع رسول
الله صلى الله عليه وسلم *

* (باب ما جاء في صفة درع رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أي باب بيان الاخبار الواردة في صفة درع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بد
من تقديم مضاف أي في صفة لبس درعه ليوافق حديثي الباب فإن فيها بيان صفة

ليس الدرع لا يبين صفة الدرع نفسه والدرع بكسر الدال المهملة وسكون الزاء
 وفي آخره عين مهملة جبهة من حديد تصنع حلقا حلقا وتلبس للحرب وهي كما قال
 ابن الاثير الزردية وكان له عليه الصلاة والسلام سبعة أدرع فقد كان له درع تسمى
 ذات الفضول سميت بذلك لطولها وهي التي رهنها عند أبي الشحيم اليهودي ودرع
 تسمى ذات الوشاح ودرع تسمى ذات الحواشي ودرع تسمى فضة ودرع تسمى
 السعدية بضم السين المهملة وسكون الغين المنجمة وتقال بالعين المهملة أيضا وبالصاد
 بدل السين قيل هي درع سيد ناد اود التي لبسها القتال جالوت ودرع تسمى البتراء
 ودرع تسمى الخرنوق (قوله أبو سعيد عبد الله بن سعيد الاشج) بفتحين وتشديد
 المنجمة حافظ ثقة امام أهل زمانه قال بعضهم ما رأيت احفظ منه خرج له الستة (قوله
 يونس بن بكير) بالتحسين قال ابن معين صدوق وقال أبو داود ليس بحجة يوصل
 كلام ابن اسحاق بالا حديث خرج له البخاري في التعليق ومسلم وأبو داود (قوله
 عن يحيى بن عباد) كشدة آدم في ثقة خرج له الاربعة وقوله عن أبيه أي عباد
 (قوله عن الزبير) الصواب اثبات الزبير في الاسناد وفي بعض النسخ الاقتصار على
 عبد الله بن الزبير وهو خطأ لأن ابن الزبير لم يحضر وقعة أحد فيكون قوله في الحديث
 قال فسمعت النبي يقول أوجب طلحة كذباً محضاً لأن مولد ابن الزبير في السنة
 الثمانية من الهجرة وأحد في الثالثة (قوله قال كان على النبي صلى الله عليه وسلم
 يوم أحد درعان) زاد في رواية درعه ذات الفضول ودرعه فضة وقوله فمض الى
 العذرة فلم يستطع أي فأمرع الى العذرة ابراه المسالون فيعلون حياته فيجتمعون
 عليه فلم يقدر على الارتفاع على العذرة قيل لما حصل من شج رأسه وجبينه
 الشريفيين واستفراغ الدم الكثير منهم ما قيل لنقل درعهم وقيل لعاقواها والفضل
 لما تقدم (قوله فأقعد طلحة تحته) أي اجلسه فصار طلحة كأسلم وقوله فصعد النبي
 صلى الله عليه وسلم أي فوضع رجله فوقه وارتفع وقوله حتى استوى على العذرة
 أي حتى استقر عليها (قوله قال سمعت) في نسخة فسمعت وقوله أوجب طلحة
 أي فعل فعلاً أوجب لنفسه بسببه الجنة وهو اعانت له صلى الله عليه وسلم على
 الارتفاع على العذرة الذي ترتب عليه جمع شمل المسلمين وادخال السرور على كل
 حزين ويحتمل ان ذلك الفعل هو جعله نفسه فداءه صلى الله عليه وسلم ذلك
 اليوم حتى أصيب بيضع وثمانين طعنة وشلت يده في دفع الاعداء عنه (قوله
 عن يزيد بن خصيفة) بحجة فوقية ومهملة مصغرار هوثقة ناسك وقال أحمد
 منكر الحديث خرج له الجماعة (قوله كان عليه يوم أحد درعان) أي اهما

(حدثنا) أبو سعيد عبد الله بن
 سعيد الاشج (حدثنا) يونس بن
 بكير عن محمد بن اسحاق عن يحيى
 ابن عباد بن عبد الله بن الزبير
 أبيه عن جده عبد الله بن الزبير
 عن الزبير بن العوام قال كان على
 النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد
 درعان فمض الى العذرة فلم
 يستطع فأقعد طلحة تحته وصعد
 النبي صلى الله عليه وسلم حتى
 استوى على العذرة قال سمعت
 النبي صلى الله عليه وسلم يقول
 أوجب طلحة (حدثنا) أحمد بن
 أبي عمر (حدثنا) سفيان بن عيينة
 عن يزيد بن خصيفة عن السائب
 بن يزيد أن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم كان عليه يوم أحد
 درعان فلما ظهر بينهم ما

بأمر الحرب وإشارة الى انه ينبغي أن يكون التوكل مقرونا بالتحصن لا بمجرد اعنه
فلهذا لم يبرز لقتال منكشفاً متوكلاً ولذلك قال اعقلها وتوكل وقوله قد ظاهر بينهما
أى جعل احدهما كالأظهار للأخرى بأن لبس احدهما فوق الأخرى وأتى بذلك
احترازاً عما قد يتوهم من أن واحدة من اسفله والأخرى من اعلاه وهذا الحديث
من مراسيل الصحابة لأن السائب لم يشهد أحداً وفي أبي داود عن السائب عن
رجل قد سماه أن رسول الله ظاهر يوم أحد بين درعين

* (باب ماجاء في صفة مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان الاخبار الواردة في صفة مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم والمغفر
كنسب من الغفر وهو الستر والمراد به هنا زرد من حديد يسج بقدر الراس يلبس
تحت القلنسوة وهو من جله السلاح لأن السلاح يطلق على ما يقتل به وعلى ما يدفع
به وهو ما يدفع به وفي الباب حديثان (قوله دخل مكة وعليه مغفر) لا يعارضه
ما سأتى من انه دخل مكة وعليه عمامة سوداء لانه لا مانع من انه لبس العمامة
السوداء فوق المغفر أو تحته وقاية لرأسه من صدأ الحديد ففي رواية المغفر الاشارة
الى كونه متأهباً للقتال وفي رواية العمامة الاشارة الى كونه دخل غير محرم كما صرح
به القسطلاني فان قلت دخوله مكة وعليه المغفر يشكل عليه خبر لا يحل لأحدكم
أن يحمل بمكة السلاح قلت لا اشكال لانه محمول على جله في قتال لغير ضرورة وهذا
كان لضرورة على ان مكة أحلت له ساعة من نهار ولم يحل لأحد قبله ولا بعده أما جله
فيها في غير قتال فهو مكروه (قوله فقيل له) أى قال له سعد بن حريث وقوله هذا
ابن خطل الجليل وكان قد أسلم ثم ارتد وقتل مسلماً كان يخدمه وكان هاجباً لرسول الله
صلى الله عليه وسلم وللمسلمين واتخذ جاريين نعيان يهجا رسول الله صلى الله
وسلم فلهذا أهدر دمه وقوله متعلق بأستار الكعبة أى متمسك بأستارها لأن عادة
الجاهلية انهم يجيرون كل من تعلق بأستارها من كل جريمة وقوله فقال
اقتلوه واستبق الى قتله عمار بن ياسر وسعيد بن حريث فسبق سعيد وقاتله وقيل قتله
أبو برة ويجمع بأن الذي باشر قتله أولاً أبو برة وشاركه سعيد وقتلوه بين زمن
والمقام لكن استشكل ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم من دخل المسجد فهو آمن
ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن أغلق عليه بابه فهو آمن واجيب بأنه من
المستثنين لما ورد أنه صلى الله عليه وسلم أهدر في ذلك اليوم أربعاً وقال لا أنهم
في حل ولا في حرم منهم ابن خطل بل قال في حقهم اقتلوه وان وجدتموهم متعلقين
بأستار الكعبة وتمسك المالكية بهذا الخبر في تحريم قتل سائب النبي صلى الله عليه

(باب) ماجاء في صفة مغفر رسول
الله صلى الله عليه وسلم
(حدثنا) قبيلة بن سعيد (حدثنا)
مالك بن أنس عن ابن شهاب عن
أنس بن مالك ان النبي صلى الله
عليه وسلم دخل مكة وعليه مغفر
فقيل له هذا ابن خطل متعلق
بأستار الكعبة فقال اقتلوه

وسلم وانما ينهض هذا التمسك لولا لفظ بالاسلام ثم قتل ولم يثبت على ان قتله كان
 قد اصاب المسلم الذي قتله ويؤخذ من الحديث حل اقامة الحد ودب بالحد حيث
 لا ينحس ومنعه الخنزية (قوله عيسى بن احمد) وثقه النساءى (قوله وعلى
 رأسه المغفر) أى فوق العمامة أو تحتها كما تقدم وقوله قال أى انس وانما أتى
 بقال لطول كلامه أولانه سمعه منه في وقت آخر وقوله فلما نزعه أى نزع المغفر عن
 رأسه وقوله جاءه رجل قيل هو أبو رزة لكن تقدم ان القائل هذا ابن خطل الخ هو
 سعيد بن حريث وقوله ابن خطل متعلق بأستار الكعبة ميتد أو خبر وقوله فقال
 اقلوه أمر لهم بقتله على سبيل الكفاية فكل من قتله منهم حصل به المقصود (قوله
 قال ابن شهاب) أى بالاسناد السابق فليس متعلقا بما فى الموطأ من روايه أبي مصعب
 وغيره قال مالك عن ابن شهاب ولم يكن رسول الله محر ما اه ويدل ذلك على أنه لا يلزم
 الاحرام فى دخول مكة اذ لم يردنساكا وبه أخذ الشافعى رضى الله عنه

* (باب ما جاء فى صفة عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان الاخبار الواردة فى صفة عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم
 والعمامة كل ما يلف على الرأس لكن المراد منها ما عدا المغفر بقريضة تقدم
 ذكره والعمامة سنة لاسيما للصلاة وبقصد التجميل لاخبار كثيرة فيها وتحصل السنة
 بكونها على الرأس أو على قلنسوة تحتها فى الخبر فرق ما بيننا وبين المشركين العمام
 على القلائس وأما لبس القلنسوة وحدها فهو زى المشركين وفى حديث ما يدل على
 افضلية كبرها لكنه شديد الضعف وهو بغيره لا يعمل به ولا فى فضائل الاعمال
 قال ابن القيم لم تكن عمامته صلى الله عليه وسلم كبيرة يؤذى الرأس سملها ولا صغيرة
 تقصر عن وقاية الرأس من نحو حر أو برد بل كانت وسطا بين ذلك وخيرا الامور الوسط
 وقال شهاب الدين ابن حجر الهيئى واعلم انه لم يتحرر كما قاله بعض الحفاظ فى طول
 عمامته صلى الله عليه وسلم وعرضها شئ وما وقع للطبرانى من ان طولها نحو سبعة
 اذرع وبغيره ان طولها سبعة اذرع فى عرض ذراع لا اصل له اه لكن نقل عن
 النووى انه كان له صلى الله عليه وسلم عمامة قصيرة وكانت ستة اذرع وعمامة طويلة
 وكانت اثني عشر ذراعا اه ولا يسن تخنيك العمامة عند الشافعية وهو تحديق
 الرقبة وما تحت الحنك واللحية ببعض العمامة واختار بعض الحفاظ ما عليه كثير
 انه يسن وأطالوا فى الاستدلال له بما رده عليهم وفى الباب خمسة احاديث (قوله
 ح) للتحويل كما تقدم (قوله وعليه عمامة سوداء) قال شارح لم يكن سوادها
 أصليا بل لحكايتها ما تحتها من المغفر وهو أسود أو كانت متسخة متلوثة وأيده بعضهم

(حدثنا) عيسى بن أحمد (حدثنا)
 عبد الله بن وهب (حدثنا) مالك
 ابن أنس عن ابن شهاب عن أنس
 ابن مالك أن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم دخل مكة عام الفتح
 وعلى رأسه المغفر قال فلما نزعه
 جاءه رجل فقال له ابن خطل
 متعلق بأستار الكعبة فقال
 اقلوه قال ابن شهاب وبلغنى
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لم يكن يومئذ محر ما *
 (باب) ما جاء فى صفة عمامة رسول
 صلى الله عليه وسلم
 (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
 عبد الرحمن بن مهدي عن حماد
 ابن سلمة (ح) و (حدثنا) حماد
 ابن غيلان (حدثنا) وكيع
 عن حماد بن سلمة عن أبي الزبير
 عن جابر قال دخل النبي صلى الله
 عليه وسلم مكة يوم الفتح وعليه
 عمامة سوداء

بما سيجي من قوله وعليه عمامة دهاء اه وان خبير بان هذا خلاف الظاهر
 انهم قد بينوا حكميا في اشارة الاسود في ذلك اليوم حيث قالوا وحكمة ايشاره السواد
 على البياض المدوح الاشارة الى ما منحه الله ذلك اليوم من السواد الذي لم يتفق
 لاحد من الانبياء قبله والى سودد الاسلام واهله والى ان الدين المحمدي لا يتبدل
 لان السواد ابعده بتدلا من غيره وهذا متكفل برده ما زعمه هذا الشارح وزعم
 بعض بني المعتصم ان تلك العمامة التي دخل صلى الله عليه وسلم بها مكة وهما لعمه
 العباس وبقيت بين الخلفاء يتداولونها ويجهلونها على رأس من تقر للخلافة
 وصحة لبس المصطفى للسواد ونزول الملائكة يوم بدر بعمامة صفرا لا يعارض عموم
 الخبر الصحيح الا بالبياض لانه لمقاد اقتصاها خصوصا في المقام كما بينه
 بعض الاعلام (قوله سفيان) أي ابن عيينة وقوله عن مساور بالسبين المهمة
 والواو بصيغة اسم الفاعل وصحفة من قال مبادر بالباء الموحدة والبدال وقوله
 الوراق أي الذي يدع الورق أو يعمله وهو صدوق عابد لكن ربما وهم خرج له مسلم
 والاربعة وقوله ابن حريث بالتصغير (قوله عمامة سوداء) زاد في بعض
 الروايات حرفا نية قد أرخى طرفها بين كنفه والحرفانية هي السق على لون ما
 أحرقته النار منسوبة الى الحرق بزادة الالف والنون (قوله خطب الناس) أي
 وعظهم عند باب الكعبة كاذكره الحافظ ابن حجر والمراد المنبر في بعض الروايات
 عنبة الكعبة لانها منبر بالمعنى اللغوي وهو كل مرتفع اذ لم يتقل ان ثم منبرا بالهيئة
 المعروفة الآن وقوله وعليه عمامة سوداء في بعض النسخ عصابة بدل عمامة وهي
 بعناها وبؤخذ منه كما قال جمع جواز لبس الاسود في الخطبة وان كان الايض
 أفضل كما مر (قوله هارون بن اسحاق الهمداني) بسكون الميم وهو حافظ ثقة
 متعبد خرج له النساءى وابن ماجه والمصنف وقوله يحيى بن محمد المديني نسبة
 لمدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاصح واحترزه عن يحيى بن محمد المديني
 وهم ما اثنان آخران وما نحن فيه صدوق لكن يحطى خرج له أبو داود والمصنف
 وابن ماجه وقوله عن عبد العزيز بن محمد حدث من كتب غيره فأخطا خرج له الجماعة
 وقوله عن عبيد الله بن عمر أي بواسطة اذ هو عبيد الله بن عبد الله بن عمر فهو منسوب
 الى جدته (قوله اذا اعتم سدل عمامته بين كنفه) أي اذا لف عمامته على رأسه
 أرخى طرفها بين كنفه وفي بعض طرق الحديث ان الذي كان يرسله بين كنفه
 هو الطرف الاعلى وهو يسمى عذبة لغة ويحتمل انه الطرف الاسفل حتى يكون عذبة
 في الاصطلاح العرفي الآن ويحتمل أن المراد الطرفان معالانه ورد أنه قد أرخى
 طرفها بين كنفه بالفظ التنبيه وفي بعض الروايات طرفها بلفظ الافراد ولم يكن صلى

(حدثنا) ابن أبي عمير
 (حدثنا) سفیان عن مساور
 الوراق عن جعفر بن عمرو
 ابن حريث عن أبيه قال رأيت
 على رأس رسول الله صلى الله
 عليه وسلم عمامة سوداء (حدثنا)
 محمود بن غيلان ويوسف بن عيسى
 قال (حدثنا) وكيع عن
 مساور الوراق عن جعفر بن عمرو
 بن حريث عن أبيه أن النبي صلى
 الله عليه وسلم خطب الناس وعليه
 عمامة سوداء (حدثنا) هارون
 ابن اسحاق الهمداني (حدثنا)
 يحيى بن محمد المديني عن
 عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله
 ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال
 كان النبي صلى الله عليه وسلم
 اذا اعتم سدل عمامته بين كنفه

الله عليه وسلم يسدل عمامته دائماً بدليل رواية مسلم انه صلى الله عليه وسلم دخل مكة بعمامة سوداء من غير ذكر السدل وصرح ابن القيم بنفيه قال لانه صلى الله عليه وسلم كان على أهبة من القتال والمغفر على رأسه فلبس في كل موطن ما يناسبه كذا في الهدى النبوي وبه عرف ما في قول صاحب القاموس لم يفارقها قط وقد استفيد من الحديث ان العذبة سنة وكان حكمة سنهما فيها من تحسين الهيئة وارسالها بين الكتفين افضل واذا وقع ارسالها بين اليدين كما يفعله الصوفية وبعض أهل العلم فهل الافضل ارسالها من الجانب الايمن لشرفه أو من الجانب الايسر كما هو المعتاد وفي حديث أبي امامة عند الطبراني ما يدل على تعيين الايمن لكنه ضعيف واستحسن الصوفية ارسالها من الجانب الايسر لكونه جانب القلب فيبتدئ تركه ما بل يفعله ويمسها بنفسه وأقل ما ورد في طولها أربع أصابع واكثر ما ورد فيه ذراع وبينها مشبر ويحرم الخاشعها بقصد الخيلاء (قوله قال نافع وكان ابن عمر يفعل ذلك) أي سدل العمامة بين الكتفين وقوله قال عبيد الله ورأيت القاسم ابن محمد وسالمما يفعلان ذلك (قوله قال نافع وكان ابن عمر يفعل ذلك) أي سدل العمامة بين الكتفين وأشار بذلك الى انه سنة مؤكدة محفوظة لم يتركها الصالحاء وبالجملة فقد جاء في العذبة أحاديث كثيرة ما بين صحيح وحسن (قوله أبو سليمان) صدوقين الحديث خرج له الجماعة الا النساءى وقوله ابن الغسيل أي بواسطة لان عبد الرحمن المذكور ابن سليمان بن عبد الله بن حنظلة الغسيل فهو لقب لحنظلة وانما لقب بذلك لانه استشهد يوم أحد جنباً لكونه لما سمع النفر لم يصبر لا غسل فرأى المصطفى صلى الله عليه وسلم الملائكة تغسله من الجنابة (قوله خطب الناس) أي في مرض موته وأوصاهم بشأن الانصار كما في البخاري ولم يصعد المنبر بعد ذلك وقوله وعليه عمامة دسما وفي رواية عصابة بدل عمامة والعصابة هي العمامة والدسما بفتح الدال المهملة وسكون السين المهملة أي صاهي السوداء كافي نسخة وقيل معني الدسما الملتصقة بالدسم لانه صلى الله عليه وسلم كان يكثر دهن شعره فأصابته الدسومة من الشعر

قال نافع وكان ابن عمر يفعل ذلك
قال عبيد الله ورأيت القاسم
ابن محمد وسالمما يفعلان ذلك
(حدثنا) يوسف بن عيسى
(حدثنا) وكيع (حدثنا)
ابو سليمان وهو عبد الرحمن بن
الغسيل عن عكرمة عن ابن عباس
أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب
الناس وعليه عمامة دسما
(باب ما جاء في صفة ازار رسول
الله صلى الله عليه وسلم)

(باب ما جاء في صفة ازار رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أي وردائه في الترجمة كنفاء على حد قوله تعالى سراويل تقيكم الخزي والبرد والازار ما يستر أسفل البدن والرداء ما يستر أعلاه وذو كراين الجوزي في الوفاء باستناده عن عروة بن الزبير قال طول رداء رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة أذرع وعرضه ذراعان ونصف ونقل ابن القيم عن الواقدي ان طوله ستة أذرع

في ثلاثة أذرع وشبر وأما زارده فطولُه أربعة أذرع وشبر في ذراعين (قوله أيوب)
 أي السخنياني وقوله عن حميد بن هلال ثقة وقال ابن قتادة ما كانوا يفضلون أحدا
 علمه في العلم روى له الجماعة لكنهم توقف فيه ابن المنير لخوله في عمل السلطان وقوله
 عن أبي بردة بضم فسكون الفقيه كان من نبلأ العلماء وهو جد أبي الحسن
 الأشعري وقوله عن أبيه أي أبي موسى الأشعري الصحابي المشهور واسمه عبد الله
 ابن قيس وفي أكثر النسخ اسقاط عن أبيه ومع ذلك فالحديث غير مرسل لأن أبا بردة
 يروي عن عائشة (قوله أخرجت البنا عائشة الخ) كانت رضى الله عنها
 حفظت هذا الكساء والازار المدين قبض فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم لاجل
 التبرك بهم ما وقد كان عندها أيضا جبة طيا السمية كان صلى الله عليه وسلم يلبسها فلما
 ماتت عائشة أخذتها اسماء فكانت عندها تستشفي بها المرضى كما أخبر بذلك اسماء
 في حديثها في مسلم (قوله كساء ملبد) بصيغة اسم المفعول والكساء ما يستر أعلى
 البدن ضد الأزار والملبد المرقع كما قاله النووي في شرح مسلم قال ثعلب
 يقال للرقعة التي يرقع بها القميص لبدة وقيل هو الذي تخن وسطه حتى صار كاللبد
 وقوله وازار غلظا أي خشنا وقوله فقالت قبض روح رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في هذين أرادتا أنهما كانا لباسه وقت مفارقتها الدنيا صلى الله عليه وسلم مع ما فيها
 من الرثانة والخشونة فلم يكثر صلى الله عليه وسلم بزخرفة الدنيا ولا اجتماعها الفاني
 مع أن ذلك كان بعد فتح الفتوح وفي قوة الإسلام وكمال سلطانه و يؤخذ من
 ذلك أنه ينبغي للإنسان أن يجعل آخر عمره محلا لترك الزينة وقد عمد الصوفية إلى
 لزوم لباس الصوف وتفان فيه بعضهم فخرجوا عن الطريق التي هم بسبيلها كما
 قاله ابن العربي (قوله عن الأشعث بن سليم) بالتصغير وقوله عتي إهمارهم بضم
 الراء وسكون الهاء وقوله عن عمها اسمه عبيد بن خالد (قوله بينا أنا مشي بالمدينة
 إذا انسان خلقي) أي فأجاني كون انسان خلقي بين أزمنة كوفي أمشي في المدينة
 فبين ظرف للفعل الذي دل عليه إذا التي للمفاجأة وأصلها بين فأشبع فتحتها
 قولت الالف وقد زاد فيها ما يقال بينما وندم المسند إليه للتخصيص أو للتقوى
 وعبر بصيغة المضارع استحضار الصورة الماضية والباء في قوله بالمدينة بمعنى في كما
 في بعض النسخ وقوله يقول ارفع ازارك أي يقول ذلك الانسان ارفع ازارك عن
 الارض (قوله فانه اتقى) بمنزلة فوقية أي اقرب إلى التقوى للبعد عن الكبر
 والخيلاء وفي بعض النسخ اتقى بالنون أي انطف فان الأزار إذا جرت على الارض ربما
 تعلق به نجاسة فتلقوه وقوله وأبى بالباء الموحدة أي أكثر بقاء وودا ما وفيه ارشاد

(حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا)
 اسماعيل بن ابراهيم (حدثنا)
 ايوب عن حميد بن هلال عن أبي
 بردة قال أخرجت البنا عائشة
 رضى الله عنها كساء ملبدا
 وازار غلظا فقالت قبض روح
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في
 هذين (حدثنا) محمود بن غيلان
 (حدثنا) أبو داود عن شعبة عن
 الأشعث بن سليم قال سمعت عتي
 تحدث عن عمها قال بينا أنا
 أمشي بالمدينة إذا انسان خلقي
 يقول ارفع ازارك فانه اتقى وأبى

الى انه ينبغي للابن الرقيق بما يستعمله واعتناؤه بحفظه لان اهماله تضييع وامراف
 (قوله فاذا هو رسول الله) هكذا في اكثر النسخ وفي بعضها فالتفت فاذا
 هو رسول الله أي فنظرت الى وراي فاذا هو أي الانسان رسول الله وقوله
 فقلت يا رسول الله انما هي بردة ملهء بفتح الميم والحاء المهملة وسكون اللام
 والمراد به بردة سوداء فيها خطوط بيض يلبسها الاعراب ليست من الثياب
 الفاخرة وكأنه يريد أن هذا ثوب لا اعتبار به ولا يلبسه في المجالس والمحافل
 وانما هو ثوب مهنة لاثوب زينة وقوله قال أم مالك في اسوة أي ليس لك في تشديد
 الياء اسوة بضم الهمزة افصح من كسرها أي اقتداء واتباع ومراده صلى
 الله عليه وسلم طلب الاقتداء به وان لم يكن في تلك البردة خيلاء ست اللذريعة (قوله
 فنظرت فاذا ازاره الى نصف ساقه) أي فتأملت في ملبوسه فاذا ازاره ينتهي الى
 نصف ساقه قال النووي النذر المستحب فيما ينزل اليه طرف الازار نصف الساقين
 والخياض بلا كراهة ما تنحته الى الكعبيين وما تنزل عنهما ان كان للخيلاء حرم
 والا كره وفي معنى الازار القميص وكل ملبوس وهذا في حق الرجل أما المرأة فيسن
 لها جزءه على الارض قدر شبر واكثر ذراع (قوله عن موسى بن عبيدة) بالتصغير
 ضعفوه وقال احمد لا تحل الرواية عنه خرجه ابن ماجه وقوله عن اياس بكسر أوله
 ثقة خرجه له الستة وقوله عن أيه أي سلمة كان شجاعا راما فاضلا شهيد بيعة
 الرضوان وغزاه مع المصطفى سبع غزوات (قوله كان عثمان بن عفان ياتزر
 الى انصاف ساقه) أي كان عثمان بن عفان أمير المؤمنين يلبس ازاره الى انصاف
 ساقه والمراد بالجمع ما فوق الواحد بقرينة ما اضيف اليه والساق ما بين الركبة
 والقدم وقوله وقال اي عثمان عملي الاظهر وقوله هكذا كانت ازرة صاحبي أي
 كانت ازرة صاحبي بكسر الهمزة أي هيئة ائتزاره هكذا أي كهذه الكيفية التي
 رأيتها مني وقوله يعني النبي أي يقصد عثمان بصاحبي النبي وقائل ذلك سلمة (قوله
 تقيية) في بعض النسخ ابن سعيد وقوله عن مسلم بن نذير بضم ففتح فكسر
 قال الذهبي صالح خرجه له البخاري في الادب والنسائي وابن ماجه وقوله عن
 حذيفة بن اليمان بكسر النون من غير ياء استشهد اليمان بأحد قتله المسلمون خطأ
 فوهب لهم حذيفة ابنه دمه وكان حذيفة صاحب سر المصطفى في المناقبين (قوله
 بعضه ساق أو ساقه) هكذا وقع في رواية المؤلف وابن ماجه على الشك والظاهر أنه
 من راو بعد حذيفة لا من حذيفة لبعده وقوع الشك في ذلك من حذيفة
 وهو صاحب القصة وفي رواية غيرهما كابن حبان ساق من غير شك والعضلة بسكون

فاذا هو رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقلت يا رسول الله انما هي
 بردة ملهء قال أم مالك في اسوة
 فنظرت فاذا ازاره الى نصف
 ساقه (حدثنا) سويد بن نصر
 (حدثنا) عبد الله بن المبارك عن
 موسى بن عبيدة عن اياس بن
 سلمة بن الاكوع عن أبيه قال
 كان عثمان بن عفان ياتزر الى نصف
 ساقه وقال هكذا كانت ازرة
 صاحبي رسول الله صلى الله عليه
 وسلم (حدثنا) تقيية (حدثنا)
 أبو الاحوص عن أبي اسحاق
 عن مسلم بن نذير عن حذيفة
 ابن اليمان قال أخذ رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بعضه ساق
 أو ساقه

الضاد لطلحة أو بحر يكها كل عصب له لحم بكثرة وهي هنا اللمعة المتجمعة أسفل
 من الركبة من مؤخر الساق (قوله فقال هذا موضع الازار) أي هذا المحل موضع
 طرف الازار فهو على تقدير مضاف وقوله فان أبيت فاسفل أي فان امتنع
 من الاقتصار على ذلك فوضعه أسفل من العضلة بقليل بحيث لا يصل الى الكعبين
 وقوله فان أيت فلا حتى للازار في الكعبين أي فان امتنع من الاقتصار على
 مادون الكعبين فاعلم انه لاحق للازار في وصوله الى الكعبين وظاهر ان اسبالة
 الى الكعبين ممنوع لكن ظاهر قول البخاري ما أسفل الكعبين في النار يدل على
 جواز اسبالة الى الكعبين ويحمل ما هنا على المبالغة في منع الاسبال الى الكعبين
 لئلا يجز الى ما تحتها على وزن خبر كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه
 * (باب ما جاء في مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أي باب الاخبار الواردة في بيان مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم والمشية
 كسدرة الهيئة التي يعتادها الانسان من المشي وفي الباب ثلاثة أحاديث (قوله
 ابن لهيعة) كتحفيقه الفقيه المشهور قاضي مصر قال الذهبي ضعفه وقال بعضهم خلط
 بعد احتراق كتبه وضعفه النووي في التهذيب وقوله عن أبي يونس أي مولى أبي
 هريرة لان أبا يونس في الرواة خمسة كما قاله العصام مولى أبي هريرة وهو المراد هنا
 واسمه سليم ابن جبير ومولى عائشة وآخر اسمه سالم بن أبي حفصة وآخر اسمه حاتم وآخر
 اسمه الحسن بن يزيد (قوله ما رأيت شيأ أحسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم)
 أي بل هو صلى الله عليه وسلم أحسن ورأى اما علمية واما بصرية والاول أبلغ وقوله
 كأن الشمس تجري في وجهه أي لان لعان وجهه وضوءه يشبه لعان الشمس
 وضوءها فيكون قد شبه لعان وجهه الشريف وضوءه بلعانها وضوئها وهذا مما فيه
 المشبه ابلغ من المشبه به كما في قوله تعالى مثل نوره كشكاة وقسده بذلك اقامة
 البرهان على أحسنيته وخص الوجه لانه هو الذي يظهر فيه المحاسن ولكون حسن
 البدن تابعاً لحسنه غالباً وقد ورد لورأيت له رأيت الشمس طالعة وكل هذا تقريب
 والافهوصلى الله عليه وسلم اعظم من الشمس ومن غيرها وفي حديث بن عباس
 لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ظل ولم يقم مع الشمس قط الاغلب ضوؤه
 ضوؤها ولم يقم مع سراج قط الاغلب ضوؤه ويرحم الله البوصيري حيث
 قال انما مشاوا صفاتك لنا * من كما مثل النجوم الماء
 (قوله ولا رأيت أحداً أسرع في مشيته من رسول الله) في نسخة من مشيه بصيغة
 المصدر والمراد بيان صفة مشيه المعتاد من غير اسراع منه وقوله كأنما الأرض

قتال هذا موضع الازار فان
 ايت فأسفل فان ايت فلاحق
 للازار في الكعبين
 (باب) ما جاء في مشية رسول الله
 صلى الله عليه وسلم
 (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا)
 ابن لهيعة عن أبي يونس عن أبي
 هريرة قال ما رأيت شيأ أحسن
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كأن الشمس تجري في وجهه ولا
 رأيت أحداً أسرع في مشيته من
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كأنما الأرض تطوى له انما يجهد
 أنفسنا وانما تغير مكثرت

تطوى له أى كآتما الارض تجعل مطوية تحت قدميه وقوله انا لجهتد أنفسنا
 وفي نسخة وانا بالواو ونجهتد بفتح النون والهاء أو بضم النون وكسر الهاء أى انا
 لتعب أنفسنا ونوقعهما في المشقة في سيرنا معه صلى الله عليه وسلم والمصطفى كان
 لا يقصد اجهادهم وانما كان طبعه ذلك كما يدل عليه قوله وانه لغير مكثرت أى والحال
 انه صلى الله عليه وسلم لغير مبال بحيث لا يجهتد نفسه ويمشى على هيئة فيقطع من غير
 جهتد ما لا تقطع بالجهتد واستعمال مكثرت في النفي هو الاغلب وفي الاثبات قليل
 شاذ (قوله من ولد على بن أبي طالب) بفتح الواو واللام وبضم الواو وسكون اللام
 أى من اولاده (قوله قال) اى ابراهيم بن محمد وقوله قال كان اذا مشى تقلع
 بتشديد اللام أى رفع رجله من الارض بهمة وقوة لامع احتمال وبطء حركة لان
 تلك مشية النساء وقوله كأنما ينحط من صيب أى كأنما ينزل في منحدر وقد سبق
 ذلك في صدر الكتاب فيحتمل أن يكون هذا اختصارا مما سبق وأن يكون حديثنا
 آخر رأسه وكذا يقال في الحديث بعده (قوله هرمن) بضم الهاء والميم غير
 منصرف وقوله ابن جبير بالتصغير وقوله ابن مطعم بصيغة اسم الفاعل (قوله
 تكفأ تكفأ) بالهمز كقدم تقدمت ما وفي نسخة تكفى تكفى بلا همز ومعناه انه
 يعيل الى امامه ليرفع رجله من الارض بكيفية لامع اهتزاز وتكسر كهية المحتمل
 وقوله كأنما ينحط من صيب أى كأنما ينزل في محل منحدر كما تقدم

(باب ما جاء في تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب الاخبار التي وردت في تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعله بابا
 مع أن حديثه سبق في باب التبرجل والفصل بينه وبين اللباس والفصل به بين المشية
 والجلسة غير ظاهر وقد يجاب عن الاقول بأن الحديث الواحد قد يجعل له بابان
 أو أكثر بحسب الاحكام المستفادة منه كما فعله البخارى في أبواب كآبه وعن الثماني
 الثالث بأنه لما كان الماشي يحتاج للتقنع للوقاية من نحو حر وبردناستعقب
 باب المشي به وان لزم الفصل بينه وبين اللباس والفصل به بين المشية والجلسة
 والتقنع القاء القناع على الرأس لبقى نحو العمامة عما بهما من الدهن هذا هو المراد هنا
 او ان كان هو أعم من ذلك لانه تغطية الرأس واكثر الوجه برداء فوق العمامة أو تحتها
 للوقاية من دهن أو حر أو برد أو نحو ذلك وصح عن ابن مسعود له حكم المرفوع
 التقنع من أخلاق الانبياء وفي خبر لا يتقنع الا من استكمل الحكمة في قوله
 وفعله ويؤخذ منه انه ينبغي أن يكون للعلماء شعائر يختص بهم ليعرفوا فيستلوا ويمثل
 أمرهم ونهيمهم وهذا أصل في لبس الطيلسان ونحوه وله فوائد جليلة كالاستحباب

(حدثنا) على بن جبر وغير واحد
 قالوا أنبا عيسى بن يونس عن عمر
 ابن عبد الله مولى عفرة قال
 أخبرني ابراهيم بن محمد من ولد
 على بن أبي طالب قال كان
 على اذا وصف النبي صلى الله
 عليه وسلم قال كان اذا مشى تقلع
 كأنما ينحط من صيب (حدثنا)
 سفيان بن وكيع (حدثنا)
 أبي عن السعدي عن عثمان
 ابن مسلم بن هرمن عن نافع بن جبير
 بن مطعم عن على بن أبي طالب
 كرم الله وجهه قال كان النبي
 صلى الله عليه وسلم اذا مشى
 تكفأ تكفأ كأنما ينحط من
 صيب *
 (باب) ما جاء في تقنع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم *

من الله والخوف منه اذ تغطية الرأس شأن الخائف الذي لا ناصر له ولا معين ويكفمه
 لتفكر لانه يغفل اكثر وجهه فيحضر قلبه مع ربه ويمتسلي بشموه وذكروه وتضان
 جوارحه عن المخالفات ونفسه عن الشهوات ولذلك قال بعض الصوفية
 الطيلسان الخلو الصغرى وفي الباب حديث واحد سبق في الترجل (قوله الربيع
 ابن صبيح) بالتكبير فهما (قوله بكثرة القناع) بكسر القاف وهو الخرقعة التي
 تلقى على الرأس بعد استعمال الدهن لتقى العمامة من الدهن شبهت بقناع المرأة
 وقوله كان نوبه نوب زيات المراد بالنوب هنا القناع اعني الخرقعة المذكورة فلا ينافي
 انه صلى الله عليه وسلم كان انظف الناس نوبا كما تقدم قال العراقي وهذا الحديث
 ضعيف لكن له شواهد تجبر ضعفه

* (باب ماجاء في جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

وفي بعض النسخ جلسته بالاضافة الى الضمير وفي الباب ثلاثة احاديث (قوله عن
 حديثه حديية وعليه) على ما تقدم في هذا الكتاب وقد علمت ان الصواب صفة
 وحديية بفتح حاء (قوله وهو قاعد القرفصاء) بضم أوله وثالثه ويفتح ويكسر
 ويعد ويقصر أي وهو قاعد قعودا مخصوصا بأن يجلس على اليه ويلصق نخذه بيطنه
 ويضع يديه على ساقيه وهي جلسة المحبتي وقيل أن يجلس على ركبتيه متكئا ويأخذ
 بطنه بفضه ويتأبط كفيه وهي جلسة الاعراب (قوله فلما رأيت النبي صلى الله
 عليه وسلم المتخشع في الجلسه) أي الخاشع خشوعا تاما في جلسته تلك فهو خاضع
 الطرف والصوت ما كان الجوارح والتفعل ليس للتكاف بل لزيادة المبالغة
 في الخشوع وقوله فأرعدت من الفرق وفي نسخة أرعدت من غير فاء وهو جواب
 لما أي أخذتني الرعدة من الفرق بالتعريك أي الخوف والفرع الناشئ مما علاه
 صلى الله عليه وسلم من عظم المهابة والجلالة أو لتأسي به لانه اذا كان مع كمال قربه
 من ربه غشيه من جلاله ما صيره كذلك فغيره يرعد من الفرق وهذا بعض قصة
 تقدمت في باب اللباس (قوله وغير واحد) هذا ليس من الابهام المضمر لان العدة
 في مثله انما هي على المعين وفائدة التعرض للمهم بيان عدم انفراد المعين به (قوله
 عن عباد بن تميم) وثقه الكسائي وقوله عن عمه أي عبيد الله بن زيد فهو أخو تميم
 لانه وقيل لا ييه خرج له الجماعة صحابي مشهور (قوله مستقبيا في المسجد) حال
 من النبي والاستلقاء الاضطجاع على التفاضل لا يلزم منه نوم ولا يخفى انه اذا حصل
 الاستلقاء في المسجد حل الجلوس فيه بالاولى فانه اذا كره هذا الحديث في باب ماجاء
 في جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاندفع ما يقال الاستلقاء ليس من الجلوس

(حدثنا) يوسف بن عيسى
 (حدثنا) وكيع
 (حدثنا) الربيع بن صبيح من
 يزيد بن ابان عن أنس بن مالك قال
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يكثرا القناع كأن نوبه نوب زيات
 (باب) ماجاء في جلسة رسول الله
 صلى الله عليه وسلم *
 (حدثنا) عبد بن حميد (حدثنا)
 عفان بن مسلم (حدثنا) عبد الله
 ابن حسان عن حديثه عن قبلة
 بنت مخزوم أنها رأت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في المسجد وهو
 قاعد القرفصاء طالت فلما رأته
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انتشع في الجلسة فأرعدت من
 الفرق (حدثنا) سعيد
 ابن عبد الرحمن المخزومي وغيره
 واحد قالوا (حدثنا) سفيان
 عن الزهري عن عباد بن تميم عن
 عمه أنه رأى النبي صلى الله عليه
 وسلم مستقبيا في المسجد واضعا
 احدى رجليه على الاخرى

فلا وجه لذلك وهذا الحديث في هذا الباب وقوله واضعاً إحدى رجله على
 الأخرى حال من النبي أيضاً تكون حال مترادفة أو من ضمير مستلقياً فتكون حالاً
 متداخلة وهذا يدل على حل وضع الرجل على الأخرى حال الاستلقاء مع مد
 الأخرى أو رفعها لئلا يكون يعارض ذلك رواية لا يستلحق أحدهم ثم يضع إحدى
 رجله على الأخرى وجمع بأن الجواز لم يخف انكشاف عورته بذلك كالتسرول
 من لئلا والنهي خاص عن خوف انكشاف عورته بذلك كما مؤثر نعم الأولى خلافه
 بحضرة من يحتشمه وان لم يخف الانكشاف والظاهر من حال المصطفى صلى الله
 عليه وسلم انه انما فعله عند خاؤه عن يحتشم منه وهذا الجمع أولى من ادعاء النسخ
 وأولى من زعم انه من خصائصه لان كلام من هذين الامرين لا يصار اليه
 بالاحتمال (قوله ابن شبيب) بوزن طيب وقوله المدني وفي نسخة المدني وقوله
 عن ربيع بن ابي سعيد فخال كان رسول الله
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) هذا مخصوص بما بعد صلاة الفجر
 لخبر ابي داود بسند صحيح انه صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى الفجر ترعب في مجلسه
 حتى تطلع الشمس حسناء أي بيضاء نقية وخصوصاً أيضاً بما بعد يوم الجمعة والامام
 يخطف للنهي عنه حينئذ يلجئه للنوم فيفوت به سماع الخطيب وقوله اذا جلس
 في المسجد احتبى بيديه وفي نسخ في المجلس بدل في المسجد والاحتباء أن يجلس على
 اليه ويضم رجله الى بطنه بنحو عمامة والاحتباء جلوسه على ظهره واليدان بدل
 عما يحتبى به من نحو عمامة والاحتباء جلوسه على الارباب ومنه الاحتباء حيطان
 العرب أي كالحيطان لهم في الاستناد فاذا أراد أحدهم الاستناد احتبى لانه
 لا حيطان في البراري فيكون الاحتباء بمنزلة الحيطان لهم

(باب ما جاء في تكأة رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أي باب الاخبار الواردة في بيان تكأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فالمقصود
 في هذا الباب بيان التكأة وهي بوزن اللزمة ما يتكأ عليه من وسادة وغيرها مما
 هين وأعد لذلك فخرج الانسان فلا يسمى تكأة وان اتكى عليه والمقصود في الباب
 الثاني بيان الاتكأة وهو الاعتماد على الشيء وسادة أو غيرها كالانسان ولهذا
 ترجم المصنف هنا بالتكأة وفيما يأتي بالاتكأة فاندفع الاعتراض عليه بأن الأولى
 جعل الكل باباً واحداً وفي الباب أربعة أحاديث (قوله الدوري) بضم الدال
 نسبة للدور محمله من بغداد ولذلك قيل له البغدادي أيضاً (قوله من تكأ على
 وسادة) بكسر الواو ما يتوسد به من الخدعة بكسر الميم وفتح الهمزة المعجمة وقد يقال

(حدثنا) سلمة بن شبيب (حدثنا)
 عبد الله بن ابراهيم المدني (حدثنا)
 اسحاق بن محمد الانصاري عن
 ربيع بن عبد الرحمن بن ابي سعيد
 عن ابيه عن جده ابي سعيد
 انه لدرى قال كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اذا جلس
 في المسجد احتبى بيديه *
 (باب) ما جاء في تكأة رسول الله
 صلى الله عليه وسلم *
 (حدثنا) عباس بن محمد الدوري
 (حدثنا) اسحاق بن منصور عن
 اسرائيل عن سماعة بن حرب عن
 جابر بن عميرة قال رأيت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم متكأ على
 وسادة على يساره

وساد بلاتنا وأساد بالهمزة بدل الواو وقوله على بساره أى حال كون الوسادة
 موضوعة على بساره وهو لبيان الواقع والافعل الاتكاء يمينا أيضا وقد بين الراوى
 فى هذا الخبر التكاية وهى الوسادة وكيفية الاتكاء وسأبني أن اسحاق بن منصور
 انفرد من بين الرواة برواية على بساره عن اسراييل (قوله ابن أبى بكرة) بفتح
 الكاف وسكونه او هو أول مولود ولد فى الاسلام فى البصرة فهو بصرى تابعى
 وقوله عن أبيه أى أبى بكرة صحابى مشهور بكينته وانما كنى بذلك لانه تولى للنبي
 صلى الله عليه وسلم من حصن الطائف فى بكرة لما نادى المسلمون من نزل من الحصار
 فهو حر واجه نضيق بضم التون وفتح الفاء (قوله ألا أحدثكم بأ كبر الكبار)
 وفى رواية صحيحة ألا أخبركم وفى أخرى ألا أئبئكم ومعنى الكل واحد ويؤخذ من
 ذلك انه ينبغى للعالم أن يعرض على أصحابه ما يريد أن يخبرهم به وكثيرا ما كان يقع
 ذلك من المصطفى صلى الله عليه وسلم لحثهم على التفرغ والاستماع لما يريد أخبارهم به
 والكبار ترجع كبيرة واختلف فى تعريفها فقيل ما توقعه عليه بخصوصه بنحو غضب
 أو لعن فى الكتاب أو السنة واختاره فى شرح اللب وقيل ما يوجب حدا واعترض
 على الأول بالظهار واكل التنزيه والاضرار فى الوصية ونحو ذلك مما عدا كبيرة ولم
 يتوعد عليه بشئ من ذلك واعترض على الثاني بالقرار من الزحف والعقور وشهادة
 الزور ونحوها من كل ما لا يوجب حدا وهو كبيرة وقيل كل جريمة تؤذن بقلة
 الكثرات مرتكبها بالدين ورقة الديانة وعليه امام الحرمين وهو أشمل التعريف
 لمكن اعترض عليه بأنه يشمل صفات خمسة كسرقة لقمة وتطفيف حبة والامام انما
 ضبط به ما يطل العدالة من المعاصى وقد عدها منها جلا حتى قال فى الوسيط رأيت
 للمعافظ الذهبى جرحا جمع فيه نحو أربع مائة اه (قوله قالوا بلى يا رسول الله) أى
 حدثنا يا رسول الله وقوله الاشرار بالله المراد به مطلق الكفر وانما عبر بالاشرار
 لانه أغلب أنواع الكفر لاخراج غيره وقوله وعقور الوالدين وهو أن يصد منه
 فى حقهما ما من شأنه أن يؤذيهما من قول أو فعل مما لا يحتمل عادة والمراد بالوالدين
 لاصلان وان عليا ومال الزركشى الى الحاق العم والحمال بهما ولم يتابع عليه وقوله
 قال وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان متكئا أى قال أبو بكرة وجلس
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان متكئا قبل جلوسه تبيينها على عظم اتم شهادة
 الزور وتأكيدها وعظيم قبورها وذلك ليس لكونه فوق الاشرار أو مثله بل
 لتعدى مفسدته الى الغير والاشرار مفسدته قاصرة غالباً ويؤخذ من الحديث
 جواز ذكر الله وافادة العلم متكئا وأن ذلك لا ينافى كمال الادب وان الاتكاء ليس

(حدثنا) حميد بن مسعدة
 (حدثنا) بشر بن الفضل
 (حدثنا) الجويرى عن عبد الرحمن
 ابن أبى بكرة عن أبيه قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الا أحدثكم بأ كبر الكبار قالوا بلى
 يا رسول الله قال الاشرار بالله
 وعقور الوالدين قال وجلس
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وكان متكئا

مفقوناً لحق الحاضر من المستفيدين وأورد على المصنف أن المذكور في هذا الحديث
 الاتكاف لا التسكاة فليس مناسباً لهذا الباب بل للباب الآتي وأقصى ما قيل في دفع
 هذا الإيراد أن الاتكاف يستلزم التسكاة فكأنها مذكورة فيه فناسب ذكره في هذا
 الباب بهذا الاعتبار (قوله قال وشهادة الزور أو قول الزور) شك من الراوي
 ورواية البخاري لا شك فيها وهي الأول قول الزور وشهادة الزور وهو من عطف التماس
 على العموم وقال ابن دقيق العيد يحتمل أن يكون عطف نفسه فإنا لو حملنا القول
 على الإطلاق لزم أن الكذبة الواحدة كبيرة وليس كذلك والزور من الزورار
 وهو الاضطراف كما ذكره بعضهم وقال المطرزي أصل الزور تحسين الشيء ووصفه
 بخلاف صفته وقوله قال فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها حتى قلنا بيته
 سكت أي قال أبو بكره فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذه الكلمة
 وهي وشهادة الزور أو قول الزور حتى تمنينا سكونه كيلا يتألم صلى الله عليه وسلم
 وأما قول ابن حجر والضمير في بقولها قوله ألا أحدنكم الخ ففي غاية البعد والتمنياد
 ما أشرنا إليه من أنه للكلمة وهي وشهادة الزور ويؤخذ من الحديث أن الواعظ
 والمفيد ينبغي له أن يتحرى التكرار والمبالغة في الافادة حتى يرجه السامعون
 والمستفيدون (قوله عن أبي جحيفة) بالتصغير واسمه وهب بن عبد الله صحابي
 (قوله أما أنا فلا كل متكئا) أما هنا مجزئاً كيدوان كانت للتفصيل
 مع التأكيد غالباً نحو جواب القوم أما زيد فراكب وأما عمر وفاش وهكذا وإنما خص
 نفسه صلى الله عليه وسلم مع أن ذلك مذكور حتى من أمته على الأصح خلافاً
 لابن القاسم من الشافعية كفاء يذكر المتبوع عن التابع ومعنى المتكى المائل
 إلى أحد الشقين معتمداً عليه وحده وحكمة كراهة الأكل متكئاً أنه فعل المتكبرين
 المكثرين من الأكل نهمة والكراهة مع الاضطرار أشد منها مع الاتكاف نعم
 لا بأس بأكل ما ينقل به مضطجعا ما ورد عن علي كرم الله وجهه أنه أكل كعكاً على
 برش وهو منبطح على بطنه قال حجة الاسلام والعرب قد تفعله والأكل قاعداً أفضل
 ولا يكره قائماً بلا حاجة والتربع لا ينتهي إلى الكراهة لكنه خلاف الأولى
 ومثله أن يسند ظهره إلى نحو حائط فالسنة أن يتعد على ركبته وظهره قد ميه
 أو نصب الرجل اليمنى ويجلس على اليسرى قال ابن القيم ويذكر عنه صلى الله عليه
 وسلم أنه كان يتعدللاً كل على ركبته ويضع بطن قدمه اليسرى تحت ظهر اليمنى
 وورد بسند حسن أنه أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فخنا على ركبته يأكل
 فتقبل له ما هذه الجلسة فقال إن الله جعلني عبداً كرمياً ولم يجعلني جباراً عنيدا

قال وشهادة الزور أو قول الزور
 قال فما زال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقولها حتى قلنا بيته
 سكت (حدثنا) قبيصة بن سعيد
 (حدثنا) نريك عن علي بن الأقر
 عن أبي جحيفة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم أما أنا فلا
 أكل متكئا (حدثنا) محمد
 ابن بشار (حدثنا) عبد الرحمن
 ابن مهدي (حدثنا) سفيان عن
 علي بن الأقر قال سمعت
 أبا جحيفة يقول قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لا أكل متكئا

وهذه الهيئة انفع هيئات الاكل لان الاعضاء تكون على وضعها الطبيعي التي خلقت عليه ولا يخفى بعد مناسبة هذا الحديث والذي بعده للترجمة والانصاف أنهم ما بالباب الا ترى البق لكن ذكرهما هنا باعتبار أن الاتكاء مستلزم للتكأة فكأنها مذكرة كما تقدم نظيره (قوله لا آكل متكئا) أي لا آكل حال كوني ما مثلا الى أحد الشقيين معتمدا عليه وحده كما علمت في الحديث السابق (قوله قال أبو عيسى الخ) غرضه بذلك أن وكيعا وغيره من الرواة عن اسرائيل لم يذكروا قوله على يساره الا اصحاب منصور عن اسرائيل فانه ذكر ذلك فتكون هذه الزيادة من الغرب في اصطلاح الحديث لان اصحابنا تفرّد بزيادة على يساره وكان الاولى ايراد هذا الطريق عقب طريق اصحابنا بن منصور المتقدم أول الباب (قوله لم يذ كر وكيع على يساره) أي لم يذ كر هذه اللفظة فوكيع بين في روايته وقوع الاتكاء منه صلى الله عليه وسلم لكن لم يتعرض فيه لبيان كيفية الاتكاء وقوله وهكذا روى غير واحد عن اسرائيل نحو رواية وكيع أي من غير تعرض للكيفية وقوله ولا تعلم أحد روى فيه على يساره أي ولا تعلم أحد من الرواة روى في هذا الحديث لفظة على يساره وقوله الاماروي اصحابنا بن منصور عن اسرائيل كان الاولى ان يقول الاصحاب بن منصور عن اسرائيل لانه مستثنى من أحد

* (باب ماجاء في اتكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أي باب الاخبار الواردة في اتكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد عرفت فيما سبق ان المقصود في هذا الباب بيان الاتكاء والمقصود في الباب السابق بيان التكأة فذلك عقدا المصنف لهما ما بين ولم يفهم ذلك بعضهم فزعم ان الظاهر أن يجعل هذا الباب والذي قبله بابا واحدا وفي الباب حديثان (قوله كان شاكيا) أي مرضيا لان الشكاية المرض كافي النهاية وقوله فخرج يتوكأ على اسامة أي فخرج من الحجرة الشريفة يعتمد على اسامة بن زيد وقوله وعليه ثوب قطري بكسر القاف وسكون الطاء المهملة وهو نوع من البرود اليمنية يتخذ من قطن رفيه حرة وأعلام أو نوع من حال جيد يحمل من بلد بالبحرين اسمها قطر بالتصريك فكسرت القاف للتسبية وسكنت الطاء على خلاف القياس وقوله قد توشح به أي تغشى به بأن وضعه فوق عاتقه الذي هو موضع الرداء من المنكب واضطجع به كالحرم أو خالف بين طرفيه وربطهما بعنقه وقوله فصلي بهم أي اماما وهذا كان في مرض موته صلى الله عليه وسلم (قوله الخفاف) بالتشديد وهو صانع الخف أو بائعه وقوله ابن رقان كغفران وهو عويدة مضمومة فراء فتساق وقوله عن عطاء بن أبي رباح بوزن صحاب واسمه

لا آكل متكئا (حدثنا) يوسف بن عيسى (حدثنا) وكيع (حدثنا) اسرائيل عن سماعة ابن حرب عن جابر بن سمرة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم متكئا على وسادة قال أبو عيسى لم يذ كر وكيع فيه على يساره وهكذا روى غير واحد عن اسرائيل نحو رواية وكيع ولا تعلم أحد اذ كر فيه على يساره الاماروي اصحابنا بن منصور عن اسرائيل (باب) ماجاء في اتكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (حدثنا) عمرو بن عاصم (حدثنا) حماد بن سلمة عن حميد عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان شاكيا فخرج يتوكأ على اسامة بن زيد وعليه ثوب قطري قد توشح به فصلي بهم (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (حدثنا) محمد بن المباركة (حدثنا) عطاء بن مسلم الخفاف الحلبي (حدثنا) جعفر بن برقان عن عطاء بن أبي رباح

أسلم كافي اللساني تابعي جليل وقوله عن الفضل بن عباس صحابي مشهور ابن عم
المصطفى ورد فيه بعرفة وهو أكبر أولاد العباس (قوله الذي توفي فيه) بالبناء للفاعل
أولمفعول وقوله وعلى رأسه عصاة صفراء أي خرقه أو عمامة صفراء وهذا مستند
لبس العمامة الصفراء ومستند لبس العمامة الحمراء ما قرأ من أن الملائكة نزلت يوم
بدر بعما تمجر على ما في بعض الروايات وان تقدم خلافه في باب صفة عمامة النبي
صلى الله عليه وسلم وكانه كان فيهم النوعين ومستند لبس العمامة السوداء ما تقدم من
أنه صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه عمامة سوداء ومع ذلك فالعمامة البيضاء
أفضل كما تقدم وقوله فسلبت عليه أي فردت على السلام ففي الكلام حذف وقوله قلت
أيك أي أجيبك اجابة بعد اجابة وقوله قال اشد بهذه العصاة رأسي أي ليسكن
الالم بالشد فيخف احساسه به ويؤخذ من ذلك ان شدت العصاة على الرأس لا ينفي
الكامل والتوكل لان فيه اظهار الاقتدار والمسكنة وقوله قال ففعلت أي فشددت
بالعصاة رأسه الشريف وقوله ثم قعد أي بعد ما كان مضطجعا وقوله فوضع كفه
على منكبي أي عند ارادة القيام فاتسكا عليه ليقيم بدليل قوله ثم قام وهذا
هو وجه مناسبة الحديث للاتسكا ولولم يكن كذلك لم يكن هذا الحديث
من الاتسكا في شيء وقوله فدخل في المسجد في نسخة فدخل المسجد بحذف في وهو
الشائع المستفيض لكنه على التوسع أي التجوز ياسقاط الخافض في في النسخة
الاولى هو الاصل كما هو مقرر في علم النحو (قوله وفي الحديث قصة) في نسخ
طويلة وهي انه صعد المنبر وأمر بسداه الناس وسجد الله وأثنى عليه والتمس من
المسلمين ان يطلبوا منه حقوقهم وسأني هذه القصة في باب وفاته صلى الله عليه وسلم

• (باب ما جاء في منفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

وفي نسخة باب منفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم والاولى اولى لان المقصود
بيان الاخبار الواردة في منفة أكله صلى الله عليه وسلم والا كل بفتح الهمزة ادخال
الطعام بالحمد من الفم الى البطن سواء كان بقصد التغذية أو غيره كالتفكه فن قال
الاكل ادخال شيء من الفم الى البطن بقصد الاغذاء لم يصب لانه يخرج من كلامه
أكل الفا كهة وخروج بالحمد المانع فادخاله ليس بأكل بل شرب وأما الاكل يضم
الهمزة فاسم لما يؤكل وأحاديث هذا الباب خمسة (قوله عن سفيان) أي ابن
عينة وقوله عن سعيد صوابه سعد بلالياه كافي نسخ وقوله ابن ابراهيم أي ابن عبد
الرحمن بن عوف الزهري بخلاف سعد بن ابراهيم قاضي واسط فالاول هو المراد هنا
لانه هو الذي يروي عنه ابن عينة كان يصوم الدهر ويحتم كل يوم ختمه وقوله عن ابن

عن الفضل بن عباس قال
دخلت على رسول الله صلى
الله عليه وسلم في مرضه الذي
توفي فيه وعلى رأسه عصاة
صفراء فسألت فقال يا فضل
قلت ليبيك يا رسول الله قال
اشدد بهذه العصاة رأسي
قال ففعلت ثم قعد فوضع كفه
على منكبي ثم قام فدخل في المسجد
وفي الحديث قصة
(باب ما جاء في منفة أكل
رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابن ابي ناس) محمد بن بشار (حدثنا)
عبد الرحمن بن مهدي عن
سفيان عن سعيد بن ابراهيم عن
ابن ابي عمير بن مالك

لكعب بن مالك اسم ذلك الابن عبد الله أو عبد الرحمن وقوله عن أبيه أي كعب وكان
من شعراء المصطفى صلى الله عليه وسلم (قوله كان يلعق أصابعه ثلاثا) بفتح العين
مضارع لعلق من باب تعب أي يلمسها وفي رواية يلعق أو يلعق أي يلعقها بنفسه
أو يلعقها غيره فيسكن ذلك سناما وكذا اقتداء برسول صلى الله عليه وسلم
فينبغي لمن يتربط به أن يلعقها بنفسه أو يلعقها غيره من لا يتقدر ذلك من نحو عماله
أو تلامذته خلافاً لمن كره من المسترفهين لعلق الاصابع استتقاراً نعم لو فعل ذلك
في أثناء الأكل كان مستتقراً لأنه بعيد أصابعه في الطعام وعليها أثر ريقه
قال العصام لم نعر على أنه هل يلعق كل اصبع ثلاثاً متواليه أو يلعق الثلاث ثم
يلعق ثم يلعق اه والظاهر حصول السنة بكل لكن الكيفية الاولى أكمل لما
فيها من كمال التنظيف لكل واحدة قبل الانتقال لغيرها وجاءت عليه لعلق
الاصابع في رواية وهي إذا أكل أحدكم طعامه فليلعق أصابعه فإنه لا يدري في
أيهون البركة والتعليل بطلب التنظيف غير سديد إذ الغسل ينظفها أكثر ويوسن
لعلق الاناء أيضاً نظيراً لغيره من أكل في قصعة ثم لمسها استغفرت له القصعة
قال في الاحياء يقال من لعلق القصعة ثم غسلها وشرب ماءها كان له كعمق رقبة
وروى أبو الشيخ من أكل ما سقط من الخوان والقصعة أمن من الفقر والبرص
والجذام وصرف عن ولده الحق وللدبلي من أكل ما سقط من المائدة خرج ولده
صحيح الوجه ونبي عنه الفقر وفي الجامع الصغير من لعلق القصعة وعلق أصابعه
أشبعه الله في الدنيا والآخرة (قوله قال أبو عيسى وروى غير محمد الخ) ففي هذا
الحديث روايتان رواية محمد بن بشار كان يلعق أصابعه ثلاثاً ورواية غير محمد بن
بشار كان يلعق أصابعه الثلاث واستفيد من الروايتين معان الملعوق ثلاثة
أصابع وأن اللعق ثلاث لكل من الثلاث الوسطى فالسبابة فالإبهام فالخبر الطبراني
في الاوسط انه كان يأكل بأصابعه الثلاث بالإبهام والتي تليها والوسطى ثم يلعق
أصابعه الثلاث قبل أن يمسه الوسطى ثم التي تليها ثم الإبهام وفي رواية الحكيم
عن كعب بن عجرة رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلق أصابعه الثلاث حين
أراد أن يمسه فلعق الوسطى ثم التي تليها ثم الإبهام وبدأ بالوسطى لتكونها
أكثرها لئلا ذهي أول ما ينزل في الطعام أطولها وهي أقرب الى الفم حين
ترفع قال العراقي وفي حديث مرسل عند سعيد بن منصور أنه كان يأكل بخمض
يجمع بينه وبين ما ذكر باختلاف الاحوال (قوله الخلال) بفتح الخاء وتشديد
اللام حتى بذلك لكونه يصنع الخلل أو نحو ذلك (قوله إذا أكل طعاماً لعلق أصابعه

عن أبيه ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يلعق أصابعه ثلاثاً
قال أبو عيسى وروى غير محمد
ابن بشار هذا الحديث قال يلعق
أصابعه الثلاث (حدثنا)
الحسن بن علي الخلال
(حدثنا) عفان (حدثنا) جاد
ابن سلمة عن ثابت عن أنس قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم
إذا أكل طعاماً لعلق أصابعه
الثلاث

الثلاث) محل ذلك في طعام يلتصق بالاصابع ويحتمل مطلقا محاطة على البركة
 المعلومة مما سبق وقد علمت أن في ذلك ردًا على من كره لعق الاصابع استنادا
 والكلام فيمن استتد ذلك من حيث هو لا من حيث نسبة النبي صلى الله عليه
 وسلم والاشي عليه الكفر اذ من استتد رشيأ من أحواله مع علمه بنسبته اليه صلى
 الله عليه وسلم كفر (قوله الصدائي) بضم أوله نسبة لصداء بضم أوله ومهملات
 قبيلة وقوله الحضرمي نسبة لحضرموت قبيلة باليمن (قوله أما أنا فلا أكل
 متكئا) قد تقدم هذا الحديث في باب الاتكاء وانما ذكر هنا ثانيا لان فيه ذكر الاكل
 ومارواه ابن أبي شيبة عن مجاهد أنه أكل مرة متكئا فعله لبيان الجواز أو كان قبل
 النهي ويؤيد الثاني ما رواه ابن شاهين عن عطاء أن جبريل رأى المصطفى صلى الله
 عليه وسلم يأكل متكئا فنهاه ومن حكم كراهة الاكل متكئا انه لا يتحدر الطعام سهلا
 ولا يسيغه هينا وربما تآذى به وقد تقدم مزيد الكلام على ذلك (قوله نحوه)
 أي نحو هذا الحديث لكن الحديث في هذا الطريق مرسل لانه أسقط منه الصحابي
 (قوله يأكل بأصابعه الثلاث) لم يعينها لاستغنائها عن التميمين وقد عينها
 في الخبرين المارين بأنهما الابهام والتي تليها والوسطى وقد تقدم الجمع بين ذلك
 وبين ما ورد من انه كان يأكل بجمعهم وبعضهم جمده على المائع وفي الاحياء الاكل
 على أربعة اصحاء الاكل بأصبع من المنته وبأصبعين من الكبير وبثلاث من
 السنة وبأربع أو خمس من الشمره وروى عن أبي هريرة رضى الله عنه مر فوعا
 الاكل بأصبع أو كل الشيطان وبأصبعين أو كل الجبارة وبالثلث اكل الانبياء
 وانما كان الاكل بالثلاث هو المألوف لانه الانفع اذا الاكل بأصبع أو كل
 المتكبرين لا يتذبه الاكل لضعف ما يتناولونه منه كل مرة فهو كمن أخذ حقه حبة
 حبة وبالتمر يوجب ازدحام الطعام على مجرا موريما ستا تجرى فبات فورا ومحل
 الاقتصار عليها ان كفت والازيد عليها بتقدير الحاجة وقد تورع بعض السلف عن
 الاكل بالملاقع لكون الوارد انما هو الاكل بالاصابع وفي الكشف عن الرشيد
 انه أحضر اليه طعام فدعا بلعاق وعنده أبو يوسف فقال له جاء في تفسير جدك ابن
 عباس في تفسير قوله تعالى واقعد كرمنا بني آدم جمعنا لهم أصابع يأكلون بها
 فأحضرت الملاعق فردها وأكل بأصابعه (قوله الفضل بن دكين) بضم الدال
 وفتح الكاف روى عنه البخاري وأبو زرعة وأمم وقوله مصعب بصيغة اسم المفعول
 صدوق خرّج له مسلم (قوله وهو مقع من الجوع) أي وهو متساند الى ما رواه
 من الضعف الحاصل له بسبب الجوع وفي القساموس أقي في جلوسه تساند الى ما

(حدثنا) الحسين بن
 علي بن يزيد الصدائي
 البغدادي (حدثنا) يعقوب
 ابن اسحاق يعني الحضرمي
 (حدثنا) شعبة عن سفيان
 الثوري عن علي بن الاقرع عن
 أبي جيفة قال قال النبي صلى
 الله عليه وسلم أما أنا فلا أكل
 متكئا (حدثنا) محمد بن
 يسار (حدثنا) عبد الرحمن
 بن مهدي (حدثنا) سفيان عن
 علي بن الاقرع نحوه (حدثنا)
 هرون بن اسحاق الهمداني
 (حدثنا) عبدة بن سليمان عن
 هشام بن عروة عن ابن الكعب
 ابن مالك عن أبيه قال كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يأكل
 بأصابعه الثلاث وبلغهتهن
 (حدثنا) أحمد بن منيع
 (حدثنا) الفضل بن دكين
 (حدثنا) مصعب بن سليم قال
 سمعت أنس بن مالك يقول أتى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بقرفأته يأكل وهو مقع
 من الجوع

وراه وليس في هذا ما يدل على أن الاستناد من آداب الأكل لأنه انما فعله لضرورة
الضعف وليس المراد بالاقعاء هنا النوع المسنون في الجلوس بين السجدين وهو أن
يسط ساقيه ويجلس على عقبه ولا النوع المكروه في الصلاة وهو أن يجلس على
ألمية ناصباً تخديه

* (باب صفة خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان صفة خبز النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ باب ما جاء في صفة
الخ وهو الأولى على قياس ما سبق والخبز بالضم الشئ الخبز من نحو بر وهو المراد
هنا وأما الفتح فالمصدر بمعنى اصطناعه وفيه ثمانية أحاديث (قوله قال) أى
المحدثان محمد بن المنثري ومحمد بن بشار (قوله ما شبع) بكسر الباء من باب طرب وقوله
آل محمد صلى الله عليه وسلم يحتمل أن لفظ الآل مقحم ويؤيده الرواية الآتية ما شبع
رسول الله صلى الله عليه وسلم وحينئذ مطابقة الخبر لترجمة ظاهرة ويحتمل أن لفظ
الآل ليس مقحماً والمراد بهم عياله الذين في نفقته لا من تحرم عليه الصدقة ووجه
مطابقة الخبر لترجمة على هذا أن ما يأكله عياله يسمى خبزاً وينسب له وقوله من خبز
الشعير يومين متتابعين خرج بخبز الشعير خبز البر في رواية للجباري ما شبع آل محمد
صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام بر ثلاث ليال تباع حتى قبض وأخذ
منه أن المراد هنا اليومان بليتهما كما أن المراد الليلتان بأيامها وقوله متتابعين
يخرج المتفرقين وقوله حتى قبض رسول الله إشارة إلى استمراره على تلك الحالة مدة
اقامته بالمدينة إلى أن فارق الدنيا ولا يتناق في ذلك أنه كان يدخر في آخر حياته قوت
سنة لعياله لأنه كان يعرض له حاجة المحتاج فيخرج فيها ما كان يدخره (قوله ابن
أبي بكر) بالتصغير وقوله حريز بوزن أمير وقوله أبا امامة بضم الهمزة صحابي مشهور
(قوله ما كان يفضل عن أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خبز الشعير) أى
ما كان يزيد عن كفايتهم بل كان ما يجودونه لا يشبعهم في الأكثر كما يدل عليه الرواية
السابقة وقال ميرك أى كان لا يبقى في سدرتهم فاضلاً عن ما كوالهم ويؤيده ما روى
عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنها قالت ما رزق عن مائدة كسرة خبز حتى قبض
وقد ورد عن عائشة أيضاً أنها قالت توفي صلى الله عليه وسلم وليس عندي شئ يأكله
ذو كبد الا شطر شعير في ريف أى نصف وسق فأكلت حتى طال على فكلمته ففتى
(قوله الجمعي) بضم الجيم وفتح الميم نسبة لجميح جبل ابني عمير خرج له أبو داود
والنساء وقوله ثابت بن يزيد الاحول ثقة ثبت وقوله عن هلال بن خباب بفتح
الخطاء المجهمة ونشد يدا الباء الموحدة بعدها ألف وفي آخره باء موحدة ثقة لكن تغير

(باب) صفة خبز رسول الله صلى
الله عليه وسلم
(حدثنا) محمد بن المنثري ومحمد بن
بشار قال (حدثنا) محمد بن جعفر
(حدثنا) شعبة عن أبي اسحاق
قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد
يحدث عن الأسود بن زريق
عائشة أنها قالت ما شبع آل
محمد صلى الله عليه وسلم من خبز
الشعير يومين متتابعين حتى
قبض رسول الله صلى الله عليه
وسلم (حدثنا) عباس بن محمد
الدوري (حدثنا) يحيى بن أبي
بكر (حدثنا) حريز بن عثمان
عن سليم بن عامر قال سمعت أبا
امامة يقول ما كان يفضل عن
أهل بيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم خبز الشعير (حدثنا)
عبد الله بن معاوية الجمعي
(حدثنا) ثابت بن يزيد عن هلال
ابن خباب عن عكرمة

خرج له الاربعة (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت اللبالي المتابعة
 طاويا هو وأهله لا يجدون عشاء) بالفتح والمد وهو ما يؤكل آخر النهار الصادق بما
 بعد الزوال والمراد بأهله عياله الذين في نفقته وفي المغرب أهل الرجل امرأته وولده
 والذين في عياله ونفقته وكذا كل أخ وأخت وعم وابن عم وصبي يقوته في منزله
 اه وكان صلى الله عليه وسلم لشرف نفسه ونخامة منصبه يبالغ في ستر ذلك عن
 أصحابه والافك كيف يظن عاقل انه يبلغهم انه بيت طاويا هو وأهل بيته اللبالي
 المتابعة مع ما عليه طائفة منهم من الغناء بل لو علم فقر أوهم فضلا عن أغنيائهم
 ذلك لبذلوا الجهد في تقديمه هو وأهل بيته على أنفسهم واستبقوا على إيناره وهذا
 يدل على فضل الفقر والتجرب عن السؤال مع الجوع (قوله وكان أكثر خبزهم
 خبز الشعير) أي وقد يكون خبزهم خبز البر مثلا (قوله عبيد الله) بالتصغير وقوله
 ابن عبد الحميد الحنفي نسبة لابي حنيفة قبيلة من ربيعة ثقة خرج له الجماعة وقوله
 عن سهل بن سعد له ولاية صحبة وهو آخر من مات من الصحب بالمدينة (قوله انه
 قيل له أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي) أي انه قال بعضهم على وجه
 الاستفهام لكن يجذف الهمزة وهي ثابتة في نسخة أكل رسول الله صلى الله عليه
 وسلم النقي بفتح النون وكسر القاف وتشديد الياء أي الخبز المنقي من النخالة أي
 المتخول دقيقه وأما النقي بالقاء فهو ما ترامت به الرحي كما قاله الزنجشري وقوله يعني
 الخواري تفسير من الراوي أدرجه في الخبز وهو بضم الخاء المهملة وتشديد الواو
 وفتح الراء وفي آخره ألف ثابتة مقصورة ما حوّر من الدقيق بنخله مراراً فهو خلاصة
 الدقيق وأبيضه وكل ما يبيض من الطعام كالارز وقصره على الاول نقصه وقوله
 فقال سهل ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي أجابه بنبي الرؤية مع أن
 السؤال عن الاكل لانه يلزم من نبي رؤيته نقي أكله وانما عدل عن نبي الاكل لأن
 نبي الرؤية أبلغ وقوله حتى لقي الله عز وجل أي حتى فارق الدنيا لأن الميت بمجرد
 خروج روحه تأهل للقائه به اذا حائل بين الله وبين العبد هو التعلقات الجسمانية
 (قوله فقبل له هل كانت لكم مناخل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي
 فقال بعضهم لسهل هل كانت لكم معشر الصحابة من المهاجرين والانصار مناخل
 في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم والمناخل جمع منخل بضم الميم والخاء وهو اسم
 آلة على غير قياس اذا القياس كسر الميم وفتح الخاء وقوله قال ما كانت لنا مناخل
 أي قال سهل ما كانت لنا مناخل في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليوافق الجواب
 السؤال وقوله قيسل كيف كنتم تصنعون بالشعير أي قال السائل كيف كنتم

عن ابن عباس قال كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم بيت
 اللبالي المتابعة طاويا هو وأهله
 لا يجدون عشاء وكان أكثر
 خبزهم خبز الشعير (حدثنا)
 عبد الله بن عبد الرحمن (أبانا)
 عبيد الله بن عبد الحميد
 الحنفي (حدثنا) عبيد
 الرحمن وهو ابن عبد الله بن
 دينار (حدثنا) أبو حازم عن
 سهل بن سعد أنه قيل له أكل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 النقي يعني الخواري فقال سهل
 ما رأيت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم النقي حتى لقي الله تعالى
 فقبل له هل كانت لكم مناخل
 على عهد رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال ما كانت لنا
 مناخل قيل كيف كنتم تصنعون
 بالشعير قال كنا نبتغها فيطير منه
 ما طار ثم نبتغنه

فصنعون بدقيق الشعير مع ما فيه من النخالة التي لا بد من نخلها ليسهل بلعه
وقوله قال كأنه فتحه فيطير منه ما طار ثم نجسه أي كأنه فتح فيه بضم الفاء فيطير منه
ما طار من القشر ثم نجس ما بقي بكسر الجيم من باب ضرب فالتحاذ المتساخل بدعة
لكنها مباحة لأن القصد منها تطيب الطعام وهو مباح ما لم يفته إلى حد التزم
المفرط (قوله ما كل نبي الله صلى الله عليه وسلم على خوان) أي لما فيه من الترفه
والتكبر والخوان بكسر أوله المعجم ويضم ويقال اخوان بكسر الهمزة مرتفع
يهيباً ليؤكل الطعام عليه كالكراشي المعتادة عند أهل الامصار وهو فارسي
معرّب بعتاد المتكبرون من العجم الاكل عليه كبلات تخفض رؤسهم فالأكل عليه
بدعة لكنه جائز ان خلا عن قصد التكبر وقوله ولا في سكرجة بضم السين المهملة
والكاف والراء مع التشديد وهي كقال ابن العربي انا صغير يوضع فيه الشيء القليل
المشهي للطعام الهاضم كالكسطة والنخل وانما يأكل النبي في السكرجة
لانه لم يكن يأكل حتى يشبع فيحتاج لاستعمال الهاضم والمشهي بل كان
لا يأكل الا لشدة الجوع ولا نها أوعية الاوان ولم تكن الاوان من شأن العرب انما
كان طعامهم التريد عليه مقطعات اللحم وقوله ولا خبز له مرقق ببناء خبز للمجهول
وبصيغة اسم المفعول في المرقق بتشديد القاف الاولى وهو مارقعه الصانع ويسمى
الرقاق وانما لم يخبز له المرقق لان عامة خبزهم انما كان الشعير والرقاق انما يتخذ من
دقيق البر وهذا انما يفيد نفي خبزه وفي البخاري نفي رؤيته له سواء خبزه أو لغيره
لانه روى عن أنس رضي الله عنه ما أعلم انه صلى الله عليه وسلم رأى رغيفا مرققا
حتى لحق بالله عز وجل ولا رأى شاة سميط حتى لحق بالله تعالى والسميط ما أزيل
شعره بماء مسخن وشوى بجوده (قوله قال) أي يونس فقلت لقنادة فعلى ما
كانوا يا كون هذا السؤال ناشئ من نفي الخوان والمعنى فعلى أي شيء كانوا
يا كون واعلم أن حرف الجر اذا دخل على ما الاستفهامية حذف ألفها الكثرة
الاستعمال لكن قدر في الاستعمالات القليلة على الاصل وهو كذلك في نسخ
النماثل وكذا هو عند رواة البخاري وعند أكثرهم فعلى م بضم مفردة وقوله قال
على هذه السفر أي كانوا يا كون على هذه السفر بضم السين المشددة وفتح الفاء جمع
سفرة وهي ما يتخذ من جلد مستدير وله معاليق تضم وتفرج فتسفر عما فيها
فلذلك سميت سفرة كما سمى السفر سفر الاسفاره عن اخلاق الرجال والسفرة أخص
من المائدة وهي ما يلبس وييسط ليؤكل عليه سواء كان من الجلد أو من النياب
وما يحق أن المائدة ما يلبس وييسط ما جاء في تفسير المائدة حيث قالوا نزلت سفرة

(حدثنا) محمد بن بشر (حدثنا)
معاذ بن هشام (أخبرني) أبي
عن يونس عن قتادة عن أنس
ابن مالك قال ما كل نبي الله
صلى الله عليه وسلم على خوان
ولا في سكرجة ولا خبز له مرقق
قال فقلت لقنادة فعلى ما كانوا
يا كون قال على هذه السفر

حرام مدورة وقال ابن العربي رفع الطعام على الخوان من الترفه ووضع على
الارض افساده فتوسط الشارع حيث طلب أن يكون على السفرة والمائدة وقال
الحسن البصرى الاكل على الخوان فعل المولود وعلى المنديل فعل العجم وعلى
السفرة فعل العرب وهو سنة (قوله يونس هذا الذى روى عن قتادة)
لوقال يونس الذى روى عن قتادة باسقاط اسم الاشارة لكان أوضح وأخصر وقوله
هو يونس الاسكاف بكسر الهمزة وسكون السين قد وثقه ابن معين وغيره وليس له
عند المؤلف الا هذا الحديث الواحد (قوله عباد بن عباد) بالثديديهما وقوله
المهلبى نسبة الى المهلب بصيغة اسم المفعول ثقة لكن ربما وهم خرج له الجماعة
وقوله عن مجاهد بالجيم بصيغة اسم الفاعل ليس بالقوى تغير آخر اخرج له الجماعة
الاخبارى (قوله فدعت لى بطعام) أى طلبت من خادمها طعاما لاجل
قوله وقالت ما أشبع من طعام فأشاء أن أبكى الابكيت أى ما أشبع من مطلق
الطعام فأريد البسكاء الابكيت تأسفا وحرنا على فوات تلك الحيلة العلمية والمرتبة
المرضية وهى ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله قلت لم أى قال
مسروق قلت لم تبكين وقوله ما شبع من خبز ولا لحم مرتين فى يوم أى ما شبع منهما
ولان أحدهما فى يوم من أيام عمره فالانساع فى الشهوات من المكروهات
والتقال هو المحمود والمحبوب والتواضع والتخضع هو المطلوب (قوله ما شبع
رسول الله الخ) أى لاجتنابه الشبع وايناره الجوع (قوله عبد الله بن عمرو
أبو عسر) كذا فى نسخ بو او واحدة وهى واو عمرو وهذا هو الصواب ووقع فى
بعض النسخ بو او من احدهما واو عمرو والاخرى واو العطف وقال بصيغة التثنية
وهو سموم الناسخ لان قوله أبو عسر كنية عبد الله بن عمرو كما يعلم من الكاشف
من كتب أسماء الرجال فهو عطف بيان لعبد الله بن عمرو (قوله ما أكل رسول
الله صلى الله عليه وسلم على خوان) أى على الشئ المرتفع كالكراسى وقوله ولا
أكل خبز امر قساظا هره حتى ما خبز لغيره بخلاف ظاهر الرواية السابقة وقوله
حتى مات اشارة الى أنه استمر على ذلك حتى قارق الدنيا

* (باب ما جاء فى صفة ادم رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

وفى بعض النسخ وما أكل من الالوان والادام بكسر الهمزة ما يساغ به الخبز
ويصلى به الطعام فيشمل الجماد كاللحم ومنه قوله صلى الله عليه وسلم سيد ادم
أهل الدنيا والاخرة اللحم وسيد الشراب فى الدنيا والاخرة الماء وسيد الرياحين

قال محمد بن بشر يونس هذا
الذى روى عن قتادة هو يونس
الاسكاف (حدثنا) أحمد بن
منيع (حدثنا) عباد بن عباد
المهلبى عن مجاهد عن الشعبي
عن مسروق قال دخلت على
عائشة فدعت لى بطعام وقالت
ما أشبع من طعام فأشاء أن
أبكى الابكيت قال قلت لم
قالت اذكر الحال التى فارق عليها
رسول الله صلى الله عليه وسلم
الدنيا والله ما شبع من خبز ولحم
مرتين فى يوم (حدثنا) محمود بن
غسلان (حدثنا) أبو داود
(حدثنا) شعبة عن أبي اسحاق
قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد
يحدث عن الاسود بن يزيد عن
عائشة قالت ما شبع رسول الله
صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير
يومين متتابعين حتى قضى
(حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن
(أبنا) عبد الله بن عمرو أبو عسر
(حدثنا) عبد الوارث عن سعيد
بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس
قال ما أكل رسول الله صلى الله
عليه وسلم على خوان ولا أكل
خبز امر ققا حتى مات
(باب ما جاء فى صفة ادم رسول
الله صلى الله عليه وسلم

في الدنيا والآخرة الفاضلية أي غير الخناء وكون اللحم اذاما بحسب اللغة اما بحسب العرف فلا يسمى اذاما ولهذ الوحلف لا يأكل اذاما لم يحنث بأكل اللحم والمراد باللوان أنواع الاطعمة ولم تكن عادته صلى الله عليه وسلم حبس نفسه على نوع من الاغذية فانه ضار بالطبيعة بل كان يأكل ما تبسر من لحم وفاكهة وعمر وغيرها وأحاديثه نيف وثلاثون (قوله قالوا) أي شيخنا محمد بن سهل وعبد الله ابن عبد الرحمن (قوله قال نعم الا دام الخ) هذه رواية محمد بن سهل وهي خالية من الشك وأما رواية عبد الله بن عبد الرحمن ففيها الشك كما بصرح به قوله قال عبد الله في حديثه نعم الا دم يضم فسكون أو الا دام الخ والشك من عبد الله أو من غيره من الرواة وهذا مدح له بحسب الوقت كما قاله ابن القيم لا تفضيله على غيره لأن سبب ذلك ان أهله قدموا له خبز افضال هل من ادم قالوا ما عندنا الا الخ فقال ذلك الحديث جبر القلب من قدمه له وتطيبها لنفسه لا تفضيله على غيره اذ لو حضر نحو لحم أو عسل أو لبن لمكان أحق بالمدح وبهذا علم أنه لا تنافي بين هذا وبين قوله تبس الا دام الخ وقال الحكيم الترمذي في الخل منافع للدين والدنيا وذكر أنه يقطع حرارة السموم وفي قوله صلى الله عليه وسلم هل من ادم اشارة الى أن كل الخبز مع الا دم من أسباب حفظ الصحة (قوله النعمان بن بشير) يفتح الباء الموحدة وكسر الشين المجرمة وبالفتحية وآخره اراء الصحابي ابن الصحابي ابن الصحابية أسلم قديما وشهد فتح مكة (قوله يقول أستم في طعام وشراب ماشتم) أي أستم متنعمين في طعام وشراب بالمقدار الذي شتمت من السعة والافراط والخطاب للتابعين وللصحابة بعده صلى الله عليه وسلم والاستهتاهم للانكار والتوبيخ والقصد به الخبث على الاقتصار في الطعام والشراب على أقل ما يكفي كما كان ذلك شعار المصطفى وقوله لقد رأيت نبيكم أي والله لقد رأيت نبيكم فهو جواب قسم مقدر وانما أضاف النبي لهم ولم يقل النبي مثلا الزامهم وتبكيتم وحشا على الناسي به في الاعراض عن الدنيا ولذا تمها ما أمكن وقوله وما يجرد من الدقل ما يملأ بطنه أي والحال انه لا يجرد من الدقل بفتحيتين وهو أردأ التمر ما يملأ بطنه فقد كان كثيرا ما يجرد كفيهم من حنث فيكفي به ويطوى (قوله الخزاعي) يضم أوله نسبة الى خزاعة قبيلة معروفه وقوله عن سفيان أي الثوري وقوله عن محارب بصيغة اسم الفاعل وقوله ابن دثار بكسر الهمزة والفتح المثناة (قوله نعم الا دام الخ) قد تقدم ان هذا مدح له بحسب الوقت لا مطلقا وهذا الحديث مشهور كذا أن يكون متواترا (قوله هناد) بالتشديد وقوله عن سفيان أي الثوري وقوله عن أبي فلاية بكسر

(حدثنا) محمد بن سهل ابن
عسكرو عبد الله بن عبد الرحمن
قالا (حدثنا) يحيى بن حسان
(حدثنا) سليمان بن بلال عن
هشام بن عروة عن ابيه عن
عائشة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال نعم الا دام الخ
قال عبد الله في حديثه نعم الا دم
أو الا دام الخ (حدثنا) قتيبة
(حدثنا) أبو الاحوص عن
سماك بن حرب قال سمعت
النعمان بن بشير يقول أستم في
طعام وشراب ماشتم لقد رأيت
نبيكم صلى الله عليه وسلم
وما يجرد من الدقل ما يملأ بطنه
(حدثنا) عبدة بن عبد الله
الخرزاعي (حدثنا) معاوية
بن هشام عن سفيان عن
محارب بن دثار عن جابر بن عبد
الله قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم نعم الا دام الخ
(حدثنا) هناد (حدثنا) وكيع
عن سفيان عن أبي فلاية

القاف واسمه عبد الله بن زيد وقوله عن زهدم بفتح الزاي وسكون الهاء جمعفر
 وقوله الجرري بفتح الجريم نسبة لقبيلة جرم (قوله قال) أي زهدم الجرري
 وقوله كما عند أبي موسى الأشعري نسبة إلى أشعر قبيلة باليمن واسمه عبد الله بن
 قيس وهذا يدل على مشروعية اجتماع القوم عند صديقهم وقوله فأتى بلحم دجاج
 أي فأتاه فادمه بطعام فيه لحم دجاج وهو اسم جنس مثلث الدال واحده دجاجة
 مثلثة الدال أيضا سمى به لاسراعه من دج يدج إذا أسرع وقوله فتخى رجل من
 القوم أي تباعد رجل من القوم عن الأكل بمعنى أنه لم يتقدم له وهذا الرجل من تيم
 الله كما سيأتي ولم يصب من زعم أنه زهدم وأنه عبر عن نفسه برجل لأن زهدم بين
 ذلك الرجل بصفته ونسبه وقوله فقال مالك أي فقال أبو موسى مالك تخيت عن
 الأكل أي أي شيء باعث لك على ذلك أو أي شيء مانع لك من التقدم وهذا يدل على
 أنه ينبغي لصاحب الطعام أن يسأل عن سبب امتناع من حضره من الأكل وقوله
 فقال اني رأيتها كل شيأ أي فقال الرجل لأبي موسى اني أبصرت الدجاجة حال
 كونها تاكل شيأ أي قد راوا أيهمه لثلاث بعاف الحاضرون أكله عند التصريح
 به وفي رواية تتباينون بينهم مشناه فوقية وهنالك محذوفة سيأتي التصريح
 في الرواية الآتية وهي فقد ذرتها أي كرهتها لنفسى وقوله خلقت أن لا آكلها أي
 أقسمت على عدم أكلها ولعل حلقه لثلاث يكفه أحدا كله فيعذره بالحلف وقوله قال
 ادن أي اقرب من الدنو وهو القرب وأمره بالاقرب لياكل من الدجاج وقوله فاني
 رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل لحم الدجاج أي فينبغي أن يأكل
 هذا الرجل منه اقتداء به صلى الله عليه وسلم ويكفر عن يمينه فإنه خير له من بقائه
 على يمينه نظير لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به وهذا يدل على أنه
 ينبغي لصاحب الطعام أن يسعى في حنث من حلف على تركه شيء لا أمر غير مكره
 شرعا الا اذا كان الحلف بالطلاق فلا ينبغي له أن يسعى في حنثه فيه وكذا لو حلف
 بالعتق وهو محتاج لقنه نحو خدمة أو منصب ويؤخذ منه جواز أكل الدجاج وهو
 اجماع الاما شذبه بعض المتعمقين على سبيل الورع لكن استفتى بعضهم بالجلالة
 فتحرم أو تكره على الخلف المشهور رفيعا وما ورد من انه صلى الله عليه وسلم كان اذا
 أراد أن يأكل دجاجة أمر بها فربط أيا ما ثم يأكلها بعد ذلك انما هو في الجلالة
 فكان يقصرها حتى يذهب اسم الجلالة عنها قال ابن القيم وطعم الدجاج حار رطب
 خفيف على المعدة سريع الهضم جيد الخلط يزيد في الدماغ والنفق ويصق الصوت
 ويحسن اللون ويقوى العقل وما قيل من أن المداومة عليه تورث النقرس بكسر

عن زهدم الجرري قال كما عند
 أبي موسى الأشعري فأتى بلحم
 دجاج فتخى رجل من القوم
 فقال مالك قال اني رأيتها
 تاكل شيأ خلقت أن لا
 آكلها قال ادن فاني رأيت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يأكل لحم دجاج

النون والراء بينهما فاف سا كنة وآخرو سين مهمله وهو ورم يحدث في مفاصل
 القدمين لم يثبت ولحم الديوك أسخن من اجا وأقل رطوبة (قوله عن أبيه) أي
 عمر وقوله عن جده أي سفينة انما القلب بسفينة لانه سهل شياً كثيراً في السفر فأشبهه
 السفينة وهو مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم واختلف في اسمه فقيل مهران وقيل
 غيره (قوله لحم حباري) بحاء مهمله مضمومة فوحدة مخففة ثم راء وفي آخره
 ألف التأنيث طائر طويل العنق في منقاره طول رمادي اللون شديد الطيران ولحمه
 بين لحم الدجاج والبط قال ابن القيم لحم الحباري حار يابس بطي الانهضام نافع
 لاصحاب الرياضة والتعب وهذا الحديث يدل على جواز أكل الحباري
 وبه صرح أصحابنا وفي ذلك الحديث وغيره رد على من حرم أكل اللحم من الفرق
 الزائفة والاقوام الضالة (قوله التيمم) عيين وفي نسخ التيمم بيم واحدة
 (قوله فقدم طعامه) بالبناء للعجول أي قدمه بعض خدمه وقوله من يحيي تم الله
 حي من بكر ومعنى تيم الله عبد الله وقوله أحر كأنه مولى أي اجر اللون كأنه عبد
 يعني من الروم كذا في التنقيح للزركشي وقوله قال فلم يدن أي قال زهدم فلم يترب
 من الطعام وقوله شياً وفي رواية تناسا كما تقدم وقوله نقدرت به بكسر المذال المجمة
 أي كرهته وقوله خلقت أن لا اطعمه أبدأ أي أن لا آكله أبدا يقال طعم بطعم من
 باب سمع قال تعالى ومن لم يطعمه فانه مني وقد وقع بين هذه الرواية والرواية
 السابقة تفاوت فانه ذكر في الرواية السابقة امتناع الرجل وتعليقه قبل كلام أبي
 موسى وهنا بالعكس وكان الراوي لم يضبط الترتيب المسموع من زهدم وفي الحديث
 قصة طويلة حدثها المصنف اختصارا وحاصلها ان أبا موسى قال عقب ما ذكر
 ادن أخبرك عن ذلك أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فقلت يا نبي الله
 ان أصحابي أرسلوني إليك لتعلمهم فقال والله لا أجلكم وما عندي ما أجلكم عليه
 فوجهت حزينا فلم ألبث الا سبعة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهب من ابل
 فقال ابن هؤلاء الاشعر يون فسمعت صوت بلال ينادي ابن عبد الله بن قيس
 فأجبتة فقال أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما أتته أعطاني ستة
 أبعرة وقال انطلق بها الى أصحابك فقلت ان الله أو ان رسول الله يمهلكم على هؤلاء
 فاركبوهن ففعلت الى أن قال فقلت لأصحابي أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 نستحمله فخاف لا يحملنا ثم حملنا قسي عيينه والله لا نفلح أبدا ارجعوا بنا الى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فلنذكر له عيينه فرجعنا فذكرنا ذلك فقال
 انطلقوا فانما جعلكم الله اني لا احاف على عيين فأرى غيرا خيرا الا فقلت الذي

(حدثنا) الفضل بن سهل الاعرج
 البغدادي (حدثنا) ابراهيم
 بن عبد الرحمن بن مهدي عن
 ابراهيم بن عمر بن سفينة عن
 أبيه عن جده قال أكلت
 مع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لحم حباري (حدثنا)
 علي بن حجر (حدثنا) اسماعيل
 ابن ابراهيم عن أيوب عن القاسم
 التميمي عن زهدم الجرمي قال
 كنا عند أبي موسى الاشعري
 قال فقدم طعامه وقد تم
 في طعامه لحم دجاج وفي القوم
 رجل من يحيي تم الله كأنه
 مولى قال فلم يدن فقال له ابو
 موسى ادن فاني رأيت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم أكل منه
 فقال اني رأيت يسه يأكل شياً
 فقدرت به خلقت أن لا اطعمه أبدا

هو خبير وكفرت عن عيسى انتهى مع اختصار وزيادة تعلم من البخاري (قوله
 أبو أحمد الزبيري) بضم الزاي قيل اسمه محمد بن عبد الله وقوله عن أبي اسيد بفتح
 الهمزة وكسر السين المهملة كما ذكره الدارقطني لا بضم ففتح خلافا لمن زعمه
 (قوله كلوا الزيت) أي مع الخبز لا يرد أن الزيت مائع فلا يكون تناوله أكلا
 ووجه مناسبه هذا الخبر لترجمة أن الامر بأكله يقتضى محبته له فكأنه
 تأدم به وقوله وأدهنوا به أي عبا فلا يطلب الاكثار منه جدا قال ابن القيم
 الدهن في البلاد الحارة كالجزاز من أسباب حفظ الصحة وأما في البلاد الباردة
 فضار وكثرة دهن الرأس به فيها خطر بالبصر وقوله فانه من شجرة مباركة أي فانه
 يخرج من شجرة مباركة وهي شجرة الزيتون وإنما كانت شجرة مباركة لكثرة
 ما فيها من المنافع فقد قال ابن عباس رضي الله عنهما في الزيتون منافع كثيرة
 يسرج برنته وهو ادم ودهان وديباغ ويوقد بحطبته وثقله وليس شئ الا وفيه
 منفعة حتى الرماد يغسل به الابريسم وهي وأول شجرة بنت في الدنيا وأول شجرة
 نبتت بعد الطوفان ونبتت في منازل الانبياء والارض المقدسة ودعا لها سبعون
 نبييا بالبركة منهم ابراهيم ومنهم سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فانه قال اللهم بارك
 في الزيت والزيتون مرتين كذا في تفسير القرطبي من سورة التور (قوله عن أبيه)
 أي أسلم مولى عمر بن الخطاب وقوله عن عمر بن الخطاب وهو أول من سمى أمير
 المؤمنين (قوله كلوا الزيت) أي مع الخبز كما تقدم وقوله وأدهنوا به أي في سائر
 البدن وأمثال هذا الامر للاباحة أو الندب لمن وافق من اجبه وعادته وقد روي على
 استعماله كما قاله ابن حجر وقوله فانه من شجرة مباركة أي لكثرة منافعها كما مر
 (قوله قال أبو عيسى) يعني نفسه كما تقدم غير مرة وقوله وعبد الرزاق كان يضطرب
 في هذا الحديث الاضطراب تخالف روايتين أو أكثر اسنادا ومتنا بحيث لا يمكن
 الجمع بينهما لكن المصنف بين المراد بالاضطراب هنا بقوله فرمى بأسنده ورمى ارسله
 فقد أسنده في الطريق السابق حيث ذكر فيه عمر بن الخطاب وأرسله في الطريق
 الاتي حيث أسقطه فيه كما سيأتي والمضطرب ضعيف لانبائه عن عدم اتقان
 ضبطه فهذا الحديث ضعيف للاضطراب في اسناده لكن رجع بعضهم عدم ضعفه
 لأن طريق الاسناد فيها زيادة علم خصوصا وقد وافق اسناد غيره وهو أبو اسيد
 في الرواية السابقة (قوله السنخي) بكسر السين المهملة وسكون النون نسبة الى
 شيخ قرية من قرى مرو وقوله ابن معبد بفتح فسكون وقوله السنخي ذكره أولاً وثانياً
 إشارة الى انه قد يقع في كلام المحدثين ذكر نسبه فقط وقد يقع في كلامهم ذكر كنيته

(حدثنا) محمود بن غيلان
 (حدثنا) أبو أحمد الزبيري
 (حدثنا) أبو يعقوب قال (حدثنا) صفوان
 عن عبد الله بن عيسى عن رجل
 عن اهل الشام يقال له عطاء
 من اهل الشام قال قال رسول
 عن ابي اسيد قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم كلوا
 الزيت وأدهنوا به فانه من شجرة
 مباركة (حدثنا) يحيى
 بن موسى (حدثنا) عبد الرزاق
 (اباننا) معمر عن زيد بن اسلم
 عن ابيه عن عمر بن الخطاب
 رضى الله تعالى عنه قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كلوا الزيت وأدهنوا به فانه من
 شجرة مباركة قال أبو عيسى
 وعبد الرزاق كان يضطرب
 في هذا الحديث فرمى بأسنده
 وهو أبو اسيد بن معبد
 المروزي السنخي

واهمه ونسبه ونسبته الى مكانه (قوله ولم يذ كرفيه عن عمر) أي فقد أرسله في هذا
 الطريق (قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الدباء) أي توقعه في التعجب
 وهو انفعال النفس لزيادة وصف في المتعجب منه والمراد بالتعجب هنا الاستحسان
 والاخبار عن رضاه به والدباء بضم الدال وتشديد الواو واحدة وبالمد على الاشهر القرع
 وهو شجر اليقطين المذكور في القرآن قال تعالى وأبتنا عليه شجرة من يقطين
 لكن اليقطين أعم فانه في اللغة كل شجرة لا تقوم على ساق كالبطيخ والقنا والخيار
 فان قيل ما لا يقوم على ساق يسمى نجما لا شجرا كما قاله أهل اللغة فكيف قال تعالى
 شجرة من يقطين أوجب بأن محل تخصيص الشجر بحاله ساق عند الاطلاق وأما عند
 التقييد كما في الآية فلا يختص به وسبب كون النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الدباء
 ما فيه من زيادة العقل والرطوبة وكونه سريع الانحدار وكونه ينفع المحرور ويلائم
 المبرود ويقطع العطش ويذهب الصداع الحار اذا شرب أو غسل به الرأس الى غير
 ذلك (قوله فأتى بطعام أودعى له) أي فأتى للنبي صلى الله عليه وسلم بطعام أودعى
 النبي صلى الله عليه وسلم للطعام وهذا شك من أنس أو ممن دونه وقصره على أنس
 لا دليل عليه وقوله فجعلت أتبعه أي فشرعت أنطلبه من حوالى القصة وقوله
 فأضعه بين يديه أي اجعله قدأمه وقوله لما أعلم انه يحبه في بعض الروايات تخفيف
 الميم وفي بعض الروايات تشديدها وهي على الاقل مصدرية أو موصولة والمعنى على
 ذلك العلى انه يحبه أو للذي أعلمه من انه يحبه والمعنى على الثاني حين أعلم انه يحبه
 وهذا الحديث يدل على نذب ائمة المرء على نفسه بما يجب من الطعام وجواز تقديم
 بعضهم لبعض من الطعام المتقدم لكن بشرط ان يرضى المضيف (قوله ابن غياث)
 بكسر الغين المجمة وتخفيف التحتية وفي آخره مثلثة وقوله عن أبيه أي جابر وهو
 صحابي (قوله قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم) أي في بيته وقوله
 فرأيت عنده دباء يقطع في أكثر الاصول بصيغة المعلوم فيكون بكسر الطاء وفي بعض
 النسخ بصيغة المجهول فيكون بفتح الطاء وعلى كل فهو بضم الباء وفتح القاف
 مع تشديد الطاء من التقطيع وهو جعل الشيء قطعاً وقوله نقلت ما هذا أي
 ما فائدة هذا التقطيع فليس المراد السؤال عن حقيقةه وان كان الاصل فيما
 السؤال عن الحقيقة لانه لا يجهل حقيقةه وقوله قال نكث به طعامنا أي نجعله
 كثيرا به وهو نون مضمومة وكاف مفتوحة ومثلثة مشددة مكسورة من التثنية
 ويجوز أن يكون بسكون الكاف وتخفيف المثلثة من الاكثار لكن الاصول
 على الاقل وهذا يدل على أن الاعتناء بأمر الطبخ لا يتنافى الزهد والتوكل بل يلائم

(حدثنا) عبد الرزاق عن
 عن زيد بن اسلم عن أبيه عن
 النبي صلى الله عليه وسلم نحوه
 ولم يذ كرفيه عن عمر (حدثنا)
 محمد بن بشار (حدثنا) محمد بن
 جعفر وعبد الرحمن بن مهدي
 قالوا (حدثنا) شعبة عن قتادة
 عن أنس بن مالك قال كان
 النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه
 الدباء فأتى بطعام أودعى له
 فجعلت أتبعه فأضعه بين يديه
 لما أعلم انه يحبه (حدثنا) قتيبة
 ابن سعيد (حدثنا) حفص بن
 غياث عن اسماعيل بن أبي خالد
 عن حكيم بن جابر عن أبيه قال
 دخلت على النبي صلى الله عليه
 وسلم فرأيت عنده دباء يقطع
 نقلت ما هذا قال نكث به طعامنا

الاقتصاد في المعيشة المؤدى الى القناعة (قوله قال أبو عيسى وجابر هذا الخ)
 لما كان جابر عند الاطلاق ينصرف عند المحدثين الى جابر بن عبد الله لكونه هو
 المشهور من الصحابة رضى الله عنهم بكثرة الرواية وليس مرادنا احتياج المصنف
 الى بيان المراد هنا وقوله هو جابر بن طارق ويقال ابن أبي طارق أى تارة ينسب
 الى أبيه وهو طارق وتارة ينسب الى جده وهو أبو طارق كما ذكره الحافظ ابن حجر
 فى الاصابة وقد غفل عن هذا العصام حيث قال اما اشارة الى الخلاف فى أن أبا
 طارق أو بيان لكينته وقوله ولا نعرف له الا هذا الحديث الواحد روى معلوما
 على صيغة المتكلم مع غيره وروى مجهولا على صيغة المذكر الغائب فعلى الاول
 ينسب قوله الحديث الواحد وعلى الثانى يرفع وتعبق بأنه ليس الامر كذلك بل
 عرف له ثمان أخرجه ابن السكن فى المعرفة والشيرازى فى الاقاب وقوله أبو خالد
 اسمه سعدى يوجد ذلك فى بعض النسخ وقيل اسمه هرمز وقيل كثير (قوله انه سمع
 انس بن مالك يقول ان خياطاً) قال العسقلانى لم أقف على اسمه لكن فى رواية انه
 مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وقوله قال انس فذهبت مع رسول الله أى تبعه
 صلى الله عليه وسلم لكونه خادماً أو بطالب مخصوص وقوله فقرب يشهد بالراء
 المفتوحة فهو مبنى للفعل الذى هو الخياط وقوله وقديماً أى لحم مقدّم فهو فعيل
 بمعنى مفعول فيكون ممخماً مجففاً فى الشمس وغيرها وقوله يتبع الدباء حوالى القصة
 وفى بعض النسخ حوالى الكفة أى يتطلب القرع من جوانب القصة أو الكفة
 والقصة بفتح القاف فى الأشهر اناه يشبع العشرة ومن اللطافات لا تكسر القصة
 ولا تفتح الخزانة وأما الصحفة فهى التى تشبع الخمسة ولا ينافى كونه صلى الله عليه
 وسلم يتبع الدباء ماسياً أى من قوله كل مما يملك لانه ذلك الاضربا للغير والغير
 لا يضره يتبعه صلى الله عليه وسلم بل يتركه به هذا هو المعول عليه فى دفع التناقض
 وقوله فلم ازل أحب الدباء من يومئذ أى من يومئذ رأيت النبى صلى الله عليه وسلم
 يتبعه فيستن محبة الدباء لمحبة صلى الله عليه وسلم له اذ من صريح الايمان محبة
 ما كان المصطفى يحببه وفى هذا الحديث سنن الاجابة الى الطعام ولو كان قليلاً
 وجوازاً كل الشريف طعام من دونه من محترف وغيره واجابة دعونه ومواكبة
 الخادم وبيان ما كان عليه النبى صلى الله عليه وسلم من التواضع والاطف بأصحابه
 (قوله الدورى) بفتح الدال وسكون الواو وفتح الراء المهملة بعدها قاف ثم باء نسبة
 وقد اختلف فقيل انه منسوب الى بلد بفارس يقال لها الدورى وقيل الى لبس
 القلائس الدورىة كما أفاده اللقمانى وقوله أبو أسامة اشترى بكينته واسمه حماد

قال أبو عيسى وجابر هذا هو
 جابر بن طارق ويقال ابن أبي
 طارق وهو رجل من أصحاب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ولا نعرف له الا هذا الحديث
 الواحد وأبو خالد اسمه سعد
 (حدثنا) قتيبة بن سعيد عن
 مالك بن أنس عن ابن شهاب
 عن عبد الله بن أبي طلحة انه
 سمع أنس بن مالك يقول ان
 خياطاً دعا رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لطعام صنعه قال
 أنس فذهبت مع رسول الله
 الى ذلك الطعام فقرب الى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فحزب من شعير ومرق فيه دباء
 وقديماً قال أنس فرأيت النبى
 صلى الله عليه وسلم يتبع الدباء
 حوالى القصة فلم ازل أحب
 الدباء من يومئذ (حدثنا) أحمد
 ابن ابراهيم الدورى وسليمان بن
 شبيب ومحمد بن غيلان قالوا
 (حدثنا) أبو أسامة

بن اسامة (قوله يجب الخلواء) بالمد والقصر كما في القاموس وهي كل ما فيه خلوة
 فقوله والعسل عطف خاص على عام وقيل تخصص الخلواء بما دخلته الصنعة والخلواء
 التي كان يجربها صلى الله عليه وسلم غير يخبز بلين كما قاله النعماني ولم تكن محبته لها
 لكثرة التشهي وكثرة ميل النفس لها بل لاستحسانها ولذلك كان ينال منها اذا
 أحضرت نيل الصالحا يعرف انها تعجبه ويؤخذ من هذا الحديث أن محبة الاطعمة
 النفيسة لا تنافي الزهد لكن بغير قصد وأول من خبص في الاسلام عثمان رضى الله
 عنه خلط بين دقيق وعسل وعصده على النار حتى نضج وبعث به الى المصطفى صلى الله
 عليه وسلم فاستطابه رواه الطبراني وغيره (قوله الزعفراني) بفتح القاء نسبة
 الى قرية يقال لها الزعفرانية وهو من أصحاب الشافعي رضى الله عنه وقوله ابن
 جريج يخبز مخرج قبل اسمه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج فهو منسوب الى جده
 (قوله جنباشويا) أى من شاة والجنب ما تحت الابط الى الكشح قال ابن العربي
 وقد أكل صلى الله عليه وسلم الخنيزق أى المشوى والقديد والخنيزق أى الخنيزق وألذه
 ومن الناس من يقدم القديد على المشوى وهذا كله فى حكم الشهوة امانى حكم
 المنفعة فالقديد أنفع وهو الذى يدوم عليه المرء ويصلح به الجسد وأما السميط فلم
 يأكله صلى الله عليه وسلم وقوله فأكل منه ثم قام الى الصلاة وما توضح فيه دليل على
 ان أكل ما مسته النار لا يقضى الوضوء وهو قول الخلفاء الاربعة والأئمة
 الاربعة والامر بالوضوء مما مسته النار منسوخ قبل المناسبة لذلك هذا عقب
 الخلواء والعسل الاشارة الى أن هذه الثلاثة أفضل الاغذية وعن علي أن اللحم
 يصنعى البدن ويحسن الخلق ومن تركه أربعين يوما ساء خلقه وقال ابن القيم
 ينبغى عدم المداومة على أكل اللحم فإنه يورث الامراض وقال بقراط الحكيم
 لا تجعلوا بطونكم مقابر للحيوان (قوله ابن لهيعة) يفتح وكسر وهو عبد الله
 ابن لهيعة (قوله أكلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم شواء بالمسجد) زاد ابن
 ماجه ثم قام فضلى وصلينا معه ولم نزد أن مسحنا أيدينا بالخصاء ويمكن حمل أكلهم
 بالمسجد على زمن الاعتكاف فلا يرد أن الاكل فى المسجد خلاف الاولى عند أمن
 التقدير على انه يمكن أن يكون ايمان الجواز والشواء بكسر الشين المجمة أو ضمها مع
 المتد ويقال شوى كفتى هو اللحم المشوى بالنار فقوله شارح أى لجأ شواء ليس
 على ما ينبغى لان الشواء ليس مصدر كما يقتضيه كلامه بل اسم اللحم المشوى
 (قوله مسعر) بكسر الميم وسكون السين وفتح العين وفى آخره راء له ألف حديث
 وقوله عن أبي صخرة بصاد مهملة نساء مجمة وفى بعض الاصول عن أبي صخرة بضاد

عن هشام بن عروة عن أبيه عن
 عائشة قالت كان النبي صلى الله
 عليه وسلم يحب الخلواء والعسل
 (حدثنا) الحسن بن محمد
 الزعفراني (حدثنا) ججاج
 بن محمد قال قال ابن جريج
 أخبرني محمد بن يوسف أن عطاء
 ابن يسار أخبره أن أم سلمة أخبرته
 انها قربت الى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم جنباشويا
 فأكل منه ثم قام الى الصلاة
 وما رضى (حدثنا) قتيبة
 بن زياد عن عبد الله بن الحارث
 قال أكلنا مع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم شواء
 بالمسجد (حدثنا) محمود بن
 غيلان (حدثنا) وكيع
 (حدثنا) مسعر عن أبي صخرة
 جامع بن شاذان عن المغيرة بن
 عبد الله

مجبة فيم (قوله قال ضفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة) أي
 نزلت معه صلى الله عليه وسلم ضيفين على انسانان في ليلة من الليالي فليس المراد
 جعلته ضيفاً في حال كونه معه خلافاً لمن زعمه وقد وقعت هذه الضيافة كما أفاده
 القاضي اسماعيل في بيت ضبا عتبت الزبير وقوله ثم أخذ الشفرة بفتح الشين المعجمة
 وسكون الفاء وهي السكين العظيم وقوله فجعل يحزب يضم الحاء من باب رتم من الحز
 بجاء مهمله وهو القسطع أي فشرع يقطع وقوله يحزلي به امنه أي فقطع النسب
 صلى الله عليه وسلم لاجلي بالشفرة من ذلك الحزب المشوي ولا يشك على ذلك خبر
 لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من وضع الاعاجم وانمشوه فانه أهنا وأمرأ لقول
 أبي داود ليس بالقوى وعلى التترل فالنهي وارد في غير المشوي أو محمول على ما إذا
 اتخذته عادة ويمكن أن يقال النهي محمول على التضييع والحز على غيره وبذلك عبر
 البيهقي فقال النهي عن قطع اللحم بالسكين في لحم تكامل نضجه (قوله قال نجاء
 بلال يؤذنه بالصلاة) أي قال المغيرة نجاء بلال المؤذن وهو أبو عبد الرحمن يؤذنه
 بسكون الهـ حزة وقد تبدل واو أي يعلمه بالصلاة وقوله فأتى الشفرة أي رماها
 وقوله فقال ما له تربت يداه أي تني بنت له يعنه على الاعلام بالصلاة بحضرة
 الطعام التصقت يداه بالتراب من شدة الفقر وهذا معناه بحسب الاصل والمقصود
 منه هنا الزجر عن ذلك لاحقيقة الدعاء عليه فانه صلى الله عليه وسلم كره منه اعلامه
 بالصلاة بحضرة الطعام والصلاة بحضرة طعام تروق اليه النفس مكرهه مع ما في
 ذلك من ايذاء المضيف وكسر خاطره هذا هو الالمق بالسياق وقواعد الفقهاء (قوله
 قال وكان شارب قدوفي) أي قال المغيرة وكان شارب بلال قد طال وأشرف على فمه
 والشارب هو الشعر النابت على الشفة العليا والذي يقص منه هو الذي يسيل على
 الفم ولا يكاد ينثي فلا يقال شاربان لانه مفرد وبعضهم ينسبه باعتبار الطرفين وقوله
 فقال له أي فقال النبي لبلال وقوله اقصه لك على سؤالي أو قصه على سؤالي بصيغة
 الفعل المضارع المسند للمتكلم وحده في الاول وبصيغة الامر في الثاني وهذا شك
 من المغيرة أو ممن دونه من الرواة في أي اللغظين صدر من النبي صلى الله عليه وسلم
 وسبب القص على السؤالي ان لا تأذي الشفة بالقص ويؤخذ من هذا الحديث
 ندب قص الشارب اذا وفي وجواز أن يقصه لغيره وان يباشر القص بنفسه ويندب
 الابتداء بقص الجهة اليمنى من الشارب وهل الافضل قصه أو حلقه والاكثر
 على الاول بل قال مالك يؤذب الخالق وبعضهم على الثاني وجمع بانه يقص البعض
 ويحلق البعض ويكره ابقاء السبيل لخبر ابن حبان ذكر لرسول الله صلى الله عليه

من المغيرة بن شعبة قال ضفت
 مع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ذات ليلة فأتى بجنب
 متوى ثم أخذ الشفرة فجعل
 يحزلي به امنه قال نجاء
 بلال يؤذنه بالصلاة فأتى
 الشفرة فقال ما له تربت يداه
 قال وكان شارب قدوفي
 فقال له أقصه لك على سؤالي
 أو قصه على سؤالي

وسلم الجوس فقال انهم قوم يوفرون سبالمهم ويحلقون لحاهم يخالفوهم وكان
 يجز سبالمه كما يجز الشاة والبهير وفي خبر عند أحمد قصو اسبالمهم ووفروا
 لحاكم لكن رأى الغزالي وغيره انه لا بأس بترك السبالم اتباعا للعمر وغيره فانه
 لا يستر القوم ولا يصل اليه غمر الطعام أى دهنه (قوله ابن الفضيل) بالتصغير
 وقوله عن ابى حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الحائية وقوله التيمي أى تيم الرباب
 وقوله عن أبى زرعة بوزن بردة (قوله قال أبى النبي صلى الله عليه وسلم بلغم
 فرفع اليه الذراع) أى قال أبو هريرة أى النبي صلى الله عليه وسلم بلغم بصيغة
 المبني للجهول فرفع اليه الذراع والمراد به هنا ما فوق الكراع بضم الكاف الذى
 هو مستدق الساق وقوله وكانت تعجبه أى لانها أحسن نضجا وأعظم لنا وأبعد
 عن مواضع الاذى مع زيادة لذتها وحلاوة مذاقها وقوله فمنس أى تناوله بأطراف
 اسنانه وهو بالمهملة أو المجمة بمعنى وقيل هو بالمهملة ما ذكر وبالمجمة تناوله
 بجميع الاسنان وهذا أولى وأحب من القطع بالسكين حيث كان اللحم نضيجا
 كما سبق ويؤخذ من هذا منع الأكل بالشره فانه صلى الله عليه وسلم مع محبته للذراع
 نمس منها ولم يأكلها بتمامها كما يدل عليه حرف التبعيض (قوله عن زهير) بالتصغير
 وقوله يعنى ابن محمد احتراز عن غيره لان زهير فى الرواة جماعة ولم يقل عن زهير بن
 محمد رعاية لحق امانه شيخه وأداه كما سمعه وقوله عن أبى اسحاق أى السبيعي وقوله
 عن سعيد وفى نسخة سعد بسكون العين وقوله ابن عياض بوزن كآب وقوله عن ابن
 مسعود أى عبد الله بن مسعود من السابقين البدرين شهد سائر المشاهد وهو
 صاحب النعل والوسادة قال فى الكاشف روى أنه خلف تسعين ألف دينار سوى
 الرقيق والمناسية (قوله يعجبه الذراع) وفى رواية الكنف بدل الذراع وما كان
 يعجبه أيضا الرقبة لانها أبعد من الاذى فهى كالذراع وورد فى خبر رواه الطبرانى وغيره
 عن ابن عمر أنه صلى الله عليه وسلم كان يكره من الشاة سبعة المرارة والمثانة والحيا
 والذكروا لثان والغدة والدم وورد بسند ضعيف أنه كان يكره الكليتين لمكانهما
 من البول (قوله وسم فى الذراع) أى جعل له فيه سم قاتل لوقته وكان
 ذلك فى فتح خيبر فأكل منه لقمة فأخبره الذراع أو جبريل على الخلاف المشهور
 وجمع بأن الذراع أخبرته أو لانه أخبره جبريل بذلك تصديقا لها فتركه ولم يضره السم
 فى ذلك ما أظهره الله من مجزاته صلى الله عليه وسلم من تكليم الذراع له وعدم تأثير
 السم فيه حالا وفى رواية لم تزل أكلة خيبر تعادنى حتى قطعت أبهرى ومعنى
 الحديث أن سم أكلة خيبر بضم الهمزة وهى اللقمة التى أكلها من الشاة وبعض

(حدثنا) واصل بن عبد الاعلى
 (حدثنا) محمد بن فضيل عن أبى
 حيان التيمي عن أبى زرعة عن
 أبى هريرة قال أى النبي صلى الله
 عليه وسلم بلغم فرفع اليه الذراع
 وكانت تعجبه فمنس منها (حدثنا)
 محمد بن بشار (حدثنا) ابوداود
 عن زهير يعنى ابن محمد عن أبى
 اسحاق عن سعيد بن عياض عن
 ابن مسعود قال كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يعجبه الذراع
 قال وسيم فى الذراع

الرواية فتح الهمة وهو خطأ كما قاله ابن الاثير كان يعود عليه ويرجع اليه حتى
 قطعت ابهره وهو عرق مستبطن بالصلب متصل بالقلب اذا انقطع مات صاحبه قال
 العلماء بجمع الله له بين النبوة والشهادة ولا يرد على ذلك قوله تعالى والله يعصمك
 من الناس لان الآية نزلت عام ببولك والسم كان بخير قبل ذلك (قوله وكان يرى
 ان اليهود سموه) أي وكان ابن مسعود يرى بصيغة المجهول أو المعلوم أي يظن
 ان اليهود أطعموه السم في الذراع وأسندوه الى اليهود لانه صدر عن أمرهم
 وانفاقهم والا فالباشر لذلك زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم اليهودي
 وقد أحضرها صلى الله عليه وسلم وقال ما حملك على ذلك فقالت قلت ان كان نبيا
 لا يضره السم والا استرحنا منه فاحتجج على كاهله وعفا عنها لانه كان لا ينتقم لنفسه
 قال الزهري وغيره فأست فلمات بشر بن البراء وكان أكل مع النبي صلى الله
 عليه وسلم من الذراع دفعها الورثة فقتلوا هاتودا وبه جمع القرطبي وغيره بين
 الاخبار المتدافعة (قوله أبان) بفتح الهمة وتخفيف الباء (قوله عن أبي
 عبيدة) قال زين الحفاظ هكذا وقع في سماعنا من كتاب الشمال زيادة ناء التانيث
 في آخره وهكذا ذكره المؤلف في الجامع والمعروف انه أبو عبيدة وهكذا هو في بعض
 نسخ الشمال بل اناء التانيث له هذا الحديث في هذا الكتاب واسمه كنيته (قوله
 قال طنجت للنبي قدرا) أي قال أبو عبيدة طنجت أي انضجت للنبي صلى الله عليه
 وسلم طعاما في قدر وهي بالكسر آنية يطبخ فيها وقوله وكان يحجبه الذراع ذكره توطئة
 لقوله فناولته الذراع فظاهرها أنه لم يطبله منه أول مرة بل ناوله اياه لعلمه انه يحجبه
 (قوله فقلت يا رسول الله وكم للشاة من ذراع) استههام لكن فيه اساءة أديب وعدم
 امتثال له صلى الله عليه وسلم فلذلك عاد عليه شوم عدم الامتثال بأن حرم مشاهدة
 المعجزة وهي ان يخلق الله ذراعا بعد ذراع وهكذا كراما لخلاصة خلقه وقوله والذي
 نفسي يسده أي وحق الله الذي روي بقدرته ان شاء أبقاها وان شاء أفاها
 وكان يقسم بذلك كثيرا وقوله لو سكت لنا وتني الذراع مادعوت أي لو سكت عما
 قلت مما فيه اساءة الادب لنا وتني الذراع مدة دوام طلبي له بأن يخلق الله فيها ذراعا
 بعد ذراع وهكذا تخلمته بحله نفسه على ان قال ما قال فانقطع المدد فلو تلقاه المناول
 بالادب وصحت مصغيا الى ذلك العجب لشرفه الله باجره هذا المزيد عليه ولم يقطع
 لديه فلما جعل وعارض تلك المعجزة برأيه منعه ذلك عن مشاهدة هذه المعجزة العظمية
 التي لا تناسب الامن كل تسليمه (قوله ابن عباد) بفتح العين المهملة وتشديد
 الموحدة وقوله عن فلج بالتصغير وقوله من بني عباد قيله مشهورة (قوله فالت

وكان يرى أن اليهود سموه
 (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
 مسلم بن ابراهيم (حدثنا) أبان
 ابن يزيد عن قتادة عن شهر بن
 حوشب عن أبي عبيدة قال
 طنجت للنبي صلى الله عليه وسلم
 قدرا وكان يحجبه الذراع فناولته
 الذراع ثم قال ناولني الذراع
 فناولته ثم قال ناولني الذراع
 فقلت يا رسول الله وكم للشاة من
 ذراع فقال والذي نفسي
 بيده لو سكت لنا وتني الذراع
 مادعوت (حدثنا) الحسن
 بن محمد الزعفراني (حدثنا)
 يحيى بن عباد عن فلج بن سليمان
 قال (حدثني) رجل من بني عباد
 يقال له عبد الوهاب بن يحيى بن
 عباد عن عبد الله بن الزبير عن
 عائشة رضي الله عنها قالت

ما كانت الذراع أحب اللحم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال زين الحفافظ
العراقي هكذا وقع في أصل سماعتان الشمال بالتني ووقع في أصل سماعتان
جامع المصنف كان الذراع أحب باسقاط حرف التني وليس يجيد فان الاستدراك
بعد ذلك لا يناسب الاثبات فهو اما مستطمن بعض الرواة واصلحه بعض المتجاسرين
ليناسب بقية الاحاديث في كون الذراع كانت تعجبه مع أنه لا مضافة اذ يجوز ان
تعجبه وليست بأحب اللحم اليه وقال ابن حجر وهذا بحسب ما فهمته عائشة رضی
الله عنها ولكنها ارادت تنزيه مقامه عن أن يكون له ميل لشي من الملائك والذوات
عليه الاخبار أنه كان يحبه محبة طبيعية غريزية ولا محذور في ذلك لانه من كمال
الخلقة والمحدور المنافي للكمال عناء النفس واجتهادها في تحصيل ذلك وتألمها فقد
(قوله ولكنه كان لا يجيد اللحم الاغيا وكان يعجل اليها لانها اعجلها انضجا) أي ولكنه
كان لا يجيد اللحم الامدة بعد مدة ولذلك ورد في الصحيحين عن عائشة رضی الله عنها كان
يأتي علينا الشهر ما نوقد فيه نار انما هو التمر والماء وكان يعجل بفتح الجيم أي يسرع
الى الذراع لانها اعجل اللحم او الشاة انضجا بضم النون والمعنى ان خاطره الشريف
يتوجه الى اللحم لطول فقد وجدانه كما هو مقتضى الطبع فيجمل حينئذ الى الذراع
اسرعة نضجها فسيب كونه يعجل اليها سرعة نضجها لا كونها أحب اللحم اليه على
ما فهمته عائشة رضی الله عنها لكن عرفت أن الذوات عليه الاخبار أنه كان
يحبه محبة طبيعية غريزية وهذا لا محذور فيه كما مر (قوله سمعت شيخنا) اسمه محمد
ابن عبد الرحمن وقوله من فهم بفتح الفاء وسكون الهاء هذا هو الذي عليه التحويل
وأما ما ذكره بعض الشراح من أنه بالقاف والتاء كسهم قال وهو أبو حنيفة كافي
القاموس خطأ صريح وتعريف قبيح (قوله قال) وفي نسخ يقول وقوله ان اطيب
اللحم لحم الظهر أي ان الذال اللحم لحم الظهر ووجه مناسبة هذا الحديث للترجمة
ان اطيب لحم الظهر تقتضي أنه صلى الله عليه وسلم أكله أحيانا (قوله ابن
الحياب) بهمله وموحدين كغراب وقوله ابن المؤمل بصيغة اسم المفعول وقيل
بصيغة اسم الفاعل وقوله عن ابن أبي مليكة بكهينة وهو منسوب لجدته لانه عبد الله
ابن عبيد الله بن أبي مليكة (قوله قال نعم الا دام الخلل) كان المناسب ذكر هذا
الحديث وما بعده متصلا بما تقدم أول الباب (قوله أبو كريب) بالتصغير وفي بعض
النسخ زيادة محمد بن العلاء وقوله ابن عياش بهمله ومثناة تحسية ومجمدة كعباس
وقوله عن ثابت أبي حمزة وفي نسخة ابن أبي حمزة وقوله الخالي بضم المثناة وتخفيف
الميم منسوب الى عمالة وهو لقب لعوف بن أسلم أحد أجداد أبي حمزة ولقب بذلك لانه

ما كان الذراع بأحب اللحم الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولكنه كان لا يجيد اللحم الاغيا
وكان يعجل اليها لانها اعجلها
نضجا (حدثنا) محمود بن غيلان
(حدثنا) أبو احمد (حدثنا)
مسعر قال سمعت شيخنا من فهم
قال سمعت عبد الله بن جعفر
يقول سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ان اطيب
اللحم لحم الظهر (حدثنا) صفوان
ابن وكيع (حدثنا) زيد بن
الحياب عن عبد الله بن المؤمل
عن ابن أبي مليكة عن عائشة
رضي الله عنها أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال نعم الا دام الخلل
(حدثنا) أبو كريب محمد بن
العلاء (حدثنا) أبو بكر بن
عباس عن ثابت أبي حمزة الخالي

كان يسقيهم اللبن بمائه أي رغوته وقوته عن أم هانئ أي بنت أبي طاب (قوله
 قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم) أي يوم فتح مكة وقوله فقال أعندك شيء
 أي أعندك شيء مأكول وقوله نقلت لا الاخبز يابس وخل أي ليس عندي شيء
 الاخبز يابس وخل وقوله فقال هانئ أي فقال صلى الله عليه وسلم هانئ يا بنات
 اليا هو فعل أمر ولو كان اسم فعل لم تتصل به وقوله ما أقفريت من آدم
 فيه خل أي ما خلليت من الادم فيه خل يقال أقفرت الدار خلت وقد انقرضت
 المؤلف باخراج هذا الحديث لكن روى البيهقي في الشعب عن ابن عباس ما يوافق
 قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة على أم هانئ وكان جاثما فقال
 لها أعندك طعام آكله فقالت ان عندي لكسرا يابسة واني لاستي ان اقدمها اليك
 فقال هانئها فكسرها في ماء وجاءته بلج فقال ما من ادم فقالت ما عندي الا شيء من
 خل فقال هانئ فلما جاءت به صبه على طعامه فاكل منه ثم حمد الله وأثنى عليه ثم قال
 نعم الادم انخل بأم هانئ لا يقفريت فيه خل وفي الباب أيضا عن أم سعد عن ابن
 ماجه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة وأنا عندها فقال هل من
 غداء فقالت عندنا خبز وعمر وخل فقال نعم الادم انخل اللهم بارك في انخل فإنه كان
 ادم الانبياء قبلي ولم يقفريت فيه خل (قوله ابن مرة) بضم الميم وتشديد الراء
 وقوله عن مرة الهمداني بسكون الميم نسبة الى قبيلة همدان ويقال له مرة الطيب
 (قوله فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام) وجه فضل عائشة
 على النساء ما أعطيته من حسن الخلق وحلاوة المنطق وفصاحة اللمجة وجودة
 القريحة ورزائه الرأي والعقل والتجيب الى البعل والمراد أنهم أفضل نسائه
 صلى الله عليه وسلم الا في زمنها والا أفضل النساء مريم بنت عمران ثم فاطمة
 الزهراء ثم خديجة ثم عائشة التي قد برأها الله تعالى وقد نظم بعضهم ذلك فقال
 فضلي النساء بنت عمران ففاطمة * خديجة ثم من قد برأ الله

عن الشعبي عن أم هانئ قالت
 دخل علي النبي صلى الله
 عليه وسلم فقال أعندك شيء
 فقالت لا الاخبز يابس وخل فقال
 هانئ ما أقفريت من آدم فيه
 خل (حدثنا) محمد بن المنفي
 (حدثنا) محمد بن جعفر
 (حدثنا) شعبة عن عمرو بن مرة
 عن مرة الهمداني عن أبي موسى
 الاشعري عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال فضل عائشة على
 النساء كفضل الثريد على سائر
 الطعام

وهذا هو الذي أفتى به الرمي وقد قال ججع من السلف والخلف لا يعدل بيضعة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد قال بعضهم وبه يعلم ان بقية اولاده كفاطمة
 ووجه فضل الثريد على الطعام ما في الثريد من النفع وسهولة مساعده وتيسر تناوله
 وبلاوغ الكفاية منه بسرعة واللذة والقوة وقلة المشقة في المضغ والمراد أن الثريد
 أفضل على سائر الطعام من جنسه بلا ثريد وروى أبو داود وكان أحب الطعام الى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الثريد من الخبز والثريد من الحيس والثريد بفتح المثلثة
 بمعنى المترود فهو فعيل بمعنى مفعول يقال تردت الخبز تردا من باب قتل وهو أن تفتت

بضم الفاء من باب رد كافي المصباح فيه ما تم تله برق وقد يكون معه لم ومرق
 اللحم في التريد قائم مقامه بل قد يكون اولى منه كما بينه الاطباء وقالوا انه يعيد
 الشيخ شابا وهذا الحديث بعيد المناسبة بالباب الا ان يقال انه يكون معه ادم
 (قوله ابن معمر) بوزن جعفر وقوله أبو طوالة بضم الطاء (قوله فضل عائشة على
 النساء كفضل التريد على سائر الطعام) تقدم الكلام عليه وهذا الحديث بعيد
 المناسبة بالباب كما مر في الذي قبله (قوله عن مهيل) مصغر (قوله توحا من ثور أقط)
 أى من أجل أكل قطعة من الاقط وهو ابن يجمد النار والثور يفتح المثلثة وسكون
 الواو والقطعة من الاقط سميت بذلك لان الشئ اذا قطع من شئ نار عنه وزال كما قال
 الرمنخري وقوله ولم يتوحا أى من أكله من كتف الشاة فصدر الحديث فيه
 الوضوء مما مسه النار وعجزه فيه عدم الوضوء منه وجمع بأن الوضوء الاول
 بالمعنى اللغوي وهو غسل الكفين والوضوء الثاني بالمعنى الشرعى وهو وضوء
 الصلاة وبعضهم جعله فيما بالمعنى الشرعى وقال في وضوئه أو لا وعدم وضوئه نائبا
 اشارة وتنبه على أنه مستحب لا واجب (قوله ابن أبي عمر) قيل اسمه محمد بن
 يحيى بن أبي عمر فهو منسوب الى جده وقوله عن وائل بالهمزة وقوله عن ابنه وفي
 نسخة عن أبيه (قوله ولم رسول الله على صفة يتر وسويق) أى صنع وليمة وهى
 كل طعام يتخذ لحداث سرور أو حزن على صفة بنت حبي بن الخطب اليهودى
 من نسل هارون أخى موسى عليهما الصلاة والسلام وكان أبوها سيد بنى النضير يتر
 وهو معروف وسويق وهو ما يعمل من الخنطة والشعر وضعه فى نطع وهو المتخذ
 من الجلد ثم قال لانس آذن من حولك فكانت تلك وليمة عليها وكانت عند سلام
 بالتحفيق والتشديد ابن مشكم بكسر الميم وسكون الشين وفتح الكاف ثم خلفه عليها
 كما نعت بن ربيع بن أبي الحقيق بالتصغير فقتل عنها يوم خيبر كافرا ولم تلد لاحد منها
 شيئا فصارت فى السبي فأخذها حمية الكلبى فقيل يا رسول الله هذه بنت سيد قومها
 ولا تصلح الا لك فعوضه عنها سبع جوار وأعنتها وترجها وجعل عنتها صداقتها
 وكانت رأيت قبل ذلك أن القمر وقع فى حجرها فذكرت ذلك لايها فطم وجهها وقال
 الملك لمتدين عنتك الى أن تكونى عند ملك العرب فلم يزل الا تروجهما حتى أتى بها
 الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله الحسين بن محمد) وفى نسخة سفيان
 ابن محمد وهو غلط لان سفيان بن محمد لم يذكر فى الرواة وقوله الفضيل بالتصغير وهو
 الصواب وفى بعض النسخ الفضل بالتكبير وهو غلط كما قاله السيد أصيل الدين وقوله
 فائد بالفاء وآخره دال مهمله وقوله مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم

(حدثنا) على بن حجر (حدثنا)
 اسماعيل بن جعفر (حدثنا)
 عبد الله بن عبد الرحمن بن
 معمر الانصارى أبو طوالة أنه
 سمع انس بن مالك يقول قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فضل عائشة على النساء
 كفضل التريد على سائر
 الطعام (حدثنا) قتيبة بن سعيد
 (حدثنا) عبد العزيز بن محمد عن
 سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن
 أبي هريرة رضى الله عنه أنه رأى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 توحا من ثور أقط ثم آراه أكل
 من كتف شاة ثم صلى ولم يتوحا
 (حدثنا) ابن أبي عمر (حدثنا)
 سفيان بن عيينة عن وائل بن
 داود عن ابنه وهو بكر بن وائل
 عن الزهرى عن انس بن مالك
 قال اولم رسول الله صلى الله
 عليه وسلم على صفة يتر
 وسويق (حدثنا) الحسين بن
 محمد البصرى (حدثنا)
 الفضيل بن سليمان (حدثنا)
 فائد بن عبد الله بن علي بن
 ابي رافع مولى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم

ابراهيم وقيل اسلم وقيل ثابت وقيل هر مزا أو غلبت عليه كنيته وكان للعباس فوهبه
 للنبي صلى الله عليه وسلم فلما بشره باسلام العباس اعتقه وقوله عن جدته سلى
 بفتح أوله وهي زوجة أبي رافع وقابله ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم وقوله
 ان الحسن بن علي وفي بعض النسخ الحسين بن علي (قوله أو توها) أي لكونها كانت
 خادمة المصطفى وطباخته وقوله فقالتوا أي كاهنهم أو بعضهم وقوله مما كان يجب
 رسول الله أي من الطعام الذي كان يوقع رسول الله في العجب وقوله ويحسن أكله
 من الاحسان او التحسين فهو على الاقل يسكون الحاء وتخفيف السين وعلى الثاني
 بفتح الحاء وتشديد السين وعلى كل فهو بضم الباء (قوله فقالت يا بني لا تشتهي
 اليوم) أي لسعة العيش وذهاب ضيقه الذي كان أولاً وقد اعتاد الناس الاطعمة
 اللذيذة وانما افردت مع ان المطابق لقوله قالوا البجمع اما لكونها خاطبت أعظمهم
 وهو الحسن أو لانهم لا يتحد بغيرهم كانوا كواحد وقوله قال بل أي نشتهي
 وفي نسخة قالوا وقوله من شعير وفي نسخ من الشعير معر فاقوله فطبخته وفي نسخ
 فطبخته وقوله ودقت الفلفل بضم الفاء من هذا هو الرواية وفي القاموس الفلفل
 كهدهد وزبرج حب هندي والايض أصلح وكلاهما نافع وقوله والتوابل بالنساء
 المشاة قبل الوار وبالبا بعد الالف وهي ابرار الطعام وهي ادوية حارة تؤتى بهامن
 الهند وقيل انها مركبة من الكزبرة والزنجبيل والكمون وقوله فقترت به اليهم أي
 قدمته لهم وقوله فقالت هذا مما كان يجب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحسن
 أكله من الاحسان او التحسين كما تقدم ويؤخذ من هذا أنه صلى الله عليه وسلم كان
 يجب تطيب الطعام بما تيسر وسهل وأن ذلك لا ينافي الزهد (قوله عن بيع) وفي
 نسخ ابن بليج وهو بنون وموحدة وتحمية وحاء مهمله مصغر وقوله العنزي بفتح
 العين المهملة والنون نسبة الى عنزة يفتح حتى من ربيعة (قوله فقال كأنهم علموا
 أنا نخب اللحم) أي حيث أضافونا به وقصد بذلك تأنيبهم وجبر خوارطهم لا اظهار
 الشغب باللحم والافراط في حبه ويؤخذ منه أنه ينبغي للمضيف ان يحافظ على ما يحبه
 المضيف ان عرفه وللضيف أن يخبر بما يحبه ما لم يوقع المضيف في مشقة (قوله
 وفي الحديث قصة) أي طويله كما في بعض النسخ وهي ان جابرا في غزوة الخندق
 قال انكفأت أي انطلقت الى امرأتى فقلت هل عندك شيء فاني رأيت بالنبي صلى
 الله عليه وسلم جوعا شديدا فأخرجت جرابا فيه صاع من شعير ولتساخيمه داجن أي
 شاة سمينة فذبحتها أنا وطخت أي زوجي الشعير حتى جعلنا اللحم في البرمة ثم جثته
 صلى الله عليه وسلم وأخبرته الخبر سرأ وقلت له تعال أنت ونفر معك فصاح بأهل

قال حدثني عبيد الله بن علي
 عن جدته سلى ان الحسن بن
 علي وابن عباس وابن جعفر
 اتوا فقالتوا الهام صني لنا
 طعاما مما كان يجب رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ويحسن أكله
 فقالت يا بني لا تشتهي اليوم
 قال بل اصغبه لنا قال
 فقالت فأخذت شيئا من شعير
 فطبخته ثم جعلته في قدر
 وصبت عليه شيئا من زيت
 ودقت الفلفل والتوابل
 فقترت به اليهم فقالت هذا مما كان
 يجب النبي صلى الله عليه وسلم
 ويحسن أكله (حدثنا) شجود بن
 عجلان (حدثنا) أبو أحمد
 (حدثنا) سفيان عن الاسود بن
 قيس عن بليج العنزي عن جابر
 بن عبد الله قال أنا النبي صلى
 الله عليه وسلم في منزلنا فذبحنا
 له شاة فقال كأنهم علموا
 اللحم وفي الحديث قصة

الخندق ان جابر اصنع سور اخيه لابلكم أي هلو امسر عين وقال لا تنزلن برمتكم
ولا تخبزن بعينكم حتى ايجي فلما جاء أخرجت له العجين فبصق فيه وبارك ثم عمد الى
برمتها فبصق وبارك ثم قال ادعي حابزة لتخبز معك واغرفي من برمتكم ولا تنزلوها
والقوم ألف فأقسم بالله لقد أكلوا حتى تركوه وانصرفوا وان برمتنا لتغظ أي تغلي
ويسمع غطيظها كما هي وان بعيننا الخبز كما رواه البخاري ومسلم (قوله فذبحت له
شاة فأكل منها) يؤخذ منه حل ذبح المرأة لان الظاهر أنها ذبحت بنفسها ويحتمل
أنها أمرت بذبحها والجزم به يحتاج الى دليل وقوله وأنته بقناع من رطب القناع
بكسر القاف طبق يعمل من خوص النخل هذا هو المراد هنا وقوله ثم توضع للظهور
يحتمل أنه كان محدثاً فلا دلالة فيه على وجوب الوضوء بماسسته النار وقوله ثم انصرف
أي من صلاته وقوله فأنته بعلالة من علالة الشاة فأكل أي فأنته ببقية من بقية لحم
الشاة فأكل فالعلالة بضم العين المهملة البقية ومن تبعيضية اوبيا نية بل جعلها
بيانية له وجهه وجبه وقد علم من ذلك أنه صلى الله عليه وسلم أكل من لحم في يوم
مترتين ولا يلزم من أكله مترتين الشبع في كل منهما فمن عارضه بقول عائشة السابق
ما شبع من لحم في يوم مترتين لم يكن على بصيرة ويؤخذ من ذلك أنه لا حرج في الأكل
بعد الأكل وان لم ينهض الأول أي ان أمن التخممة ولم يتخلل بينهما شرب لانه حينئذ
أكل واحدا والافه ومضرت طبا وقوله ثم صلى العصر ولم يتوضأ أي لكونه لم يحدث
ويعلم منه ان الوضوء لا يجب بماسسته النار (قوله عن أم المنذر) هي إحدى
خالات النبي صلى الله عليه وسلم من جهة أبيه باعت وصلت الى القبيلتين (قوله
قالت دخل علي) بتشديد الياء وقوله ولنادوا الى معلقة الدوالي بفتح الدال جمع دالية
وهي العذق من الخلة يقطع ذابسر ثم يعاق فاذا أرتب أكل وقال ابن العربي
الدوالي العنب المعلق في شجره وقوله فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل أي
فشرع رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل وقوله فتسال صلى الله عليه وسلم العلى -مه
أي ا كفف وقوله فانك ناقة أي قريب برء من المرض يقال نقه بفتح القاف وكسرها
من بابي نفع وتعب اذا برئ من المرض قال الاطباء وأنفع ما تكون الحمية للناسق من
المرض فان طبيعته لم ترجع بعد الى قوتها فتخليطه يوجب استكاسا اصعب من ابتداء
مرضه وقد اشتهر على الالسنة الحمية رأس الدواء والمعدية بيت الداء وعودوا كل
جسد ما اعتاد وهو ليس بحديث وانما هو من كلام الحارث بن كادة طبيب العرب
ولا يشافي نبيه لعلي خبر ابن ماجه أنه عادر جلا فقال له ما تشتهي قال كعكا وفي لفظ
خبره فقال من عنده خبره فليبعث الى أخيه واذا اشتهى مريض أحدكم شيئا

(حدثنا) ابن ابي عمر (حدثنا)
سفيان (حدثنا) عبد الله بن محمد
ابن عقيل أنه سمع جابرا (قال
سفيان وحدثنا محمد بن المنكدر
عن جابر قال خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم وأنا معه
فدخل على امرأة من الانصار
فذبحت له شاة فأكل منها وأنته
بقناع من رطب فأكل منه ثم
توضأ للظهور وصلى ثم انصرف
فأنته بعلالة من علالة الشاة
فأكل ثم صلى العصر ولم يتوضأ
(حدثنا) العباس بن محمد
الدوري (حدثنا) يونس بن محمد
(حدثنا) فليح بن سليمان عن
عثمان بن عبد الرحمن عن يعقوب
ابن أبي يعقوب عن أم المنذر
قالت دخل علي رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومعه علي ولنا
دوالي معلقة قالت فجعل رسول
الله صلى الله عليه وسلم يأكل
وعلي معه يأكل فقال النبي
صلى الله عليه وسلم لعلي مه
يا علي فانك ناقة

فليطعمه لان العليل اذا اشتدت شهوته لشيء ومالت اليه طبيعته فتناول منه القليل لا يحصل له منه ضرر لان المعدة والطبيعة يتلقياه بالقبول فيندفع عنه ضرره بل ربما كان ذلك أكثر نفعاً من كثير من الادوية التي تفرمها الطبيعة وهذا سر طيب لطيف (قوله قالت تجلس على النبي صلى الله عليه وسلم يا كل) فيه جواز الاكل قائماً بلا كراهة لكن تركه أفضل كما في الانوار وقوله قالت فجعلت لهم سلقاً وشعيراً فسبب أمره صلى الله عليه وسلم علياً بالترك لكونه ناقها جعلت لهم سلقاً بكسر السين المهملة وسكون اللام وهو النبت المشهور وشعيراً لانه نافع والمراد بشعير الجمع ما فوق الواحد وقيل كان معهما ثالث واقتصر على ذكر علي فيما سبق لداعي بيان ما جرى بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ جعلت له بشعير المفرد وهو راجع للنبي صلى الله عليه وسلم واقتصرت عليه لانه المتبوع وزعم انه لعل وهم وقوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعل من هذا فاصب أي اذا حصل هذا فكل منه معناه فإلقاء في جواب شرط محذوف وفي التعبير باصب إشارة الى أن أكله منه هو الصواب وتقديم الجار والمجرور يفيد الحصر أي خصه بالاصابة ولا تجاوزه وقوله فان هذا اوفق لك أي موافق لك فافعل التفضيل ليس على بابيه وانما كان موافقاً لانه ماء الشعير نافع للناقه جداً الاسمي اذا طبخ بأصول السلق فانه من اوفق الاغذية بخلاف الرطب والعنب فان الفسا كهة تضر بالناقه لضعف المعدة عن دفعها مع سرعة استجابتها ويؤخذ من هذا أن التداوي مشروع ولا ينافي التوكل (قوله بشير) بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة وقوله ابن السري يفتح المهملة وكسر الراء وتشديد الياء التحية كان صاحب مواعظ فلقب بالافوه وقوله عن عائشة بنت طلحة كانت فاتحة في الجمال تزوجها مصعب بن الزبير وأصدقها ألف ألف درهم فلما قتل تزوجها عمر بن عبد الله التيمي بمائة ألف دينار ثم تزوجها بعده ابن عمها عمر بن عبيد الله على مائة ألف دينار وقوله عن عائشة أم المؤمنين انما سميت زوجات النبي أمهات المؤمنين لحرمتن عليهم وقيل لوجوب رعائتهن واحترامهن وعلى الاول فلا يقال أمهات المؤمنات وعلى الثاني يقال ذلك (قوله أعندك غداء) بفتح الغين المعجمة وبالذال المهملة مع المد وهو الطعام الذي يؤكل أول النهار وأما بكسر الغين المعجمة وبالذال المعجمة أيضا فهو ما يؤكل على وجه التغذية مثلنا فيشمل العشاء كما يشمل الغداء وقوله فأقول لا أي ليس عندي غداء وقوله فيقول اني صائم أي ينوي الصوم بهذه العبارة وهو صريح في جواز نية صوم النفل نهارا السكن الى

قالت تجلس على النبي صلى الله عليه وسلم يا كل قالت فجعلت لهم سلقاً وشعيراً فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا علي من هذا فاصب فان هذا اوفق لك (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) بشير بن السري عن سفيان عن طلحة بن يحيى عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم ياتي بي فيقول أعندك غداء فأقول لا فيقول اني صائم

الزوال عند الشافعي - وفي قوله اني صائم ايماء الى انه لا يابس باظهار النفل لقصد
التعليم وقوله قات حيس بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفي آخره سين مهملة
وهو التمر مع السمن والاقطر قد يجعل عوض الاقط الدقيق أو القيت في ذلك الجميع
حتى يختلط قال الشاعر

وإذا تكون كريمة ادعى لها * وإذا يحاس الحيس يدعى جنذب
هذا وجدكم الصغار بعينه * لا أم لي ان كان ذلك ولا أب
عجب لتلك قضية واقامتي * فيكم على تلك القضية أعجب

وقوله قال أما بالتخفيف للتنبه وقوله اني أصبحت صائماً اخبار عن كونه صائماً
فيكون قد نوى من الليل وقوله قات ثم أكل هذا صريح في حل قطع النفل وهو
مذهب الشافعي - كالاكثر ووافق خبر الصائم المتطوع أمير نفسه ان شاء صام
وان شام انظر وأما قوله تعالى ولا تطولوا أعمالكم فهو في الفرض وجوباً والنفل
نذبا جمعاً بين الأدلة (قوله أبي) أي حفص بن غياث وقوله الاسلي نسبة الى أسلم
قبيلة وقوله عن يوسف بن عبد الله بن سلام كل من يوسف وأبيه عبد الله صحابي
روى يوسف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة احاديث ولدى حياة رسول
الله صلى الله عليه وسلم وحمل اليه وأقعده في حجره وسماه يوسف ومسح رأسه وفي
نسخة صحيحة عن عبد الله بن سلام وعلى هذه النسخة فيوسف روى هذا الحديث
عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بخلافه على النسخة الاولى فيكون يوسف
رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله أخذ كسرة) بكسر الكاف وسكون
السين أي قطعة وقوله من خبز الشعير وفي نسخة من خبز شعير بالتكثير وقوله وقال
هذه ادم هذه أي هذه التمرة ادم هذه الكسرة وقوله وأكل في نسخة فأكل وبؤخذ
من هذا أنه صلى الله عليه وسلم كان يدبر الغذاء فان الشعير يارد يابس والتمر حار رطب
فكان صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين حارين ولا باردين ولا مسهلين ولا قابضين
ولا غليظين ولا بين مختلفين كقابض ومسهل ولم يأكل طعاما قط في حال شدة حرارته
ولا طينجا باتمام سخنا ولا شياً من الاطعمة العفنة والمالحة فان ذلك كله ضار مولد
للخروج عن الصحة وبالجملة فكان صلى الله عليه وسلم يصلح ضرر بعض الاغذية ببعض
اذا وجد اليه سيلا ولم يشرب على طعامه لئلا يفسد ذكره ابن القيم (قوله سعيد)
بالياء وقوله عن عباد بن العوام بالتشديد فيها ما وقوله عن جيب بالتصغير (قوله
كان يعجبه الثقل) بضم المثناة وكسرها وبسكون الفاء ولعل وجهه اعجاب به أنه
منضوج غاية النضج القرب الى الهضم فهو أهنا وأمرأ وأذ وفيه اشارة الى

قالت فانني يوما نقلت يا رسول الله
انه اهديت لذهبية قال وما هي
قلت حيس قال أما اني اصيحت
صائماً قالت ثم أكل (حدثنا)
عبد الله بن عبد الرحمن (حدثنا)
عمر بن حفص بن غياث (حدثنا)
أبي عن محمد بن أبي يحيى الاسلي
عن يزيد بن أبي أمية الاعور
عن يوسف بن عبد الله بن سلام
قال رأيت النبي صلى الله عليه
وسلم أخذ كسرة من خبز الشعير
فوضع عليها تمر وقال هذه ادم
هذه وأكل (حدثنا) عبد الله
بن عبد الرحمن (أبنا) سعيد
ابن سليمان عن عباد بن العوام
عن جيب عن أنس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يعجبه
الثقل قال عبد الله يعني
ما بقي من الطعام

التواضع والقناعة باليسير وكثير من الاغنياء يتكبرون ويأنفون من أكل النفل
والله جعل جميل حكمته في أقواله وأفعاله وأحواله صلى الله عليه وسلم فطوبى لمن
عرف قدره واقتنى أثره وقوله قال عبد الله أي شيخ المصنف وقوله يعني ما بقي من
الطعام أي يقصد أنس بالنفل ما بقي من الطعام في أسافل القدر والظروف كاللصعة
والخففة وانما فسر الروي حسداً من توهم خلاف المراد وقيل النفل هو التريد
وهو مختار صاحب النهاية

* (باب ما جاء في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام) *

أي باب بيان الاخبار الواردة في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند
الطعام والمراد بالوضوء ما يشمل الشرعي واللغوي بدليل الاخبار الآتية فأرادة
الشرعي من حيث بيان عدم طلبه عند الطعام لا وجوباً ولا ندباً وأرادة اللغوي
من حيث بيان نذبه عند الطعام قبله وبعده والطعام بفتح الطاء اسم لكل ما يطعم
كالشرب اسم لكل ما يشرب (قوله عن ابن أبي مليكة) بالتصغير واسمه
زهير بن عبد الله (قوله فقالوا الأنايتك بوضوء) بحذف همزة الاستفهام وفي نسخ
أبوابها والوضوء هنا بالفتح ما يتوضأ به وكان سبب قولهم ذلك اعتقادهم طلب الوضوء
عند الطعام وقوله قال انما أمرت بالوضوء اذا أتت الى الصلاة أي في قوله تعالى
اذ أتتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم الآية قال الولي العراقي يستدل بالحديث على
أنه كان يجب الوضوء لكل صلاة متطهراً كان أو محمداً وكان يفعل ذلك ثم ترك يوم
الفتح وصلى الصلوات الخمس بوضوء واحد فقال له عمر رأيتك فعلت شيئاً ما فعلته
فقال له عمداً صنعته يا عمر والحصر اضافي أي لا عند الطعام فليس مأموماً به عنده
لا وجوباً ولا ندباً وحاصل الجواب أن الامر بالوضوء منحصراً أصالة في القيام
الى الصلاة لا عند الطعام والوضوء هنا بالضم وهو الفعل (قوله ابن الحويرث)
تصغير الحارث (قوله من الغائط) يصح حمل الغائط على المحل الذي تقضى
فيه الحاجة وعلى الخارج نفسه لكن بتقدير مضاف أي من مكان الغائط والاول
اولى لعدم احتياجه الى تقدير وقوله فقيل له الأتوضأ بحذف أحدى التاءين
والاصل تتوضأ كما في نسخة وقوله فقال أصلى بهم مرتين الاولى للاستفهام انكاراً
لما توهموه من طلب الوضوء عند الطعام وقوله فأتوضأ بالتصغير على قصد السببية
وبالرفع على عدم قصدتها (قوله ح) إشارة للتحويل (قوله الجرجاني) بضم
الجيم الاولى نسبة الى مدينة جرجان وقوله عن زاذان برأى وذاك مجعومة بين
الالفين آخره نون (قوله قال قرأت في التوراة) وهي أعظم الكتب بعد القرآن

(باب صفة وضوء رسول الله
صلى الله عليه وسلم عند الطعام)
(حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا)
اسماعيل بن ابراهيم عن أيوب
عن ابن أبي مليكة عن ابن
عباس أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم خرج من الخلافة فقترب
اليه الطعام فقالوا الأنايتك
بوضوء قال انما أمرت بالوضوء
اذ أتت الى الصلاة (حدثنا)
سعيد بن عبد الرحمن الخزرجي
(حدثنا) سفيان بن عيينة
عن عمرو بن دينار عن سعيد بن
الحويرث عن ابن عباس قال
خرج رسول الله صلى الله عليه
وسلم من الغائط فأتى بطعام
فقيل له ألا توضأ فقال أصلى
فأتوضأ (حدثنا) يحيى
ابن موسى (حدثنا) عبد
الله بن غير (حدثنا) قيس بن
الريبع (ح وحدثنا) قتيبة
(حدثنا) عبد الكريم الجرجاني
عن قيس بن الربيع عن هشام
عن زاذان عن سلمان قال
قرأت في التوراة ان بركة
الطعام الوضوء بعده

وقوله ان بركة الطعام الوضوء بعده يصح قراءته بكسر الهمزة على ان المعنى ان هذه
الجملة في التوراة وبصح الفتح أيضا ولم يتعرض للوضوء قبله وسيأتي ذكره في الحديث
وقوله فذكرت ذلك للنبي أي قد كرت له ان في التوراة ذلك وقوله وأخبرته بما قرأت
في التوراة أي بقراءتي في التوراة فامصدرية وحينئذ فلا يغني عنه ما قبله وقوله بركة
الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده أي بركة الطعام تحصل بالوضوء قبله أي عند
ارادته بحيث ينسب اليه والوضوء بعده أي عقب فراعته فيحصل بالاول
استمراره على الاكل وحصول نفعه به وزوال ضرره وترتب الاخلاق الكريمة
والعزائم الجيلة عليه ويحصل بالتالي زوال نحو الغمر المستلزم لبعث الشيطان
ودحضه والمراد بالوضوء هنا المعنى اللغوي وهو غسل الكفين وقول بعض
الشافعية أراد الوضوء الشرعي يدفعه تصريحهم بأن الوضوء الشرعي ليس سنة
عند الاكل ويسن تقديم الصبيان على المشايخ في الغسل قبل الطعام لان أيدي
الصبيان أقرب الى الوسخ وقد ينفذ الماء لو تقدم المشايخ وأما بعد الطعام
فبالعكس اكراما للشيخ وهذا كله في غير صاحب الطعام اما هو فيستقدم بالغسل
قبل الطعام ويتأخر به بعده ويسن تشييف اليدين من الغسل بعد الطعام لاقبله لانه
ربما كان بالمندبل وسخ يعلق باليد ولان بقائه أثر الماء يمنع شدة التصاق
الدهنية باليدين

* (باب ما جاء في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الطعام وبعد ما يفرغ منه) *

أي باب بيان الاخبار الواردة في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل
الطعام وهو التسمية وبعد ما يفرغ منه وهو الحمدلة وينبغي أن مثل الطعام الشراب
بل هو منه كما يؤخذ من قوله تعالى فيما حكاه في القرآن ومن لم يطعمه فانه مني
(قوله ابن لهيعة) بوزن صحيفة فهو بفتح اللام وكسر الهاء بعدها ياء وفتح العين
المهملة بعدها هاء التأنيث واسمه عبد الله وقوله عن يزيد بن أبي حبيب اسمه سويد
بالتصغير وقوله عن راشد الياضي أي ابن جنيد المصري ثقة وقوله عن أبي
أيوب الانصاري أي الخزرجي مات بالقسطنطينية سنة احدى وخمسين وذلك
أنه خرج مع يزيد بن معاوية لما أعطاه أبوه القسطنطينية فرض فلما ثقل عليه
المرض قال لاصحابه اذا نامت فاحملوني فاذا صافقتم العدو فادفونوني تحت
اندامكم ففعلوا ودفنوه قرييما من سورها وهو معروف الى اليوم والناس
يعظمونه ويستشفون به فيشفون وهذا مصداق حديث من نواضح الله رفعه الله

فذكرت ذلك للنبي صلى الله
عليه وسلم وأخبرته بما قرأت
في التوراة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم بركة الطعام
الوضوء قبله والوضوء بعده
(باب ما جاء في قول رسول الله
صلى الله عليه وسلم قبل الطعام
وبعد ما يفرغ منه)
(حدثنا) قتيبة (حدثنا)
ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب
عن راشد الياضي عن حبيب
بن أوس عن أبي أيوب الانصاري

فما قصد التواضع بدفنه تحت الاقدام رفعه الله بتعظيمهم له وكان مع ابن أبي طالب
 في حروبه كلها (قوله فقرب) أي اليه كما في نسخة (قوله أول ما أكلنا) أي
 أول أكلنا فاصد دريه وهو منصوب على الظرفية مع تقدير مضاف أي في أول
 وقت أكلنا وبديل عليه قوله ولا أقل بركة في آخره أي في وقت آخر أكلنا أي
 (قوله فقلنا يا رسول الله كيف هذا) أي يا رسول الله بين لنا السبب في كثرة
 البركة في أول أكلنا في قلنها في آخره (قوله قال اناذ كرنا اسم الله حين أكلنا)
 أي بسبب ذلك كثرت البركة في أول أكلنا وفيه إشارة الى حصول سنة التسمية
 بسم الله وأما زيادة الرحمن الرحيم فهي أكل كما قاله الغزالي والنووي وغيرهما
 فتندب التسمية على الطعام حتى للجنب والحائض والنفساء لكن لا يقصدون بها
 قرآنا والاحرم ولا تندب في مكروه ولا حرام لذاتها بخلاف المحترم والمكروه
 لعارض (قوله ثم قدم من أكل ولم يسم الله تعالى فأكل معه الشيطان) أي
 بسبب ذلك قلت البركة في آخره وأكل الشيطان محمول على حقيقته عند
 جمهور العلماء سلفا وخلفا لامكانه شرعا وعقلا ولا يشكل على ذلك ما نقله الطيبي
 عن النووي أن الشافعي قال لو سمى واحد في جماعة يا كون كفي وسقط الطلب
 عن الكل لانا نقول كلام الشافعي رضي الله عنه مخصوص بما إذا اشتغل جماعة
 بالاكل معا وسمى واحد منهم فتسمية هذا الواحد تجزئ عن الحاضرين معه
 وقت التسمية والحديث محمول على أن هذا الرجل حضر بعد التسمية فلم تكن تلك
 التسمية مؤثرة في عدم تمكن الشيطان من الاكل معه وأما حمله على أن هذا
 الرجل حضر بعد فراغهم من الطعام ففيه بعدلانه خلاف ظاهر الحديث وكلمة
 ثم لا تدل الأعلى تراخي قعود الرجل عن أول اشتغالهم بالاكل لاعتق فراغهم
 منه كما ادعاه من حمله على هذا (قوله الدستواي) نسبة الى دستواي بلدة من
 الاهواز وانما نسب اليها لبيع الثياب التي تجاب منها وقوله عن بديل العقيلي
 بالتصغير فيها وقوله ابن عبيد بن عمير بالتصغير فيها أيضا وقوله عن أم كلثوم أي
 بنت محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه وقيل بنت عقبة بن أبي معيط صحابية
 هاجرت سنة سبع وهي أخت عثمان لأمه (قوله فأنى ذكر الله على
 طعامه) أي نسي التسمية تحيين الشروع في الاكل ثم تذكر في اثنته وفي
 نسخة على الطعام وهي معنى الاولى وقوله فليقل بسم الله أوله وآخره أي ندب الا يقال
 ذكر الاقول والاخر يخرج الوسط لانا نقول المراد بذلك التعميم فالمعنى بسم الله على
 جميع اجزائه فهو وكقوله تعالى ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا فان المراد به التعميم

قال كما عند النبي صلى الله عليه
 وسلم وما تقرب اليه طعام فلم ار
 طعاما كان أعظم بركة منه أول
 ما أكلنا ولا أقل بركة في آخره
 قلنا يا رسول الله كيف هذا قال
 اناذ كرنا اسم الله حين أكلنا
 ثم قدم من أكل ولم يسم الله
 تعالى فأكل معه الشيطان
 (حدثنا) يحيى بن موسى
 (حدثنا) أبو داود حدثنا
 هشام الدستواي عن بديل
 العقيلي عن عبد الله بن عبيد
 ابن عمير عن أم كلثوم عن
 عائشة قالت قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اذا أكل
 أحدكم فأنى يذكر الله
 تعالى على طعامه فليقل بسم الله
 أوله وآخره

بدليل قوله تعالى أكلها دائم على أنه يمكن أن يقال المراد بأوله النصف الأول
 وبآخره النصف الثاني فلا واسطة (قوله عن عمر) بضم العين وقوله ابن أبي
 سلمة بفتحها واسمه عبد الله بن عبد الأسد ويكنى بأبي حفص وكان ربيب المصطفى
 صلى الله عليه وسلم من أم سلمة وولد بالحشة حين هاجر أبوه اليها ومات بالمدينة
 (قوله انه أي عمر) وقوله وعنده طعام أي والحال أن عنده صلى الله عليه وسلم
 طعام (قوله ادن) بضم همزة الوصل عند الابتداء بها أي اقرب الى الطعام
 يقال ادنى منه واليه قرب وقوله يا بني بصيغة التصغير شفقة منه صلى الله عليه وسلم
 وهو بفتح التحتية وكسر ها (قوله فسم الله تعالى) أي ندبا فالامر فيه للتدب وكذا
 ما بعده وفيه اشارة الى حصول السنة بسم الله والاكل كالأكل كما تقدم التنبيه عليه
 وقال حجة الاسلام يقول مع اللقمة الأولى بسم الله ومع الثانية بسم الله الرحمن
 ومع الثالثة بسم الله الرحمن الرحيم فان سمى مع كل لقمة فهو أحسن حتى لا يشغله
 الشراء عن ذكر الله وزيد مع التسمية اللهم بارك لنا فيما رزقنا وقنا عذاب النار
 واستحب العبادي الشافعي أن يقول بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء وبسنت
 للمبسل الجهر ليسمعه غيره فيقتدي به (قوله وكل بيمينك) أي ندبا كما مر وقيل
 وجوبا وانتصر له السبكي ويؤيده ورود الوعيد في الاكل بالشمال ووردا في كل
 أحدكم فليأكل بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله وفي مسلم أن المصطفى صلى الله
 عليه وسلم رأى رجلا يأكل بشماله فقال له كل بيمينك فقال لا أستطيع فقال له
 لا استطعت فإفرا فعهما بعد الى فيه فلما لم يكن له في ترك الاكل باليمين عذر بل قصد
 المخالفة دعا عليه النبي فسلت يده واليمين مشتقة من اليمن وهو البركة وقد شرف
 الله أهل الجنة بنسبتهم الى اليمن كما ذم أهل النار بنسبتهم الشمال فقال وأما ان كان
 من أصحاب اليمن الآية فاليمين وما نسب اليها محمود لسانا وشرعا واذا كان كذلك
 فمن الآداب المناسبة لمكارم الاخلاق اختصاص اليمن بالأعمال الشريفة وان
 احتج في شيء منها الى الاستعانة بالشمال يكون بجمكم التبعية وأما الأعمال
 المنسية فبالشمال (قوله وكل بما يليك) أي ندبا كما مر وقيل وجوبا وانتصر
 له السبكي ومحل ذلك في غير الفاكهة أما هي فله أن يجيب يده فيها كما في الاحياء
 ان كانت ذات انواع فان كانت نوعا واحدا فهي كغيرها في ندب الاكل مما يليه
 ولا ينافي ذلك انه عليه الصلاة والسلام كان يتبع الذبابة من حوالى القصة لان
 عله النهي التقذر والايذاء وذلك منتف في حقه عليه الصلاة والسلام وأما
 الجواب بأنه يأكل وحده فمرود بان انسا كان يأكل معه على أن قضية كلام

(حدثنا) عبد الله بن الصباح
 الهاشمي البصري (حدثنا) عبد
 الاعلى عن معمر عن هشام بن
 عروة عن ابيه عن عمر ابن أبي
 سلمة انه دخل على رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وعنده طعام
 فقال ادن يا بني قسم الله تعالى
 وكل بيمينك وكل بما يليك

أجمعنا أن الاكل مما يليه سنة وان كان وحده قال القاري وفي خبر ضعيف
التفصيل بين ما اذا كان الطعام لونا واحدا فلا يتعد الاكل مما يليه وما اذا كان
أكثر فبمعداه ومع هذا لا يخفى ما فيه من الشبهة والتطاع لما عند غيره وترك الايثار
الذي هو اختيار الابرار ويؤخذ من هذا الحديث انه يندب على الطعام تعليم من
أخل بشئ من آدابه (قوله أبو أحمد) اسمه محمد بن عبد الله بن الزبير وقوله
الزبيرى بالتصغير وقوله سفيان أى الثورى على ما فى الاصل الصحيح وقوله ابن رباح
بكسر الراء وتحتية وقوله ابن عبيدة بفتح فكسر (قوله اذا فرغ من طعامه) أى
من أكله سواء كان فى بيته مع أهله أو مع اضيافه أو فى منزل المضيف ولذلك جمع فى
قوله الحمد لله الذى أطعمنا الخ وفائدة ايراد الحمد بعد الطعام ادا شكر المنعم وطاب
المزيد قال تعالى لئن شكرتم لازيدنكم ولما كان الباعث هنا على الحمد هو الطعام
ذكرة أو لا وأردفه بالسق لكونه من تمتته فانه يقارنه فى الاغلب اذا اكل لا يتخلو
غالب عن الشرب فى اثنا عشر وختم ذلك بقوله وجعلنا مسلمين أى منقادين لجميع أمور
الدين للجمع بين الحمد على النعمة الدينية وعلى النعمة الآتروية وإشارة
الى أن الاولى للعامة أن لا يقصر حمده على الاولى بل يحمد على الثانية أيضا ولأن
الاثبات بالحمد من نتائج الاسلام (قوله عن خالد بن معدان) أى الحمصى
الكلابى بفتح الكاف وتخفيف اللام قبل كان يسبح فى كل يوم أربعين ألف
تسبيحة حتى أنه جعل يحترق مسجته بالتسبيح بعد موته عند وضعه للغسل (قوله
اذا رفعت المساندة) أى اذا رفع الطعام وقوله يقول الحمد لله أى على هذه النعمة
التي بها قوام البدن * قال ابن العربى سمعت بعض العلماء يقول لا توضع اللقمة
فى القم حتى تمر على أيدي ثلاثمائة وستين ملكا فكيف لا يحمد عليها وأما كثرة
المتولين لذلك من الأذميين فعلوم قطعها وقوله حمد مفعول مطلق وقوله طيبا أى
لانه تعالى طيب لا يقبل الا طيبا ومعنى كونه طيبا كونه خالصا من الرياء والسمعة
والاوصاف التي لا تليق بجسنا به تعالى (قوله غير مودع) بتشديد الـ وال
المقصود أى حال كونه غير متروك لتنازل نعود اليه كزرة بعد كزرة أو المكسورة
أى حال كونه غير تارك له فؤدى الروايتين واحد وهو دوام الحمد واستمراره وقوله
ولا مستغنى عنه أى لا يستغنى عنه أحد بل يحتاج اليه كل أحد لبقاء نعمته
واستمرارها وهو فى مقابلة النعمة واجب معنى ان الاتى به فى مقابلتها يثاب
عليه ثواب الواجب وقوله ربنا بالرفع خبر مبتدأ محذوف أى أنت ربنا أو مبتدأ
خبر محذوف أى ربنا أنت وبالنصب على المدح أو الاختصاص وبالجزء بدل من لفظ

(حدثنا) محمود بن غيلان
حدثنا أبو أحمد الزبيرى
(حدثنا) سفيان الثورى عن
أبي هاشم عن اسماعيل بن رباح
عن عبيدة عن أبي سعيد
الحدرى قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا فرغ
من طعامه قال الحمد لله الذى
أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين
(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
يحيى بن سعيد (حدثنا) نور بن
يزيد (حدثنا) خالد بن معدان
عن أبي امامة قال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا رفعت
الماندة من بين يديه يقول الحمد
لله جدا كثيرا طيبا مباركا فيه
غير مودع ولا مستغنى عنه ربنا

الجلالة ومن جعله منادى فقد أبعد ومن جعله بدلا من الضمير في عنه فقد أفسد
 اذا الضمير في عنه عائد للحمد فكيف يدل منه ريبا وبعضهم صححه بجعل الضمير لله
 فلا فساد أصلا وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم كما قاله ابن حجر أنه كان يقول اللهم
 أطعمت وسقيت وأعزيت وقضيت وهديت وأحييت فلك الحمد على ما أعطيت
 وكان صلى الله عليه وسلم اذا أكل عند قوم لم يخرج حتى يدعولهم فكان يقول
 اللهم بارك لهم وارحمهم وكان يقول أفطر عندكم الصائعون وأكل طعامكم الأبرار
 وصات عليكم الملائكة وكان صلى الله عليه وسلم اذا أكل مع قوم كان آخرهم أكلا
 وروى مرفوعا اذا وضعت المائدة فلا يقوم الرجل وان شبع حتى يفرغ فان ذلك
 يجعل جانيه وعسى أن يكون له في الطعام حاجة (قوله ابن أبان) بفتح الهمزة
 وتحفيف الموحدة وبالنون كغزال مصر وفا وبعضهم منعه من الصرف للعلمية ووزن
 الفعل لانه جعله افعال تفضيل (قوله يأكل الطعام) وفي نسخة طعاما وقوله
 في ستة أى مع ستة وقوله فجاء اعرابي بفتح الهمزة نسبة الى الاعراب وهم سكان
 البوادي سواء كانوا من العرب أو من غيرهم وقوله فأكله بلقمتين أى فاكل
 الاعراب ذلك الطعام في لقمتين وهذا يدل على ان الطعام كان قليلا في حد ذاته
 وقوله لوسمى وفي لفظ أمانه لوسمى وفي لفظ لوسمى الله وقوله لكفاكم أى واياه
 وفي نسخة كفانا وفي نسخة لكفاهم وفي نسخة كفاكم والمعنى ان هذا الطعام
 وان كان قليلا لكن لوسمى لبارك الله فيه وكفاكم لكن لما ترك ذلك الاعراب
 التسمية انتفت البركة لان الشيطان ينهز الفرصة وقت الغلة عن ذكر الله وفي هذا
 كمال المبالغة في زجر تارك التسمية على الطعام لان تركها يعصمه واخبار السيدة
 عائشة بذلك ان كان عن رؤيتها قبل الحجاب فظاهر وكذلك ان كان عن اخباره
 صلى الله عليه وسلم وامان كان عن اخبار غيره لها فالحديث مرسل (قوله قال)
 اى شيخنا المصنف هناد ومجود وقوله عن سعيد ابن ابي بردة بضم الموحدة
 وسكون الراء اسمه عامر بن ابي موسى (قوله ان الله ليرضى عن العبد) أى
 يبيبه ويرحمه وقوله ان يأكل أى بسبب ان يأكل أو وقت ان يأكل وقوله الاكلة
 بضم الهمزة اللسمة أو بفتحها المترة وقوله فيحمده عليها بالنصب كما هو الظاهر وفاقا
 لابن حجر ~~كان~~ رواية الشمال بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف أى فهو
 يحمده عليها وقوله او يشرب الخ كلمة أول تنويح وليست للشك خلافا لمن زعمه
 وأصل السنة يحصل بأى لفظ مشتق من مادة الحمد وما سبق من حمده صلى
 الله عليه وسلم فهو بيان للاكل

(حدثنا) أبو بكر محمد بن أبان
 (حدثنا) وكيع (حدثنا)
 هشام الدستواي عن بديل بن
 ميسرة العقيلي عن عبد الله
 بن عبيد بن عمير عن أم كلثوم
 عن عائشة قالت كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يأكل طعاما
 في ستة من اصحابه فجاء اعرابي
 فأكله بلقمتين فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لوسمى
 لكفاكم (حدثنا) هناد ومجود
 ابن عميلان قال (حدثنا)
 ابو اسامة عن زكريا بن ابي زائدة
 عن سعيد ابن ابي بردة عن انس
 بن مالك قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ان الله ليرضى
 عن العبد ان يأكل الاكلة
 فيحمده عليها ويشرب الشربة
 فيحمده عليها

(باب ماجاء في قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاخبار الواردة في قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدح بالتحريك ما يشرب فيه وهو اناء لاصغير ولا كبير ووجهه اقداح كسبب وأسباب وكان له صلى الله عليه وسلم قدح يسمى الريان وآخر يسمى مغيا وقدح مضيب بسلسلة من فضة في الائمة مواضع وآخر من زجاج وآخر من عيدان بفتح العين المهمللة والعيدانة الخلة السهوق وهو الذى كان يوضع تحت سيره ليبول فيه بلليل (قوله الحسين بن الاسود) المشهور ونسبته لجدّه هكذا والافهوه الحسين بن علي بن الاسود (قوله قدح خشب) أى قدح من خشب فلا ضامة بمعنى من وقوله غليظا مضيبا بالذهب على انه صفة قدح ورواه في جامع الاصول غليظ مضيب بالخر وهو كذلك في بعض النسخ وهو من قبيل هذا بحر ضرب خرب وقوله بجديد متعلق بمضيبا أى مشعبا بجديد وقوله هذا قدح رسول الله المشار اليه هو القدح بحالته التى هو عليها فالمتبادر من ذلك ان التصيب كان في زمنه صلى الله عليه وسلم وتجوز كون التصيب من فعل اتس حفظا لا قدح غير مرضى ويؤخذ من الحديث ان حفظ ما ينفع واصلاحه مستحب واضاعته مكروهة واشترى هذا القدح من ميراث النضر بن انس بعثمانة ألف درهم وعن البخارى انه رآه بالبصرة وشرب منه هكذا في شرح المناوى والذى في شرح القارى ان الذى اشترى من ميراث النضر وشرب منه البخارى كان مضيبا بفضة ويمكن الجمع بأنه كان مضيبا بكل من الفضة والحديد (قوله بهذا القدح) أى الذى هو قدح الخشب الغليظ المضيب بالحديد وقوله الشراب ككله أى انواعه كلها وأبدل منه الاربعة المسد كورة بدل مفصل من مجمل أو بدل بعض من كل اهتماما بشأنها كونها اشهر الانواع وقوله والنيذ أى المنوذ فيه وهو ماء حلوا يجعل فيه قران ايجلو وكان يبيذه صلى الله عليه وسلم اول الليل ويشرب منه اذا أصبح يومه ذلك ولبته التى تجي والقدا الى العصر فان بقى منه شئ سقاه الخادم ان لم يخف منه اسكار والا امر بصيه وهو له نفع عظيم في زيادة القوة

(باب ماجاء في صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاخبار الاتية في صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم والفاكهة ما يتفكه أى يتنعم ويتلذذ بأكله رطبا كان او يابساً كين وبطيخ وزبيب ورطب ورمان (قوله الفزاري) نسبة لفزارة كسحابة قبيلة من غطفان وقوله عن أبيه أى سعد (قوله يأكل القشاة بالرطب) أى دفعها لضرر كل من مآها واصلاحه

(باب ماجاء في قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم)
 (حدثنا) الحسين بن الاسود
 البغدادي (حدثنا) عمرو بن محمد حدثنا عيسى بن طهمان عن ثابت قال اخرج الينانسر ابن مالك قدح خشب غليظا مضيبا بجديد فقال يا ثابت هذا قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (انبأنا) عمرو بن عاصم (انبأنا) جاد بن سلمة (انبأنا) جدي وثابت عن انس قال اقدست بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا القدح الشراب كله الماء والنيذ والعسل واللبن
 (باب ماجاء في صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم)
 (حدثنا) اسماعيل بن موسى الفزاري (حدثنا) ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يأكل القشاة بالرطب

بالاخر لاق القشاة بارد رطب مسكون للعطر منعش للقوى الفطرية مطفي
 للحرارة الملتببة نافع لوجع المثانة وغيره وفيه جلاء وتفتيح والرطب حار رطب يقوى
 المعدة الباردة ويزيد في البياة لكن سريبع العفن مع كره الدم مصدع مولد للسدد
 ووجع المثانة والاسنان وروى أبو داود وابن ماجه عن عائشة قالت ارادت
 اتي ان تسعني لدخولي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم اقبل عليها بشئ مما تريد
 حتى اطعمتني القثاء بالرطب فسمعت عليه أحسن السمن وبالجملة فهو أصل حفظ
 الصحة واس العلاج ولم يبين كيفية أكله لهما وقد أخرج الطبراني بسند
 ضعيف ان عبد الله بن جعفر قال رأيت في عيبي النبي صلى الله عليه وسلم قثاء
 وفي شماله رطباً وهو يأكل من ذامرة ومن ذامرة هذا وقد روى الحافظ العراقي
 انه صلى الله عليه وسلم كان يأكل القثاء بالمخ والقثاء يكسر القاف وتشديد المثلثة
 ممدود وهو نوع من الخيار وقيل هو اسم جنس لما يشمل الخيار والجور والرطب
 ثم النخل اذا نضج قبل ان يتقر واحدته رطبة (قوله كان يأكل البطيخ
 بالرطب) أي لان البطيخ بارد والرطب حار فيجدهما يحصل الاعتدال وقد
 اشار لذلك في خبر صحيح بقوله يكسر حر هذا بارد هذا أي وبالعكس وهذا يدل على أنه
 صلى الله عليه وسلم كان يراعي في أكله صفات الاطعمة واستعمالها على قانون
 الطب والبطيخ يكسر الباء ويفتحها غلط (قوله اخبرنا أبي) أي جري وقوله قال أي
 أبي وهو جري وقوله سمعت حميداً يقول أو قال حدثني حميد أولئك وهو من
 وهب شك في عبارة أبيه جري هل قال سمعت حميداً أو قال حدثني حميد وقوله قال
 وهب مفعول ليقول أو لحدثني وهب هذا غير وهب السابق لان هذا صاحب حميد
 كما قال (قوله وكان صديقاً له) أي وكان وهب صديقاً له وأب العكس
 والجملة حالبة معترضة ففعوله قال وهب عن أنس فتأمل وانما عينه بهذا الكونه
 غير مشتهر (قوله يجمع بين الخربز والرطب) أي ليكسر حر هذا برد هذا
 وبالعكس كما ورد التصريح به والخربز يكسر المعجمة البطيخ بالفارسية والمراد به
 الاصفر لا الاخضر كما وهم لانه المعروف بأرض الجباز واستشكل بأن الغرض
 التعديل بين برودة البطيخ وحرارة الرطب كما علمت والاصفر حار والبارد انما
 هو الاخضر فالاصفر ليس بمناسب هنا وواجب بأن المراد الاصفر غير النضج
 فانه غير حار والحار ما تنهى نضجه وليس عماد كما ذكره بعض شراح المصاييح (قوله
 الرملي) نسبة للرملة وهي اسم لواضع اشهرها بلد بالشام وقوله الصلت بفتح
 الصاد وسكون اللام وقوله رومان كعثمان (قوله أكل البطيخ بالرطب)

(حدثنا) عبد بن عبد الله الخزامي
 البصري (حدثنا) معاوية بن
 هشام عن سفيان عن هشام بن
 عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله
 عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يأكل البطيخ بالرطب
 (حدثنا) ابراهيم بن يهوتوب
 (حدثنا) وهب بن جري (خبرنا)
 أبي قال سمعت حميداً يقول أو
 قال حدثني حميد قال وهب وكان
 صديقاً له عن أنس بن مالك قال
 رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يجمع بين الخربز والرطب (حدثنا)
 محمد بن يحيى (حدثنا) محمد بن
 عبد العزيز الرملي (حدثنا)
 عبد الله ابن يزيد بن الصلت عن
 محمد بن اسحاق عن يزيد بن رومان
 عن عروة عن عائشة رضى الله عنها
 ان النبي صلى الله عليه وسلم
 أكل البطيخ بالرطب

أى ليكسر حر هذا برد هذا والعكس كما مر وعلم من هذا كله انه صلى الله عليه وسلم كان بعد قتل الغداء ويذره فكان لا يجمع بين حارين ولا باردين ولا لزجين ولا قابضين ولا مسهلين ولا غليظين ولم يجمع بين لبن وسمن ولا بين لبن وحامض ولا بين لبن وبيض ولا بين لبن ولحم ولم يأكل شيئا من الاطعمة العفنة والمالحة لان ذلك كله ضار ولم يشرب على طعامه لتلا بفسد (قوله ح) هي للتحويل من سمن الى سمنه آخر (قوله معن) بفتح الميم وسكون العين وقوله عن آية أى الذى هو أبو صالح (قوله أول الثمر) بفتح المثلثة والميم ويسمى الباكورة وقوله جاؤا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أى ائثاره صلى الله عليه وسلم على أنفسهم لانه اولى الناس بما سيق اليهم من الرزق وبو خدمته انه يندب الايمان بالبكا كورة لا كبر القوم علما وعملا (قوله قال اللهم بارك لنا فى غارنا) أى زد فيها الخير بالتمنى والحفظ من الافات وقوله بارك فى مدينتنا أى بكثرة الارزاق فيها وباقامة شعائر الاسلام فيها وقوله وبارك لنا فى صاعنا وفى مدينتنا أى بحيث يصحنى صاعنا ومدتنا من لا يكفيه صاع غيرنا ومدته والصاع مكىال معروف وهو أربع امداد والمترطل وثلاث فيكون الصاع خمسة ارطال وثلثا واما قول الحنفية بأنه تمازية ارطال فهو ممنوع بأن الزيادة عرف طارئة على عرف الشرع ولذلك لما اجتمع أبو يوسف بمالك رضى الله عنه بالمدينة حين سجع الرشيد فقال أبو يوسف الصاع غمانية ارطال فقال مالك الصاع المصطفى صلى الله عليه وسلم خمسة ارطال وثلث فأحضر مالك جماعة شهود بذلك فرجع أبو يوسف عن قوله (قوله اللهم ان ابراهيم عبدك وخليفك) الغرض من ذلك التوسل فى قبول دعائه بعبودية آييه ابراهيم وخلته ونبوته وقوله وانى عبدك ونيبك الغرض من ذلك التوسل فى قبول دعائه بعبوديته ونبوته ولم يقل وخليفك لانه خص بمقام المحبة الرفع من مقام الخلة أو أدامع آييه الخليل فلا ينافى انه خليل أيضا كما ورد فى عدة اخبار وقوله وانه دعاء لمكة أى بقوله فاجعل افئدة من الناس تهوى اليهم وارزقهم من الثمرات فاكفى صلى الله عليه وسلم دعاء ابراهيم لها ولم يدع لها مع كونها وطنه وقوله وانى ادعوك للمدينة بمثل ما دعاه لمكة ومثله معه اى ادعوك بضعف ما دعاه ابراهيم لمكة وقد استجيبت دعوة الخليل لمكة والحبيب للمدينة فصار يجيب اليهم من مشارق الارض ومغارها ثمرات كل شئ (قوله قال) أى أبو هريرة وقوله ثم يدعواى ينادى وقوله اصغر وليد يراه أى اصغر مولود يراه من أهل بيته ان هدا فنه والافن غيرهم وقوله فيعطيه ذلك الثمر

(حدثنا) قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس (ح وحدثنا) عن ابي حنيفة بن موسى (حدثنا) معن (حدثنا) مالك بن سهيل بن ابي صالح عن آييه عن ابي هريرة قال اكان الناس اذا رأوا اول الثمر لجأوا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا اخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لنا فى غارنا وبارك لنا فى مدينتنا وبارك لنا فى صاعنا وفى مدينتنا اللهم ان ابراهيم عبدك وخليفك ونيبك وانى عبدك ونيبك وانه دعاء لمكة وانى ادعوك للمدينة بمثل ما دعاه لمكة ومثله معه قال ثم يدعوا صغر وليد يراه فيعطيه ذلك الثمر

أى فيعطى ذلك الوليد ذلك الثمر الذى هو الباكورة لكثرة رغبة الولدان وشدة
 نطلعهم لها وانما يأكل صلى الله عليه وسلم منه إشارة الى أن النفوس الزكية
 والاخلاق المرضية لا تشوق الى ذلك الا بعد عوم وجوده بحيث يقدر كل أحد على
 تحصيله (تسميه) قد انعقد الاجماع على أن مكة والمدينة أفضل البقاع والائمة الثلاثة
 على أن مكة أفضل من المدينة وعكس مالك والخلاف في غير البقعة الثمينة
 والافهى أفضل من السموات والارض جميعا ومن خواص اسم مكة أنه
 اذا كتب على جبين المرعوف بدم الرعاف مكة وسط البلاد والله رؤف بالعبيد
 انقطع الدم (قوله عن الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التثنية
 المكسورة على صيغة التصغير وقوله بنت معوذ بتشديد الواو المكسورة كما جزم به
 الحافظ ابن حجر العسقلاني أو المفتوحة على الانهر وقوله ابن عفرأ بالمدة كعمراء
 وهى بنت عبيد بن ثعلبة النجارية من صغار الصحابة (قوله بعثنى معاذ) أى
 ابن عفرأ ~~ك~~ فى نسخة وهو عمها واشترك هو وأخوه معوذ فى قتل أبى جهل
 يسدر وتم أمر قتله على يد ابن مسعود بأن حررقته وهو مجروح مطروح يسكلم
 حتى قال له لقد رقت مرقا عاليا ياروى الغم وقوله بقناع بكسر القاف أى
 بطبق يهدى عليه وقوله من رطب بيان جنس ما فيه وقوله وعليه اجر
 وعلى ذلك القناع اجر بفتح الهمزة ويكون الجسيم وكسر الراء منونة وأصله
 اجر وكأفلس فقلت الواو باء لوقوعها رابعة وقلت الضمة كسرة لمناسبة
 الباء ثم اعل اعلال قاض وهو جمع جر وبتلث أوله وهو الصغير من كل شئ
 حيوانا كان أو غيره وقوله زغب بالرفع على أنه صفة أجزأ وبالجر على أنه صفة قنأ
 والزغب بضم الزاى وسكون الغين المعجمة جمع ازغب من الزغب بفتحين وهو صغار
 الریش اقول طلوعه شبهه بما يكون على القنأ الصغيرة مما يشبه اطراف الریش
 أول طلوعه هذا وفى نسخة وعليه آخر عند الهمزة وبانحاء المعجمة أى وعلى
 قناع الرطب قناع آخر من قنأ زغب وقوله وكان صلى الله عليه وسلم
 يحب القنأ أى مع الرطب كما يؤيده ما سبق من جمعه صلى الله عليه وسلم بينهما
 وقوله فآيته به وفى نسخة فآيته بها فالضمير على النسخة الاولى للقناع وعلى
 الثانية للأشياء المذكورة وقوله وعنده حلية أى والحال ان عنده حلية بكسر
 أو فح فسكون اسم لما يتزين به من نقد وغيره وقوله قد قدمت عليه من البحرین
 بكسر الدال كعلمت أى قد قدمت عليه تلك الحلية من خراج البحرین وهو على لفظ
 التثنية اقليم بين البصرة وعمان وهو من بلاد نجد وقوله فلا يده أى احدى يديه

مطلب
 ومن خواص اسم مكة الخ

(حدثنا) محمد بن حميد الرازى
 (أبانا) ابراهيم بن المختار عن
 محمد بن اسحاق عن أبى عبيد بن
 محمد عمار بن ياسر عن الربيع
 بنت معوذ بن عفرأ قالت بعثنى
 معاذ بقناع من رطب وعليه
 اجر من قنأ زغب وكان النبي
 صلى الله عليه وسلم يحب القنأ
 فآيته بها عنده حلية قد قدمت
 عليه من البحرین فلا يده

لا كآتي يديه ولو أريد ذلك لقبل يديه فالجمل على اليدين معا بعيد وقوله منها أى من تلك الحلية وقوله فأعطانيه أى اعطيتنى صخانه صلى الله عليه وسلم وفيه كمال المناسبة فان الانثى يابق بها الحلية (قوله حجر) بضم الحاء المهملة وسكون الجيم (قوله حليا) بضم فسكسر وتشديد التحتية أو يفتح فسكون وتخفيف التحتية وقوله أرفألت شك من الراوى عن الربيع أو ممن دونه

* (باب صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان ماء جافى صفته من الاخبار كما صرح به فى نسخة صحيحة وتوصها باب ما جاء فى صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم والشراب ما يشرب من الماء الحيات يقال شربت الماء وغيره شربا يتنلىث الشين لكنه بالفتح مصدر قياسي وبالضم والكسر مصدران سماعيان خلافا لمن جعلهما اسمى مصدر وفى هذا الباب حديثان (قوله ابن أبى عمر) بضم العين وفتح الميم وقوله سفيان أى ابن عيينة لأنه المراد عند الاطلاق وقوله عن عروة أى ابن الزبير (قوله كان أحب الشراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد) يرفع أحب على أنه اسم كان ونصب الحلو البارد على أنه خبرها وقيل بالعكس ولا يشكل بأن اللبن كان أحب اليه صلى الله عليه وسلم لأن الكلام فى الشراب الذى هو الماء أو الذى فيه الماء والمراد بالماء الحلو الماء العذب أو المنقوع بتمر أو زبيب أو الممزوج بالعسل قال ابن القيم والظاهر أن المراد الكحل لأنه يصدق على الكحل أنه ماء حلو واذ اجتمع الماء الوصفين المذكورين وهما الحلاوة والبرودة حفظ الصحة ونفع الارواح والقوى والكبد والقلب وقع الحرارة وحفظ على البدن رطوباته الاصلية ورد إليه ما تحلل منها ورقى الغذاء ونفذه الى العروق والماء الملح أو الساخن يفعل ضد هذه الاشياء وتبريد الماء وتحليته لا يشاقى كمال الزهد لان فيه مزيد الشهود لنعم الله تعالى واخلاص الشكر له ولذلك كان سيمى أبو الحسن الشاذلى يقول اذا شربت الماء الحلو أحمد ربى من وسط قلبى وليس فى شرب الماء الملح فضيلة ويكره تطيبه بخومسك كتطيب الماء كل ولذلك كان صلى الله عليه وسلم يستعمل انفس الشراب لانفس الطعام غالبا وكان صلى الله عليه وسلم يستعذب له الماء من بيوت صحبه أى يطلب له الماء العذب من بيوتهم (فائدة) فى شرب الماء الممزوج بالعسل فضائل لا تحصى منها انه يذيب البلغم ويغسل خمل المعدة ويجلو لزوجتها ويدفع فضلاتها ويفتح سددها ويسخنها وهو نفع للمعدة من كل جلود خلها ولكنه

منها فأعطانيه (حدثنا) على بن
عبر (أبانا) شديد عن عبد
الله بن محمد بن عبد الله عن الربيع
بنت سعد بن عقراء قالت أتيت
لنبي صلى الله عليه وسلم يتساع
من رطب واجر زغب فأعطاني
هلاء كفه حليا أو قالت ذهبيا
(باب صفة شراب رسول الله
صلى الله عليه وسلم)
(حدثنا) ابن أبى عمر (حدثنا)
سفيان عن معمر عن الزهرى
عن عروة عن عائشة رضى الله
عنها قالت كان أحب الشراب
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحلو البارد

بضم صاحب الصغراء ويدفع ضرره الخلل (قوله احمد بن منيع) بفتح الميم
وكسر النون وقوله انبأنا على ابن زيد أي ابن جدعان وفي نسخة حدثنا
وفي نسخة اخبرنا وقوله عن عمر بضم العين وفتح الميم وقوله هو أي عمر المذكور
وقوله ابن أبي حرملة بفتح الحاء المهملة وسكون الراء وفتح الميم (قوله عن
ابن عباس) أي عبد الله وهو شقيق الفضل (قوله انا) ضمير منفصل مؤكداً في به
لاجل العطف كما قال في الخلاصة

وان على ضمير رفع متصل * عطفت فافصل بالضمير المنفصل

(قوله على ميمونة) أي أم المؤمنين (قوله باناء من ابن) أي باناء مملوءة من ابن
(قوله فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي منه (قوله وأنا على يمينه وخالد
عن شماله) أي والحال اني على يمينه وخالد عن شماله وتعبيره بعلى في الاصل ويعن
في الثاني للتعفن الذي هو ارتكاب فحين من التعبير مع اتحاد المعنى فهما هنا بمعنى
واحد وهو مجرد الحضور وفي نسخة بشماله يدل عن شماله (قوله فقال) أي
النبي صلى الله عليه وسلم وقوله لي بفتح الياء وقد تسكن وقوله الشربة لك أي هذه
المزقة من الشرب حق لك لانك على اليمين ومن على اليمين مقدم على من على اليسار
فقد ورد الايمن فالايمن رواه مالك وأحمد وأصحاب السنن الستة عن انس والسر
في تقديم من على اليمين على من على اليسار أن من على اليمين مجاور للملك اليمين الذي هو
حاكم على ملك الشمال وتجري هذه السنة وهي تقديم من على اليمين في غير
الشراب كالما كول والملبوس وغيرهما كما قاله المهلب وغيره خلافاً لما لك حيث
قال في الشراب خاصة وقال ابن عبد البر لا يصح عنه وأقره عياض بان مراده
انه انما جاءت السنة بتقديم الايمن في الشرب خاصة وغيره انما هو بطريق القياس
فالسنة البداءة في الشرب ونحوه بعد التكبير عن على يمينه ولو صغيراً مفضولاً
وتأخير من على اليسار ولو كبيراً فاضلاً بل ذهب ابن حزم الى وجوب ذلك فقال
لا يجوز البداءة بغير الايمن الا بذنه فان قيل يعارض ما تقدمت ما رواه أبو يعلى عن
الحبر ابن عباس باسناد صحيح كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سقى قال ابدءوا
بالا كبر أو قال بالا كبراً أجيب بأن ذلك محمول على ما اذا لم يكن عن يمينه أحد بل
كان الجميع امامه أو وراءه (قوله فان شئت ائرت بها الخاد) بفتح تاء الخطاب
ومد الهزة من آثرت يقال آثرته بالمد فضله وقدمته لان الاشارة معناه التفضيل
والتقديم وأما استأثر بالشئ فمعناه استبد به كما في المصباح وغيره وفي تفويض
الاشارة الى مشيئته تطيب لحاظه وتنبه على انه ينبغي له الاشارة لئلا يكونه أكبر

(حدثنا) احمد بن منيع (حدثنا)
اسماعيل بن ابراهيم (انبأنا) على
ابن زيد عن عمر بن أبي حرملة عن
ابن عباس رضى الله عنهما قال
دخلت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم انا وخالد بن الوليد
على ميمونة فجأنا باناء من ابن
فشرب رسول الله صلى الله
عليه وسلم وأنا على يمينه وخالد
عن شماله فقال لي الشربة لك
فان شئت آثرت بها الخاد

منه وهذا ليس من الاشارة في القرب المكروه على أن الكراهة محلها حيث آثر من
 ليس أحق منه بأن كان مساويا له أو أقل منه أما إذا آثر من هو أحق منه كان آثر
 من هو أحق منه بالإمامة فليس مكروها فان قيل قد استأذن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم الايمن في هذا الخبر ولم يستأذن اعرايا عن يمينه والصديق عن يساره
 في قصة نحو هذه اجيب بأنه انما استأذن هنائفة بطيب نفس ابن عباس بأصل
 الاستئذان لاسيما وخالد قريه مع رياسته في قومه وشرف نسبته بينهم وقرب عهده
 بالاسلام فاراد صلى الله عليه وسلم تطيب خاطره وتألفه بذلك وأما الصديق رضي
 الله عنه فانه مطمئن الخاطر راض بكل ما يفعل المصطفى لا يتغير ولا يتأثر ولا يتقص
 ذلك بجمام الصديق ولا يخرج منه عن فضيلته التي اولاه الله اياها لان الفضيلة انما هي
 فيما بين العبد ورب لا فيما بينه وبين الخلق (قوله فقلت ما كنت لاوتر على سورة
 احدا) بنصب الفعل كما في قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم والسور بضم
 السين وسكون الهمزة وقد تبدل واو اما بقى من الشراب والمعنى لا ينبغي ان اقدم
 على ما بقى من شرايك احدا غيري يفوز به لما فيه من البركة ولا يضر عدم
 ايشاره لذلك ولهذا اقره المصطفى وكذا نقل عن بعض الصحابة انه لما قرع النبي
 صلى الله عليه وسلم بين رجل وولده في الخروج للجهاد فخرجت القرعة للولد فقال له
 أبوه آثرني فقال يا أبت لا يوتر بالجنة احدا احدا ابدا فآقره النبي صلى الله عليه وسلم
 على ذلك مع ان بر الوالدين مما كذلك لكن على ما احكمته السنة دون غيره ويؤخذ
 من هذا الحديث ان من سبق الى مجلس عالم أو كبير وجلس بحال لا يتقل
 عنه لمجيء من هو أفضل منه فيجلس ذلك الجاهل حيث ينتهي به المجلس ولو دون
 مجلس من هودونه (قوله فليقل) أي ندبامؤك كداحال الشروع في الاكل
 فان لم يقل ذلك حال الشروع فيه فليأت به بعده ويقدم عليه حينئذ صيغة الحد
 نحو قوله الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين (قوله اللهم بارك لنا فيه
 وأطعمنا خيرا منه) الظاهر انه يأتي بهذا اللفظ المذكور وان كان وحده بل
 وان كان امرأة رعاية للفظ الوارد وملاحظة لعموم الاخوان من المسلمين (قوله
 فليقل) أي حال الشروع في الشرب أو بعده كما تقدم (قوله اللهم بارك لنا فيه
 وزدنا منه) أي من جنسه ولم يقل على قياس ما سبق واسقنا خيرا منه لانه لا خير
 من اللبن (قوله ثم قال) أي ابن عباس وقوله قال رسول الله الخ أي في بيان
 تعليل الدعوة في اللبن بما يخصه (قوله ليس شيء يجزئ) بهمزة في آخره من الاجزاء
 أي ليس شيء يقبض ويقوم ويكفي وقوله غير اللبن بالنصب على الاستثناء أو بالرفع على

فقلت ما كنت لاوتر على سورة
 احدا ثم قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من اطعمه الله طعاما
 فليقل اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا
 خيرا منه ومن سقاه الله عز وجل
 لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه
 وزدنا منه ثم قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ليس شيء يجزئ
 مكان الطعام والشراب غير اللبن

البدل وأما اللبن فيقوم مقام الطعام والشراب لكونه يغذى ويسكن العطش
وبذلك يعلم ان سائر الاشربة لا تلحق باللبن في ذلك بل بالطعام وحكمة الدعاء حين
الطعام والشراب اسناد ذلك الى الله سبحانه وتعالى ورفع مدخلية غيره في ذلك
(قوله قال أبو عيسى) أي بعد رواية الحديسين بيان البعض ما يعلق بهما فحين
ما يعلق بالحديث الاول بقوله هكذا الخ (قوله هكذا) أي مثل ما سبق في ايراد
الاسناد وقوله هذا الحديث يعني الاول ثم فسر ووضع اسم الاشارة بقوله عن
معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة أي فهو متصل في هذا السند وقوله ورواه
عبد الله بن المبارك الخ أي فهو وغيره متصل في هذا السند في المصنف أن هذا
الحديث دوى مسند او مرسل والحكم للاسناد وان كثرت رواية الارسال لان
مع من اسند زيادة علم (قوله وغير واحد) كناية عن كثير من الرواة (قوله
مرسلا) أي بالنظر لاسقاط الصحابي مع قطع النظر عن اسقاط التابعي فصار يترك
الصحابي مرسلا ويترك التابعي منقطعاً بقوله ولم يذكر وافية اي في اسناد هذا
الحديث (قوله وهكذا روى يونس) الخ اشارة الى ان ابن عيينة قد انفرد من بين
اقرانه في اسناده موصولا كما صرح به بقوله قال أبو عيسى وانما اسنده ابن عيينة
من بين الناس أي فيكون حديثه غيرنا اسنادا لانفراده به والغرابه لانضرا لانها
لا تنافي الصحة والحسن ولذلك كان مذهب الجمهور أن المرسل حجة وكذلك مذهب
الشافعي اذا اعتضد بمصل وحاصل ما اشار اليه المصنف ان سند الارسال اصح
من سند الاتصال كما صرح به المصنف في جامعه حيث قال والصحيح ما روى
عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا انتهى (قوله قال أبو عيسى)
أي فيما يعلق بالحديث الثاني (قوله وميمونة) أي المذكورة في الحديث الثاني
وقوله بنت الحارث أي الهلالية العامرية يقال ان اسمها كان برة فسمها النبي
صلى الله عليه وسلم ميمونة وهي اخت لم الفضل امرأه العباس وأخت اسماء بنت
عبس روى عنها جماعة منهم ابن عباس وقوله زوج النبي صلى الله عليه وسلم
أي بعد أن كانت تحت معوذ بن عمرو والتقي في الجاهلية ففارقها وتزوجها
أبو درهم بن عبد العزى وتوفي عنها فترجها النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة
سنة سبع في عمرة القضاء بسرف ككثف موضع قريب من التميم على عشرة
اميال من مكة وبني بها فيه وقدمات وهي راجعة من الحج فيه أيضا ودفنت فيه
وهذا من المجائب حيث وقع الهناء والعزاء في مكان واحد من الطريق وصلى عليها
ابن عباس وبني على قبرها مسجد ابرار ويترك به (قوله عن خالة خالد بن الوليد

قال أبو عيسى هكذا روى صفيان
بن عيينة هذا الحديث عن معمر
عن الزهري عن عروة عن عائشة
رضي الله عنها ورواه عبد الله
بن المبارك وعبد الرزاق وغير
واحد عن معمر عن الزهري
عن النبي صلى الله عليه وسلم
مرسلا ولم يذكر وافية عن
عروة عن عائشة وهكذا روى
يونس وغير واحد عن الزهري
عن النبي صلى الله عليه وسلم
مرسلا قال أبو عيسى انما اسنده
ابن عيينة من بين الناس قال
أبو عيسى وميمونة بنت الحارث
زوج النبي صلى الله عليه وسلم
هي خالة خالد بن الوليد

وخالة ابن عباس) اى فهو محرم لهما فلذلك دخلا عليهما فالغرض من ذلك بيان وجه دخولهما عليهما وازاد قوله وخالة يزيد بن الاصم استطراد التمام الفائدة (قوله) واختلف الناس في رواية هذا الحديث (اى الثاني) (قوله عن علي بن زيد بن جدعان) بضم الجيم وسكون الدال المهملة (قوله فروى بعضهم) الخ تفسير لاختلاف الناس والتخيم لهم والمراد بهم المحدثون (قوله عن عمر) بضم العين وقوله ابن ابي حرملة بزيادة لفظ ابي كما سبق في الاستناد الذى ذكره المصنف (قوله وروى شعبة) اى من بين المحدثين فيكون انفراد ذلك وقوله فقال اى شعبة في استناده (قوله عن عمرو) بفتح العين وقوله ابن حرملة باسقاط لفظ ابي (قوله والصحيح عن عمر بن ابي حرملة) اى بضم العين وزيادة لفظ ابي فالصحة في موضعين الاول عمر بضم العين بلا واو والثاني ابن ابي حرملة بزيادة لفظ ابي على انه كنية لا باسقاطه على انه اسم

(باب ما جاء في صفة شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم)

كذا في نسخة وفي نسخة صحيحة اسقاط لفظ صفة لكن المعنى عليه لان القصد بيان الاحاديث التى فيها كيفية شربه صلى الله عليه وسلم وقتدم ان الشرب يتلث الشين وهو مصدر بمعنى التثريب وهو المراد هنا وقد قرئ قوله تعالى فشاربون شرب الهيم بالحركان الثلاث لكن الكسر شاذ وهو فى معنى النصب اشهر كقوله تعالى لها شرب ولكم شرب يوم معلوم فالمدكور بمعنى المشروب وقد يكون المقنوع والمنعوم بمعنى المشروب أيضا لان المصدرين ايتى بمعنى المقنوع وهذا ليس مرادا هنا لئلا يتكرر مع الباب السابق فقول شارح وهذا المعنى يمحتمل أن يكون مرادا هنا فيه نظر وفي هذا الباب عشرة احاديث (قوله احمد بن منيع) كبدية كما مر وقوله هشيم تصغير هشام وقوله ابي ناعاصم وفي نسخة اخبرنا وقوله ومغيرة بضم فسكسر وقوله عن الشعبي بفتح فسكون تابعي مشهور (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب) قيل فى حجة الوداع وقوله من زعم من اى من ماثما وهى بئر معروفه بكثرة ما جرت لها عند كثرة ماثما زى زى وقيل غير ذلك وقوله وهو قائم اى والحال انه قائم فالواو للحال وانما شرب صلى الله عليه وسلم وهو قائم مع نية ليبان الجواز ففعله ليس مكررها فى حقه بل راجب فسقط قول بعضهم انه بسن الشرب من زعم قائما اتباعا لى صلى الله عليه وسلم ولا حاجة لدعوى النسخ أو تضعيف النهى لانه حيث امكن الجمع وجب المصير اليه وزعم ان النهى مطلق وشربه من زعم مقيد بان النهى ليس مطلقا بل قائم والشرب من

وخالة ابن عباس وخالة يزيد بن الاصم رضى الله عنهم واختلف الناس فى رواية هذا الحديث عن علي بن زيد بن جدعان فروى بعضهم عن علي بن زيد عن عمر بن ابي حرملة وروى شعبة عن ابن ابي حرملة عن عمرو بن حرملة عن علي بن زيد فقال عن عمرو بن حرملة والصحيح عن عمر بن ابي حرملة (باب ما جاء فى صفة شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم) (حدثنا احمد بن منيع) (حدثنا هشيم) (أبنا ناعاصم الاحول ومغيرة عن الشعبي عن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب من زمزم وهو قائم

زمزم قائما فرد من افراده فشمع النبي فيحصل التعارض فيه فوجب حمل شربه
 منه قائما على انه لبيان الجواز والاستدلال على عدم الكراهة بفعل الخلفاء
 الاربعة غير سديد اذ هو لا يقاوم ما صح في الخبر من النهي لما فيه من الضرر قال
 ابن القيم للشرب قائما آفات منها انه لا يحصل به الري التام ولا يستقر في المعدة
 حتى يقسم الكبد على الاعضاء ويلاقى المعدة بسرعة فربما ترتد حرارتها ويسرع
 النفوذ الى اسفل البدن فيضر ضررا يينا ومن ثم سن ان يتقايه ولو فعله سهوا
 لانه يحترق اخلاطه ففعلها التي ويسن لمن شرب قائما ان يقول اللهم صلى على
 سيدنا محمد الذي شرب الماء قائما وقاعدا فانه بسبب ذلك يتدفع عنه الضرر وذكروا
 الحكماء ان تحريك الشخص ابهامي وجلبه حال الشرب قائما يدفع ضرره (قوله
 عن حسين) بالتصغير وقوله المعلم بكسر اللام المشددة وقوله عن عمرو وشيخ العين
 وقوله ابن شعيب بالتمه غير وقوله عن ابيه أي شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن
 العاص وقوله عن جده أي جد الاب فالجده هو عبد الله بن عمرو والمكثري الاحاديث
 الصحابي ابن الصحابي ابن الصحابي الا فضل من ابيه والاكثر منه تلقيا واخذوا
 عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا على جعل الضمير في قوله عن جده للاب فان جعل
 اعمر واحتمل ان يكون المراد جده الادنى الحقيقي وهو محمد فيكون حديثه مرسلا
 لانه حذف منه الصحابي فان محمدا تابعي وأن يكون المراد جده الاعلى الجازي
 وهو عبد الله فيكون متصلا ولا احتمال الارسال في ذلك السند ذهب جمع
 منهم الشيخ أبو اسحاق الشيرازي الى ضعف عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده لكن
 في تهذيب النورى الاصح الاحتجاج به اقرا ان ثبت عندنا كثر المتقدمين
 والمتأخرين مما سمعوا من جد ابيه عبد الله ويكفي احتجاج البخارى به فانه خرج له
 في القدر (قوله قال) أي جده المذكور وقوله رأيت أي ابصرت فقوله
 رسول الله منقول وبجمله يشرب حال وقوله قائما وقاعدا حالان من فاعل يشرب
 والمراد انه رآه مرة يشرب قائما ورآه مرة يشرب قاعدا لانه رآه مرة واحدة يشرب
 قائما وقاعدا كما قد يوهمه ظاهرا بعبارة فيكون قد جمع في مرة واحدة بين
 القيام والقعود وهو خلاف المراد واعلم ان للانسان ثمانية احوال قائم قاعد
 ماش مستند راكع ساجد متسكى منطجع وكاهوا وان امكن الشرب فيها
 لكن انهاهاوا كثيرا استعمالا للقعود ولبه القيام ففعله صلى الله عليه وسلم
 قاعدا غالبا لانه اسلم وقائما نادرا لبيان الجواز وعدم المرجوح وحيث كان
 الغالب من فعله صلى الله عليه وسلم الشرب قاعدا وشربه قائما انما كان نادرا

معمله
 قال ابن القيم للشرب قائما آفات الخ

(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا)
 محمد بن جعفر عن حسين المعلم عن
 عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
 قال رأيت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يشرب قائما وقاعدا

ليان الجواز كان تقديم القيام في نحو هذا الحديث للاهتمام بالرد على المتكسر لذلك
 لا لكثرة كجاءهم (قوله على بن حجر) بضم الحاء وسكون الجيم وقوله عن الشعبي
 يفتح السين وسكون العين نسبة الى شعب بن من همدان وقال ابن الاثير من
 حير (قوله قال) أي عباس ولفظ قال موجود في اكثر النسخ وقوله سقيت الخ
 وفي رواية الشيخين قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بدلو من ماء زمزم فشرب
 وهو قائم (قوله من زمزم) أي من ماء زمزم (قوله نشرب وهو قائم)
 تقدم جملة على أنه فعله لبيان الجواز وقد يجعل على أنه لم يجد محلًا للتعوذ ولا زدحام
 الناس على زمزم أو ابتلال المسكن ولا حاجة لدهوى الشيخ كما مروا ان اقتضاه
 ما رواه ابن حبان وابن شاهين عن جابر أنه لما سمع رواية من روى أنه شرب قائمًا
 قال رأيت يصنع ذلك ثم سمعته بعد ذلك ينهى عنه (قوله ابو كريب) بالتصغير
 وقوله محمد بن العلاء يفتح العين المهملة مع المد ومحمد بن طريف يفتح الطاء المهملة
 (قوله قال) أي المجدان (قوله انبأنا) وفي نسخة حدثنا (قوله ابن الفضيل)
 بالتصغير وفي نسخة الفضل بالتكبير وقوله عن عبد الملك بن ميسرة يفتح الميم وسكون
 الياء التحتية وفتح السين المهملة والراء آخره تاء تانيث وقوله عن النزال يفتح النون
 وتشديد الزاي وقوله ابن سبرة يفتح السين وسكون الباء الموحدة وفتح الراء آخره تاء
 تانيث (قوله قال) أي النزال (قوله أي على) بابناء للجهول وعلى تائب
 فاعل (قوله بكوز) هو معروف وقوله من ماء أي مملوء من ماء (قوله وهو
 في الرحبة) أي والحال انه في الرحبة أي رحبة الكوفة كان يقعد فيها للحكم
 او لوعظ أو في رحبة المسجد وهي يفتح الراء والحاء المهملة وقد تسكن المكان المتسع
 ورحبة المسجد منه فلها حكمه ما لم يعلم حد وثنها وهي المحوط عليه لاجله
 وان لم يعلم دخولها في رفته بخلاف حريمه فليس له حكمه وهو ما تلقى فيه قماماته
 وليس منه (قوله فأخذ منه) أي من الماء الذي في الكوز وقوله كفا أي ملء
 كف من الماء (قوله فغسل يديه) أي الى رصغيه وقوله ومضمض الخ قال العصام
 الظاهر أنه عطف على غسل فتكون المضمضة والاستنشاق وغسل اليدين
 ومسح الوجه والذراعين والرأس وكذا مسح الرجلين كما وقع في رواية من كف واحد
 قال ولا صارف عنه وتعقب بأنه لا صارف اقوى من استبعاد ذلك من كف واحد
 من طريق النقل الشرعي والفعل العرفي اذ ملء الكف لا يحصل منه ما ذكر
 خصوصاً مع قوله فغسل يديه لانه اذا غسلها بما في كفه لم يبق شيء يتمضمض به
 ويفعل منه ما ذكر بعد المضمضة فالصواب انه عطف على اخذ وكذا قوله

(حدثنا) علي بن حجر قال (حدثنا)
 ابن المباركة عن عاصم الاحول
 عن الشعبي عن ابن عباس رضي
 الله عنهما قال سقيت النبي
 صلى الله عليه وسلم من زمزم
 فشرب وهو قائم (حدثنا)
 أبو كريب محمد بن العلاء
 ومحمد بن طريف الكوفي قال
 (انبأنا) ابن الفضيل عن الاعشى
 عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال
 ابن سبرة قال أتى علي رضي الله عنه
 بكوز من ماء وهو في الرحبة
 فأخذ منه كفا فغسل يديه
 ومضمض واستنشق

مطلب
 ورحبة المسجد منه

واستنشق الخ (قوله ومسح وجهه وذراعيه) يحتمل أن المراد بالمسح حقيقة
 وهو امر الماء من غير سيلان له على العضو وعليه فالمراد بالوضوء الوضوء
 اللغوي وهو مطلق التنظيف ويؤيده عدم ذكر الرجلين في هذه الرواية ويحتمل أن
 المراد به الغسل الخفيف وعليه فالمراد بالوضوء الوضوء الشرعي ويؤيده ما في بعض
 الروايات الصحيحة انه غسل الوجه والذراعين مع ذكر الرجلين ويمكن الجمع
 بين الروايات على الاحتمال الاول بأن الواقعة تعددت منه رضى الله عنه وقوله
 ورأسه أى ومسح رأسه كله أو بعضه وفي رواية ورجليه أى ومسح رجليه على
 الاحتمالين السابقين اعنى احتمال ارادة حقيقة المسح و ارادة الغسل الخفيف
 وفي رواية وغسل رجليه (قوله ثم شرب) أى منه كما في نسخة أى من فضل ماء
 وضوئه وتعبيره بثم لافادة التراخي الربى لان ما سبق وضوء وهذا شرب ماء لرفع
 عطش (قوله ثم قال هذا وضوء من لم يحدث) أى بل اراد التنظيف على احتمال
 ارادة حقيقة المسح أو التجديد على احتمال ارادة الغسل الخفيف وأما وضوء
 المحدث فمعلوم بشرائط معلومة (قوله ~~كذا~~ رأيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فعل) أى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل مثل هذا ومن بعض
 المشار اليه الشرب قائماً وهذا هو السبب في اراد الحديث في هذا الباب ويؤخذ
 من الحديث ان الشرب من فضل وضوئه مستحب اخذ من فعله صلى الله عليه وسلم
 كما يدل له فعل على رضى الله عنه وان كان الشرب قائماً لبيان الجواز فليس بسنة
 بل تركه افضل خلافاً لمن زعم انه سنة كما مر (قوله ويوسف ابن حماد) في بعض
 التسخير زيادة المعنى بفتح فسكون نسبة الى معن بطن من الازد ومن قيس غيلان
 ومن طيء (قوله فالأ) أى قتيبة ويوسف وقوله ابن سعيد بكسر العين (قوله
 عن أبي عاصم) وفي نسخة أبي عاصم بكسر اوله قيل اسمه ثمامة وقيل خالد بن
 سعيد العتيبي بفتحين (قوله كان يتنفس في الاناء ثلاثاً) وفي رواية مسلم
 كان يتنفس في الشراب ثلاثاً والشراب فيه بمعنى الشرب مصدر لا بمعنى المشروب
 والمراد أنه يشرب من الاناء ثم يزيله عن فيه ويتنفس خارجه ثم يشرب وهكذا لانه
 كان يتنفس في جوف الاناء أو في الماء المشروب لانه يغيره لتغير القم بما كول أو ترك
 سواه اولاً النفس يصعد بخار المعدة وان كان لا يتنفس منه بشئ فعليه وأبقاه
 بعضهم على ظاهره وقال انه فعله لبيان الجواز وهو غير صحيح يدل بقية الحديث
 وهي ويقول هو أمر أو روى وبديل قوله في حديث آخر ابن القدرح عن قيس ثم
 تنفس وما كان صلى الله عليه وسلم يأمر بشئ من مكارم الاخلاق ثم لا يفعله وورد

ومسح وجهه وذراعيه ورأسه
 ثم شرب منه وهو قائم ثم قال هذا
 وضوء من لم يحدث هكذا رأيت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فعل (حدثنا) قتيبة بن سعيد
 ويوسف بن حماد قال (حدثنا)
 عبد الوارث بن سعيد عن أبي
 عاصم عن انس بن مالك رضى الله
 عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يتنفس في الاناء ثلاثاً اذا شرب

انه صلى الله عليه وسلم كان يشرب في ثلاثة انفاس واذا دنى الاناء الى فيه سمي الله
واذا اخره حمد الله فعل ذلك ثلاثا (قوله ويقول) أى النبي صلى الله عليه وسلم
وقوله هو وفي رواية هذا أى التنفس ثلاثا وقوله أمر أباهمزم من ماء الطعام
والشراب بضم الراء وكسرها اذا لم يثقل على المعدة واشتد عنها طيبا بلذة
ونفع ويقال مرأه الطعام بفتح الراء فيستعمل لازما ومثله يقال تعالى فكلوه
هنيئا أى في عاقبته مرأى أى في مذاقه وقوله وأروى من غيرهمزم من الرى أى اشتد
ربا وأبلغه وأقل تأثيرا في برد المعدة لوروده على المعدة بدفعات فهو أسلم من الشرب
في دفعة فانه ربما أطفأ الحرارة الغربية فيفسد المعدة والكبد ويجزى الى امراض
ردية لا سيما لاهل الاقطار الحارة في الازمنة الحارة ويخاف منه الشرق لانسد
مجرى الشراب لكثرة الماء الوارد عليه ولان الماء اذا وصل الى المعدة بكثرة تصاعد
بخار الدخان الحار فيفتق نزول الماء وصعود البخار فيصدمان ويتعاجلان وقد
روى البيهقي وغيره اذا شرب احدكم فليص الماء صا ولا يعبه عبا فانه يورث الكبد
وهو بضم الكاف وكغراب داء في الكبد وقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم نهى عن
العب في نفس واحد وقال ذلك شرب الشيطان (قوله على بن خشرم) بفتح
الخاء ومكون الشين المجهتين بصرف ولا يصرف وقوله عن رشدين بوزن مسكين
وقوله ابن كريب بالتصغير وقوله عن أبيه أى كريب (قوله تنفس مرتين) أى
في بعض الاوقات فلا ينافى انه كان يتنفس ثلاثا في بعض آخر فيحصل أصل
السنة بالتنفس مرتين وكماها انما يكون ثلاث وان كفاءه ما دونه وقيل ان روى
بفسين اكتفى بهما والافبلاث وقد قال صلى الله عليه وسلم لا تشربوا واحدا
كشرب البعير ولكن اشربوا منى وثلاث وفي رواية مرتين أو ثلاثا وسهوا اذا أنتم
شربتم واحدا واذا أنتم رفعتهم وأوفى ذلك للتوبع (قوله ابن أبي عمير) بضم
العين وقوله عن يزيد بن يزيد اتفق في ذلك اسم الولد والاب وقد اتفق اسم الولد
والاب والجد كما وقع لمحمد بن محمد بن محمد الغزالي وكذا الجزري وقوله ابن أبي عمرة
بفتح العين قيل اسمه اسيد وقيل اسامة وقوله كبشة الظاهر ان المراد كبشة بنت
ثابت بن المنذر الانصارية اخت حسان لها صحبة وحديث ويقال فيها كبشة
بالتصغير وجزم بعض الشراح كالناوى بأن المراد كبشة بنت كعب بن مالك
الانصارية زوج عبد الله بن أبي قتادة لها صحبة (قوله فانت) أى جدته كبشة
وقوله دخل على أى في يتي (قوله فشرب من في قرية) أى من فم قرية وهى
بكسر القاف معروفة ولا ينافى ذلك ما ورد من نهيه صلى الله عليه وسلم عن الشرب

ويقول هو أمر أو أروى (حدثنا)
على بن خشرم (حدثنا) عيسى
بن يونس عن رشدين ابن كريب
عن أبيه عن ابن عباس رضى
الله عنهما ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان اذا شرب تنفس
مرتين (حدثنا) ابن أبي عمير
(حدثنا) سفيان عن يزيد بن يزيد
ابن جابر عن عبد الرحمن بن أبي
عمرة عن جدته كبشة قالت
دخل على النبي صلى الله عليه
وسلم فشرب من في قرية معقنة
فانتما

من قم السقاء على مارواه البخاري وغيره عن انس وعن اختناث الاسقية على
 مارواه الشيخان وغيرهما عن أبي سعيد وهو أن يقلب رأسها ثم يشرب منه لأن
 فعله صلى الله عليه وسلم لذلك لبيان الجواز أو للضرورة ونفيه عنه لبيان الأفضل
 والاكمل فهو للتنزيه (قوله فتمت الى فيها) أي فاصدة الى فيها وقوله
 فقطعته أي لصيائته عن الابتذال بشرب كل أحد منه وللتبرك والاستشفاء به
 فقطعها فم القرية للوجهين السد كورين كما قاله النووي في شرح مسلم (قوله
 مهدي) بفتح الميم فهو اسم مفعول من الهداية وكثير من العامة يغلطون
 في لفظه فيكسرون ميمه وفي معناه فيجسبون أنه بمعنى الهادي وقوله عزرة بفتح
 العين المهملة وسكون الزاي وفتح الزاء آخره ناء التأنيت وقوله عن ثمامة بضم
 المثناة (قوله كان يتنفس في الاناء) أي خارجة لاني جوفه كما مر وقوله ثلاثا أي
 ثلاث مرات من التنفس والاولى للشخص ان لا يشرب على الطعام حتى يسمع نفسه
 وأن لا يدخل حرف الاناء في فيه بل يجعله على الشفة السقلى ويشرب بالعليا مع نفسه
 الجاذب فاذا اجاء نفسه الخارج ازال الاناء عن فيه وتنفس خارجة كما علم
 (قوله عن ابن جرير) بيمين مصغرا (قوله عن عبد الكريم) أي الجزري
 الخضرى بجاء فضاء مجتمين نسبة لقرية يقال لها خضرم كان حافظا كثيرا (قوله
 ابن زيد) بالتونين وقوله ابن ابي انس يدل من ابن زيد فين اباه وأمه (قوله دخل)
 أي على أم سليم كافي نسخة وقوله وقرية معلقة أي والحال ان قرية معلقة فالجمل
 حالية (قوله فشرب من قم القرية) أي لبيان الجواز كما مر وقوله
 وهو قائم أي والحال انه قائم (قوله فقامت أم سليم) بالتصغير وهي أم انس
 ابن مالك وقوله الى رأس القرية أي فاصدة ومنتهية الى رأس القرية أي فيها
 الذي شرب منه النبي صلى الله عليه وسلم (قوله فقطعتها) وفي نسخة
 فقطعته وهي على القياس لان الرأس مذكر وعلى النسخة الاولى قالتا نيت
 لكونه اكتسب التأنيت من المضاف اليه أو باعتبار كونه يؤول الى كونه
 قطعة وعلة القطع ما سبق من الصيانة عن الابتذال بشرب غيره صلى الله
 عليه وسلم منه ولذلك زاد في رواية بعد فقطعتها الثلاثا يشرب منها أحد بعده ومن
 التبرك والاستشفاء به (قوله ابن نصر) بفتح النون وسكون الصاد المهملة
 وقوله النيسابورى بفتح النون وسكون التحتية وبسین مهملة كان يذاكر
 مائة ألف حديث وصام نيفا وثلاثين سنة وتصدق بخمسة آلاف درهم (قوله
 ابن محمد) أي ابن اسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة وقوله القروي بفتح الفاء

قدمت الى فيها فقطعته (حدثنا)
 محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن
 بن مهدي (حدثنا) عزرة بن
 ثابت الانصاري عن ثمامة بن
 عبد الله قال كان انس ابن مالك
 رضى الله عنهما يتنفس في الاناء
 ثلاثا وزعم انس ان النبي
 صلى الله عليه وسلم كان يتنفس
 في الاناء ثلاثا (حدثنا) عبد الله
 بن عبد الرحمن (خبرنا) أبو عاصم
 عن ابن جرير عن عبد الكريم
 عن البراء بن زيد بن ابي انس
 بن مالك عن انس بن مالك أن
 النبي صلى الله عليه وسلم دخل
 قرية معلقة فشرب من قم
 القرية وهو قائم فقامت أم سليم
 الى رأس القرية فقطعتها
 (حدثنا) احمد بن نصر
 النيسابورى (أبانا) اسحاق
 بن محمد القروي

وسكون الراء نسبة الى جده أبي فروة (قوله حدثنا) بصيغة التأنيث وقوله
 عبيدة بالتصغير عند الجمهور كما صححه الامير أبو نصر بن ماسك ولا وزعم
 بعضهم انه بصيغة التكبير فيكون بفتح العين وكسر الواو وحده وقوله بنت نابل
 بالهمز كقائل وبائع هذا هو المذكور أولاً وسأني عن بعضهم عبيدة بنت نابل
 بالباء الواحدة في نابل وقوله الخنبي والمذكور أولاً هو بالباء آخر الحروف فيه
 مسماحة لانه بالهمز كما عات الا أن يكون اعتبار أصله (قوله عن عائشة بنت
 سعيد بن أبي وقاص) أي الزهري المدينة عرفت حتى ادركها الامام مالك وزعم
 بعضهم ان لها روية وهم في ذلك وهي ثقة خرج لها البخاري وأبو داود
 والنسائي (قوله عن أيها) أي سعيد بن أبي قاص أحد العشرة المبشرين
 بالجنة وهو أول من رمى بسهم في سبيل الله ثم المشاهد كلها ولذلك يقال له
 فارس الاسلام (قوله كان يشرب قائماً) أي احبنا على تدور فلا ينفق ان
 الغياب أنه كان يشرب قائماً وكان لا تفيد التكرار على التحقيق فتصدق
 بكرة (قوله وقال: منهم) أي بعض المحدثين أو بعض أصحاب أسماء الرجال
 وفي نسخة قال الترمذي وفي اخرى قال أبو عيسى وقوله عبيدة بنت نابل أي بالباء
 الواحدة من نابل والمذكور أولاً نابل بالهمز كما مر

* (باب ماجاء في تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أي باب بيان الاحاديث الواردة في تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم أي استعماله
 العطر بكسر العين وهو الطيب وقد كان صلى الله عليه وسلم طيب الرائحة وان لم يمس
 طيباً كما جاء ذلك في الاخبار الصحيحة ولكنه كان يستعمل الطيب زيادة في طيب
 الرائحة (فائدة) يتأ كذا الطيب للرجال في نحو يوم الجمعة والعيد وعند الاحرام
 وحضور الجماعة والمحافل وقراءة القرآن والعلم والذكور يتأ كذلك من الرجل
 والمرأة عند المباشرة فانه من حسن المباشرة اه قارى (قوله محمد بن رافع) أي
 القشيري النيسابوري وقوله وغير واحد أي كثير من المشايخ وقوله قالوا أي
 الجميع من محمد بن رافع والكثير من المشايخ (قوله انبأنا) وفي نسخة اخبرنا
 وقوله أبو أحمد الزبيري بالتصغير نسبة الى الزبير صغراً وقوله شيبان بفتح الشين
 (قوله عن أيه) أي انس بن مالك (قوله قال) أي أبو هريرة وحران بن مالك (قوله
 كان) في نسخة صحيحة كانت بالتأنيث وكلاهما صحيح لان الاسناد الى ظاهر غير
 حقيق التأنيث يجوز فيه التذكير والتأنيث خصوصاً مع الفصل (قوله سكتة)
 انضم السين المهملة وتشديد الكاف وهي طيب يتخذ من الزمك بكسر الميم وتفتح

(حدثنا) عبيدة بنت نابل عن
 عائشة بنت سعيد بن أبي وقاص
 عن أيها ان النبي صلى الله عليه
 وسلم كان يشرب قائماً وقال
 بعضهم عبيدة بنت نابل
 (باب ماجاء في تعطر رسول الله
 صلى الله عليه وسلم)
 (حدثنا) محمد بن رافع وغير واحد
 قالوا (انبأنا) أبو أحمد الزبيري
 (حدثنا) شيبان عن موسى بن انس بن
 بن المختار عن موسى بن انس بن
 مالك عن أبيه قال كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم سكتة

وهو شئ اسود يخلط بمسك ويترك ويقرص ويترك يومين ثم يثقب بمسك ثم ينظف في
 خيط وكلما عتق عتيق كذا في القساموس وقال في تصحيح المصايح هي طيب مجموع من
 اخلاط ويحتمل أن تكون وعاء وقال العسقلاني هي طيب مركب فان كان المراد
 به ما هنا نفس الطيب فن في قوله بتطيب منها لبعض وان كان المراد بها الوعاء فهي
 للابتداء قال الشارح والظاهر أن المراد بها ظرف يوضع فيه الطيب كما
 يشعر به قوله منها لانه لو اريد بها نفس الطيب لقليل يتطيب بها وقد علمت انه يصح
 ارادة نفس الطيب وتكون من لبعض وانما قيل منها لشعر بأنه يستعمل
 بدفعات بخلاف ما لو قيل بها فانه يؤهم انه يستعمل بدفعة كما قاله ميرك (قوله
 كان لا يرد الطيب) أي لثقة المنه فيه وفي خبر مسلم من عرض عليه ريحان فلا يردّه
 فانه خفيف المحمل يفتح الميم الاولى وكسر الثانية أي الخال طيب الريح والمعنى
 انه ليس بثقيل بل قليل المنه والطيب ذو الرائحة الطيبة جعله الله تعالى نافعاً لما اكله
 وغيره فلا يختص ما اكله الا بكونه حاملاً والمقصود منه مشترك بينه وبين غيره (قوله
 ابن أبي فديك) بالتصغير واصله محمد بن اسماعيل بن مسلم بن أبي فديك (قوله عن
 أبيه) أي جندب بضم الجيم والذال وقد تفتح الذال (قوله قال) أي ابن عمر
 (قوله ثلاث لا ترد) أي ثلاث من الهدايا لا يردّها المهدى اليه على المهدى فاذا
 اهدى رجل الى اخيه شيئاً من هذه الثلاثة فلا يردّه لانه قليل المنه فلا ينبغي ان يردّه
 لثلاث لا يرد المهدى برده تيه وهذا هو الظاهر ويحتمل أن يرد اذا اكرم رجل ضيفه
 بشئ من هذه الثلاثة فلا يردّها ويلحق بهذه الثلاثة كل ما لا منته فيه كالحلو
 وورق من يحتاج اليه وقد وصلها السيوطي الى سبعة ونظمه في بيتين فقال
 عن المصطفى سبع يسن قبولها * اذا ما بها قد أنحف المرء خلان
 فلو وألبان ودهن وسادة * وورق لمحتاج وطيب وريحان
 (قوله الوسائد) جمع وسادة بكسر الواو وهي ما يجعل تحت الرأس عند النوم
 سميت وسادة لانها يتوسد بها أي يعتمد عليها بالجلوس والنوم وتسمى مشددة أيضا
 بكسر الميم وفتح الخاء لوضع الخد عليها وقوله والدهن بضم الذال كل ما يدهن
 به من زيت أو غيره لكن المراد هنا ما فيه طيب وقوله والطيب أي ذو الرائحة
 الطيبة وفي نسخة صحيحة بدله اللبن وقد عرفت انه يلحق بالمد كورات كل ما لا منته
 في قبوله (قوله أبو داود) أي عمر بن سعد بن عبيد الله وقوله الحفري بفتح
 الحاء المهملة والفاء نسبة الحفري بالتحريك موضع بالكوفة قال ابن المديني لا أعلم
 اني رأيت بالكوفة عبيد منه ولما دفنوه تر كويته مفنوحا ما في البيت شئ

يتطيب منها (حدثنا) محمد بن بشان
 (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدي
 (حدثنا) عزرة بن ثابت عن ثمامة
 ابن عبد الله قال كان انس بن
 مالك لا يرد الطيب وقال انس ان
 النبي صلى الله عليه وسلم كان
 لا يرد الطيب (حدثنا) قتيبة بن
 سعيد (حدثنا) ابن أبي فديك عن
 عبد الله بن مسلم بن جندب عن
 أبيه عن ابن عمر قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ثلاث
 لا ترد الوسائد والدهن والطيب
 (حدثنا) محمد بن غبيلان
 (حدثنا) أبو داود الحفري

(قوله عن سفيان) أي الثوري وقوله عن الجريري بالتصغير اسمه سعيد بن
اياس وقوله عن أبي نضرة بفتح النون وسكون الصاد المجمة اسمه المسذرين مالك
(قوله هو الطفاوي) بضم الطاء وبالفاء نسبة لطفافة حتى من قيس غيلان لم يسم
في هذا الحديث ولا يعرف له اسم (قوله طيب الرجال ما ظهر ريحه وختي لونه) أي
كماء الورد والمسك والعنبر والكافور وقوله وطيب النساء ما ظهر لونه وختي
ريحه أي كالزعفران والصندل فان مرورهن على الرجال مع ظهور رائحة الطيب
منهن عن يديهن ما في حديث ابنا امرأة اصابته بخورا فلا تشهد معنا العشاء
الاخيرة وفي حديث آخر كل عين زانية ويعلم من ذلك ان محل ما ذكر في حق النساء
محمول على ما اذا ارادت الخروج فان كانت المرأة في بيتها استعطرت بعاشبات
(قوله مثله) أي مثل الحديث السابق في اللفظ والمعنى وقوله بعناء للتأكيد وانما
اورده بهذا الاستاذ لزيادة الاعتماد (قوله محمد بن خليفة) أي الصيرفي البصري
وقوله عمرو بفتح العين (قوله فالأ) أي محمد وعمرو (قوله يزيد بن زريع)
بضم الزاي وفتح الراء وقوله الصواف بشديد الواو (قوله عن حنان) بفتح الحاء
المهملة وتخفيف النون الاولى وفي نسخة حبان بموحدة مخففة وفي اخرى
حباب بموحدين وقوله عن أبي عثمان النهدي بفتح النون وسكون الهاء
نسبة الى بنى نهد قبيلة من اليمن واسمه عبد الرحمن بن مل بثلاث الميم وتشديد
اللام اشتهر بكنيته اسلم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجتمع به فليس
بصحابي وانما مع من ابن عمرو وابن مسعود وأبي موسى فالحديث مرسل لا سقاط
الصحابي الذي اخذ عنه (قوله قال) أي أبو عثمان لكنه حذف الصحابي
كما علمت (قوله اذا اعطى) بالبناء للمفعول وأحدكم نائب فاعل مفعول
أول والريحان مفعول ثان وهو كل بنت طيب الريح من أنواع المشومات على ما في
النهاية فتنه الورد والفاغية والتمام وغيرها وقوله فلا يرده بفتح الال كافي التسخ
المصححة على ان لانه ناصا وأما الوروي بضمها فانه يحتمل انها ناهية وأنها نافية
فيكون نفيًا لفظانها معنى كقوله تعالى لا يمسه الا المطهرون وتقدم في خبر مسلم
من عرض عليه ريحان فلا يرده فانه خفيف المحمل طيب الريح (قوله فانه خرج
من الجنة) يحتمل ان بذره خرج من الجنة وليس المراد أنه خرجت عينه من الجنة
وانما خلق الله الطيب في الدنيا ليدكر به العباد طيب الجنة ويرغبون فيها
بزيادة الاعمال الصالحة والحاصل ان طيب الدنيا نوح من طيب الجنة والا
فطيبها يوجد ريحه من مسيرة خمسمائة عام كافي حديث (قوله قال أبو عيسى)

عن سفيان عن الجريري عن أبي
نضرة عن رجل هو الطفاوي عن
أبي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم طيب
الرجال ما ظهر ريحه وختي لونه
وطيب النساء ما ظهر لونه وختي
ويحه (حدثنا) علي بن حجر (أبانا)
اسماعيل بن ابراهيم عن الجريري
عن أبي نضرة عن الطفاوي عن
أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم مثله بعناء
(حدثنا) محمد بن خليفة وعمر بن
علي قال (حدثنا) يزيد بن زريع
(حدثنا) سجاج الصواف عن
حنان عن أبي عثمان النهدي قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا اعطى أحدكم الريحان فلا يرده
فانه خرج من الجنة قال أبو عيسى

اي المؤلف (قوله ولا تعرف) بالنون مبنيا للفاعل أو بالياء مبنيا للمفعول وقوله
لحنان) أي المذكور في السند السابق وقوله غير هذا الحديث نصب غير
على قراءة تعرف بالنون مبنيا للفاعل ورفعته على قراءته مبنيا للمفعول (قوله
وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم) أي الامام المشهور وهذا من مقول أبي عيسى
حكاه عن عبد الرحمن بن أبي حاتم ليسان حنان السابق وقوله في كتاب الجرح
والتعديل قد أكترا بن الجوزي النقل عنه (قوله حنان الاسدي) بفتحتين
وقديسكن ثانية ويقال في هذه النسبة الاسدي بالسين والازدي بالزاي بدل
السين والكل صحيح فانه من بني اسد وهم من أولاد الازد بن يغوث ويقال للاسد
ازد كما بين في موضعه (قوله من بني اسد بن شريك) بضم الشين المجهة وفتح الراء
أي ابن مالك بن عمرو بن مالك بن فهم لهم خطة بالبصرة يقال لها خطة بني اسد ومنهم
مسدد بن مسرهد الاسدي البصري المحدث (قوله وهو صاحب الرقيق) بفتح
الراء وكسر الصاد اسمهم هذه الصفة وعلله لكونه كان يبيع الرقيق وقوله عم
والدمسدد بضم الميم وفتح السين المهملة وفتح الدال المشددة (قوله وروى) أي
حنان وقوله وروى عنه أي عن حنان (قوله سمعت أبي الخ) أي قال عبد الرحمن
سمعت أبي الخ وقوله يقول ذلك أي هذا القول في ترجمة حنان (قوله عمر)
بضم العين (قوله ابن مجالد) بالجيم وقوله أي ابن اسماعيل وقوله عن بيان
بفتح الموحدة وتحفيف التحية وقوله ابن أبي حازم أي الجبلي الكوفي تابعي
كبير (قوله عن جرير بن عبد الله) أي الجبلي اسلم في السنة التي فارق فيها
الدين النبي صلى الله عليه وسلم فانه اسلم قبل مفارقتها الدنيا بأربعين يوما روى عنه
خلق كثير (قوله قال) أي جرير وقوله عرضت بصيغة المجهول في جميع الاصول
أي عرضني من قولي عرض الجيش على الامير لم يفهم وبنات لهم هل فهم جلادة
وقوة على القتال اولا وجوز فيه ابن حجر البناء للفاعل بل بدأ به والمعنى عليه
عرضت نفسي ويؤيد الاول قوله بين يدي عمر بن الخطاب وسبب هذا العرض
ان جريرا كان لا يثبت على الخيل حتى ضرب صلى الله عليه وسلم صدره
ودعاه بالتيات عليها فيحتمل ان جريرا غاب الى خلافة عمر رضي الله عنه فحضر
فامر بعرضه عليه ليتبين حاله في ركوب الخيل كذا قال ابن حجر ويبحث فيه بأنه
لما ثبت استقراره على الخيل بدعائه صلى الله عليه وسلم لم يكن لامتحان وجهه
وأيضاً فالعرض انما كان بالمشي لا بركوب الخيل (قوله فألقى جرير رداه ومشى
في ازار) فيه النفاذ لان الظاهر ان يقول فألقيت رداه مشى في ازاره

ولا تعرف لحنان غير هذا الحديث
وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم في كتاب
الجرح والتعديل حنان الاسدي
من بني اسد بن شريك وهو
صاحب الرقيق عم والدمسدد
وروى عن أبي عثمان النهدي
وروى عنه الجراح ابن أبي عثمان
الصواف سمعت أبي يقول ذلك
(حدثنا) عمر بن اسماعيل بن
مجالد بن سعيد الهمداني
(حدثنا) أبي عن بيان عن قيس بن
ابي حازم عن جرير بن عبد الله قال
عرضت بين يدي عمر بن الخطاب
رضي الله عنه فألقى جرير رداه
ومشى في ازاره

ان كان من كلام جرير فان كان من كلام قيس الراوي عنه فهو من قبيل النقل بالمعنى والرداء بالمد ما يرتد به في أعلى البدن والازار ما يؤثر به فيما بين السرة والركبة (قوله فقال له خذرداه لك) أي ارتدى به كما يدل عليه السياق واترك مشبك في الازار فانه قد ظهر أمرك (قوله فقال عمر للقوم) أي لمن حضر مجلسه من الرجال اذا القوم جماعة الرجال ليس فيهم امرأة سمو بذلك اقسامهم بالعظام والمهمات وربما دخل النساء تبعالات قوم كل نبي رجال ونساء (قوله ما رأيت رجلا احسن صورة الخ) المتبادر أن الرؤية بصرية وان كان يلزم عليه ان الاستثناء منقطع ويحتمل انها علمية وعليه فالاستثناء متصل وقوله احسن صورة من جرير وفي نسخة صحيحة احسن من صورة جرير (قوله الا ما بلغنا من صورة يوسف) أي لبراءة جمال صورته عليه السلام ثم ان مناسبة عرض جرير لباب تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم غير ظاهرة ولعله من ملحقات بعض النسخ وهو اقاله ميرك وقال ابن حجر وجهه ان طيب الصورة يلزمه غالباً طيب ريحها ففيه ايماء الى تعطر الصحابة اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في تعطره انتهى بزيادة ولا يخفى ما فيه من التكلف والتعسف والاقرب ان في الترجمة حذف تقديره وحسن صورة الاصحاب وعرضهم على ابن الخطاب

• (باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

بإضافة باب الى ما بعده لكنه على تقدير مضاف أي باب جواب كيف كان الخ وبترك الأضافة مع التنوين وكيف مبنى على الفتح في محل نصب على انه خبر كان مقدم ان كانت نافية وعلى انه حال ان كانت تامة والكلام اسم مصدر بمعنى التكلم أو بمعنى ما يتكلم به ويصح ارادة كل منهما هنا اذ يلزم من بيان كيفية التكلم بيان كيفية ما يتكلم به وبالعكس وفي الباب ثلاثة أحاديث (قوله حميد) بالتصغير وكذا حميد الذي بعده وقوله ابن الأسود أي الأشعري البصري وقوله ابن زيد أي اللبني (قوله بسرد) بضم الراء من السرد وهو الاتيان بالكلام على الولاة بمعنى بسرد يأتي بالكلام على الولاة ويتابعه ويستعمل فيه وقوله كسر دمك وفي نسخة سردك بدون كاف والمعنى عليها فهو منصوب بنزع الخافض وقوله هذا أي الذي تفعلونه فانه يورث لبساعلى السامعين وفي صحيح مسلم عن ابن شهاب ان عروة بن الزبير حدثه ان عائشة قالت ألا يعجبك أبو هريرة جاء بفلس جانب حجرى يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم يسبحني ذلك وكنت أسبح أي أصلي فقام قبل أن أفنى سبحتي أي صلاتي ولو أدركته لرددت عليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قَالَ لَهُ خِذْرَدَاهُ فَقَالَ عُمَرُ الْقَوْمِ
مَا رَأَيْتَ رَجُلًا أَحْسَنَ صُورَةَ
مَنْ جَرِيرِ الْأَمَالِغْنَا مِنْ صُورَةِ
يُوسُفَ الصَّدِيقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
(بَابُ كَيْفَ كَانَ كَلَامُ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)
(حَدَّثَنَا) حَمِيدُ بْنُ مَسْعُودَةَ الْبَصْرِي
(حَدَّثَنَا) حَمِيدُ بْنُ الْأَسْوَدِ عَنْ
إِسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا
قَالَتْ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَرْدٍ كَسَرْدِكُمْ هَذَا

وسلم لم يكن يسرد الحديث كسر دم هذا الخ (قوله ولكن كان يتكلم بكلام بين
 فصل) بتشديد الياء التحتية المكسورة أى ظاهر مفصول عما زعمه من بعض
 بحيث يتبينه من يسمعه ويمكنه عدّه وهذا ادعى لحفظه وروسخه في ذهن السامع
 مع كونه يوضح مراده ويبيّنه بياناً تاماً بحيث لا يبق فيهِ شبهة وفي نسخة يبيّن بصيغة
 الفعل الماضي وفي أخرى يبيّن بصيغة المضارع وفي أخرى يبيّن على ان بين ظرف
 مضاف لضمير الكلام مع رفع فصل على انه مبتدأ خبره الظرف قبله والمعنى بين أجزاء
 كلامه فصل أى فاصل وفي أخرى بين فصل على ان بين مضاف لفصل أى كلام
 كثر بين فصل كان الفصل محط به على وجه المبالغة (قوله يحفظه من جلس
 اليه) أى من جلس عنده وأصغى اليه لظهوره وتفصيله والجلوس ليس بقيد
 فالمراد من أصغى اليه وان لم يجلس ولو من الكفار الذين لا رغبة لهم في سماعه
 (قوله أبو قتيبة) بالتصغير وقوله سلم بن قتيبة بفتح السين وسكون اللام وفي بعض
 النسخ الشعرى بفتح الشين المعجمة أى انخراسانى زيل البصرة صدوق وقوله ابن
 المثنى بتشديد النون المفتوحة وقوله عن ثمامة بن مائة (قوله يعيد الكلمة)
 المراد بها ما يشبه الجملة والجل وبجزء الجملة وقوله ثلاثاً ممول لمخذوف أى يتكلم
 بها ثلاثاً لان الاعادة كانت تسنين والتكلم كان ثلاثاً ولا يصح أن يكون معمولاً
 ليعيد لان الاعادة لو كانت ثلاثاً لكان التكلم أربعاً وليس كذلك وحكمته
 ان الاولى للاسماع والثانية للوعى وقيل للتبنيه والثالثة للتفكر وقيل للامر
 ويؤخذ منه ان الثلاث غاية التكرار وبعده لامراجعة والمراد أنه كان يكرر
 الكلام ثلاثاً اذا اقتضى المقام ذلك لصعوبة المعنى أو غرابته أو كثرة السامعين
 لاداناً فان تكرير الكلام من غير حاجة لتكريره ليس من البلاغة (قوله ليعقل
 عنه) بصيغة المجهول أى لتفهم عنه وتثبت في ذهن السامعين وذلك لسكال هدايته
 وشفقته على أمته ويبدل هذا الحديث على أنه ينبغي للمعلم أن يتمهل في تقريره
 ويبدل الجهد في بيانه وبعده ثلاثاً لفهم عنه (قوله جميع) بالتصغير وقوله
 ابن عمر بضم العين بلاوا وفي نسخة ابن عمرو بفتح العين وبلاوا وقيل صوابه
 عمير بالتصغير وقوله العجلى بكسر فسكون نسبة الى عمل كذلك قبيلة (قوله حدثني
 رجل) وفي نسخة حدثنا رجل وفي نسخة أخبرني رجل وفي نسخة عن رجل وقوله
 من ولد بفتح الواو واللام أو بضم الواو وسكون اللام وقد تقدم هذا السند
 في صدر هذا الكتاب وقوله زوج خديجة بالجر صفة لابي هالة أو بديل منه والمراد
 انه كان زوجاً لخديجة أو لا وقوله يكنى أى ذلك الرجل بسكون الكاف مع تخفيف

ولكنه كان يتكلم بكلام بين
 فصل يحفظه من جلس اليه
 (حدثنا) محمد بن يحيى (حدثنا)
 أبو قتيبة سلم بن قتيبة عن عبد
 الله بن المثنى عن ثمامة عن أنس
 ابن مالك قال كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يعيد الكلمة
 ثلاثاً لتعقل عنه (حدثنا) صفوان
 ابن وكيع (حدثنا) جميع بن عمر
 ابن عبد الرحمن العجلى قال أخبرني
 رجل من بني تميم من ولد أبي هالة
 زوج خديجة يكنى أبا عبد الله

النون أو يفتح الكاف مع تشديد النون وقوله عن ابن لابي هالة أي بواسطة لانه
 ابن ابن أبي هالة كما تقدم في أول الكتاب (قوله خالي) أي أخا أمي من أمها لآن
 المسؤل كان أخا السيدتنا فاطمة من أمها خديجة وقوله هند يدل من خالي وقوله
 ابن أبي هالة أي لصلبه (قوله وكان وصافا) أي كثير الوصف رسول الله صلى
 الله عليه وسلم كما سبق في الرواية المتقدمة في أول الكتاب وبالجملة معترضة (قوله
 فقات الخ) بيان لسأت (قوله صفلى منطلق رسول الله) أي وسكوته كما يدل
 عليه الجواب فقيهما اكتفاء (قوله متواصل الاحزان) فلا يضي حزن الا ويعقبه
 حزن والتواصل يفيد معنى الديمومة وقد صرح به في المعطوف والحزن صفة
 الانبياء قديما اذ هو حالة خوف وهو على قدر المعرفة كما قال بعضهم
 على قدر علم المرء يعظم خوفه * فلا عالم الا من الله خائف

وانما كان صلى الله عليه وسلم متواصل الاحزان لمزيد تفكره واستغراقه في شهود
 جلال ربه قال ابن القيم كيف يكون متواصل الاحزان وقد صانه الله عن الحزن
 في الدنيا وأسبابها ونهاه عن الحزن على الكفار وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر
 فمن أين يأتيه الحزن وقد استعاض من الهمة والحزن فلم يكن حزينًا بل كان دائم البشر
 ضحوكًا السنن فحديث كونه متواصل الاحزان غير ثابت وفي اسناده من لا يعرف
 وقد لفظ ذلك قبله شيخه ابن تيمية فأوردته ثم ردّه بأنه ليس المراد بالحزن هنا التألم على
 فوت مطلوب أو حصول مكروه فانه قد نهى عن ذلك ولم يكن من حاله بل المراد
 الاهتمام واليقظ لما يستقبله من الامور وما قرّنه أو لا وجه فتواصل احزانه
 في شهوده بجلال ربه وانما كانت كثرة تبسمه في وجوه الناس تأليفا واستعطافا
 ولذلك اشتهر عند أهل الطريق ان العارف هنّ بش والهش المتبسم يقال هنّ
 الرجل هشاشة اذا تبسم والبش طلق الوجه من البشاشة وهي طلاقة الوجه
 (قوله دائم الفكرة) أي لانه متكفل بمصالح خلائق لا يخصصها الا الخلق
 والفكرة اسم من الافكار كالعبارة من الاعتبار والفكر لغة تردد القلب بالنظر
 والتدبر لطلب المعاني واصطلاح ترتيب أمور معلومة ليتوصل بها الى مطلوب علمي
 أو ظني (قوله ليس له راحة) هذا لازم لما قبله لانه يلزم من اشتغال القلب عدم
 الراحة فان الراحة فرع فراغ القلب وانما صرح به اهتماما به وتبنيه لما يغفل عنه
 وكيف يستريح وفكره متواتر مع ماله من الصلاة والجهاد والتعليم والاعتبار
 والاهتمام باظهار الاسلام والذب عن أهله وحمايته بيضته (قوله طويل السكت)
 بفتح أوله وسكون ثانيه أي الصمت وأغرب ابن حجر حيث قال بكسر فسكون لان

عن ابن لابي هالة عن الحسن بن
 علي رضي الله تعالى عنهم
 قال سألت خالي هند بن أبي هالة
 وكان وصافا قلت صفلى منطلق
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم متواصل الاحزان دائم
 الفكرة ليست له راحة طويل
 السكت

طول الفكر يستلزم طول الصمت لمنافاة الفكر للنطق فهذا لازم أيضا لدوام
 الفكر وانما صرح به اهتماما كما مر في الذي قبله (قوله لا يتكلم في غير حاجة)
 أي لنفسه أو غيره لأن الكلام في غير حاجة من العبث وهو مصون عنه كيف وقد
 قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت ومن حسن اسلام
 المرء تركه ما لا يعنيه (قوله يفتح السلام) أي يتدبره وقوله ويختمه وفي رواية
 ويختمه أي يتمه وقوله بسم الله مرتبط بالفعلين على سبيل التنازع ليكون كلامه
 محفوظا بركة اسمه تعالى والمراد بسم الله بالنسبة للافتتاح البسمة وبالنسبة
 للاختتام الحمدلة على طبق وآخذوا هم أن الحمد لله رب العالمين وليس المراد به
 في الاختتام البسمة أيضا لأنه لم يشتهر اختتام الامور بالبسمة فيسئل لكل
 من لم افتتاح كلامه بالبسمة واختتامه بالحمدلة اقتداء به صلى الله عليه وسلم
 وفي نسخة صحيحة باشداق بدل بسم الله والمراد بالجمع ما فوق الواحد لان له شديق
 والتديق طرف الفهم والمعنى عليه انه كان يستعمل جميعه للتكلم ولا يقتصر
 على تحريك شفتيه كما يفعله المتكبرون وأما التشديق المذموم المنهى عنه كما في بعض
 الاحاديث فهو التكلف فيه والمبالغة اظهار الفصاحة وبالجمله فكان كلامه صلى
 الله عليه وسلم وسطا خارجا عن طرفي الافراط والتفريط من فتح كل الفهم والاقتصار
 على شفتيه (قوله وي لم يجوامع الكلم) أي بالكلمات القليلة الجامعة
 لمعان كثيرة وهذا يسمى عند علماء المعاني بالابحاز وهو من البلاغة ان اقتضاه
 المقام وقد جمع الأئمة من كلامه الوجيز البديع أحاديث كثيرة وهو من حسن
 الصنيع كقوله انما الاعمال بالنيات من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه
 الى غير ذلك مما لا يحصى وقيل المراد بجوامع الكلم القواعد الكلية الجامعة
 للفرع الجزئية (قوله كلامه فصل) يحتمل أن المراد أنه فاصل بين الحق والباطل
 ويكون بمعنى اسم الفاعل أو أنه مفصول من الباطل ومصون عنه فلا ينطق إلا بالحق
 أو مفصول بعضه عن بعض فيكون بمعنى اسم المفعول أو أنه بمعنى وسط عدل
 بين الافراط والتفريط فيكون قوله لا فضول ولا تقصير كإيضاحه والتفسير والمعنى
 ان كلامه صلى الله عليه وسلم وسط لازيادة فيه ولا نقصان ويصح في اليمين الفتح على
 ان لا عاملة عمل ان والرفع على انها عاملة عمل ليس وهذا آخر بيان صفة منطقته
 عليه الصلاة والسلام فيكون ذكر بقية الحديث استطرادا لان الكلام قد يجرى الى
 الكلام ونطقه انظر الكون السائل قد يريده معرفة بقية أخلاقه صلى الله عليه وسلم
 (قوله ليس بالجاني) أي الغليظ الطبع السيئ الخلق قال تعالى ولو كنت فظا غليظا

لا يتكلم في غير حاجة يفتح
 الكلام ويختمه باسم الله تعالى
 ويتكلم بجوامع الكلم كلامه
 فصل لا فضول ولا تقصير ليس
 بالجاني ولا المهين

القلب لا نفصو من حولك وجعله معنى البعيد من جفا بمعنى بعد في غاية الخفاء وقوله
 ولا المهين بضم الميم على انه اسم فاعل من أهان فلا يهين من يصعبه ويفتحها على انه
 اسم مفعول من المهانة والحقارة والابتذال فلم يكن مهانا مبتذلا بل مهابا موقرا
 كيف وكانت ترعد منه فرائص الجبابرة وتخضع له عظماء الملوك القاهرة (قوله
 يعظم النعمة) بنشيد الظام سواء النعمة الظاهرة والباطنة وسواء الدنيوية
 والاخرية فيقوم بتعظيمها قولاً بحمده وفعلاً بطاعة ربه وصرافها في مرضاته وقوله
 وان دقت أى سواء عظمت أو دقت أى صغرت وقت وهذا من محاسن الاخلاق
 والمكام وسببه شهود المنعم في كل ملانم (قوله لا يذم منهاشياً) بضم الذال مضارع
 ذم كذيرذ والضمير عائذ على النعمة فلا يذم شيئاً من النعمة لكمال شهود عظيمة المنعم
 بها (قوله غير أنه لم يكن الخ) لما كان قوله لا يذم منهاشياً قد يوهم أنه يمدح منها
 شيئاً تدارك دفعه بما معناه انه كما لا يذم منهاشياً لا يمدح منهاشياً فجعل الدفع
 قوله ولا يمدحه وانما ذكر قوله لم يكن يذم ذواتا مع دخوله في قوله لا يذم منهاشياً
 لوطئة لقوله ولا يمدحه وذلك لان ذم شأن المتكبرين ومدحه شأن المستكبرين
 وقوله ذواتا أى مذوقا سواء كان مأكولاً أو مشروباً فهو بالتخفيف مصدر بمعنى
 اسم المفعول وقد عرفت أنه داخل في عموم الشيء في قوله لا يذم منهاشياً (قوله
 ولا تغضبه الدنيا) بل كان لا يغضب لانه لا يغضب لاجل الدنيا لعدم نظره اليها
 ومبالاته بها وكيف تغضبه وهو لم يخلق لها وانما خلق للاخرة (قوله ولا ما كان
 لها) وفي نسخة اسقاط لا وهذا يرجع اليه ما قبله اذ اغضاب الدنيا ليس الاغضاب
 ما كان لها (قوله فاذا اعتدى الحق) بالبناء للجھول أى اذا اعتدى
 شخص الحق وتجاوزه وقوله لم يقم لغضبه شئ أى لم يقم لدفع غضبه شئ كهدية
 لانه انما كان يغضب للحق ولا يقدر الباطل على مقاومته بل تقذف بالحق
 على الباطل فيدفعه فاذا هزاهق (قوله حتى يتصرفه) أى الى أن يتصرف
 للحق ببناء الفعل للفاعل أو للمفعول فلا يردّه عن الاتصاف للحق راد كما هو قضية
 منصبه الشريف وعلو قدره المنيف (قوله ولا يغضب لنفسه ولا يتصرفها)
 أى بل يعفو عن المعتدى عليه لكمال حسن خلقه فلم يبق فيه حظ من حظوظ
 النفس وشهواتها بل تمتعت بحظوظه لله سبحانه وتعالى فهو معرض عن حقوق
 نفسه قائم بحقوق ربه (قوله اذا أشار) أى أراد الاشارة وقوله أشار بكفه
 كها أى لقصده الافهام ورفع الابهام فلا يقتصر على الاشارة ببعض الاصابع
 لانه شأن المتكبرين ولان ايشار بعض الاصابع دون بعض الاشارة فيه مزيد مؤنة

يعظم النعمة وان دقت لا يذم
 منهاشياً غير أنه لم يكن يذم ذواتا
 ولا يمدحه ولا تغضبه الدنيا
 ولا ما كان لها فاذا اعتدى الحق
 لم يقم لغضبه شئ حتى يتصرفه
 ولا يغضب لنفسه ولا يتصرفها
 اذا أشار أشار بكفه كلها

لا يحتاج اليها والذي في النهاية ان اشارته كانت تختلف عما كان منها للتوحيد
 والشهد فانه يكون بالمسحة وحدها وما كان منها لغير ذلك فانه يكون بكفه كلها
 ليكون بين الاشارتين فرق فلعل ما هنا محمول على ما اذا كانت اشارته لغير التوحيد
 والشهد (قوله واذا تعجب قلبها) أي كما هو شأن كل متعجب فاذا كان ظهرها
 الى جهة فوق قلبها بان يجعل بطنها الى جهة فوق من غير أن يزيد على ذلك بكلام
 أو غيره لان القصد اعلام الحاضرين بتعجبه وهو حاصل بمجرد قلب كفه (قوله
 واذا تحدثت اتصل بها) أي واذا تكلمت اتصل كلامه بكفه فكان حديثه يقارن
 تحريكه باشارة تؤيده (قوله وضرب براحتة اليمنى بطن ابهامه اليسرى) أي
 لان العادة ان الانسان اذا تحدث ضرب بكفه اليمنى بطن ابهام اليسرى للاعتناء
 بذلك الحديث ولدفع ما يعرض للنفس من الكسل والفتور وتظيره ما اعتيد من
 تحريك الرأس أو البدن عند نحو قراءة أو ذكر لرفع ما ذكر وحكمة تحريك اليمنى
 كلها والاكتفاء بطن ابهام اليسرى اعمال كل الاشرف وهو اليمنى والاكتفاء
 من غيره ببعضه وخص بطن ابهامه لانه أقرب الى العروق المتصلة بالقلب المقصود
 دوام يقظته واستحضاره لذلك الحديث وبقية (قوله واذا غضب أعرض) أي
 واذا غضب من أحد أعرض عنه فلا يقابله بما يقتضيه الغضب امتثالاً لقوله تعالى
 وأعرض عن الجاهلین وقوله وأشاح بشين محجمة وساء مهمله أي بالغ في الاعراض
 هذا هو المراد هنا وان كان معنى أشاح في الاصل تني أو انكسر أو منع أو صرف
 أو قبض وجهه (قوله واذا فرح غض طرفه) أي واذا فرح من شيء غض بصره
 ولا ينظر اليه نظريته وحرض لان الفرح لا يستخفه ولا يحتركه (قوله جل ضحكك
 التبس) أي معظم ضحكك بشاشة الفم من غير مبالغة في فتح الفم لجل بضم الجيم
 بمعنى المعظم وجوز بعضهم فيه الكسر كما في خبر اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله
 وانما حال جل لانه ربما ضحك حتى بدت نواجذهم كما سيأتي (قوله يفتر عن مثل
 حب الغمام) كذا وجد في بعض النسخ الصحاح ومعنى يفتر بفتح الياء وسكون
 الفاء وتشديد الراء يضحك والغمام السحاب وجبه البرد يفتحين الذي يشبه
 اللؤلؤ فالمعنى يضحك ضحكاً حسناً كاشفاً عن سنن مثل حب الغمام في البياض
 والصفاء والبريق والمعان وورد أنه صلى الله عليه وسلم كان اذا ضحك تلاً
 في الجدر بضمين أي بشرق عليها اشراقاً كما شرقت الشمس

* (باب ما جاء في ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

واذا تعجب قلبها واذا تحدثت
 اتصل بها وضرب براحتة اليمنى
 بطن ابهامه اليسرى واذا غضب
 أعرض وأشاح واذا فرح غض
 طرفه جل ضحكك التبس
 يفتر عن مثل حب الغمام
 * (باب ما جاء في ضحك رسول
 الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان الاخبار الواردة في ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي نسخ باب
 ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم باضافة باب الى ضحك على صيغة المصدر
 أو بترك الاضافة وتثوين باب وقراءة ضحك بلفظ الماضي والاولى أولى والضحك
 مضبوط في الاصول الصحيحة بكسر فسكون وان جازمه اللغات الاربعة التي
 في نحو نخذ من كل ما كان عينه حرفا حلقيا وهي فتح أوله وكسره مع سكون ثانيه
 وكسر أوله وثانيه وفتح أوله وكسر ثانيه كما يؤخذ من القاموس والضحك خاصة
 للانسان والغالب أنه ينشأ من سرور يعرض للقلب وقد يضحك غير المسرور
 وأحاديث هذا الباب تسعة (قوله عباد بن العوام) بالتشديد فهما وقوله
 الخجاج بفتح أوله وتشديد ثانيه وقوله وهو ابن أرمطة بفتح الهمزة وسكون الراء وهو
 ممنوع عن الصرف للعلمية والتأنيث والارطاة في الاصل واحدة الارطى وهو شجر
 مرتنا كماه الابل وبه يسمى ويكنى وقوله عن سماك بكسر السين (قوله كان
 في ساق رسول الله) بصيغة الافراد لكنه مفرد مضاف فيم وفي نسخة صحيحة
 بصيغة التثنية وقوله جوشه بضم الحاء المههله والميم اى رقة وهي مما يتدح به
 خلافا لمن قال بضم أوله المعجم لانه مخالف للاصول واللغة فان الخس بالمجعة خدش
 الوجه ولطمه وقطع عضو منه على ما يشهد به القاموس وغيره (قوله وكان
 لا يضحك الا تبسما) هذا المصير يحمل على الغالب من أحواله صلى الله عليه وسلم
 اما سبق من ان جل ضحكه التبسم والافقد ضحك حتى يدت نواجذه كما سيأتى
 وبعضهم فصل تفصيلا حسنا وهو أنه كان يضحك في أمور الاخرة ويتبسم في أمور
 الدنيا ومقتضى استثناء التبسم من الضحك انه منه وهو كذلك فان التبسم من
 الضحك بمنزلة السنة من النوم فكأن السنة أوائل النوم كذلك التبسم أوائل
 الضحك قال تعالى فتبسم ضاحكاً من قولها أى فتبسم شارعاً في الضحك (قوله
 فكنت) وفي المشكاة وكنت بالواو وهو أظهر وقوله اذا نظرت اليه قلت اكل
 بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف أى هو اكل أى يعالج فونه سواد ناشئ من
 استعمال الكحل وهذا بحسب بادي الرأى وقوله وليس بأكل أى كحل جعليا وهو
 الناشئ من التكحل فلا ينافى أنه كان أكل كحلا حلقيا وهذا بحسب الواقع
 ونفس الامر فالاشيات بحسب بادي الرأى والنقى باعتبار الواقع ونفس الامر
 والاصح في الكلام في التكحل الجعلي وأما الخلقى فهو ثابت له صلى الله عليه وسلم ويصح
 في الافعال الثلاثة ضم التاء على صيغة التكلم وفتحها على صيغة الخطاب (قوله
 قتيبة) بالتصغير وقوله ابن لهيعة بكسر الهاء بكليمة وقوله ابن المغيرة أى ابن

(حدثنا) أحمد بن منيع (أخبرنا)
 عباد بن العوام (أخبرنا) الخجاج
 وهو ابن أرمطة عن سماك بن حرب
 عن جابر بن سمرة رضى الله عنه
 قال كان في ساق رسول الله
 صلى الله عليه وسلم جوشة
 وكان لا يضحك الا تبسما فكنت
 اذا نظرت اليه قلت اكل العينين
 وليس بأكل (حدثنا) قتيبة
 ابن سعيد (أخبرنا) ابن لهيعة
 عن عبيد الله ابن المغيرة

مع يقب بالتصغير وقوله ابن جرير بفتح الجيم وسكون الزاي فهمزة الزبيدي بالتصغير
صحابي (قوله ما رأيت أحداً أكثر تبسماً من رسول الله) أي لان شأن الكمل
اظهار الانبساط والبشر لمن يريدون تألقه واستعطافه مع تبسهم بالحزن المتواصل
باطناً فكثرة تبسّمه صلى الله عليه وسلم لا تنافي كونه متواصل الاحزان فاندفع ما أورد
من انه اذا كان كثير التبسّم كيف يكون متواصل الاحزان فهو صلى الله عليه وسلم
دائم البشر ومع ذلك هو دائم الحزن الباطني حتى انه قد تبدوا آثاره على صفحات
وجهه (قوله الخلال) بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام فيحتمل أن يكون
بائع الخل أو صانعه وهو أبو جعفر البغدادي (قوله السيلجاني) بفتح السين
المهمله وسكون المياء التحتية وفتح اللام وفتح الخاء بعدها ألف نسبة لسيلجون
قرية بقرب بغداد وفي نسخة السيلجاني بضم السين وفتح المياء وسكون اللام وفتح
الخاء بعدها ألف وفي أخرى السيلجاني بضبط الاول الا انه بكسر الخاء المعجمة
بعدها ياء (قوله ابن أبي حبيب) بفتح الخاء كعبيد وقوله عن عبد الله بن الحارث
أي ابن جرير (قوله قال) أي عبد الله بن الحارث (قوله ما كان ضحك رسول
الله صلى الله عليه وسلم الا تبسماً) هذا الحصر اضافي أي بالنسبة للغالب لما تقرر
أنه صلى الله عليه وسلم ضحك أحياناً حتى بدت فواجذه الأنا يحتمل على المبالغة
(قوله قال أبو عيسى) أي المؤلف (قوله هذا حديث غريب) أي من حيث
تفرد اليبس به الجمع على جلالاته كما أشار اليه بقوله من حديث ليث بن سعد في
غراية في السنن في المتن فلا تنافي صحته (قوله أبو عمار) بفتح العين وتشديد
الميم وقوله الحسين بن حرث بالتصغير وقوله عن المعرور بفتح فسكون فضم وقوله
ابن سويد بالتصغير الاحدى المصكو في أبو أمية وقوله عن أبي ذر أي الغفاري
جندب بن جنادة بضم الجيم وتخفيف النون (قوله اني لاعلم) أي بالوحى (قوله
أول رجل يدخل الجنة) وفي نسخة وآخر رجل يدخل الجنة وقوله وآخر رجل
يخرج من النار انما لم يذ كر أول رجل يدخل النار لان كلامه فيمن يدخل الجنة
وانما ذ كر آخر رجل يخرج من النار لانه آخر رجل يدخل الجنة لكنه يكون مكرراً
مع النسخة الثانية ولذا اقتصر عليه في أصح النسخ (قوله يؤتى بالرجل الخ) كلام
مستأنف لبيان حال رجل آخر فلا رتباط له بما قبله وفي بعض الروايات ويؤتى
بالرجل الخ بالواو التي للاستئناف (قوله فيقال) أي يقول الله لاملانك وقوله
اعرضوا بوصول همزة مع كسر الراء وهو فعل أمر من العرض وقوله عليه أي
الرجل وقوله صغار ذنوبه أي صغائرهما والمراد أظهرهما وهاله في صحيفته أو بصورها

عن عبد الله بن الحارث بن
جزر رضى الله عنه انه قال
ما رأيت أحداً أكثر تبسماً من
رسول الله صلى الله عليه وسلم
(حدثنا) أحمد بن خالد الخلال
(حدثنا) يحيى بن اسحاق
السيلجاني (حدثنا) ليث بن
سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن
عبد الله بن الحارث رضى الله عنه
قال ما كان ضحك رسول الله
صلى الله عليه وسلم الا تبسماً قال
أبو عيسى هذا حديث غريب
من حديث ليث بن سعد (حدثنا)
أبو عمار الحسين بن حرث
(حدثنا) وكيع (حدثنا)
الاعمش عن المعرور بن سويد
عن أبي ذر رضى الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم
اني لاعلم أول رجل يدخل الجنة
وآخر رجل يخرج من النار يؤتى
بالرجل يوم القيامة فيقال
اعرضوا عليه صغار ذنوبه ويخبأ
عنه كبارها

وقوله ويخبا عنه كبارها أى والحال انه يخبا عنه كبارها فالجمله حاله ويحتمل
 أن تكون معطوفة على اعرضوا فتكون أمراً فى المعنى فكانه قيل اعرضوا عليه
 صغار ذنوبه واخبا عنه كبارها أى كبار ذنوبه (قوله فيقال له عملت يوم كذا)
 أى الوقت القلانى من السنة والشهر والاسبوع واليوم والساعة وقوله كذا وكذا
 أى عددا من الذنوب فكذا وكذا كناية عن العدد المستعمل على عطف (قوله
 وهو مقتر لا ينكر) فيصدق بذلك ولا ينكر هنالك وقوله وهو مستفق من كبارها
 أى والحال انه مستفق أى خائف من الاشفاق وهو الخوف من كبار ذنوبه أى من
 المواخذة بها فان من يؤاخذ بالصغيرة يؤاخذ بالكبيرة بالطريق الاولى (قوله
 فيقال أعطوه مكان كل سيئة اعطوا همزة مكان أى يقول الله للملائكة أعطوا
 بقطع الهمزة مكان أى بدل كل سيئة عملها حسنة) أى يقول الله للملائكة أعطوا
 الامن تاب وآمن وعمل عملاً حسناً لتوبته النصوح قال الله تعالى
 طاعته أو لا قراره بالذنوب والخوف منه اذ ملاك النجاة الاقرار بالذنوب والخوف
 منه أو لغير ذلك مما يعلمه الله تعالى (قوله فيقول انى ذنوباً لأراها ههنا)
 وفى رواية ما أراها ههنا أى فى مقام العرض أى فى صحيفه الاعمال وانما يقول
 ذلك مع كونه مشفقاً منها لانه لما قوبلت صغارها بالحسنات طمع أن تقابل كبارها
 بها أيضاً وزال خوفه منها فأن عنها التقابل بالحسنات أيضاً (قوله فلقد رأيت
 الخ) أى فوالله لقد رأيت الخ وانما أقسم لتلايرتاب فى خبره لما اشهر من انه صلى
 الله عليه وسلم كان لا يضحك الا تبسماً وقوله ضحك أى تعجباً من الرجل حيث كان
 مشفقاً من كبار ذنوبه ثم صارطالباً لرويتها وبؤخذ من الحديث انه لا يكره الضحك
 فى مواطن التعجب اذالم يجاوز الحسد (قوله حتى بدت نواجذه) أى وبالغ
 فى الضحك حتى ظهرت نواجذه بالمجمة أى أقصى أضراره أو أضراره كلها
 وكانت مبالغته فى الضحك نادرة والمكروه الاكثر منه كما فى رواية البخارى
 لا تكثروا الضحك فانه يمت القلب والغالب من أحواله صلى الله عليه وسلم التبسم
 ولذلك جاء فى صفة ضحكك جل ضحكك التبسم ربينى الاقتداء به فيما هو أغلب أحواله
 (قوله ابن عمرو) أى ابن المهلب وقوله زائدة أى ابن قدامة أبو الصلت الثقفى
 (قوله ما يجيبني رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى ما منعنى من الدخول عليه
 فى بيته مع خواصه وخدمته لشدة اقباله على وقوله منذ أسلمت وكان اسلامه
 فى السنة التى توفى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلم قبل وفاته بأربعين يوماً
 وقبل غير ذلك (قوله ولا رأتى الاضحك) أى ولا رأتى منذ أسلمت الاضحك فقيه

فيقال له عملت يوم كذا
 كذا وكذا وهو مقتر لا ينكر
 وهو مستفق من كبارها فيقال
 اعطوه مكان كل سيئة
 عملها حسنة فيقول انى ذنوباً
 لا أراها ههنا قال أبو زر فلقد
 رأيت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ضحك حتى بدت نواجذه
 (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا)
 معاوية بن عمرو (حدثنا) زائدة
 عن بيان عن قيس بن أبي حازم
 عن جرير بن عبد الله رضى الله
 عنه قال ما يجيبني رسول الله
 صلى الله عليه وسلم منذ أسلمت
 ولا رأتى الاضحك

الحذف من الثاني لدلالة الاول عليه وهو كثير وفي رواية الاتيسم وهي موافقة
 لرواية البخاري يعني بذلك انه كان له خصوصية برسول الله صلى الله عليه وسلم لانه
 كان ينسب برؤيته وشكى اليه صلى الله عليه وسلم انه لا يثبت على الخيل فضرب
 يده في صدره وقال اللهم بنته واجعله هاديا مهديا كما في البخاري (قوله عن
 قيس) أي ابن أبي حازم (قوله منذ أسلمت) في بعض النسخ ذكر ذلك بعد
 الفعلين وفي بعضها ذكره بعد الاول كالرواية السابقة وعلى كل فهو متعلق بكل
 منهما معا (قوله الاتيسم) مرتبط بالفعل الثاني ولعل وجه التيسم عند
 رؤيته انه رآه مظهر الجمال فانه كان حسن الصورة على وجه الكمال حتى قال عمر
 في حقه انه يوسف هذه الامة (قوله أبو معاوية) أي عبد الرحمن بن قيس
 وقوله عن عبيدة بفتح فكسر وهو عبيدة بن عمرو أو عبيدة بن قيس الكوفي أسلم
 في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وقوله السلماني بفتح السين وسكون اللام
 وفتح نسبة الى بنى سلمان قبيلة من مراد أو من قضاة (قوله اني لاعرف)
 أي بالوحي كما مر وقوله آخر اهل النار أي من عصاة المؤمنين وقوله خروجا أي
 من النار كما في بعض النسخ الصحيحة وقوله رجل قيل اسمه جهنمة مصغرا وقيل
 هناد الجهني وقوله زحنا مفعول مطلق من غير لفظ الفعل أو حال بمعنى زاحفا
 والزحف المشي على الاستمع مع انراف الصدر وفي رواية حبو وهو المشي على
 اليدين والرجلين أو الركبتين ولا تنافي بين الرويتين لاحتمال انه يزحف تارة ويجبو
 أخرى (قوله فيقال له) أي من قبل الله وقوله انطلق أي اذهب محلى سبيلك
 محلول اسارك وقوله فيذهب ليدخل أي فيذهب الى الجنة ليدخلها وقوله فيجد
 الناس قد أخذوا المنازل أي فيجد أهلها قد أخذوا منازل الجنة أي درجاتها
 وهي جمع منزل وهو موضع النزول (قوله فيقول رب) أي يارب فهو على
 حذف حرف النداء وقوله قد أخذ الناس المنازل كأنه ظن ان الجنة اذا امتلأت
 بساكنيها لم يكن للقادم فيها منزل فيحتاج ان يأخذ منزلا منهم (قوله فيقال له)
 أي من قبل الله كما تقدم وقوله أتد كراي أتد كرخذف منه احدى التامين وقوله
 الزمان الذي كنت فيه أي في الدنيا الضيقة بحيث اذا امتلأت بساكنيها لم يكن
 للقادم فيها منزل فيحتاج الى ان يأخذ منزلا من أصحاب المنازل فتقيس عليه الزمن
 الذي أنت فيه الان في الجنة وتظن انها ضيقة كاللذات فيقول نعم أي أتد كراي
 الزمن الذي كنت فيه في الدنيا الضيقة (قوله فيقال له) أي من قبل الله كما مر

(حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا)
 معاوية بن عمرو (حدثنا) زائدة
 عن اسماعيل بن أبي خالد عن قيس
 عن جرير قال ما حجبني رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ولا رأيت منذ
 أسلمت الاتيسم (حدثنا)
 هناد بن السري (حدثنا) أبو
 معاوية عن الاعشى عن إبراهيم
 عن عبيدة السلماني عن عبد الله
 ابن مسعود رضى الله تعالى عنه
 قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اني لاعرف آخر اهل النار
 خروجا ورجل يخرج منها زحفا
 فيقال له انطلق فادخل الجنة
 قال فيذهب ليدخل فيجد الناس
 قد أخذوا المنازل فيرجع فيقول
 رب قد أخذ الناس المنازل
 فيقال له أتد كراي أتد كراي
 كنت فيه فيقول نعم فيقال له تن

وقوله تمن أي اطلب ما تقدره في نفسك وتصوره فيها فان كل ما تمنيته متيسر في هذه
الدار الواسعة ولا تقس حال الاخرى بحال الدنيا فان تلك دار ضيقة ومحنة وهذه
دار متسعة ومنحة اه قارى (قوله قال) أي الرسول صلى الله عليه وسلم وقوله
فيتننى أي يطلب ما يقدره في نفسه ويصوره فيها وقوله فيقال أي من قبل الله كما مر
مرارا وقوله وعشرة أضعاف الدنيا أي امثالها زيادة على الذي تمنيت فضعف الشيء
مثله وضعفاه مثلاه وأضعافه امثاله لكن المضاعفة ليست بالمساحة والمقدار
بل بالقيمة فما يعطاه في الآخرة يكون مقداره عشرة أضعاف الدنيا بحسب القيمة بل
أفضل وأجل وان كان أقل من الدنيا بالمساحة والمقدار ونظير ذلك ان الجوهره
اضعاف الفرس بحسب القيمة لا بالوزن والمقدار ولا مانع من المضاعفة بالمساحة
والمقدار كما وجد بخط العلامة السهر اوى فانه روى ان أدنى أهل الجنة منزلة من
يسير في ملكه ألف سنة يرى أقصاه كما يرى أدناه وينظر الى جنانه ونعيمه وخدمه
وسروره مسيرة ألف سنة وأرفعهم الذي ينظر الى ربه بالغداة والعشي (قوله قال)
أي رسول الله وقوله فيقول أسخرني بالباء الموحدة كما في النسخ المصححة وفي نسخة
أسخرني بانثون وقوله وأنت الملك أي والحال انك أنت الملك بكسر اللام وايت
السخرية من شأن المملوك وأنا أحقر من ان يسخرني ملك المملوك وهذا نهاية الخضوع
وهو سبب لكل جود الملك ولذلك نال مانال من الاكرام وانما قال أسخرني دهشا
لساناله من السرور ويلاوغم لم يخطر بباله من كثرة الخور والقصور فلم يكن عالم بما
قال ولا بما يترتب عليه بل جرى على عادته في مخاطبة المخلوق (قوله قال) أي عبد
الله بن مسعود وقوله فلقد رأيت رسول الله الخ أي فوالله لقد رأيت رسول الله الخ
وتقدمت حكمة القسم وقوله ضحك حتى بدت فواجذه أي تجبها من دهش الرجل
ومن غلبة رجته تعالى على غضبه (قوله حدثنا أبو الاحوص) بهملتين وفي نسخة
أبنا وأقوله ابن ربيعة أي ابن نضله الجلي (قوله شهدت عليا) أي حضرته وقوله
أني بالبناء للمفعول والجملة حال أي والحال انه أتاه بعض خدمه وقوله بداية ليركبا
الداية في العرف الطارى فرس أو بغل أو حمار وأصلها كل ما دب على الارض من
الحيوان ذكرا كان أو اناثي ثم خص بما ذكر (قوله فلما وضع رجله في الركاب) بكسر
الراء وقوله قال بسم الله أي اركب فالبحار والبحرور متعلق بمحذوف وأنى بذلك
اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم كما يدل عليه قوله الا ترى رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم صنع كما صنعت وكأنه صلى الله عليه وسلم أخذ من قوله تعالى حكاية
عن نوح عليه السلام لما ركب السفينة بسم الله لان الداية بالبر كالسفينة بالبحر

قال فيتننى فيقال له فان لك الذي
تمنيت وعشرة اضعاف الدنيا
قال فيقول أسخرني وأنت الملك
قال فلقد رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم ضحك حتى بدت
فواجذه (حدثنا) قتيبة بن سعيد
(حدثنا) أبو الاحوص عن أبي
اسحاق عن علي بن ربيعة قال
شهدت عليا رضى الله عنه أتى
بداية ليركبا
في الركاب قال بسم الله

كما أفاده اعصام غير أنه لم ينصع عن ذلك حيث قال كأنه مأخوذ من قول نوح لما
ركب السفينة الخ واعترض عليه بعض الشرّاح بأن علينا نقل ذلك عن النبي صلى
الله عليه وسلم وتأني به فكيف يقال أنه مأخوذ من قول نوح وهو مبتدئ على ما فهمه
من أن مراد العصام أن عليا هو الذي أخذ ذلك من قول نوح وليس كذلك بل
النبي هو الاخذ له كما علمت (قوله فلما استوى) أي استقر وقوله قال أي
شكرا لله على هذه النعمة العظيمة وهي تذليل هذه الدابة وإطاقه لنا على ركوبها مع
الحفظ عن شرّها (قوله ثم قال سبحان الذي سخّر لنا) أي تنزيها له عن الاستواء
على مكان كالاستواء على الدابة أو تنزيها له عن الشريك أو عن العجز عن تسخير هذه
الدابة وتذليلها لنا وقوله هذا أي هذا المركوب وقوله وما كآله مقرنين أي مطيعين
يقال اقترنت الشيء اقترانا أطلقته وقويت عليه كما في المصباح وقوله وأنا إلى ربنا
لمنتقلبون أي وأنا إلى حكمه وجزائه لراجعون في الدار الآخرة وإنما قال ذلك لأن
ركوب الدابة قد يكون سببا لسلف فقد يتقلب عنها فيهلك فقد ذكر الانقلاب إلى رب
الارباب فينبغي لمن اتصل به سبب من أسباب الموت أن يكون حاملا له على التوبة
والاقبال على الله تعالى في ركوبه ومسيره فقد يحمل من فوره على سيره (قوله
ثم قال الحمد لله ثلاثا) كثره لعظم تلك النعمة التي ليست مقدرة لغيره تعالى وقوله
والله أكبر ثلاثا تعجبا من التسخير ودفع الكبر النفس من استيلائها على المركوب
(قوله سبحانك) أي تنزيها عن الحاجة إلى ما يحتاج اليه عبادك وإنما أعاد التسييح
نوطئة لما بعده ليكون مع اعترافه بالظلم أن ينجح لاجابة سؤاله وقوله انى ظلمت نفسى
أي بعدم القيام بشكر هذه النعمة العظيمة وغيرها من النعم وقوله فأغفر لى أى استر
ذنوبى فلا تؤاخذنى بالعقاب عليها وقوله فانه لا يغفر الذنوب الا أنت أى لانه
لا يغفر الذنوب أحد الا أنت (قوله ثم ضحك) أى على وقوله فقلت أى له كما في نسخة
وفي اخرى فقال أى على بزريعة وقوله من أى شئ ضحكك وفي نسخة من أى
شئ ضحكك وقوله يا أمير المؤمنين هذا يدل على أن هذه القضية كانت في أيام
خلافة (قوله قال) أى على مجيبا له وقوله صنع كما صنعت أى قولاً وفعلاً (قوله
ان ربك ليحجب) أى يرزى فالمراد بالحبب في حقه تعالى لازمه وهو الرضى لاستحالة
حقيقته عليه تعالى وقوله من عبده الاضافة للتشريف (قوله يعلم) حال أى قال
ذلك حال كونه يعلم وقوله انه أى الشأن وقوله غيره كذا في بعض النسخ وهو ظاهر
لانه من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ غيرى وتوجيهه
أن يجعل يعلم مقولا لقول محذوف أى فانه لا يعلم ويجعل ذلك حالاً من فاعل يحجب

فلما استوى على ظهرها قال
الحمد لله ثم قال سبحان الذي
سخّر لنا هذا وما كآله مقرنين
وأنا إلى ربنا لمنقلبون ثم قال
الحمد لله ثلاثا والله أكبر ثلاثا
سبحانك انى ظلمت نفسى
فأغفر لى فانه لا يغفر الذنوب
الا أنت ثم ضحكك فقلت من
أى شئ ضحكك يا أمير المؤمنين
فقال رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم صنع كما صنعت ثم
ضحكك فقلت من أى شئ
ضحكك يا رسول الله قال ان
ربك ليحجب من عبده اذا قال
رب اغفر لى ذنوبى يعلم انه لا يغفر
الذنوب أحد غيره

والمعنى أنه تعالى يحب من عبده إذا قال رب اغفر لي حالة كونه تعالى قائلاً يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيري كما يؤخذ من المناوي (قوله عن عامر بن سعد) أي ابن أبي وقاص ذكره بعضهم في التابعين وأسلم سعد أبوه قديماً وهو ابن سبع عشرة سنة وقال كنت ثالث الإسلام وأنا أول من رمى بسهم في سبيل الله (قوله قال) أي عامر وقوله قال سعد أي أبوه وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة (قوله لقد رأيت) أي والله لقد رأيت وتقدمت حكمة القسم وقوله يوم الخندق هو معروف وهو معرب لأن الخفاء والدال والقاف لا تجتمع في كلمة عربية (قوله قال) أي عامر وقوله قلت أي لسعد وقوله كيف كان ضحكك أي على أي حال ولأى سبب (قوله قال) أي لسعد وقوله كان رجل أي من الكفار وقوله معه ترس الجملة خبر كان والترس ما يستتر به حال الحرب وفي رواية قوس بدل ترس (قوله وكان سعد رامياً) أي يحسن الرمي ثم إن كان هذا من كلام سعد كما هو الظاهر كان فيه التفات إذ كان الظاهر أن يقول وكنت رامياً وإن كان من كلام عامر فلا التفات (قوله وكان الرجل الخ) هذا من كلام سعد قطعاً وقوله يقول كذا وكذا بالترس أي يفعل كذا وكذا به أي يشربه يميناً وشمالاً فالمراد بالقول هنا الفعل قال صاحب النهاية والعرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال وتطلقه على غير الكلام تقول قال يده أي أخذ وقال برجله أي مشى وقالت به العنان جمعاً وطاعة أي أوامرت به وقال بالماء على يده أي صبه وقال بشوبه أي رفعه وقال بالترس أي أشار به وقلبه وقس على هذه الأفعال وعلى هذا الجار والمجرور أعني قوله بالترس متعلق بقوله بمعنى يفعل وقوله يغطي جبهته مستأنف مبين للإشارة في قوله كذا وكذا أي يغطي جبهته حذراً من السهم ويحتمل أن القول باق على حقيقته والمعنى يقول كذا وكذا من القول القبيح في حق النبي وأصحابه ولم يصرح سعد بما قاله الرجل لاستيقابحه وعلى هذا الجار والمجرور أعني قوله بالترس متعلق بما بعده وهو قوله يغطي جبهته أي حذراً من السهم كما تر وهي جملة طاليسه من فاعل يقول والأول هو الأظهر (قوله فنزع له سعد بسهم) أي نزع لاجله سهماً من كتفه ووضع في الوتر فالباء زائدة لأن نزع يعتدى بدونها (قوله فلما رفع رأسه) أي فلما رفع الرجل رأسه من تحت الترس فظهرت جبهته وقوله رماه أي سعد بالسهم الذي نزع له (قوله فلم يخطئ) بضم الياء وسكون الخاء وبالهمزة وفي نسخة فلم يخط بفتح الياء وضم الطاء غير مهموز من الخطوة أي فلم يخط عن جبهته ولم يتعد لها ولم يجاوزها وقوله هذه منه أي الجبهة من الرجل وقوله يعني جبهته من كلام عامر أي يقصد سعد بأسم الإشارة

(حدثنا) محمد بن بشر (حدثنا)
 محمد بن عبد الله الأنصاري
 (حدثنا) عبد الله بن عون عن
 محمد بن محمد بن الأسود عن عامر
 ابن سعد قال قال سعد لقد رأيت
 النبي صلى الله عليه وسلم ضحك
 يوم الخندق حتى بدت نواجذه
 قال قلت كيف كان ضحكك قال
 كان رجل معه ترس وكان سعد
 رامياً وكان الرجل يقول كذا
 وكذا بالترس يغطي جبهته فنزع له
 سعد بسهم فلما رفع رأسه رماه
 فلم يخطئ هذه منه يعني جبهته

جهة الرجل والجهة ما بين الحاجبين الى الناصية وهي موضع السجود (قوله وانقلب الرجل) أي صار أعلاه أسفله وسقط على استه وقوله وشال برجله أي رفعها والباء للتعديّة أو زائدة قال في المصباح شال شولا من باب قال رفع يعدي بالحرف على الاصح ويقال شالت الشاقة بذنبها عند اللقاح رفعته وأشالته بالالف لغة وفي نسخة فشال وفي أخرى وأشال وفي أخرى أيضا وأشاد والكل بمعنى واحد (قوله فضحك النبي) أي فرح وسرور وبري سعد للرجل واصابته له وما يرتب على ذلك من اخراج نار الكفر واذلال أهل الضلال لا من رفعه لرجله حتى بدت عورته (قوله قلت) وفي نسخة صحيحة قلت والقائل هو عامر كما هو ظاهر وقوله من أي شيء ضحكك أي من أجل أي سبب ضحك النبي هل من رمي الرجل واصابته أو من رفعه لرجله واقتضاه به كشف عورته فلاجل هذا الاحتمال استفسر الراوي وهو عامر سعد اعن سبب ضحكك صلى الله عليه وسلم (قوله قال) أي سعد وقوله من فعله بالرجل أي ضحكك من أجل رميه الرجل واصابته لا من رفعه لرجله واقتضاه به كشف عورته لانه لا يليق بالنبي ولا ينبغي أن يضحك له ذابل لذلك

• (باب ما جاء في صفة مزاح رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

أي باب بيان الاخبار الواردة في صفة مزاح الخ وفي بعض النسخ باب صفة الخ والاولى اولى قال العصام الانسب باب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المزاح وكان الاولى ان لا يفصل بينه وبين باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم بياب الضحك ورد بان المزاح وقع بغير الكلام كما يأتي في احتضانه لراهر فلوقال باب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المزاح لكاتب الترجمة فاصرة والمزاح يتولد عنه الضحك فناسب ذكر الضحك ثم ذكر بعض اسبابه هكذا قال بعضهم وقد يقال الاولى حينئذ ان يقدم المزاح على الضحك تقدما للسبب على السبب والمزاح بكسر أوله مصدر مازحه فهو بمعنى الممازحة يقال مازحه مازحة ومزاحا كقتال مقاتله وقتالا والمزاح بالضم مصدر سمعي والقياس الكسر لقول ابن مالك لفاعل الفعل والمفاعلة وهو الانبساط مع الغير من غير ايداء له وبه فارق الاستهزاء والسخرية وانما كان صلى الله عليه وسلم يمزح لانه كانت له المهابة العظمى فلولا يمزح الناس لما أطا قوا الاجتماع به والتلقى عنه ولذلك سئل بعض السلف عن مزاحه صلى الله عليه وسلم فقال كانت له مهابة فلذا كان ينسبط

وانقلب الرجل وشال برجله
فضحك النبي صلى الله عليه
وسلم حتى بدت نواجذه
قال قلت من أي شيء ضحك
قال من فعله بالرجل
• (باب ما جاء في صفة مزاح
رسول الله صلى الله عليه وسلم)

مع الناس بالمداعبة والطلاقة والبشاشة وعن عائشة رضی الله تعالى عنها أنه صلى
الله عليه وسلم كان يمزح ويقول إن الله لا يؤاخذ المزاح الصادق في مزاحه لكن
لا تتبع المداومة عليه فانه يورث الضحك وقسوة القلب ويشغل عن ذكر الله والعكر
في مهمات الدين ويؤول في كثير من الاوقات الى الايذاء لانه يوجب الحقد ويسقط
المهابة فالافراط فيه منهي عنه والمباح ما سلم من هذه الامور بل ان كان لتطيب
نفس المخاطب وموائسته كما كان صلى الله عليه وسلم يفعل على ندوره فهو سنة
وما أحسن قول الامام الشافعي

أفد طبعك المكدر وبالجدراحة * بجيدت وعلاه بشئ من المزح
ولكن اذا أعطيت المزح فليكن * على قدر ما يهبطى الطعام من الملح

وأحاديث هذا الباب ستة (قوله ان النبي قال له) أى لانس وقوله ياذا الاذنين
أى يا صاحب الاذنين السميعين الواعيتين الضابطين لما سمعتهما وصفه بذلك مدحاه
لذكائه وفضته (قوله قال محمود) وفي نسخة قال أبو عيسى قال محمود أى ابن
غيلان شيخ المصنف وقوله قال أبو أسامة أى شيخ محمود وقوله يعنى يمازحه أى
يقصد صلى الله عليه وسلم بمازحته فهو من قبيل ذكر الفعل واردة المصدر
على حد تسمع بالمعدي خير من أن تراه أى سماعك به خير من رؤيته ولما كان
في كون ما ذكر من اخفاء أى بذلك بيان له حتى أتى بالعناية وان كان من اصاح
كون معناه صحيحا لان في التعبير عنه بياذا الاذنين مباشرة وملاطفة حيث
سماه بغير اسمه مما قد يوهم أنه ليس له من الخواص الا الاذنان وأنه مختص بهما
فهو من جملة مزحه واطيف أخلاقه صلى الله عليه وسلم (قوله عن أبي التياح)
بفتح التاء وتشديد الباء وبالحاء المهملة اسم يزيد بن حميد بالتصغير (قوله
أن كان) أى أنه كان فان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن وقوله ليخاطف
أى يمازحنا قال في القاموس خالطه مازحه والمراد بالتصغير المفعول وهو نأ نسر
وأهل بيته (قوله حتى يقول) غايه في قوله ليخاطفنا أى اتهمت مخالطته لنا
الى الصغير من أهلنا ومداعبته والسؤال عن طيره وقوله لا تخلى أى من الام
كان صغيرا واسمه كبشة وأبوه طلحة بن زيد بن سهل الانصاري وقوله يا أبا عير
ما فعل التصغير بالتصغير فيها ما فيؤخذ منه جواز تصغير الاسم ولو لحيوان غير
الابهي أى ماشأه وما حاله وانما سأله صلى الله عليه وسلم عن ذلك مع علمه به تجبا
منه وملاطفة له وادخال السرور عليه ولذلك ابتدأ الصغير بالخاطب حيث لاحظ
منه الجواب وهو تصغير نعر بنم النون وفتح الغين وهو طائر كالعصفور

(حدثنا) محمود بن غيلان
(حدثنا) أبو أسامة عن شريك
عن عاصم الاحول عن أنس
ابن مالك ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال له ياذا الاذنين
قال محمود قال أبو أسامة يعنى
بمازحه (حدثنا) هناد بن
السري (حدثنا) وكيع عن
شعبة عن ابي التياح عن أنس بن
مالك رضی الله عنه قال ان كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليخاطفنا حتى يقول لا تخلى
يا أبا عير ما فعل التصغير

أجر المتقار وقيل طائر له صوت وقيل هو الصعور وقيل غير ذلك والاشهر الاقول وعمير
 قيل تصغير عمير بضم العين وسكون الميم اشارة الى أنه يعيش قليلا والفعل هو التأخير
 مطلقا والعمل ما كان من الحيوان بقصد فهو أخص من الفعل لانه قد ينسب الى
 الحيوان الذي لا قصد له بل قد ينسب الى الجماد ويؤخذ من الحديث جواز السجيع
 ومحل النهي عنه اذا كان فيه تكاف (قوله قال ابو عيسى) أى المصنف (قوله
 وفقه هذا الحديث) أى ما يفهم منه من المسائل المفقوهة وقوله كان يمازح أى
 لمصلحة تطيب نفس المخاطب وموانسته وملاطفته ومداعبته وذلك من كمال خلقه
 ومكارم اخلاقه وتواضعه ولين جانبه حتى مع الصبيان وسعة صدره وحسن
 معاشرته للناس (قوله وفيه انه الخ) أى وفي هذا الحديث من الفوائد انه الخ ولو
 قال وأنه الخ عطف على انه الاولى لكان أولى وقوله كنى غلاما صغيرا وهو لا بأس به
 لان الكنية قد تكون للتناول بأنه يعيش ويصير أبالكونه يولد له فاندفع ما يقال ان
 في ذلك جعل الصغير أبالشخص وهو ظاهر الكذب (قوله وانه لا بأس ان يعطى
 الصبي الطير ليلعب به) أى وفيه أيضا من الفوائد انه لا بأس ولا حرج في اعطاء
 الصبي الطير ليلعب به واستشكل بأن فيه تعذيبا للحيوان وهو منهي عنه وأجيب
 بأن التعذيب غير مقطوع به بل ربما راعيه فيبالغ في اكرامه واطعامه لالفه له
 وهذا ظاهر ان قامت قرينة على ان الصبي لا يعذبه بل يلعب به لعبا لا عذاب فيه
 ويقوم بموته على الوجه الاثني فيجوز تمكنه منه حينئذ والاحرم واعلم أن فوائد
 هذا الحديث تزيد على المائة ألفها من القاص يجوز وقد أشترنا الى بعض منها زائد
 على ما ذكره المصنف (قوله يلعب به) في نسخة فيلعب به وقوله فخرن الغلام عليه
 أى كما هو شأن الصغير اذا فقد له مته وقوله يمازحه أى باسطه وقوله فقال يا أبا عمير
 ما فعل النغير أى ليس عليه ويذهب حزنه عليه لانه يفرح بكلمة النبي له فيذهب حزنه
 بسبب فرجه (قوله ابن الحسن) وفي نسخة الحسين بالتصغير والاول هو الصواب
 وقوله ابن شقيق أى المروزي العبدى وقوله المقبرى بفتح الميم وسكون القاف
 وضم الباء الموحدة أو فتحها نسبة للمقبرة لكونه كان يسكن المقابر أو لكونه
 نزل بناحيتهما (قوله قال) أى أبو هريرة وقوله قالوا أى الصحابة وقوله انك
 تداعبنا بدال وعين مهملتين أى تمازحنا من المداعبة وهى الممازحة والدعابة
 بالضم اسم لما يستعمل من ذلك وقوله فقال نعم غير أنى لأقول الاحق أى مطابقا
 للواقع وفي نسخة قال انى الخ والتحقيق ما قاله العصام ان قصدهم السؤال عن
 المداعبة هل هى من خصائصه صلى الله عليه وسلم فتكون ممنوعة من اللورود النهي

قال أبو عيسى وفقه هذا الحديث
 ان النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يمازح وفيه انه كنى غلاما
 صغيرا فقال له يا أبا عمير وفيه انه
 لا بأس ان يعطى الصبي الطير
 ليلعب به وانما قال له النبي
 صلى الله عليه وسلم يا أبا عمير
 ما فعل النغير لانه كان له نغير
 يلعب به فمات فخرن الغلام
 عليه فمازحه النبي صلى الله
 عليه وسلم فقال يا أبا عمير ما فعل
 النغير (حدثنا) عباس بن محمد
 الدورى (حدثنا) على بن الحسن
 ابن شقيق (أبنا) عبد الله بن
 المبارك عن اسامة بن زيد عن
 سعيد المقبرى عن أبي هريرة
 رضى الله تعالى عنه قال قالوا
 يا رسول الله انك تداعبنا فقال
 نعم غير أنى لأقول الاحقا

عنها في قوله صلى الله عليه وسلم لا تمارأ خالك ولا تمازجحه ولا تعدده موعدا فتخلفه
 أو ليست من خصائصه فلا تكون ممنوعة منها فأجاب بأنه يداعبل لكن لا يقول
 الاحتيا بن حافظ على قول الحق مع بقائه المهابة والوقار فله المداعبة بل هي سنة
 كما مر وقد تقدم عن عائشة انه صلى الله عليه وسلم كان يزح ويقول ان الله
 لا يؤاخذ المزاح الصادق في مزاحه ومن لم يحافظ على ذلك فليس له المداعبة وعلى
 ذلك يحهل النهى الوارد وقيل لسفيان بن عيينة المزاح محنة فقال بل سنة لكن لمن
 يحسنه ويضعه مواضعه وأما ما قاله الطيبي ان قصدهم الانكار فكأنهم قالوا
 لا ينبغي لمثل المداعبة ان كانت عند الله تعالى فرد عليهم بقوله نعم الخ فهو مردود
 بأنه يعد أن يحظر يسأل الصحابة رضى الله عنهم الانكار والاعتراض عليه صلى
 الله عليه وسلم وبالجملة فكان صلى الله عليه وسلم يزح على ندر ولا يقول الاحتيا
 لمصلحة مؤانسة أو تألف فانهم كانوا يهابونه فيما زحهم ليخفف عنهم مما أتى عليهم
 من مهابةهم منه لاسيما عقب التجلبات (قوله خالد بن عبد الله) أى ابن عبد
 الرحمن بن يزيد الطعان الواسطي المدني ثقة عابدين يقال انه اشترى نفسه من الله ثلاث
 مرات كل مرة يتصدق بوزن نفسه فضة (قوله ان رجلا) وكان به بله وقوله استعمل
 رسول الله أى طلب منه ان يحمله أى يعطيه جولة تركبها وقوله فقال أى رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وقوله انى حاملك أى مر يد حملك وقوله على ولدناقة وفى نسخة
 ولد الناقة قال صلى الله عليه وسلم له ذلك مع كونه يتبادر منه ما هو الصغير من
 أولاد الابل مداعبة وملاطفة ومباسطة له (قوله فقال) أى ذلك الرجل وقوله
 ما أصنع بولد الناقة انما قال ذلك لتوهمه أن المراد من ولد الناقة الصغير لكونه
 المتبادر من الاضافة والتعير بالولد (قوله فقال) أى الرسول صلى الله عليه وسلم
 وقوله وهل تلد الابل بالنصب مفعول مقدم والابل اسم جمع لا واحد له من لفظه
 وهو بكسرتين وجمع تسكين الباء للتخفيف ولم يجئ من الاسماء على فعل بكسرتين
 الا الابل والحبر وقوله الانوق بالرفع فاعل مؤخر فالابل ولو بكارا أولاد
 الناقة فيصدق ولد الناقة بالصغير والكبير فكانه يقول لو تدبرت لم تقل ذلك فقيه
 ارشاده كغيره الى انه ينبغي له اذا سمع قولاً يتأمله ولا يادبره والنوق بضم النون
 جمع ناقة وهى انى الابل وقال أبو عبيدة لانسمى ناقة حتى تجذع (قوله من أهل
 البادية) هى خلاف الحاضرة والتسبة اليها بدوى على غير قياس (قوله وكان
 اسمه زاهرا) بالتسوية وهو ابن حرام الاشجعي شهيد درا (قوله وكان يهدى
 الى النبي الخ) بضم الباء من يهدى لانه من الاهداء وهو البعث بشئ الى الغير

(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا)
 خالد بن عبد الله عن حميد عن
 أنس بن مالك ان رجلا استعمل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فقال انى حاملك على ولد ناقة
 فقال يا رسول الله ما أصنع بولد
 الناقة فقال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وهل تلد الابل
 الا النوق (حدثنا) اسحاق بن
 منصور (حدثنا) عبد الرزاق
 (حدثنا) معمر بن ثابت عن
 أنس بن مالك ان رجلا من أهل
 البادية كان اسمه زاهرا وكان
 يهدى الى النبي صلى الله عليه
 وسلم

اكرامه وروى أن رجلا كان يهدى اليه صلى الله عليه وسلم العكة من اليمن
أو العسل فاذا طوب باليمن جاء بصاحبه فيقول للنبي صلى الله عليه وسلم اعطه
متاعه أى ثمنه فما يزيد صلى الله عليه وسلم على ان يتبسم ويأمر به فيعطى وفي رواية
انه كان لا يدخل المدينة طرفه وهى الشئ المستحسن الا اشتراها ثم جاء بها فقال
يا رسول الله هذه هدية لك فاذا اطال به صاحبها بمن جاء به فقال اعطه الثمن فيقول
ألم تهده لى فيقول ليس عندى فيضحك ويأمر صاحبه بخنه وكانه رضى الله عنه
اذا اشترى ذلك ثمن فى ذمته على نية أدائه اذا حصل لديه يهدى للنبي صلى الله عليه
وسلم لا يشاره له على نفسه فلما بعز وصار كالمكاتب رجع الى مولاه وأبدى اليه صنيع
ما أولاه (قوله هدية من البادية) أى مما يوجب من ثمار ونبات وغيرهما لانها
تكون مرغوبة عزيزة عند أهل الحضرة وكان صلى الله عليه وسلم يقبلها منه لأن من
عادته قبول الهدية بخلاف العمال بعده فلا يجوز لهم قبولها الا ما استثنى فى محله
(قوله فيجهزه النبي) بضم الياء وفتح الجيم وتشديد الهاء أى يعطيه ما يتجهزه الى
أهله مما يعينه على كفايتهم والقيام بكامل معيشتهم (قوله اذا أراد أن يخرج) أى
ويذهب الى أهله (قوله ان زاهر باديتنا) أى ساكن باديتنا فهو على تقدير مضاف
لأن البادية خلاف الحاضرة كما تقدم فلا يصح الاخبار بالابتداء المضاف أو هو
من اطلاق اسم المحل على الحال لانا نستفيد منه ما يستفاده الرجل من باديته من
أنواع الثمار ومنوف النبات فصارت باديتنا أو أن التاء للمبالغة والاصل باديتنا
أى البادى المنسوب اليها لانا اذا احتجنا متاع البادية جاء به النساء فأغنانا عن
الضرر اليها وقد ورد كذلك فى بعض النسخ قال بعض النحاة وهو أظهر والضمير
لاهل بيت النبوة وأتى به للتعظيم ويؤيد الأول ما فى جامع الاصول من قوله صلى
الله عليه وسلم ان لكل حاضر بادية وبادية آل محمد زاهر بن حرام وقوله ونحن أى
أهل بيت النبوة أو ضمير الجمع للتعظيم كما ترى الذى قبله وقوله حاضر وهى أى حاضر وا
المدينة له فلا يقصد بالرجوع الى الحضر الا المخالطة لنا أو نعت ونهى له ما يحتاجه من
الحضر وليس ذلك من المن المذموم وانما هو ارشاد للامة الى مقابلة الهدية بمثلها أو
خير منها لانه كان يكافئ عليها كما هو عادته على انه صلى الله عليه وسلم مستثنى من
يحرم عليه المن فاندفع استشكال العصام لذلك بان المنم لا يلقى به ذكر انعامه
(قوله يحبه) أى حباً شديداً ويؤخذ منه جوارح أهل البادية وجوارح الاخبار
محبته من يحبك وقوله مما بال دل المهمة أى قبج الوجه كرىه المنظر مع كونه ملج
السيرة فلا التفات الى الصور كما فى الحديث ان الله لا ينظر الى صوركم وأموالكم

هدية من البادية فيجهزه
النبي صلى الله عليه وسلم
اذا أراد أن يخرج فقال النبي
صلى الله عليه وسلم ان زاهرا
باديتنا ونحن جاضر وه وكان
صلى الله عليه وسلم يحبه وكان
رجلاد ميميا

ولكن ينظر الى قلوبكم وأعمالكم (قوله فأتاه النبي الخ) يؤخذ منه جواز دخول السوق وحسن المخاطبة وقوله وهو يبيع متاعه أى والحال انه يبيع متاعه وهو كل ما يمتنع به من الزاد ومتاعه كان كما في رواية قريبة ابن قريظة يمين وقوله فاحتضنه من خلفه وهو لا يبصره أى أدخله في حضنه وهو ما دون الابطال الى الكشح وجاء من ورائه وأدخل يديه تحت أبطيه والحال انه لا يبصره أى لا يراه يبصره وذلك بعد أن جاء صلى الله عليه وسلم من أمامه وفتح إحدى القربتين فأخذ منها على أصبعه ثم قال له امسك القربة ثم فعل بالقربة الأخرى كذلك ثم غافله وجاء من خلفه واعتنقه وأخذ عينيه بيديه كيلا يعرفه ويؤخذ من ذلك جواز اعتناق من يحبه من خلفه ولا يبصره وقوله فقال من هذا أى أى شخص هذا وقوله أرسلني أى خلني وأطلقني فالإرسال التخلية والاطلاق وفي نسخة بعد قوله أرسلني من هذا مرة ثانية وقوله فالتفت أى يبصره ورأى بطرفه محبوبه وهذا ساقط من بعض النسخ وقوله فعرّف النبي القياس فعرّف انه النبي وقوله فجعل لا يألو ما ألقى ظهره بصدر النبي صلى الله عليه وسلم أى شرع لا يقصر في الصاق ظهره بصدره صلى الله عليه وسلم تبرّكاه وتحصيل الثمرات ذلك الا لصاق من الكجالات الناشئة عنه فجعل بمعنى شرع ولا يألو بمجزءة ساكنة بمعنى لا يبصر ومما صدرت به وقوله حين عرفه ذكره مع علمه من قوله فعرّف النبي اهتماماً بأنه وإيماء الى ان منشأ هذا الا لصاق ليس الامعرفة وقوله فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول أى شرع يقول وقوله من يشتري هذا العبد أى من يشتري مثل هذا العبد في الدمامة أو من يتبدله منى أو من يقابل هذا العبد الذي هو عبد الله بالاكرام والتعظيم وقال بعضهم أراد التعريض له بأنه ينبغي ان يشتري نفسه من الله ببذلها فيما يرضيه وفيه بعد ويؤخذ من ذلك جواز رفع الصوت بالعرض على البيع وتسمية الخبز عبداً ومداعبة الاعلى مع الادنى وقوله اذن واقعة في جواب شرط محذوف أى ان بعثني على فرض كوني عبداً اذن والله تجدي كاسداً وفي بعض النسخ تأخير القسم عن الفعل وعلى الاول ففيه الفصل بين اذن والفعل بالقسم وهو جائز وفي بعض النسخ تجدي وفي ضمير الجمع والا وفق بقواعد العربية الافراد لكن قد يجعل الجمع للتعظيم ومعنى الكاسد الرخيص الذي لا يرعب فيه أحد يقال كسد يكسد بالضم من باب قتل كساداً اذا قلت الرغبات فيه وقوله فقال النبي الخ أى مدحاً له فيؤخذ منه جواز مدح الصديق بما يناسبه وقوله لكن عند الله لست بكاسداً أى لكونك حسن السريرة وان كنت دميماً في الظاهر وتقدم حديث ان الله لا ينظر الى صوركم

فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم
يوماً وهو يبيع متاعه فاحتضنه
من خلفه ولا يبصره فقال من
هذا أرسلني فالتفت فعرّف
النبي صلى الله عليه وسلم فجعل
لا يألو ما ألقى ظهره بصدر
النبي صلى الله عليه وسلم حين
عرفه فجعل النبي صلى الله عليه
وسلم يقول من يشتري هذا العبد
فقال يا رسول الله اذ والله
تجدني كاسداً فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لكن عند الله
لست بكاسداً

وأما والكم ولكن ينظر الى قلوبكم وأعمالكم وقوله أو قال أنت عند الله قال يعين
 مجيبة وهو ضد الكاسد وهذا شك من الراوي وقد تضمن هذا الحديث حكما عليه
 وأسرا راجلية لانه لما أتاه المصطفى وجده مشغوبا يبيع متاعه فأشفق عليه أن
 يتبع في بئر البعد عن الحق ويستغل عن الله تعالى فأحتمته احتضان المشفق على
 من أشفق عليه فشق عليه الاشتغال بما يهواه فقال أرسلني لما أتانيه فلما شاهد جمال
 الحضرة العلية اجتمعت في تمكين ظهره من صدره ليزداد امداد فقال له صلى الله
 عليه وسلم تأديا له من يشتر هذا العبد اشارة الى ان من اشتغل بغير الله فهو عبد
 هواه فيبركته صلى الله عليه وسلم حصلت منه الانابة وصادقته العناية فلذلك بشره
 النبي بعلو قدره وعلو رتبته قضي من احبه صلى الله عليه وسلم بشرى فاضله
 وفائدة كاملة فليس من احال الاجسب الصورة وهو في الحقيقة غاية الخلد (قوله ابن
 حنبل) بالتصغير وقوله مصعب بصيغة اسم المفعول وفي نسخة ضعيفة بدله منصور
 قال ميرك وهو خطأ وقوله ابن المقدم بكسر الميم وقوله ابن فضالة يفتح الفاء وقوله
 عن الحسن أي البصري لانه المراد عند الاطلاق في اصطلاح الحديثين فالحديث
 مرسل (قوله قال) أي الحسن ناقلا عن غيره (قوله أنت عجوز) أي
 امرأة ولا تقل عجوزة بالتاء اذ هي لغة رديئة كافي القاموس قبل انها صفة بنت
 عبد المطلب أم الزبير بن العوام وعمه النبي عليه الصلاة والسلام ذكره ابن حجر
 (قوله أذع الله) أي لى كافي نسخة (قوله فقال يا أم فلان) كان الراوي نسي
 اسمها فكفى عنه بأم فلان لتساينه اسمها واسم من نضاف اليه ويؤخذ منه جواز
 التكني بأم فلان وفي الكنية نوع تفتيم واكرام لانه كنى ولا يشترط فيها وجود
 ولد كافي قوله صلى الله عليه وسلم يا أبا عمير ما فعل النغير وقد كنى عائشة بأم عبد
 الله ولم تلد وانما كنى بأم اختها أسماء وهو عبد الله بن الزبير المشهور (قوله ان
 الجنة لا يدخلها عجوز) قال ذلك من احامعها وارشاد الها الى انها لا تدخل على
 الهيئة التي هي عليها بل ترجع في سن ثلاث وثلاثين أو في سن ثلاثين سنة واقتصاره
 صلى الله عليه وسلم على العجوز لخصوص سبب الحديث أولان غيرها يدلم بالاقابسة
 وقد روى معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل أهل الجنة الجنة
 جردا مردا مكملين اثنان ثلاثين أو ثلاث وثلاثين سنة (قوله قال) أي الحسن ناقلا
 عن غيره كما مر (قوله فوات) بتشديد اللام أي ذهبت وأعرضت وقوله تبكي حال
 من فاعل وات وانما ولت باكية لانها فهمت انها تكون يوم القيامة على الهيئة
 التي هي عليها ولا تدخل الجنة فخرت (قوله فقال) أي النبي وقوله أخبروها

أوقال أنت عند الله قال (حدثنا)
 عبد بن حميد (حدثنا) مصعب
 ابن المقدم (حدثنا) المبارك
 ابن فضالة عن الحسن قال
 أنت عجوز النبي صلى الله عليه
 وسلم فقالت يا رسول الله ادع
 الله ان يدخلني الجنة فقال يا أم
 فلان ان الجنة لا يدخلها عجوز
 قال فوات تبكي فقال أخبروها
 انها لا تدخلها وهي عجوز

يقطع الهمة أى أعلموها وقوله انها لاتدخلها وهي عجوز أى ان تلك المرأة لاتدخل الجنة والحال انها عجوز بل يرجعها الله في سن ثلاثين أو ثلاث وثلاثين سنة فالضمير لتلك المرأة وهو أقرب من جعله للعجوز المطلقة (قوله ان الله تعالى يقول الخ) أى صلى الله عليه وسلم بذلك استدلالا على عدم دخوله اوهى عجوز بل يرجع في السن المتقدم (قوله انا أنشأنا من انشاء) أى انا خلقنا النسوة خلقا جديدا من غير توسط ولادة بحيث يناسب البقاء والدوام فالضمير للنسوة وجعله للهور العين برده هذا الحديث وقوله فجعلناهن أبكارا أى عذارى وان وطئن كثيرا فكلما أناها الرجل وجدها بكرا كما ورد به الاثر وقوله عربا أى عاشقات متحبات الى أزواجهن جمع عرب وقوله أترابا أى متساويات في السن وهو سن ثلاثين أو ثلاث وثلاثين سنة وذلك أفضل اسنان النساء وجعلهن كذلك بعد أن كن عجميات شيطاى شائبات رمصا أى مريضات العيون وفي الحديث هن اللاتي قبضن في دار الدنيا عجميات قد خلقهن الله بعد الكبر فجعلهن عذارى متعشقات على ميلاد واحد أفضل من الحور العين كفضل الظهارة على البطانة ومن يكن لها أزواج فختار أحسنهم خلقا (فائدة) قال ابن القيم قد درج أكبر السلف والخلف على ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الطلاقة والمزاح الذى لا خش فيه ولا كذب فكان على كرم الله وجهه يكثر المداعبة وكذا ابن سيرين وكان الفرزدق يكثر المزاح بين الصدر الاول ولم ينكر عليه

* (باب ما جاء في صفة كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعر) *

وفي بعض النسخ باب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعر والاولى وأولى على وزن ماسبق وهو الكلام الموزون المقفى قصد بالذات نخرج بقيد القصد ما صدر منه صلى الله عليه وسلم من الكلام الموزون المقفى نحو انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب لان ذلك لم تقصد شعريةه وبقولنا بالذات ما في الكتاب العزيز نحو الذى أنقض ظهرك ورفعنا لك ذكرك فانه وان كان قصدا لانه مقرون بالارادة وهي معنى القصد لكن ليس قصد بالذات بل تبعا وبعضهم أخرجه بالقصد لانه لم تقصد شعريةه وقد تعارضت الاخبار في مدح الشعر وذمه والتوفيق بينها بأن صالحه حسن وغيره قبيح وأحاديث هذا الباب تسعة (قوله ابن حجر) يضم فسكون وقوله عن المقدم بكسر الميم وقوله ابن شريح بالتصغير وقوله عن أبيه أى شريح الكوفي من أصحاب على كرم الله وجهه أدركه زمن

ان الله تعالى يقول انا أنشأنا من انشاء فجعلناهن أبكارا عربا أترابا * (باب ما جاء في صفة كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعر) (حدثنا) علي بن حجر شريح عن أبيه

النبي صلى الله عليه وسلم وقتل مع أبي بكر بركة بسجستان ولهم شريح آخر وهو
القاضي شريح المشهور وليس مرادا (قوله قالت) أي عائشة لكن كان مقتضى
الظاهر على هذا ان تقول قيل بل فقوله قيل لها (قوله يمثل بشئ من الشعر)
أي يستشهد به وينشده وأما قول الخنفي أي يتمسك ويتعلق بشئ من الشعر بخلاف
المقصود بل هو المعنى المراد ومع انه مخالف للمعنى اللغوي ففي القاموس يمثل
أنشد يتنا وتمثل به ضربه مثلا وقول المتناوي تمثل أنشد يتناهم آخر ثم آخر بهم انه
لا يسمى تمثالا اذا أنشد ثلاثة أبيات وليس كذلك بل قول القاموس يتنا ليس بقيد
بدليل ان عائشة رضی الله عنها اطلقت التمثل على انشاد شطريه وهي من أفصح
العرب (قوله قالت كان) أي في بعض الاحيان وقوله يمثل بشعر ابن رواحة
أي ينشده واسم ابن رواحة عبد الله أسلم في أول سنة من الهجرة وهو أنصاري
خزرجي شهد المشاهد كلها الا الفتح فانه مات قبل بعثته أميرا وكان من الشعراء
الذابين عن الاسلام ككعب بن مالك وحسان وفي نسخ ابن أبي رواحة (قوله
ويمثل بقوله) أي الشاعر وهو طرفة بن العبد بفتح الطاء والراء كما في القاموس واسمه
عمر وفا الضمير عائدة على غير مدكور اتكالا على شهرة فائده وفي نسخة وبقوله عطفنا
على قوله بشعر ابن رواحة (قوله وبأتيك بالاخبار من لم تزود) أي من لم تعطه زاد
من التزويد وهو اعطاء الزاد للمسافر والمعنى سيأتيك بالاخبار من لم تعطه الزاد
ليسافر وبأتيك لكها وصدر البيت سبدي لك الايام ما كنت جاهلا أي ستظهر لك
الايام أي أهلها الامر الذي كنت جاهلا له وكان خفيا عليك وفي رواية انه صلى الله
عليه وسلم تمثل بهذا البيت لكنه قدم وأخر فقال سبدي لك الايام ما كنت جاهلا
وبأتيك من لم تزود بالاخبار فقال أبو بكر ليس هكذا يا رسول الله قال ما أنا
بشاعر فكأنه صلى الله عليه وسلم تمثل بمعناه وأتى فيه بحق لفظه ومعناه فان العمدة
متقدمة على الفضلة والشاعر لصيق النظم عليه قدم الفضلة وأخر العمدة فلما قال له
الصديق ليس هكذا قال ما أنا بشاعر فاصد شعريه وانما قصدت معناه وهو أعلم من
أن يكون في قالب وزن أولا ولا تعارض بين هذه الرواية ورواية الكتاب لاحتمال
انه صلى الله عليه وسلم تمثل به تارة كذا وتارة كذا (قوله ابن عمير) بالتصغير (قوله
قال) أي أبو هريرة (قوله ان اصدق كلمة) المراد بها هنا الكلام كما قاله ابن مالك
وكلمتها كلام قديم وقوله كلمة لبيد أي ابن ربيعة العامري كان من أكابر
الشعراء وأسلم وحسن اسلامه ولم يقل شعرا بعد الاسلام وكان يقول يكفيني القرآن

عن عائشة رضی الله عنها قالت
قيل لها اهل كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يتمثل بشئ
من الشعر قالت كان يتمثل
بشعر ابن رواحة وتمثل بقوله
وبأتيك بالاخبار من لم تزود
(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا)
سفيان الثوري عن عبد الملك
ابن عمير (حدثنا) أبو سلمة عن
أبي هريرة رضی الله عنه قال
قال رسول صلى الله عليه وسلم
ان اصدق كلمة قالها الشاعر كلمة
ليبيد

ونذر أن يخبر نذ طعام الناس كلما صب الصبا (قوله ألا كل شيء ما خلا الله باطل)
 أي آيل إلى البطلان والهلاك كما قال تعالى كل شيء هالك إلا وجهه فلما افقته أصدق
 الكلام على الإطلاق كان أصدق كلام الخلق وهو زيادة مسألة التوحيد وبقيته
 البيت وكل نعيم لا محالة زائل أي كل نعيم من نعيم الدنيا زائل لا محالة فلا يرد
 نعيم الجنة فإنه دائم لا يزول (قوله وكاد) أي قرب لأن كاد من أفعال المقاربة
 وضعت لمقاربة الخبر من الوجود لكن لم يوجد مانع وقوله أمية بالتصغير وقوله
 ابن أبي الصلت بفتح فسكون كان يتعبد في الجاهلية ويؤمن بالبعث أدرك الإسلام
 لكن لم يوفق له وقوله إن يسلم خبر كاد أي قرب من الإسلام لكونه كان ينطق في شعره
 بالحكم البدعية ومن ثم اشتهد المصطفى بشعره لكن أدركه الشقاء فلم يسلم بل مات
 كافرا أيام حصار الطائف وعاش حتى أدركه وقعة بدر ورثي من قتل بها (قوله
 عن جندب) بضم الجيم وسكون النون وضم الـدال وفتحها بعد هاء باء موحدة
 وكنيته أبو عبد الله له صحبة خرج له الجماعة وقوله الجبلي نسبة للجبيلة ويقال له
 العلقى نسبة لعلق كفرس بطن من جبيلة (قوله أصاب حجر الخ) أي في بعض
 غزواته فقبيل في احد وقبيل كان قبل الهجرة وقوله أصبغ رسول الله أي أصبغ
 رجله والأصبغ ماثثة الهمزة مع تليث الباء فهذه تسع لغات والعاشرة أصبوع
 وقد نظم ذلك وضم إليه لغات الأئمة الشيخ العسقلاني حيث قال

وهـم ز أئمة ثلث وثلاثه * والتسع في أصبغ واختم بأصبوع

(قوله فدमित) أي تلطخت بالدم وأنت الفعل المسند لها لأنها مؤنثة وقد تذكروا
 (قوله هل أنت الخ) اختلف فيمن أنشأ هذا الشعر وتكلم به أولا فقبيل الوليد
 ابن الوليد بن المغيرة وذلك أنه كان رفيق أبي نصر في صلح الحديبية في محاربة قريش
 ونوفى أبو نصر ورجع الوليد إلى المدينة فعثر بحجرتها فأنقطعت أصبعه فقال ذلك
 الشعر وقبيل ابن رواحة وذلك أنه لما قتل جعفر بمؤنة دعا الناس بأبن رواحة
 فأقبيل وقاتل فأصبغ أصبعه فجعل يقول

هل أنت الإصبغ دميت * وفي سبيل الله ما لقيت

يانفس الانتقلي فوفى * هذا جياض الموت قد صليت

وما تميت فقد لقيت * إن تفعل بي ففعلها هديت

والاستفهام بمعنى النفي والاستثناء من محذوف أي ما أنت شيء إلا أصبغ دميت
 بصيغة خطاب المؤنث وهكذا قوله وفي سبيل الله ما لقيت أي والحال أن الذي
 لقيته حاصل في سبيل الله فالجمله حاله وإنما خاطبته لأنه نزلها منزلة العاقل الذي

ألا كل شيء ما خلا الله باطل
 وكاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم
 (حدثنا) محمد بن المنق (حدثنا)
 محمد بن جعفر (حدثنا) شعبة
 عن الأسود بن قيس عن جندب
 ابن سفيان الجبلي قال أصاب
 حجر أصبغ رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فدमित فقال
 هل أنت الإصبغ دميت
 وفي سبيل الله ما لقيت

يخاطب ولا مانع من أن يكون الله جعل فيها ادرا كوا حاطبها حقيقة معجزة له صلى
الله عليه وسلم والمقصود بذلك التسليمة والتهوين فكانه يقول لها اتبني وهو قى عليك
فانك انت الاصبغ دميت فما أصابك لم يكن هلاكا ولا قطعاً مع انه لم يكن ما لقيت
الا في سبيل الله فلا تنالي به بل افرحى فان محنة الدنيا قليلة ومختمها جزيل وقيل
الصواب في الرواية دميت ولقيت بصيغة الغيبة وسجنته يكون ليس شعرا ورواية
الخطاب عقله (قوله عن جندب بن عبد الله) أي ابن سفيان الجبلي المذکور
في السند السابق (قوله نحوه) أي معناه دون انظفه كما هو الاصطلاح في الفرق
بين قوله نحوه ومثله وقد تقدم (قوله قال) أي البراء بن عازب وقوله قال له رجل
أي من قيس لا يعرف اسمه (قوله أفررتم) أي أهر بتم من العدو يوم حنين كما جاء
صريحاً في رواية الشيخين وقصة حنين مشهورة وكان الكفار أكثر من عشرين
ألفاً كما في شرح المواهب وكان المسلمون عشرة آلاف مقاتل من بين فارس وراجل
ومن معجزاته صلى الله عليه وسلم فيها انهزم الكفار فيها من رمية اياهم بقبضة
من الحصى رماها في وجوههم وقال شاعت الوجوه أي قبحت فبأبى منهم أحد
الادخل القرباب في عينيه وانهمزوا بعد ما انهزم المسلمون منهم (قوله عن رسول
الله) متعلق بمحذوف والتقدير أفررتم منكشفي عن رسول الله لوضوح الفرار
عن العدو ولا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله يا أبا عمارة نداء للبراء بكنته
فان هذه كنية له كخدافة (قوله فقال لا) أي لم نفر كنا بل بعضنا لان أكبر الصحب
لم يفر واواغا فرسر عان الناس كما يأتي (قوله والله ما ولي رسول الله) أي بالقسم
مبالغة في الرد على المنكر وانما أجاب بنى تولى رسول الله مع ان السؤال عن فرارهم
لانه يلزم من ثباته صلى الله عليه وسلم عدم فرار أكبر الصحب لانهم باذلون أنفسهم
دونه وعالمون بأن الله عاصمه وناصره وانما في التولى دون الفرار مع انه هو الذي
في السؤال تزيهه لذلك المقام الرفيع عن اللفظ البشع الفظيع حتى في النفي فان
الفرار أبطع وأبشع من التولى لان التولى قد يكون تحملاً يزلقة أو تحترق لقتال
والفرار يكون للخوف والجنب غالباً وأجمعوا على أنه لا يجوز الانهزام عليه من زعم
انه انهزم كفران قصد التنقيص والادب تأدياً عظيماً عند الشافعي وقتل عند
مالك (قوله ولي سمرعان الناس) أي الذين يسرعون الى الشئ ويقبلون
عليه بسرعة غافلين عن خطرهم وأكثرهم في قلبه مرض لكون الاسلام لم يتمكن
في قلوبهم وسمرعان يفتح السين والراء وقد نسكن جمع سريع كما جرى عليه جمع
منهم الزركشي وقيل ليس جمعاً لانه ليس من الابنية الموضوع للجمع بل اسم مفرد

(حدثنا) ابن أبي عمير (حدثنا)
سفيان بن عيينة عن الاسود
ابن قيس عن جندب بن عبد
الله الجبلي نحوه (حدثنا) محمد
ابن بشار (حدثنا) سفيان الثوري
(حدثنا) (حدثنا) سفيان الثوري
(حدثنا) أبو اسحاق عن البراء بن
عازب قال قال لي رجل أفررتم
عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم يا أبا عمارة فقال لا والله
ما ولي رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولكن ولي سمرعان الناس

وضع على أوائل الناس المسرعين إلى النبي ونوزع هذا القيل (قوله تلتقتم
 هوازن) أي استقبلتكم قبيلة هوازن وهي قبيلة مشهورة بالري لا تحطى سهامهم
 وهم بوادي حنين واد وراء عرفة يشبه وبينه وبين مكة ثلاث ليال وقوله بالنبل بفتح
 النون أي السهام العربية وهي اسم جمع لا واحد له من لفظه بل من معناه وهو سهم
 ولما اتخونوهم بهم اولى أو لا هم على آخر اسم ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى
 المؤمنين فكانوا سببا للنصر (قوله ورسول الله على بقلته) أي البيضاء التي
 أهداهاله المتوقس وهي دليل ماتت في زمن معاوية وكان له بغلة أخرى يقال لها
 فضة وله حمار يقال له بعفور طرح نفسه يوم موت النبي في بئر فمات وفي ركوبه
 للبعلة مع عدم صلاحيتها للحرب لأنها من مراكب الامن ايدان بأنه غير مكترث
 بالعدو لأن مدده سماوي وتأيدته رباني (قوله وأبوسفيان بن الحارث بن عبد
 عبد المطلب) فهو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمه كنيته وقيل اسمه
 المغيرة وهو أخو النبي من الرضاع كان يألفه قبل البعثة فلما بعث آذاه ثم أسلم
 وحسن اسلامه (قوله أخذ بلجامها) أي تارة وتارة يأخذ بركبها والعباس
 بلجامها وفي بعض الروايات ان عمر عسك بلجامها والعباس بركبها والعباس ككتاب
 فارسي معرب أو توافق في اللغات وجمعه بلجم ككتاب (قوله انا النبي
 لا كذب) أي انا النبي حقا لا كذب فيما أقوله من وعد الله لي بانصر فلا أفتر ولا
 انهمز وفي ذلك دليل على قوة شجاعته حيث فرغ صعبه وبقي في شرملة قليلة ومع ذلك
 يقول هذا القول بين أعدائه وقوله انا ابن عبد المطلب أي الذي كان سيد قريش
 واستفاض بينهم انه سيكون من بني عبد المطلب من يقبل أعداءه ولهذا اتسب
 اليه مع كونه جده ولم يتسب الى آبيه وأبضا فكان اتسابه اليه أشهر لان آباء مات
 شابا فرباه جده عبد المطلب وزعم بعضهم انه اتسب الى جده لانه مقتضى الرجز
 وهو في حيز المنع اذ لا يليق به ان يتعاني الرجز ويقصده وان حصل من غير قصد
 كما لا يقصد شعريته وان اتفق انه كلام وزون مقني كما هنا وبهذا حصل الجواب
 عن اشتسكال كون هذا شعرا مع انه لا يجوز عليه الشعر وتخلص بعضهم من ذلك
 بفتح باء كذب وكسر باء المطلب فرار من كونه شعرا وهو من الشذوذ فكان وقد فر
 قائله من اشكال عينين فوق في اشكال صعب عسير وهو نسبة اللحن الى افتح
 العرب لان الوقف على المتحرز لحن كما حكى عليه الاجماع وما كان صلى الله عليه
 وسلم ينطق باللحن ويؤخذ من هذا الحديث جواز قول الشخص انا ابن فلان
 أو نحوها لا للمفاخرة والمباهاة ومنه قول علي كرم الله وجهه انا الذي سميتني

تلتقتم هوازن بالنبل ورسول
 الله صلى الله عليه وسلم على بقلته
 وأبوسفيان بن الحارث بن عبد
 المطلب أخذ بلجامها ورسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول انا
 النبي لا كذب انا ابن عبد
 المطلب

أتى حديثه وقول سامة أنا ابن الاكوع فان كان للمفاسرة والمباهاة كما هو دأب
 الجاهلية كان منها عنده (قوله في عمرة القضاء) أي المتأذاة التي حصلت
 بينه صلى الله عليه وسلم وبين قريش في الحديبية ولذلك يقال لها عمرة القضية
 فليس المراد بالقضاء ضد الاداء لان عمرتهم التي تحملوا عنها لا يلزمهم قضاؤها كما هو
 شأن المحصر عندما مات الشافعي رضي الله عنه (قوله وابن رواحة) بفتح الراء
 والواو والحاء المهمله اسم عبد الله الانصاري الخزرجي وقوله ينشئ وفي نسخة
 ينشئ ومعنى انشاء الشعر احدا ثم فعنى ينشئ بين يديه يحدث نظم الشعر أمامه
 وأما انشاده فهو ذكر شعر الغير وقراءته وبالجملة حالية (قوله وهو يقول) أي
 والحال انه يقول فالجملة حالية أيضا (قوله خلوا بني الكفار عن سبيله) أي
 دوواوايتمواي بني الكفار فحذف حرف النداء على تخيلية طريقه الذي هو
 سالكه لانهم خرجوا من مكة يومئذ الى رؤس الجبال وخلوا له مكة والاصول
 المعتددة على اشباع كسر الهاء الرجعة الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض
 النسخ يسكونها (قوله اليوم نضر بكم على تنزيه) أي الآن وفي هذا الوقت
 نضر بكم بسكون الباء اضرة النظم فهو مرفوع تقديره والضرب ايقاع شيء
 على شيء يعنف وعلى تعليلية والهاء في تنزيه راجعة اليه صلى الله عليه وسلم والمعنى
 نضر بكم في هذا الوقت ان نتضم العهد ونعرضه لمنع النبي من دخول مكة لاجل
 تنزيه صلى الله عليه وسلم مكة فلا ترجع اليوم كما رجعتنا في يوم الحديبية وقوله ضربا
 مضعول مطلق وقوله يزيل الهام أي يزيل الرؤس لان الهام جمع هامة بالتخفيف
 وهي الرأس وقوله عن مقيله أي عن محله الذي هو الاعناق فانها محل الرؤس
 ومستقرها وأصل المقيل مصدر قال بمعنى نام وقت القبولة يقال قال مقيلا
 وقيل لولة والمراد به محل استقرار الرؤس والمعنى ضربا عظيم يزيل الرؤس عن
 الاعناق وقوله ويذهل وفي نسخة ويذهب والاولى هي المناسبة لقوله تعالى يوم
 تزول الأعداء ويذهل كل مرضعة عما أرضعت وقوله الخليل مضعول ليذهل وقوله عن
 خليله متعلق به والمعنى ويشغل ويبعد المحب عن جيبه لشدة تفرقه فيسير اليوم كيوم
 القيامة في الشدة لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه (قوله فقال له عمر) أي على
 سبيل اللوم والتوبيخ (قوله بين يدي رسول الله وفي سره الله تقول الشعر) وفي نسخ
 تقول شعر او هو استفهام توبيخ بتقدير الهزلة وفي رواية باثباته وانما لام عليه لان
 الشعر وردت في كلام الله وعلى لسان رسول الله فلا ينبغي في حرم الله ولا بين يدي
 رسول الله وأيضا فقد يجرت غضب الأعداء فيلجأهم القتال في الحرم (قوله فقال

(حدثنا) اسحاق بن منصور
 (حدثنا) عبد الرزاق (حدثنا)
 جعفر بن سليمان (حدثنا) ثابت
 عن انس ان النبي صلى الله عليه
 وسلم دخل مكة في عمرة القضاء
 وابن رواحة ينشئ بين يديه وهو
 يقول
 خلوا بني الكفار عن سبيله
 اليوم نضر بكم على تنزيه
 اليوم نضر بكم على تنزيه
 ضرب يزيل الهام عن خليله
 ويذهل الخليل عن خليله
 فقال له عمر يا ابن رواحة بين يدي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وفي حرم الله تقول شعر فقال
 صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم) أى للجواب عن ابن رواحة وقوله دخل عنه باعر أى لا تحمل بينه وبين ما سلكه من انشاء الشعر ولا تمنعه منه وقوله فلهى أى هذه الايات والكلمات وأتى بلام الابتداء للتوكيد وقوله فيهم متعلق بما بعده أى فى ايذانهم ونسكياتهم وقهرهم وقوله أسرع من نضج النبل أى أشد سرعة وأبلغ نسكاية من رمى السهام اليهم فهذه الايات أو الكلمات أشد تأثيرا فيهم وايذانهم من رميهم بالسهام كما قيل

جراحات السنان لها التثام * ولا يلتم ما جرح اللسان أى الكلام ولعل اختيار النبل على السيف والرمح لانه أكثر تأثيرا وأسرع نفوذ مع امكان ايضاعه من بعد ارسالا وهو أبعد منه مادفعوا وعلاجا ويؤخذ منه جواز بل نذب انشاء الشعر واستماعه اذا كان فيه مدح الاسلام والحث على صدق اللقاء ومبايعة التفرس لله تعالى (قوله وكان أصحابه) بالواو وفى نسخة بالفاء وقوله يتناشدون الشعر أى يردد بعضهم بعضهم الشعر الجائز فان التناشد والمناشدة مراددة البعض على البعض شعرا وقوله ويتذاكرون أشياء من أمر الجاهلية وفى نسخة أمور بصيغة الجمع وفى نسخة جاهليتهم وهى ما قبل الاسلام وقوله وهو ساكت أى محسك عن الكلام مع القدرة عليه لا ينعمهم وقوله وربما تبسم معهم وفى نسخة تبسم بصيغة المضارع وأشار برىم الى أن ذلك كان نادرا ويؤخذ منه حل انشاد الشعر واستماعه اذا كان لا فخر فيه وان اشتمل على ذكر أيام الجاهلية ووقائعهم فى حروبهم ومكارتهم وشجور ذلك (قوله أشعر كلة تكلمت به العرب) أى أجودها وأحسنها وأدقها وأرقها والعرب اسم مؤنث ولهذا أنت الفعل المسند لها فى قوله تكلمت بها العرب ووصفت بالمؤنث فى قولهم العرب العاربة والعرب العربية وهم خلاف العجم وهم أولاد اسماعيل قبيل سمرعان بالان البلاد التى سكنوها تسمى العربات وبعضهم قسمهم قسامين عرب عاربة وهم الذين تكلموا بلسان يعرب ابن قحطان وهو اللسان القديم وعرب مستعربة وهم الذين تكلموا بلسان اسماعيل وهى لغة الحجاز وما والاها (قوله كلمة لبيد) أى كلامه فالمراد بالكلمة الكلام كما مر (قوله ألا كل شئ ما خلا الله باطل) بقتته وكل نعيم لا مجاله زائل أى من نعيم الدنيا كما تقدم بدليل قوله بعد ذلك

نعيمك فى الدنيا غرور وحسرة * وأنت قريبا عن مقيلك راحل
ولما سمع عثمان رضى الله عنه قوله وكل نعيم لا مجاله زائل قال كذب لبيد نعيم الجنة لا يزول فلما وقف على البيت المذكور قال صدق (قوله مروان) يسكون الراء وقوله ابن معاوية أى ابن الحارث الكوفي الفزارى وقوله الطائفي قبيد به

دخل عنه يا عمر فلهى فيهم أسرع
من نضج النبل (حدثنا) على
ابن حجر (حدثنا) شريك عن
سمال بن حرب عن جابر بن سمرة
قال جالست النبي صلى الله عليه
وسلم أكثر من مائة مرة
وكان أصحابه يتناشدون الشعر
ويتذاكرون أشياء من أمر
الجاهلية وهو ساكت وربما
تبسم معهم (حدثنا) على بن حجر
(حدثنا) شريك عن عبد
المطلب بن عيسى عن أبي سلمة عن أبي
هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال أشعر كلة تكلمت بها
العرب كلمة لبيد
ألا كل شئ ما خلا الله باطل
(حدثنا) احمد بن منيع (حدثنا)
مروان بن معاوية عن عبد الله
ابن عبد الرحمن الطائفي

لان المطلق في التسميل هو الدارمي وهو ابن يعلى بن كعب وقوله ابن الترمذي كعب
 وقوله عن أبيه أي الشريد واسمه عبد الملك صحابي مشهور شهيد يعة الرضوان
 (قوله قال) أي أبوه وهو الشريد وقوله رد في رسول الله أي را كما خلفه على
 الدابة قال في المصباح الرديف الذي تحمله خلقك على ظهر الدابة وقد جمع بعض
 الحفاظ الذين أورد فهم النبي خلفه بلفوا خمسة وأربعين (قوله فأنشده مائة
 قافية) أي ذكرت له مائة بيت فيه اطلاق اسم الجزء على الكل وقوله من قول
 أمية بن أبي الصلت أي من شعره وقوله التقفي نسبة الى ثقيف قبيلة مشهورة
 وقد قيل انه هو الذي نزل في شأنه قوله تعالى واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا
 فانسلخ منها وكان قد قرأ التوراة والانجيل في الجاهلية وكان يعلم بظهور النبي
 قبل مبعثه فظلم أن يكون اياه فلما بعث النبي وصرفت النبوة عن أمية حده
 وكفرو هو أول من كتب باسمك اللهم ومنه تعلمته قريش فكانت تكسبه
 في الجاهلية (قوله قال لي النبي هيه) بكسر الهاءين بينهما ياء ساكنة والهاء
 الاولى مبدلة من الهمزة والاصل ايه وهو اسم فعل بمعنى زدني اذا تون يكون
 نكرة واذا الم تون يكون معرفة فاذا استردت الشخص من حديث غير معين قلت ايه
 بالتونين واذا استردته من حديث معين قلت ايه بلاتونين (قوله يعني يتنا) انما
 أتى بالعبارة لاحتمال أن يكون المعنى مائة قصيدة وفي نسخة مائة بيت وهي واضحة
 (قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان كاديسلم) أي انه قرب لبسلم بسبب
 اشتغال شعره على التوحيد والحكم البديعة نحو قوله

للك الحمد والنعماء والفضل ربنا * فلا شئ أعلى منك حمداً وأمجداً

(قوله الفزاري) بفتح الفاء والزاي (قوله والمعنى واحد) أي والحال
 ان المعنى واحد وان اختلف اللفظ (قوله قال) أي كلاهما اسماعيل بن موسى
 الفزاري وعلى ابن حجر وقوله ابن أبي الزناد اسمه عبد الله بن ذكوان
 على ما في التعريب وقوله عن أبيه أي عروة (قوله لسان) بالصرف وعدمه
 كنيته أبو الوليد الانصاري الخزرجي وهو من فحول الشعراء قال أبو عبيدة
 أجمع العرب على أن أشعر أهل المدرحسان بن ثابت وقوله ابن ثابت أي ابن
 المنذر بن حزام عاش حسان مائة وعشرين سنة نصفها في الجاهلية ونصفها
 في الاسلام وعاش أبوه كذلك وجاهده كذلك وجاهده كذلك وقوفي في خلافة علي
 رضي الله عنهم أجمعين (قوله منبأ) أي شيا أمر تفعا من النبوة وهو الارتضاع

عن عمرو ابن الشريد عن اية
 قال كنت رد في النبي صلى الله
 عليه وسلم فأنشده مائة قافية
 من قول أمية بن أبي الصلت
 كلما أنشده يتنا قال لي النبي
 صلى الله عليه وسلم هيه حتى
 أنشده مائة يعني يتنا فقال
 النبي صلى الله عليه وسلم ان
 كاديسلم (حدثنا) اسماعيل
 بن موسى الفزاري وعلى بن
 حجر والمعنى واحد قال (حدثنا)
 عبد الرحمن بن ابي الزناد عن
 هشام بن عروة عن أبيه عن
 عائشة قالت كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يضع لسان
 ابن ثابت منبراً في المسجد

كانت قدم وقوله في المسجد أي مسجد المدينة (قوله يقوم عليه قائماً) أي يقوم عليه قياماً يقال قمت قائماً بمعنى قمت قياماً فأقيم اسم الفاعل مقام المصدر ويحمل ان اسم الفاعل باق على ظاهره ويكون حالاً مؤكدة وفي نسخ يقف عليه قائماً وهي ترجع للاولى وفي نسخ يقول عليه قائماً أي يقول عليه الشعر حال كونه قائماً (قوله يفاخر عن رسول الله) أي يذكركم فآخروه وهذا من قبيل المجاهدة باللسان وقوله أو قال أي الراوي فالشك في كلام الراوي وفي نسخة أو قال أي عائشة فالشك في قول عائشة وقوله ينافح عن رسول الله أي يخاصم عنه ويدافع فان المناخفة بالحاء المهملة المختصة والمدافعة فالمراد أنه كان يهجو المشركين ويذم عنه صلى الله عليه وسلم (قوله يؤيد حسان) وفي نسخة حسناً فقيهه الصرف وعدمه كما علمت وقوله بروح القدس بضمين وتسكن الدال وهو جبريل سمي بالروح لانه مبدأ الحياة القلب لكونه يأتي الانبياء بما فيه الحياة الابدية وكان الروح مبدأ الحياة الجسد وأضيف الى القدس بمعنى الطهارة من اضافة الموصوف للصفة أي الروح المقدسة لانه يجبول على الطهارة عن العيوب والمراد بتأييد الله لسان جبريل أمره تعالى لجبريل بامداده بأبلغ جواب والهامه اصابة الصواب أو أنه يحفظه من الاعداء ويعصمه من الرداء (قوله ما ينافح أو يفاخر) أي ممتدة مناخفة أو مفاخرته فمصدرية ظرفية والشك من الراوي على طبق الشك السابق لكونه على الاف والنشر المشتمول والمداد على صلى الله عليه وسلم أعانه جبريل بسبعين يتساءلها في قلبه بصورة المنظوم ويؤخذ من الحديث حل انشاد الشعر في المسجد بل يندب اذا اشتمل على مدح الاسلام وأهله وهجاء الكفر وأهله (قوله قال) أي كلاهما اسماعيل بن موسى وعلي بن حجر وقوله ابن أبي الزناد وفي نسخة عبد الرحمن بن أبي الزناد وقوله عن أبيه أي أبي الزناد (قوله مثله) أي مثل الحديث السابق لفظاً ومعنى وانما المقابلة بحسب الاستنادين وفائدة ذكرهما تقوية الحديث

يقوم عليه قائماً يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يؤيد حسان بروح القدس ما ينافح أو يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (حدثنا) اسماعيل بن موسى وعلي بن حجر قالوا (حدثنا) بن أبي الزناد عن أبيه عن عمرو بن عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله (باب ما جاء في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السير) (حدثنا) الحسن بن صباح البزاز

• (باب ما جاء في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السير) •

بفتح الميم أي حديث الليل وجوز بعضهم تكبير الميم على انه مصدر جمع في المسامرة وهي المحادثة والمقصود من هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم جاوز السير وسمعه وفعله وفيه حديثان (قوله ابن صباح) يتشديد الموحدة وقوله البزاز بتشديد الزاي الواسطي ثم البغدادي والبزاز بن ابي مجتهد متى وجد في الرواة

الثلاثة ظاهراً زاي وراه هذا وخلف بن هشام وأبو بكر بن عمر بن محمد الخالق
 صاحب المسند وقوله أبو النضر بفتح النون وسكون الضاد المجهمة سالم بن أبي أمية
 أو هشام بن قاسم التيمي المدني وقوله أبو عقيل بفتح العين وكسر القاف وقوله
 الثقفى نسبة إلى قبيلة ثقف (قوله ذات ليلة) أى فى ساعات ذات ليلة فذات
 صفة موصوف محذوف أو انظ ذات فعم فهو مزيد للتأكيد وقوله نساء أى
 أزواجه وقوله حديثاً أى كلاماً عجبياً أو تعديتاً غير سافلاً مراد به على الأول
 ما يتحدث به وعلى الثانى المصدر (قوله حديث خرافة) يضم الخاء المجهمة وفتح الراء
 ولا تدخله أل لأنه معرفة لكونه علماً على رجل نعم ان اريد به انطرافات الموضوعه
 من حديث الليل عترف ولم ترد المرأه ما يراد من هذا اللفظ وهو الكذب المستعمل
 لانها عالمه بأنه لا يجرى على لسانه الا الصدق وانما أرادت التشبيه فى الاستصلاح
 فقط لان حديث خرافة يراد به الموصوف بصفتين الكذب والاستصلاح فالتشبيه
 فى احدهما على كاتيهما (قوله فقال أتدرون ما خرافة) مخاطب بن خطاب
 المذكور تعظيماً لشأنه وفى بعض النسخ أتدرون بن خطاب الأناث وهو ظاهر ومراده
 صلى الله عليه وسلم تبيين المراد بحديث خرافة (قوله ان خرافة كان رجلاً الخ)
 كأنهن قلن لا فقال صلى الله عليه وسلم ان خرافة كان رجلاً الخ وقوله من عذرة
 بضم العين المهملة وسكون الذال المجهمة قبيله من اليمن مشهورة وقوله أسرته الجن
 فى الجاهلية أى احتطفتها الجن فى أيام الجاهلية وهى ما قبل البعثة وكان اختطاف
 الجن للاناس كثيراً اذ ذلك (قوله فكث) بضم الكاف وفتحها أى لبث وقوله
 فيهم أى معهم وقوله دهر أى زمان طويلاً وقوله ثم رده الى الانس بكسر
 الهمزة وسكون النون أى البشر الواحدانى والجمع اناسى واناسية كصارفة
 (قوله فكان) فى نسخة وكان بالواو وقوله يتحدث الناس أى فيه كذبونه
 فيما أخبرهم به أى بما رأى مع ان الرجل كان صادقاً لا كاذباً وقوله من الاعاجيب
 جمع أعجوبة أى الاشياء التى يتعجب منها والتعجب انفعال النفس لزيادة وصف
 فى المتعجب منه اما الاستحسانه والرضى عنه واما لذمه وانكاره فهو على وجهين
 الاول فيما يحمد الفاعل والثانى فيما يكرمه (قوله فقال الناس حديث
 خرافة) أى قالوا ذلك فيما معوه من الاحاديث العجيبة والحكايات الغريبة
 التى يستعملونها ويكذبونها بعد ما عن الوقوع وغرضه صلى الله عليه وسلم
 من مسامرة نساءه تفرح قلوبهن وحسن العشرة معهن فيسن ذلك لانه من باب
 حسن المعاشرة وفى الحديث عليه أحاديث كثيرة مشهورة وانهى الوارد عن الكلام

(حدثنا) أبو النضر (حدثنا)
 أبو عقيل الثقفى - مسند ابن
 عقيل عن مجاهد عن التيمي
 عن مسروق عن عائشة قالت
 حدث رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ذات ليلة نساءه حديثاً
 فقالت امرأة منهن كان الحديث
 حديث خرافة فقال أتدرون
 ما خرافة ان خرافة كان
 رجلاً من عذرة أسرته الجن
 فى الجاهلية فكث فيهم دهر
 ثم رده الى الانس فكان يتحدث
 الناس بما رأى فيهم من
 الاعاجيب فقال الناس حديث
 خرافة

بعبد العشاء محمول على ما لا يعنى من الكلام ولذلك قال في المنهج وكره نوم قبلها
وحديث بعدها الا في خير (قوله حديث أم زرع) أى هذا حديث أم زرع فهذه
ترجمة ولهذا الحديث ألقاب أشهرها ما ذكره هذا الحديث أفردته بالتصنيف أئمة
منهم القاضى عياض والامام الرافعى في مؤلف حافل جامع وساقه تمامه في تاريخ
قزوين قال الحافظ ابن حجر وهذا الحديث روى من أوجه بعضهم موقوف وبعضها
مرفوع فالموقوف كما هنا وكذلك في معظم طرقه والمرفوع كما رواه الطبرانى فإنه
رواه مرفوعا وكذلك روى مرفوعا من رواية عبد الله بن مصعب عن عائشة انها
قالت دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة كنت لك كأمي زرع
لام زرع فقلت يا رسول الله وما حديث أمي زرع وأم زرع قال الخ ويقوى رفعه قوله
في آخره كنت لك كأمي زرع لام زرع اذ مقتضاه انه سمع القصة وأقرها فيكون كله
مرفوعا من هذه الجهة وأم زرع هي احدى النساء الاحدى عشرة والزرع الولد
أضفت اليه في كنيتهما واسمها عاتكة ولم يعرف من اسماء الاحدى عشرة امرأة
الا أسماء ثمانية سردها الخطيب البغدادي في كتاب المهمات وقال انه لا يعرف
أحد اسماءهن الا في تلك الطريق وأنه غريب جدا وكان المصنف لم يثبت
ذلك عنده فلذلك لم يتعرض لاسمائهن على انه لا يتعلق بذكر اسمائهن غرض
يعتد به ولذلك لم يسم أبازرع ولا بنته ولا جاريته ولا المرأة التي تزوجها ولا الولدين
ولا الرجل الذي تزوجته بعد أمي زرع (قوله أخبرنا عيسى) وفي نسخة حدثنا
وقوله عن هشام نابي وقوله عن أخيه عبد الله نابي أيضا وقوله عن عروة نابي
كذلك فقيه رواية نابي عن نابي عن نابي وفيه أيضا رواية الاقارب بعضهم
عن بعض فقد روى هشام عن أخيه عن أبيه عن خالته فان عائشة رضيت الله عنها
خاله عروة (قوله قالت) أى عائشة وقوله جلست في نسخ مجلس على حد قال فلانة
الذي حكاه سيديويه وفي رواية لمسلم جلسن بالنون وتخرج على لغة أكلوني
البراغيث وفي رواية اجتمع وقوله احدى عشرة امرأة أى من بعض قرى مكة
أو اليمن (قوله فتعاهدن) وفي نسخة وتعاهدن بالواو وفي اخرى تعاهدن بلا عطف
على الحالية بتقدير قد أى حال كونهن قد تعاهدن أى ألزمن أنفسهن عهدا
وقوله وتعاهدن عطف تفسير وقوله ان لا يكتمن من اخبار أزواجهن شيئا أى على
أن لا يخفين شيئا من اخبار أزواجهن مدحا أو ذمما بل يظهرن ذلك ويصدقن (قوله
فقات) وفي نسخة قالت وهي رواية الشيخين وقوله الاولى أى في التكلم (قوله
زوجه لم جل) أى كلم جل في الرداءة لا كلم الضان وقوله غث بفتح الغين المجمة

(حديث أم زرع) (حدثنا)
على ابن حجر (حدثنا) عيسى بن
يونس عن هشام بن عروة عن
أخيه عبد الله بن عروة عن
عروة عن عائشة قالت جلست
احدى عشرة امرأة فتعاهدن
وتعاهدن ان لا يكتمن من اخبار
أزواجهن شيئا فقالت الاولى
زوجه لم جل على رأس
جل وعرا سهل فبرقي ولاسين
فبتقل

وتشديد المثلثة أى شديد الهزال ردى والاقرب انه بالجزم صفة لجبل ويصح الرفع
على انه صفة لحم والمقصود منه المبالغة في قلة نفعه والرغبة عنه ونفار الطبع منه
وقوله على رأس جبل أى كائن على رأس جبل وهو صفة اخرى لجبل أو للجم على ما مر
في الذى قبله وقوله وعمر بفتح فسكون صفة لجبل أى صعب فيشق الوصول اليه
والمقصود منه المبالغة في تكبره وسوء خلقه فلا يوصل اليه الا بغاية المشقة ولا ينفع
زوجته في عشرة ولا غيرها فهو مع كونه مكررها ودارد بامتداد متكبر وقوله لاسهل
فيرتقى أى لا هو أى الجبل سهل فيصعد اليه فهو بالرفع خبره بتد المحذوف ولا غير
عامة وروى جزمه على انه صفة جبل والاسم بمعنى غير أى غير سهل وفتح على انه
اسم لا التى انى الجذس وخبرها محذوف أى لاسهل فيه وقوله ولا سمين بالوجه
الثلاثة فالجزم على انه عطف على غث أى ولا لحم سمين والفتح على انه اسم لا وخبرها
محذوف أى ولا سمين فيه والرفع على انه خبر مبتدأ محذوف وقوله فينتقل أى فينقله
الناس الى يوتهم لياكلوه بعد مفاصلة التعب ومشقة الوصول اليه بل يرغبون
عنه لردائه وفي رواية فينتقى أى يختار للاكل أو يحصل له نقي بكسر النون وهو المخ
وفي قوله لاسهل فيرتقى ولا سمين فينتقل أو فينتقى مع ما قبله لف ونشر مشوش لان
قوله لاسهل فيرتقى راجع لقوله على رأس جبل وعمر وقوله ولا سمين فينتقل أو ينتقى
راجع لقوله لحم جل غث وبالجملة فقد وصفته بالجمل والرداءة والتكبر على أهله وسوء
الخلق (قوله قالت الثانية زوجي لاثير خبره) أى لا أثره ولا أظهره ويرتوى
ابن الباء المنهومة وبالتون كذلك يقال بث الحديد وشه وهما بمعنى لكنه بالتون
يستعمل في الشر أكثر وقوله انى أخاف ان لا أذره أى انى أخاف ان لا تركه أى من
عدم ترك الخبر بأن تذكره فخاف من ذكر خبره ان يطلقها وهذا أظهر مما قاله
السارح ودعوى ان المعنى انى أخاف ان لا أذره بعد الشرع فيه تعسف بارد
وتكلف شارد وقوله ان اذكره أى خبره وقوله اذ كرمه ويجزه بضم اولهما
وفتح كل من ثابتهما وثالثهما والمراد منهما عيوبه كما يظهرها وخفيها وأصل
الجزم جمع عجرة وهى نفع في عروق العنق والجزم جمع بجرة السرة عظمت اولاً
والعقدة فى البطن والوجه والعنق تزيد لاخوض فى ذكر خبره فانى أخاف من
ذكره الشقاق والفراق وضياح الاطفال والعيال لاني ان ذكرته ذكرت عيوبه
كلها ولا تتوهم من ظاهر كلامها انها نقضت ما تعاهدن وتعاقدن عليه من عدم
كتمان شئ من اخبار أزواجهن بل وقت على أدق وجه وأكمل كما لا يخفى

(قالت الثانية) زوجي لاثير
خبره انى أخاف أن لا أذره
ان أذكره اذ كرمه ويجزه

على أو تترك الفصحاء البلقاء (قوله قالت الثالثة زوجي العشيق) بعين
مهمله وشين معجمة مفتوحتين ونون مفتوحة مشددة فثقاف أو طاء قال الزمخشري
العشيق والعشيق أخوان وهما الطويل المستكبر في طوله الخفيف وذلك
يدل على السفة غالباً وقيل السبي المطلق وهو يستلزم السفة وقد جمعت جميع
العيوب في هذه اللفظة وقوله ان اعلق اطلق أى ان انطق بعيوبه تفصيلاً بطلقنى
لسوء خلقه ولا أحب الطلاق لا ولادى منه أو لحاجتى اليه أو لحببى اياه وقوله
وان اسكت اعلق اى وان اسكت عن عيوبه يصيرنى معاقبة وهى المرأة التى لا هى
من زوجة بزواج بنوع ولا مطلقه تتوقع ان تترجى ويحتمل ان المراد اعلق بحبسه
فيكون من علاقة الحب (قوله قالت الرابعة زوجى كليل تهامة) اى فى كمال
الاعتدال وعدم الاذى وسهولة أمره كما ينتمى بما بعده وتهامة بكسر التاء
الفوقية وتخفيف الهاء والميم مكة وما حولها من الاغوار اى البلاد المنخفضة
وأما البلاد العالية فيقال لها نجد والمدنية لانهامة ولا نجدية لانها فوق الغور
ودون الجرد وقوله لآخر ولا قرأى لاذو حر مفرط ولا ذوق بزفع الشاف وضهما
والاؤل أنسب بقوله حر أى برداً ولا حر فيه ولا قرأى لاذو حر مفرط ولا ذوق بزفع الشاف وضهما
بمعنى ليس أو بمعنى غير والثانى على ان تكون لنى الجنس والخبر محذوف
وهذا كناية عن عدم الاذى وقدم الخبر لانه أشد تأثيراً لاسمى فى الحر من الشريفة
لكثرة الخبر فيها ولهذا قال صلى الله عليه وسلم من صبر على حر مكة ساعة تباعد
من نار جهنم سبعين سنة وفى رواية ما تقي سنة وقوله ولا مخافة ولا سامة أى
ولا ذومخافة ولا ذوسامة أو لا مخافة فيه ولا سامة مثل ما قبله فلا شرفه به حيث
يخاف منه ولا قبح فيه بحيث يسام منه لكبر اخلاقه وروى ولا خامه
أى لا تقل فيه يقال رجل وخيم أى ثقيل وطعام وخيم أى ثقيل وهذا من
أبلغ المدح دلالة على نقي سائر أسباب الاذى عنه وثبوت جميع أنواع اللذة
فى عشرته (قوله قالت الخامسة زوجى ان دخل فهدى) بكسر الهاء على انه
فعل ماض أى انه اذا دخل عندها وثب عليها ونوب القهد لا راد بجاءها
أو ضربها أو أشبه القهد فى تزده ونومه قال فى المختار فهدى الرجل من باب طرب
أشبه القهد فى نومه وتزده ويحتمل انه هنا اسم ويكون خبر مبتدأ محذوف والتقدير
فهو قهد أى مثل القهد فى النوم أو فى النوم والتزده فهو محتمل للمدح والذم
فان كان القصد المدح فالمراد أنه القهد فى النوم بجاءها أو فى النوم
والتغافل عما اضاعته مما يجب عليها تعهده كما وصفنا وان كان القصد الذم فالمراد

قالت الثالثة زوجى العشيق
ان انطق اطلق وان اسكت
اعلق (قالت الرابعة) زوجى
كليل تهامة لآخر ولا قرأى ولا مخافة
ولاسامة (قالت الخامسة)
زوجى ان دخل فهدى

انه كانه في الوتوب لضربها وترده ونومه وتغافله عن أمور أهله وعدم ضبطه
 لها وقوله وان خرج أسد بكسر السين على انه فعل ماضى أى وان خرج من عندها
 وخاط الناس فعل فعل الاسد قال في المختار أسد الرجل من باب طرب صارت كالاسد
 في الاخلاقه ويحتمل انه هنا اسم ويكون خبر مبتدا محذوف نظير ما قبله وهو محتمل
 للمدح والذم كالذى قبله فان اريد المدح فالمعنى انه كالاسد في الحروب فكان
 في فضل قوته وشجاعته كالاسد وان اريد الذم فالمعنى انه كالاسد في غضبه وسفهه
 وقوله ولا يسأل عما عهد بكسر الهاء بمعنى علم أى ولا يسأل عما علم في بيته من مطعم
 ومشرب وغيرهما اما تكثر ما واما تكثر ما واما تكثر ما وهو محتمل للمدح والذم أيضا والاول
 أقرب الى سياقها فتكون وصفته بأنه كريم الطبع حسن العشرة لئلا الجانب في بيته
 قري شجاع في أعدائه لا يتفقد ما ذهب من ماله ومشاغبه ولا يسأل عنه لشرف
 نفسه وسخاؤه قلبه (قوله قالت السادسة زوجي ان اكل لقي) بتشديد الفاء
 أى كثر وخط صنوف الطعام كما قاله الزنجشري والاقرب الى سياقها ان مرادها
 ذمه بأنه ان اكل لم يبق شيئا للعيال وأكل الطعام بالاستقلال واحتمال ارادة
 المدح بأنه ان اكل تنعم بأكل صنوف الطعام بعيد من المقام وقوله وان شرب
 اشتف أى شرب الشفافة بضم الشين وهى بقية الماء في قعر الاناء فيستقصى الماء
 ولا يدع في الاناء منه شيئا وفي رواية استف بالسين بدل الشين أى اكثر الشرب يقال
 استف الماء اذا اكثر شربه ولم يرو وفي رواية زرف وفي اخرى لا تفت وهما بمعنى جمع
 ومن ذلك معنى المتطف ففة لجمعها ما يجعل فيها فان اريد الذم وهو المتبادر من
 كلامها فالمعنى انه يشرب الماء كله ولا يترك شيئا لعياله وان اريد المدح فالمعنى انه
 يشرب كل الشراب مع أهله ولا يتخرف وقوله شيئا منه لغد وان اضطلع التف أى
 وان اضطلع على جنبه التف في شابه وتغطي بالحاف منفردا في ناحية وحده
 ولا يشارها فلا تقع فيه لزوجه فهذا ذم صريح وكذا ما بعده وهو قرينة على ان
 ما قبله للذم وقوله ولا يوبلج الكف ليعلم البت أى ولا يدخل يده تحت ثيابها عند
 مرضها ليعلم الحزن والمرض ليصله فلا شفقة عنده عليها حتى في حال مرضها
 فكانه اجنبي وقوله البت بمعنى الحزن كما في قوله تعالى حكاية عن يعقوب عليه
 السلام انما اشكروني وحزني الى الله فالعطف في الآية للتفسير (قوله قالت
 السابعة زوجي عيايا) بفتح العين المهملة وتحتين بينهما ألف مدودا وهو من الابل
 الذى عبي عن الضراب ومرادها انه عنين لا يقدر على الجماع وقيل هو العاجز
 عن احكام امره بحيث لا يهتدى لوجه مراده وقوله أو عيايا بفتح العين المعجمة

وان خرج أسد ولا يسأل عما عهد
 (قالت السادسة) زوجي ان
 اكل لقي وان شرب اشتف
 وان اضطلع التف ولا يوبلج
 الكف ليعلم البت (قالت
 السابعة) زوجي عيايا أو
 عيايا طباطبا

وخصيتين كالذي قبله أى ذوى وهو الضلالة أو الخيبة أو ذوى غيبة وهى الظلمة
 والظلم المسكاز الذى لا اشراق فيه وأولئك من الراوى لكن قال ابن جرير فى أكثر
 الروايات بالمجئمة وأنكرها أبو عبيدة وغيره وقال الصواب المهمله وصوب
 المجئمة القاضى وغيره ويحتمل انها للتخفيف فى التعبير فأما ان تعبر بالاولى أو بالثانية أو
 أنها بمعنى بل وقوله طباطبا فتح أوله ممدودا أى اسحق تنطبق عليه الامور فلا يمتدى
 لها أو مقصم ينطبق عليه الكلام فلا ينطق به أو عاجز عن الوقاع أو ينطبق على
 المرأة اذا علا عليها لتقتله فيحصل لها منه الايذاء والتعذيب وقوله كل داء له
 داء أى كل داء يعرف فى الناس فهو داء له لانه اجتمع فيه سائر العيوب والمصائب
 وقوله شجك بتشديد الجسيم أى ان ضربك جرحك بكسر الكاف لانه خطاب
 لمؤنث وهو نفسها وكذا قوله أو فلك بتشديد اللام أى كسر لك ويمكن انها ارادت
 بالقل الطرد والابعاد وقوله أو جمع كلاك أى كلام الشج والقل فيجمع بينهما
 لك فالمعنى انه ضرور لها فان ضربها شجها أو كسر عظمها أو جمع الشج والكسر
 معاها السوء عشرته مع الاهل (قوله قالت الثامنة زوجى المس من أرنب)
 أى مسه كس الارنب فى اللبن والنعومة فهو تشبيهه بليغ وزوجى مبتدأ أو الجملة
 بعده خبره وأل عوض عن الضمير المضاف اليه وقوله والريح ريح زرنب بفتح
 الزاى أو الذال فى الفائق ان الزاى والذال فى هذا اللفظ لغتان أى وريحه كريح
 الزرنب وهو نوع من النبات طيب الرائحة وقيل الزعفران وقيل نوع من الطيب
 معروف فهو لبن البشر طيب الرائحة (قوله قالت التاسعة زوجى رفيع العماد)
 بكسر العين أى شريف المذكور ظاهر الصب فكانت بذلك عن علو حسبه وشرف
 نسبه اذ العماد فى الاصل عمد تقوم عليها الابنية أو الابنية الرفيعة ويصح
 ارادة حقيقته فان بيوت الاشراف أعلى وأعلى من بيوت الاحاد وقوله عظيم
 الرماد أى عظيم الكرم والجود فهو من قبيل الكفاية لانه اطلق لفظ عظيم الرماد
 وأريد لازم معناه وهو عظيم الكرم والجود فان عظم الرماد يستلزم كثرة الوقود
 وهى تستلزم كثرة الخبز والطبخ وهى تستلزم كثرة الضيفان وهى تستلزم عظم الكرم
 فهو لازم لعظم الرماد بوساطة وقوله طويل النجاد بكسر النون أى طويل القامة
 والنجاد حائل السيف وطولها يستلزم طول القامة وبالعكس فذلك كنت بطويل
 النجاد عن طويل القامة وطول القامة ممدوح عند العرب سيما عند ارباب الحرب
 والشجاعة وفيه اشارة الى انه صاحب سيف فيكون شجاعا وقوله قريب البيت من
 التنادى أى قريب المنزل من التنادى الذى هو الموضع الذى يجتمع فيه وجوه القوم

كل داء له داء شجك أو فلك أو
 جمع كلاك (قالت الثامنة)
 زوجى المس من أرنب والريح
 ريح زرنب (قالت التاسعة)
 زوجى رفيع العماد طويل
 النجاد عظيم الرماد قريب
 البيت من التناد

للحديث وحذفت منه الباء وسكنت الدال للسمع وهذا شأن الكرام فانهم يجعلون
 منازلهم قريبة من الناذي تعرضان يضيفهم فيكون الغرض من ذلك الاشارة الى
 كرمه لكنه قد علم من قوله عظيم الرماد ويحتمل أن يكون الغرض منه الاشارة الى انه
 حاكم لان الحاكم لا يكون يته الاقربيا من الناذي (قوله قالت العاشرة زوجي مالك)
 أي اسمه مالك وقوله وما مالك في نسخة فخا وهي رواية مسلم وهو استفهام تعظيم
 وتفخيم فيكافئها قالت مالك شي عظيم لا يعرف لعظمته فهو خير مما يثني عليه به وقوله
 مالك خير من ذلك أي من كل زوج سبق ذكره أو من زوج التاسعة أو مما سذكروه فيه
 بعد أي خير من ذلك الذي أقوله في حقه وقوله له ابل كثرات المبارك جمع مبارك وهو
 محل برك البعير أو زمانه أو مصد درميين بمعنى البروك وقوله قليلات المسارح جمع
 مسرح وهو محل تسريح المشيمة أو زمانه أو مصد درميين بمعنى السروح فهو
 لاستعداد له للضيفان يتر كها باركة بقاء بيته كثيرا ولا يوجهها للرعي الا قليلا حتى
 اذا نزل به ضيف كانت حاضرة عنده ليسرعه اليه بلبسها أو لجهها وقوله اذا سمعن
 صوت المزهر أيقن انهن هولاء أي اذا سمعت صوت المزهر يكسر الميم الذي هو
 العود الذي يضرب به عند الغناء على انهن منحورات للضيف لما عودهن انه اذا
 نزل به ضيف أتاه بالعيدان والمعازف والشراب ونحوه منها (قوله قالت الحادية
 عشرة) بتأنيث الجزئين في النسخ الصحيحة والاصول المعتمدة وهو الصحيح وفي بعض
 النسخ الحادى عشرة بتذكير الجزء الاول وتأنيث الثاني وفي بعضها بالعكس
 وكلاهما خلاف الصحيح لما تقر في علم العربية من انه يقال الحادى عشر في المذكر
 بتذكير الجزئين والحادية عشرة في المؤنث بتأنيث الجزئين (قوله زوجي أبو زرع)
 كتبه بذلك لكثرة زرعه كما يدل عليه ما زاده الطبراني من قولها صاحب نم وزرع
 ويحتمل انها كتبه بذلك تفاؤلا بكثرة اولاده ويكون الزرع بمعنى الولد وقوله وما
 أبو زرع هو استفهام تعظيم وتفخيم كما تقدم في نظيره وقوله أناس أي حرك من النوس
 وهو تحريك الشيء متديا وقوله من حلى بضم الحاء وتكسر وتشديد الباء جمع حلى
 بفتح فسكون وهو ما يتحلى ويتزين به وقوله أذنى بضمه أو بضم فسكون مثنى أذن
 مضاف لبياء المتكلم الساكنة لاجل السمع والمراد أنه حرك أذنها من أجل
 ما حلاها به وقوله وملا من شحم وفي رواية لحم وقوله عضدى مثنى عضد مضاف لبياء
 المتكلم الساكنة مثل ما قبله والمراد جعلني سمينة بالتريبة في التسعم وخصت العضدين
 بالذكري لجاورتهم باللذان ولأنهما اذا سمعا يسمن ساثر الجسد ذكره الرنخسرى
 وقوله وبجحنى بفتح الباء وتشديد الجيم وقد تحنف ثم جاءه مهمله وقوله فبجعت الى

(قالت العاشرة) زوجي مالك وما
 مالك مالك خير من ذلك له ابل كثرات
 المبارك قليلات المسارح اذا سمعن
 صوت المزهر أيقن انهن هولاء
 (قالت الحادية عشرة) زوجي أبو
 زرع وما أبو زرع أناس من حلى
 أذنى وملا من شحم عضدى
 وبجحنى فبجعت الى نفسى

نفسى بكسر الجيم وفتحها والكسر أفتح وتشديد الياء من الـ وهو متعلق بمحذوف
تقديره ماثلة والمعنى فزحني فزحني ففحرت نفسي حال كونهما مثله الـ أو عظمتني
فعظمت نفسي حال كونها ماثلة الـ وروى فيجعت الى نفسي بضم الجيم وسكون
الهاء والى حرف جر ونفسى مجرور به أى عظمت عند نفسي وقوله وجدني في أهل
غنمية بالتصغير للتقليل أى أهل غنم قليلة وقوله بشق روى بالفتح والكسر والاول هو
المعروف لاهل اللغة والثاني هو المعروف لاهل الحديث وهو على الاول اسم موضع
بعبينه وقيل اسم للناحية من الجبل وعلى الثاني بمعنى المشقة ومنه قوله تعالى الا بشق
الانفس والمعنى وجدني في أهل غنم قليلة فهم في جهده وضيق عيش على ان أهل الغنم
لا يتخلون مطلقا عن ضيق العيش كاتنين بناحية من الجبل فيها غار ونحوه على رواية
الفتح أو مع كونه وياهم في مشقة على رواية الكسر وقيل هما الغنم بمعنى الموضع
وقوله بجملني في أهل سهيل وأطيط ودانس ومنق أى جملني الى أهل خيل ذات
سهيل وابل ذات أطيط فالسهيل صوت الخيل والاطيط صوت الابل وبقر تدوس
الزرع في ييدره ليخرج الحب من السنبيل ومنق بضم الميم وفتح النون وتشديد القاف
وهو الذي ينق الحب وينظفه من التبن وغيره بعد الدوس بغربال وغيره فهم أصحاب
زرع شريف وأرباب حب نظيف وروى منق بكسر النون من نقت الدجاجة اذا
صوتت ولكنها أرادت من يطرد الدجاج ونحوه عن الحب أو أرادت الدجاج نفسه
ونحوه والمراد من ذلك كله انها كانت في أهل قلة ومشقة فنقلها الى أهل ثروة وكثرة
لكونهم أصحاب خيل وابل وغيرهما والعرب انما تعتد بأصحاب الخيل والابل دون
أصحاب الغنم وقوله فعنده أقول فلا أقبح أى فأنتكلم عنده بأى كلام فلا ينسبني الى
القبح كرامتي عليه ولحسن كلامي لديه فانه ورد حبك النسي يعنى ويصم أى يعمين
عن أن تنظر عيوبه ويصميك عن أن تسمع مثالبه وأرقد فأصبح أى أنا ما كفى نسخة
فأدخل في الصبح فيرفق بي ولا يوقظني لخدمته وهنئه لاني محبوبة اليه ومعظمة لديه
مع استغناؤه عني بالخدم التي تخدمه وتخدمني وقوله فأشرب فأصبح أى اروي
وأدع الماء لكثرة عند جمع قلته عند غيره وروى فأصبح بنون بدل الميم كما في الصحيحين
أى اروي حتى أقطع الشرب وأتمهل فيه فهو يعنى رواية الميم والمعنى انهم تتألم منه
لامن جهة المرقد ولامن جهة المشرب وانما لم تذكر الماء كل لان الشرب مرتب عليه
فيه لم منه أولانه قد علم مما سبق (قوله أم أبي زرع) لما مدحت أبا زرع انتقلت الى
مدح أمه مع ما جبل عليه النساء من كراهة أم الزوج غالباً لعلها ما بانها في نهاية حسن
الخلق وكال الانصاف وقوله فما أم أبي زرع استفهام تعظيم وتقدير وقوته بالقاء

وجدني في أهل غنمية بشق بجملني
في أهل سهيل وأطيط ودانس
ومنق فعنده أقول فلا أقبح
وأرقد فأصبح وأشرب فأصبح
(أم أبي زرع) فما أم أبي زرع

هذا لانه متسبب عن التعجب من ولدها ابي زرع وقوله عكرومه اراح اى اعد لها
 واوعية طعامها عظيمة ثقيلة كثيرة ومنه امر اء اراح اى عظيمة الا كفال فالعكروم
 الاعدال جمع عكروم بكسر فسكون وهو العدل اذا كان فيه متاع وقيل نمط يجعل فيه
 النساء ذخائرهن والرداح بفتح اوله وروى بكسره العظيمة الثقيلة الكثيرة وقوله
 ويتهافساح بفتح الفاء كرواح اى واسع وسعة البيت دليل سعة الثروة وسبوح
 النعمة وفي رواية ويتهافساح بفتح الفاء وتخفيف الياء وهو بمعنى الرواية الاولى
 اى واسع فالمال واحد (قوله ابن ابي زرع) لما مدحت ابا زرع واثمت انتقلت
 الى مدح ابنه وقوله فما ابن ابي زرع اى فابى شئ ابن ابي زرع والمقصود منه التعظيم
 والتفخيم كما روي وقوله مضجعه كسل بفتح الميم والجيم اى مرقدته كسل بفتح اوله وثانيه
 وتشديد اللام بمعنى مسالول شطبة بفتح السين المنجحة وسكون الطاء المهملة فهو حدة
 تحته قناه تأنيث ساكنة لاجل السجع وهى ماشط اى شق من جريد النخل وهو
 السعف والاضافة من اضافة الصفة الى الموصوف والمعنى ان محل اضطجاعه وهو
 الجنب كسطبة مسالولة من الجريد فى الدقة فهو خفيف اللحم دقيق الخصر كالثطبة
 المسالولة من قشرها وقوله وتشبعه ذراع الجفرة بضم التاء من تشبعه لانه من
 الاشباع والذراع مؤنثة ولذلك أنت الفعل المسند لها وقد تدكر والجفرة بفتح الجيم
 وسكون الفاء ولد الشاة اذا عظم واستكرش كما فى القاموس ومنه القلام الجفر الذى
 جفر جنباه اى عظمه وامر اء اء انه ضرب مهضوف قليل اللحم على نحو واحد على
 الدوام وذلك شأن الكرام (قوله بنت ابي زرع) لما مدحت ابا زرع واثمت وابته
 انتقلت الى مدح بنته وقوله فما بنت ابي زرع اى هى شئ عظيم فالمقصود بالاستفهام
 التعظيم وقوله طوع ابيها وطوع ائمتها اى هى مطمعة لابيها ومطمعة لائمتها غاية
 الاطاعة ولذلك بالغت فيها وجعلت نفس الطوع واعادت طوع مع الالم ولم تنقل
 طوع ابيها وائمتها اشارة الى ان طاعة كل مستقلة وقوله وملء كسائها اى مائة
 لكسائها لضخامتها وسمتها وهذا مدح في النساء ولا ينافيه رواية وصف فردائها
 بكسر الصاد وسكون الفاء اى خالية ردائها فارغته لان المراد ائمتها ضامرة البطن
 خفيفة اعلى البدن الذى هو محل الرء فلا ينافى انها مائة افضل البدن الذى هو
 محل الازار كفى رواية وملء ازارها فيكون المراد بالكساء فى الرواية السابقة الازار
 وفيه بعد والاولى ان يراد انها الامتلاء من كسيتها وقيام ثديها يرتفع الرء عن اعلى
 جسدها فيبقى نالها فهذا هو المراد بقولها وصف فردائها وقوله وغنظ جاريتها اى
 مغبطة بجاريتها والمراد منها ضربتها وسميت جارة للعبارة بين الضرتين غالباً تغنظ

عكرومه اراح
 (ابن ابي زرع) فما ابن ابي زرع
 مضجعه كسل شطبة وتشبعه ذراع
 الجفرة (بنت ابي زرع) فما بنت
 ابي زرع طوع ابيها وطوع ائمتها
 وملء كسائها وغنظ جاريتها

ضرتها غيرتها منها بسبب مزيجها لها وحسنها وفي رواية وعقر جارتها بفتح العين
وسكون القاف اي هلاكها من الغنظ والحسد (قوله جارية أبي زرع) لما مدحت
من تقدم انتقلت الى مدح جارية أبي زرع أي مملوكته وقوله غيا بويه أبي زرع أي
هي شئ عظيم فالاستفهام للتعظيم وقوله لا تبث حد يننا بيننا بالباء في الفعل
والصدر أو بالنون فيها والمعنى على كل لا تنشر كلامنا الذي نتكلم به فيما بيننا نشر
لدبايتها وقوله ولا تنقث ميرتنا تفمنا أي لا تنقل طعامنا نقلًا لا مائتة هاوصياتها
قنقت بفتح التاء وضم القاف أو بضم التاء وكسر القاف وعلى كل فالنون
ساكنة أو بضم التاء وفتح النون وكسر القاف المشددة معناه على كل لا تنقل
والهيرة بكسر الميم الطعام وقوله ولا غملا يننا تعشيشا بعين مهملة أي لا تجعل بيننا
ملوءًا من القمامة والكأسة حتى يصير كأنه عش الطائر بل تصلحه وتنظفه لشطارتها
وفي رواية ولا غملا بيننا تعشيشا بالنون في بيننا وبالغين في تعشيشا أي لانسى بيننا
بالغش اصلاحها فهي ذات ديانة وأمانة وشطارة وصلاح (قوله قالت) أي
أم زرع وقوله خرج أبو زرع أي من البيت لسفر يوم من الايام وقوله والاطاب
تمخض أي والحال ان الاوطاب جمع وطب بفتح تين أي أسقية اللبن وبعضهم قال
جمع وطب بسكون الطاء كفلس وهو قليل والكثير أوطب كالفلس ووطوب
كفلس تمخض بالبناء للمجهول أي تحترك لا يستخرج الزبد من اللبن فالجمله حال
من فاعل خرج وهو أبو زرع والمراد أنه خرج في حال كثرة اللبن وذلك حال خروج
العرب للتجارة (قوله فلتقي امرأة) أي في سفره وقوله معها ولدان أي مصاحبان لها
ولا يلزم من ذلك أن يكونا ولديهما فلذلك أتى بقوله لها أي منها وليس من غيرها
مصاحبين لها وقوله كالفهدين أي مثلهما في النوب واللعب وسرعة الحركة
وقوله يلعبان من تحت خصرها بفتح الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة أي وسطها
وفي رواية من تحت صدرها فعلى الرواية الاولى تكون ذات كفل عظيم بحيث اذا
استلقت بصيرت تحت وسطها فجوة يجرى فيها الزمان فيلعب ولداها برمي الرماطين
في تلك الفجوة وعلى الرواية الثانية تكون ذات ثديين صغيرين كالرماطين
فيلعب ولداها برميها الرماطين وانما ذكرت الولدين ووصفتها بما ذكر
لتنبه على ان ذلك من الاسباب الحاملة لابي زرع على تزوج تلك المرأة لان العرب
كانت ترغب في النسل وكثرة العدد فيحتمل ان أبا زرع لما رأى هذه المرأة وأعجبه
خلقها وخلق ولدها رغبت في تزوجها لظهور علامة النجابة في ولدها (قوله
فطلقني) أي فبسبب ذلك طلقني وقوله وتكعبها أي تلك المرأة التي لقبها (قوله فلتحت

(جارية أبي زرع) فجا جارية أبي
زرع لا تبث حد يننا بيننا
ولا تنقث ميرتنا تنقنا ولا غملا
بيننا تعشيشا قالت خرج أبو زرع
والاطاب تمخض فلتقي امرأة
معها ولدان لها كان فهدين يلعبان من
تحت خصرها برماطين فطلقني
وتكعبها فكعبت بهاء

بعده رجلا سوريا) بين مهمله أى من سرارة الناس وأشرفهم وحكى
 انعامها أى شريفها وضيافا وذاثرة وقوله ركب شريا بمعنى أى فرسا
 يتشربى فى مشيه أى يلج فيه بلاقتور وقوله وأخذ خطبا فبغ الخاء المجبة أو كسرهما
 وتشديد الطاء المكسورة بعدها يا مشددة وهو الريح المنسوب الى الخط قرية
 بساحل بحر عمان تعمل فيها الرياح (قوله وأراح على نعمانيا) أى جعلهما
 داخلة على فى وقت الرواح وهو ما بعد الزوال أو أدخلها على فى المراح والنم الابل
 والبقرو الغنم وترى بافتح المثناة وكسر الراء وتشديد الباء أى كثيرة من الثروة وهى
 كثرة المال وكان الظاهر أن تقول تربة لكنها ارتكبت ذلك لاجل السجع (قوله
 وأعطاني من كل رائحة زوجا) أى اعطاني من كل بهيمة ذاهبة الى بيته فى وقت
 الرواح وهو ما بعد الزوال كما تزوجا اثنين اثنين ويطلق الزوج على الصنف ومنه
 وكنتم أزواجا ثلاثة فقد أعطاهما مياروح الى منزله من ابل وبقرو غنم وعبيد ودواب
 وغيرها اثنين اثنين أو صنفا صنفا لم يقتصر على الفرد منها بل فى الاحسان اليها
 (قوله وقال) أى الرجل الذى تزوجته بعد أبى زرع وقوله كلنى أم زرع أى كلنى
 ما نشأ يا أم زرع فهو على تقدير حرف النداء وقوله وميرى أهلك أى اعطى أقاربك
 ولو بعد وامنك الميرة بكسر الميم وهى الطعام الذى يمتاره الانسان ويجلبه لاهله قال
 الله تعالى فيما يحكاه فى القرآن وغير أهلنا (قوله فلو جعت كل شئ اعطانيه ما باغ
 أصغراية أبى زرع) أى قيمتها أو قدر مئتها نسئ ان جميع ما اعطاها لا يساوى
 أصغرشى محقير عمال ابى زرع فكيف به كثيره وفى ذلك اشارة الى قولهم

مال الحب الالعبيب الاقل ولذلك كانت السنة تزوج البكر وهذا أحد وجوه أحسية
 عائشة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله قالت عائشة رضى الله عنها قال الخ)
 وفى بعض النسخ قال عروة قالت عائشة فلما فرغت من ذكر حديثهن قال الخ وقوله
 كنت لك كأبى زرع لا تم زرع أى فى الالف والعطاء لافى الفرقة والخلاء فالتشبيه
 ليس من كل وجه كما يفيد ذلك قوله لا ولم يقل وعليك فانه يفيد أنه لها كأبى زرع
 لا تم زرع فى النفع لافى الضرر الذى حصل بطلاقها ويؤخذ من الحديث نذب حسن
 العشرة مع الاهل ولذلك أورد البخارى حديث أم زرع فى باب حسن المعاشرة مع
 الاهل وحل السير فى خير كلالفة حليته وائناس ضيفه وجواز ذكر الجهول عند
 التكلم والسامع بما يكره فانه ليس غيبة غاية الامر ان عائشة ذكرت نساء مجهولات
 ذكر بعضهن عبوب أزواج مجهولين لا يعرفون بأعيانهم ولا بأسمائهم ومثل هذا
 لا يعتد غيبة على انهم كانوا من أهل الجاهلية وهم مطعون بالحريين فى عدم

رجلا سوريا ركب شريا أو أخذ خطبا
 وأراح على نعمانيا وأعطاني من
 كل رائحة زوجا وقال كلنى أم زرع
 وميرى أهلك فلو جعت كل شئ
 اعطانيه ما باغ أصغراية أبى زرع
 قالت عائشة رضى الله عنها فقال
 لى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كنت لك كأبى زرع لا تم زرع

• (باب ما جاء في صفة نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

وفي بعض النسخ باب في صفة الخ والاولى اولى كما سبق ولما كان النوم يقع بعد السمر
 ناسب ان يذكر باب النوم بعد باب السمر والنوم غشبية ثقيلة تهجم على القلب
 فتقطعه عن المعرفة بالاشياء فهو آفة ومن ثم قيل ان النوم آخوالموت وأما السنة
 ففي الرأس والنعاس في العين وقيل السنة هي النعاس وقيل السنة ريح النوم يبدو
 في لوجه ثم يذهب الى القلب فيحصل النعاس ثم النوم وأحاديث هذا الباب ستة
 (قوله عن أبي إسحاق) أي السبيعي وقوله عن عبد الله بن يزيد أي الخزرجي
 المدني لا عبد الله بن يزيد بن الصلت (قوله كان اذا أخذ من صبغته) بفتح الجيم
 وتكسر أي اذا استقر في محل اضطجاعه لينام فيه وقوله وضع كفه اليمنى تحت خده
 الايمن أي وضع راحته مع أصابعه اليمنى تحت شقه الايمن من وجهه فالصكف
 الراحة مع الاصابع سميت به لانها تكف الاذى عن البدن والتدشيق الوجه وعرف
 من قوله تحت خده الايمن انه صلى الله عليه وسلم كان ينام على جنبه الايمن
 فيسكن النوم عليه لشرفه على الايسر فيقدم عليه لالمقابل من ان النوم عليه
 أقرب الى الاتباه لعدم استقرار القلب حينئذ فانه بالجانب الايسر فيتعلق
 ولا يستغرق في النوم بخلاف النوم على الايسر فانه أبعد عن الاتباه لان
 القلب مستقر حينئذ فيستغرق في النوم فيبطل الاتباه والنوم عليه وان كان
 أهنا سكن استناره يضرب القلب أما أولان هذا التعليل انما يظهر في حقا
 لاني حقه صلى الله عليه وسلم لانه لا ينام قلبه فلا فرق في حقه بين الشق الايمن
 والايسر فنومه على الايمن لشرفه على الايسر وتعليم أمته والتشريع لها وأما ثانيا
 فلان الشخص اذا اعتاد النوم على الشق الايمن حصل له الاستغراق بالنوم عليه
 فاذا نام تارة على الشق الايسر لا يستغرق فيعلم من هذا ان الاستغراق وعدمه انما
 هو تابع للعادة ولذلك قال المحقق أبو زرعة اعتدت النوم على الايمن فصررت اذا
 فعلت ذلك كنت في دعة وراحة واستغراق واذا نمت على الايسر حصل عندي قلق
 وعدم استغراق في النوم فالاولى تعليل الاضطجاع على الايمن بقترينه وتكريره
 وابتدائه على الايسر انتهى قال المناوي وكنت لا استغرق في النوم حتى أتحوّل الى
 الجانب الايمن فكنت قبل وقوف على كلام أبي زرعة أعجب من ذلك مع كلامهم
 المذكور فلما وفقت عليه فرحت به والله الحمد (قوله وقال رب قني عذابك يوم
 تبعث عبادك) أي يارب احفظني من عذابك يوم تحيي عبادك للعشر والجزء وهو

باب ما جاء في صفة نوم رسول الله
 صلى الله عليه وسلم
 (حدثنا) محمد بن المثنى (حدثنا)
 عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا)
 أسرا عيسى بن أبي إسحاق عن
 عبد الله بن يزيد عن البراء بن
 عازب أن النبي صلى الله عليه وسلم
 كان اذا أخذ من صبغته وضع كفه
 اليمنى تحت خده الايمن وقال رب
 قني عذابك يوم تبعث عبادك

يوم القيامة زاد في حسن الحسين ثلاث مرات وانما قال ذلك مع عصمته وعلو مرتبته تواضعاً لله واعطاء لخلق ربه وبه وتعليل الامتة ليقفدوا به في ذلك القول عند النوم لاحتمال أن يكون هذا آخر أعمالهم فيكون ذكر الله آخر أعمالهم مع الاعتراف بالتقصير الموجب للعذاب وفي ذكر البعث هنا اشعار بأن النوم أخو الموت وان اليقظة بمنزلة البعث ولهذا كان يقول بعد الاتيابه الحمد لله الذي أحيانا بعدما ماتنا واليه النشور كما سيأتي (قوله عبد الرحمن) أي ابن مهدي كما في نسخة وقوله عن أبي عبيدة بالتصغير واسمه عامر بن عبد الله بن مسعود وقوله عن عبد الله أي ابن مسعود الذي هو أبوه (قوله مثله) أي في اللفظ والمعنى ان كان في صدر الحديث فقط أخذ من قوله وقال يوم تجتمع عبادة أي بدل يوم تبعث عبادة ولا بد من تحقق البعث والجمع معافا كتنى في كل حديث بأحدهما لانه يمكن أن يكون البعث ثم الجمع ثم النشور كما ورد (قوله عن ربعي) بكسر الراء وسكون الواو من التسابيح وقوله ابن حراش بكسر الحاء المهملة (قوله اذا أوى الى فراشه) بالقصر وقد يتدأى ويصل الى فراشه بالكسر وهو ما يبسط للجوارح أو النوم عليه يقال أوى الى منزله يا وى كرى برى وأوى يؤوى كما كرم يكرم وكل منهما يستعمل لازماً ومتعدياً كما في المختار والافصح في اللازم القصر وفي المتعدي المد (قوله قال الخ) حكمة الدعاء عند النوم احتمال أن يكون هذا آخر عمر الشخص فيقع ذكر الله خاتمة أمره وعمله كما تقدم (قوله اللهم) أي يا الله فالميم عوض عن يا النداء ولذلك لا يجمع بينهما الاشدوا كما قال ابن مالك وشذيا اللهم في قريض أي شعر وهو وكنت اذا ما حدثت لنا • أقول يا اللهم يا اللهم يا اللهم وقوله باسمك أموت وأحي أي على ذكركى لاسمك أموت وأحي وأراد بالموت النوم يجامع زوال الأدرال والحركة في كل وأراد بالحياة اليقظة يجامع حصول الأدرال والحركة في كل وهذا أولى وأظهر من تكلف جعل الاسم بمعنى المسمى وان المراد بمسالك أي بذاتك أموت وأحي أي تمتنى وتحيى بذاتك وقوله واذا استيقظ أي تنبه من نومه وقوله قال الخ حكمة الدعاء عند الاستيقاظ وقوله أول أعماله ملابسك كرا لله وحده وشكره على فضله وبالجملة فينبغي للشخص أن يكون عند نومه مشتغلاً بذكره لاحتمال أن يكون هذا آخر عمره فيكون الذكر خاتمة أمره وعمله وعند يقظته يقوم متلبساً بحمد الله تعالى وشكره على فضله (قوله الحمد لله الذي أحيانا بعدما ماتنا) أي أيقظنا بعدما نامنا قال الطيبي ولا ريب ان اتفاح الانسان بالحياة انما هو بحمدي رضى الله تعالى وتوفى طاعته

(حدثنا) محمد بن المني (حدثنا)
 عبد الرحمن (حدثنا) اسراييل
 عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة
 عن عبد الله مثله وقال يوم تجتمع
 عبادك (حدثنا) محمود بن غزلان
 (حدثنا) عبد الرزاق (حدثنا)
 سفیان عن عبد الملك بن عمر عن
 ربعي بن حراش عن حذيفة قال
 كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
 أوى الى فراشه قال اللهم باسمك
 أموت وأحي واذا استيقظ قال
 الحمد لله الذي أحيانا بعدما ماتنا
 واليه النشور

والاجتناب عن مضطه وعقوبته فمن نام زال عنه هذا الاستفاح فكان كالميت فاذا استيقظ فقد عاد له ذلك الاستفاح فكان الحمد شكرا انبل هذه النعمة وقوله واليه التشرؤى واليه الرجوع للشواب أو العقاب أو اليه الاحياء بعد الموت يوم القيامة وبه صلى الله عليه وسلم بذلك على انه يبقى للانسان أن يتذكر ييقظته بعد نومه وقوع البعث بعد الموت وان الامر ليس هملا بل لا بد من رجوع الخلق كلهم الى الله ليجازوا بما عملهم ان خيرا خيرا وان شرا شرا فخرجهم اما الى دار الثواب واما الى دار العقاب (قوله المفضل) يخج الصاد المشددة المجهة وهو أبو معاوية المصري وقوله ابن فضال يخج الفاء وقوله عن عجيل بالتصغير وقوله اراه عن الزهري قائل ذلك هو المفضل وضمر اراه المنصوب لعجيل فكانه قال المصنف قال المفضل اراه بضم الهمز أى اظن عجيل اراه عن الزهري (قوله اذا أوى الى فراشه) بالقصر وقد يندأى وصل اليه وأراد النوم فيه وقوله كل ليلة أى فى كل ليلة وقوله جمع كفيه أى ضم احدهما للآخرى (قوله فنفت فيهما) أى نفع فيهما نفعنا خفيفا غير مزوج بريق فيكون النفث أقل من التفل لانه لا يكون الا معه شئ من الريق وكان صلى الله عليه وسلم ينثف محالفة لليهود فانهم لا ينثفون (قوله وقرأ فيهما الخ) فى رواية فقر بالفاء ومقتضى الرواية الاولى ان تقديم النفث على القراءة وعكسه سيان حيث كانا بد جمع الكفين ومقتضى الرواية الثانية ان النفث يكون قبل القراءة وبه جزم بعضهم وعل ذلك بمخالفة السحرة فانهم ينثفون بعد القراءة لكن ظاهر كلام الشيخ ابن حجر ان الاولى تقديم القراءة على النفث فانه حمل رواية الفاء على ان قوله فنفت فيهما فقرامعناه فأراد النفث فيهما فقرأ نفث بالفعل ولا يخفى ما فى هذا الحمل من التكلف لانه خلاف الظاهر وقوله قل هو الله احد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس أى السور الثلاث بكماها (قوله ثم مسح بهما ما استطاع من جسده) أى ثم مسح بكفيه ما استطاع مسحه من جسده وهو متصل اليه يده من يده ولا يخفى ان المسح فوق الثوب وقوله يدها أى بكفيه وقوله رأسه ووجهه وما أقبل من جسده أى مسح رأسه ووجهه وما أقبل من جسده والجسد اخص من الجسم لانه لا يقال الابدن الانسان والملائكة والجن كذكره فى البارح وغيره ولا يرد قوله تعالى فأخرج لهم عجلا جسدا له خوار لان اطلاق الجسد فيه على سبيل المجاز تشبيها بالعاقل وأما الجسم فيشمل سائر الحيوانات والجمادات (قوله يصنع ذلك) أى المذكور من جمع الكفين والنفث فيهما والقراءة والمسح وقوله ثلاث

(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) المفضل بن فضالة عن عجيل اراه عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه فنفت فيهما وقرأ فيهما قل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس ثم مسح بهما ما استطاع من جسده يدها رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يصنع ذلك ثلاث مرات

مرات أي كما هو حال السنة وأما أصلها فيحصل برة كما هو قضية ألفاظ أخر
 (قوله ابن كهيل) مصغر وقوله كريب مصغر أيضا (قوله حتى نفخ) أي
 أخرج الريح من فيه بصوت فان النفخ أخرج الريح من الفم بصوت عند استغراق
 التائب في نومه (قوله وكان اذا نام نفخ) أي كان من عادته ذلك ويعلم من ذلك
 انه ليس بمذموم ولا مستهجن (قوله فأنام بلال) أي المؤذن وقوله فآذنه
 بالصلاة بالمد أي أعلمه بالصلاة للصبح وقوله فقام وصلى أي الصلاة التي دعاه اليها بلال
 وهي صلاة الصبح وقوله ولم يتوضأ أي لان من خصائصه صلى الله عليه وسلم ان نومه
 ولو غير متعمد لا ينقض وضوءه لبقاء بقية قلبه وهكذا بقية آله كما في حديث ثمن
 -عاشر الانبياء تمام أءفننا ولا تمام قلوبنا فهذه خصوصية له على أمته لا على باقي
 الانبياء (قوله وفي الحديث قصة) ستأتي قريبا في الحديث الخامس من باب عبادته
 وهي قصة نوم ابن عباس عند خالته ميمونة وصلاته مع النبي بالليل ونصها عن كريب
 عن ابن عباس انه أخبره انه بان عند ميمونة وهي خالته الخ (قوله عفان) بالسرف
 وعدمه وهو ابن مسلم بن عبد الله الباهلي أبو عثمان البصري وقوله عن ثابت أي
 البناني (قوله الذي أظعمنا وسقانا) انما ذكرهما هنا لان الحياة لاتم الا بهما
 كالنوم فالثلاثة من واحد وأيضاً النوم فرع الشبع والرى وفراغ الخاطر من
 المهمات والامن من الشرور والآفات فالذي ذكر ما بعده أيضاً وقوله وكفانا أي
 كفتانا هم ما تودع عنا أذياتنا وقوله وآوانا بالمد وقد يقصر وقيل تعين هنا بالمد
 بدليل قوله ولا مؤوى لانه من أوى بالمد ومعنى آوانا ردتنا الى مأوانا وهو مسكننا
 ولم يبعثنا من المنتشرين كالبهايم في الصحراء (قوله فكم عن لا كافي له
 ولا مؤوى) تعليل للعمد ويان للسبب الحامل عليه اذ لا يعرف قدر النعمة
 الا ابتذها والمعنى فكمن من الخلق أي كثير منهم لا كافي له ولا مؤوى على الوجه
 الاكمل عادة فآله تعالى كاف لجميع خلقه ومؤولهم ولو من بعض الوجوه وان
 كان لا يكفيهم ولا يؤويهم من بعض آخر فلا يكفيهم ثم أعد الله لهم عليهم
 ولا يؤويهم الى مأوى بل يتركهم يتأذون ويرد الصحارى وحترها وفي الحديث اشارة
 الى عموم الاكل والشرب لتعمول الرزق كما تقتضيه قوله تعالى وما من دابة
 في الارض الا على الله رزقها وأما الكفاية من ثمرة الاعداء مثلاً والمأوى فآله
 تعالى يخص بهم ما من شاء من عبادته فان كثير منهم من يتسلط عليه أعداؤه وكثير منهم
 ليس له مأوى اتماماً لثنا أو مأوى صالحاً (قوله الحريري) قيل بهمله مفتوحة مكبرا
 وقيل بل يجيم مشمومة مصغرا وقوله عن حميد بالتصغير له حميد بن هلال أبو النصر

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
 عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا)
 مسفيان عن سلمة بن كهيل عن
 كريب عن ابن عباس أن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم نام حتى
 نفخ وكان اذا نام نفخ فأنام بلال
 فآذنه بالصلاة فقام وصلى ولم يتوضأ
 ففي الحديث قصة (حدثنا) اسحاق
 ابن منصور (حدثنا) عفان
 (حدثنا) حماد بن سلمة عن ثابت
 عن أنس بن مالك أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم كان اذا أرى
 الى فراشه قال الحمد لله الذي
 اطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا فكم
 عن لا كافي له ولا مؤوى (حدثنا)
 الحسين بن محمد الحريري (حدثنا)
 سليمان بن حرب (حدثنا) حماد بن
 سلمة عن حميد عن بكر بن عبد الله
 المزني

العدوى البصرى وقوله ابن رباح بفتح الراء وبالباء الموحدة وقوله عن أبي قتادة
 اسمه الحارث بن ربي بكسر أوله أو النعمان بن ربي أو النعمان بن عمرو والنصارى
 المنزرجى كان من أكابر الصحب - حضر المشاهد كلها الأبدرا وليس في الصحب من
 يكنى بكنيته غيره (قوله إذا عرس) بالتشديد أى نزل في السفر من آخر الليل
 قال في المختار التعريس نزول القوم في السفر من آخر الليل للاستراحة وقوله بليل
 المراد في زمن مقيد منه بدليل قوله في الشق الثاني قبيل الصبح وقوله اضطلع على
 شقه الأيمن أى نام على جنبه الأيمن ووضع رأسه على أخته والشق بالكسر نصف
 الشئ والجانب وهذه الحالة وإن كانت تفضى إلى الاستغراق في النوم لكنه لما كان
 الوقت متسعا وثق من نفسه باليقظة وعدم فوات الصبح وقوله وإذا عرس قبيل
 الصبح أى قبل دخول وقته بتدليل وقوله نصب ذراعه أى اليمنى وقوله ووضع رأسه
 على كفه أى لأنه أعون على الاتباه وأقرب إليه فإنه لا يستغرق في النوم على هذه
 الهيئة فلا يتوونه أول وقت الصبح فينبغي لمن قارب وقت الصلاة أن يكون نومه إن
 كان لا بد منه على هيئة تقتضى مرة اتباهه محافظة على تحصيل فضيلة أول
 الوقت اقتداء به صلى الله عليه وسلم

• (باب ما جاء في عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

وفي بعض النسخ في عبادة النبي صلى الله عليه وسلم وعقب باب النوم باب العبادة
 لأن نومه صلى الله عليه وسلم من أجل العبادات وأكمل الطاعات والعبادة أقصى
 غاية الخضوع والتذلل وتذورت في الشرع فيما جعل علامة على ذلك من صلاة
 وصوم وجهاد إلى غير ذلك والتحقيق من أقوال أنه صلى الله عليه وسلم لم يتعبد قبل
 النبوة بشرع أحد وتعبده بجرأه إنما كان بالنفوس كبر في مصنوعات الله وغيره من
 العبادات الباطنية والكرام من يمر عليه من الضيفان فإنه كان يخرج إلى حراء
 في كل عام شهرا ويتعبد فيه بذلك وأحاديث هذا الباب أربعة وعشرون (قوله
 وبشر بن معاذ) أى البصرى الضرر وقوله فالأى قبيصة وبشر وقوله حدثنا
 وفي نسخة أخبرنا وفي أخرى أنبأنا وقوله أبو عوانة أى الواضح الواسطى وقوله عن
 زياد بن علاقة بكسر أوله وهو أبو سهل الحراني (قوله قال) أى المغيرة
 (قوله صلى رسول الله) أى اجتهد في الصلاة وقوله حتى انتهت قدماء أى
 واستقر على الاجتهاد في الصلاة حتى تورمت قدماء الشريقتان من طول قيامه فيها
 واعتماده عليهما فهو صلى الله عليه وسلم أعظم المخلوقات طاعة لربه فيندب تشهير
 ساعد الجهد في العبادة وإن أدى لمشفقة مالم يلزم عليه ملل وسامة والأقوال على ترك

عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة
 أن النبي صلى الله عليه وسلم
 كان إذا عرس ليل اضطلع على شقه
 الأيمن وإذا عرس قبيل الصبح نصب
 ذراعه ووضع رأسه على كفه
 باب ما جاء في عبادة رسول الله
 صلى الله عليه وسلم
 (حدثنا) قبيصة بن سعيد وبشر بن
 معاذ قال (حدثنا) أبو عوانة عن
 زياد بن علاقة عن المغيرة بن
 شعبه رضى الله عنه قال صلى رسول
 الله صلى الله عليه وسلم حتى انتهت
 قدماه

ما لزم منه المثل لغير عليكم من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تغلوا أى عليكم
 من الاعمال ما تطيقون الدوام عليه فان الله لا يقطع ثوابه عنكم حتى تغلوا من
 العبادة فالمراد من المثل في حقه تعالى قطع ثوابه (قوله فقبل له) أى قال
 بعض أكبر الصحب له وفي رواية انه عمر وقوله أتتكلف هذا وفي رواية أنكلف هذا
 يحذف احدى التاءين والاصل أنكلف كما في الرواية الاولى اى تحمل هذه
 الكلفة العظيمة والكلف نوعان ان يفعل الانسان فعلا بشقة وهو محمود وهو المراد
 هنا وان يفعل فعلا تصنعاً وهو مذموم وهذا ليس مرادنا وقوله وقد غفر الله لك
 أى والحال أنه قد غفر الله لك وفي رواية وقد غفر لك بالبناء للجهول أى غفر الله لك
 فترجع للرواية الاولى وقوله ما تقدم من ذنبك وما تأخر أى كما قال تعالى ليغفر لك
 الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر واستشكل هذا قد عاود حديثنا بأنه صلى الله عليه وسلم
 لا ذنب عليه لكونه معصوماً وحسن ما قيل فيه انه من باب حسنات الابرار سيئات
 المقترين اذ الانسان لا يتخلو عن تقصير من حيث ضعف العبودية مع عظمة الربوبية
 وان كان صلى الله عليه وسلم في أعلى المقامات وأرفع الدرجات في عبادته وطاعته
 وما أحسن قول بعضهم

العبد عبد وان تسامى • والمول مولى وان تنزل

وقد قال صلى الله عليه وسلم سبحانك ما عبدناك حتى عبادتك لأحصى ثناء عليك أنت
 كما أثنيت على نفسك ولذلك قيل المغفرة قسمان مغفرة للعوام وهى مسامحتهم من
 الذنوب ومغفرة للأغواص وهى مسامحتهم من التقصير (قوله قال) أى رسول الله
 جواباً للسؤال المذكور وكان السائل ظن أنه صلى الله عليه وسلم بالغ في الاجتهاد
 في العبادة وتحمل المشاق التى لا تطاق خوفاً من الذنوب لأن شأنا ذلك فتعجب من
 ذلك مع كونه مغفورا له فسأل هذا السؤال فيبين له صلى الله عليه وسلم انه وان كان
 مغفورا له لكن يبالغ في الاجتهاد لاداء شكر خالق العباد ولذلك قال أفلاً كون
 عبد شكورا أى أترك المبالغة في العبادة فلاً كون عبد اشكورا فالهمزة داخله
 على محذوف والفاء عاطفة على ذلك المحذوف فاذا أكرمنى مولاي بغفرانه أفلاً
 كون عبد اشكورا لاجسانه ولا يخفى ان ذكر العبد في هذا المقام ادعى الى الشكر
 على الدوام لانه اذا لاحظ كونه عبد أنعم عليه مولاه وجب عليه القيام بشكره
 فيما أؤامن أدام بذل الجهد في ذلك فهو الشكور ولم ينظر أحد بعلى هذا المنصب
 الا الانبياء وأعلامهم فيه رئيسهم الاعظم والملاذ الانعم سيدنا محمد الاكرم صلى الله
 عليه وسلم (فائدة) نقل في ربيع الابرار عن على كرم الله وجهه انه قال ان قوما

فقبل له أنكلف هذا وقد غفر الله
 لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال
 أفلاً كون عبد اشكورا

عبد وارغبة فقلك عبادة التجار وان قوما عبد وارغبة فقلك عبادة العبيد وان قوما
عبد واشكر فقلك عبادة الاحرار اه (قوله ابن حريث) بضم الحاء المهملة وفتح
الراء وسكون التحتية فثلثة وقوله اخبرنا وفي نسخة اثنان وقوله ابن عمر وفتح العير
زاد في نسخ ابن عطاء القرشي اي العامري المدني (قوله حتى ترم قدماه) بصب
الفعل باضمار ان بعد حتى وترم بفتح المنناة وكسر الراء وتخفيف الميم وأصله تروم
بونن تضرب فخذت فاء الكلمة وهي الواو وفي نسخة صحيحة حتى تروم قدماه وهو
انما فعل ماض بوزن تعلم أو فعل مضارع حذف منه احدي التامين وأصله تتروم
بوزن تعلم وفي بعض النسخ ترم بفتح الفوقية وكسر الراء وتشديد الميم ووجهه انه
اذا اصاب قدميه الورم الشديد أشبهتا الشيء الرميم أي البالي يقال رمم العظم يرم
رمة اذا بلى وانما تروم قدماه لانه بسبب طول القيام تنصب المواد من أعلى البدن
الى أسفله ومن ثم يسرع الفساد الى القدم قبل غيره من الجسد (قوله قال) أي
أبو هريرة (قوله أنفعل هذا) وفي نسخة تفعل هذا وهو على تقدير همزة الاستفهام
التعجبي وقوله وقد جبال ان الله الخ أي والحال انه قد جبال من عند الله في كتابه ان
الله الخ قال تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر وقوله قال أي النبي صلى
الله عليه وسلم وتقدم الكلام عليه مستوفى (قوله يقوم) أي بالليل وقوله يصلي أي
حال كونه يصلي وقوله حتى تنتفخ قدماه بتأنيث الفعل في أصل السيد وقال الحنفي
روى بالياء آخر الحروف وبالنساء المنناة من فوق ووجه كل منهما ما ظاهر اه أي لان
القدمين مثني قدم وهي وان كانت مؤنثة لكنه مجازي التأنيث فيجوز فيه تأنيث
الفعل وتذكيره (قوله تفعل هذا) أي أنفعل هذا الاجتهاد والتكاف فهو
على تقدير همزة الاستفهام وفي نسخة زيادة يارسول الله قبل تفعل وانما ذكر هذا
الحديث بأسانيد الثلاثة للتأكيد والتقوية (قوله عن صلاة رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالليل) أي في أي وقت كان منه والمراد بصلانه بالليل ما يشتمل الوتر
والتهجيد (قوله كان ينام أول الليل) أي الى تمام نصفه الاوّل وهو ما كان
لا ينام الا بعد فعل العشاء لانه يكثر النوم قبلها (قوله ثم يقوم) أي يصلي
فيستقر يصلي السدس الرابع والخامس وقوله فاذا كان من السحر أو تر أي اذا كان
في السحر بفتحين وهو آخر الليل صلى الوتر وكان صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث يقرأ
فيهن تسع سور من المفصل يقرأ في كل ركعة ثلاث سور آخرهن قل هو الله أحد
وفي رواية انه كان يقرأ في الاوّل سبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية قل يا أيها
الكافرون وفي الثالثة قل هو الله أحد والمعوذتين رواه أبو داود والمصنف

(حدثنا) أبو عمار الحسين بن
حريث (أخبرنا) الفضل بن
موسى عن محمد بن عمرو عن أبي
سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي حتى ترم قدماه
قال فقيل له أنفعل هذا وقد جبالك
أن الله قد غفر لك ما تقدم من
ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون
عبد اشكورا (حدثنا) عيسى بن
عثمان بن عيسى بن عبد الرحمن
الرملي (حدثني) عمي يحيى بن
عيسى الرملي عن الاعمش عن
أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله
عنه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقوم يصلي حتى تنتفخ
قدماه فقال له يارسول الله تفعل
هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من
ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون
عبد اشكورا (حدثنا) محمد بن
بشار (حدثنا) محمد بن جعفر
(حدثنا) شعبة عن أبي اسحاق
عن الاسود بن يزيد قال سألت
عائشة رضي الله عنها عن صلاة
رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالليل فقالت كان ينام أول الليل
ثم يقوم فاذا كان من السحر أو تر

(قوله ثم أتى فراشه) أي لينام السادسة السادسة ليقوم لصلاة الصبح بنشاط
 (قوله فإذا كان) وفي رواية فإذا كانت وفي أخرى فان كانت وفي أخرى ثم إذا
 كانت وهي رواية الجمهور وقوله حاجة أي إلى الجماع كما يعلم من قوله ألم بأهله أي
 قرب من زوجته وهو كناية عن الجماع يقال ألم بالشئ قرب منه وألم بالذنب فعله
 وألم بالقوم أتاهم فنزل بهم وألم بالمعنى إذا عرفه ويؤخذ منه أنه صلى الله عليه وسلم
 كان يقدم التهجيد ثم يقضى حاجته من نساءه فان الجديريه أداء العبادة قبل قضاء
 الشهوة (قوله وثب) أي قام بنهضة وشدة وقوله فان كان جنباً أفاض عليه
 من الماء أي أسال على جميع بدنه من الماء وأشارب من التبعيةضية إلى طلب تقليل
 الماء وتجنب الاسراف (قوله والالتوضأ وخرج إلى الصلاة) أي وان لم يكن
 جنباً توضأ وخرج إلى محل الصلاة وهو المسجد بعد ما صلى ركعتي الفجر ثم انه يحتمل
 أن توضأ لمصول ناقض غير النوم ويحتمل انه تجدد لان نومه صلى الله عليه وسلم
 لا ينقض الوضوء ويؤخذ من الحديث انه ينبغي الاهتمام بالعبادة وعدم التسكسل
 بالنوم والقيام بها بنشاط (قوله ح) إشارة إلى التحويل (قوله انه) أي
 ابن عباس وقوله أخبره أي كريباً وقوله بات أي رقد في الليل وقوله عند ميمونة هي
 الواهبة نفسها صلى الله عليه وسلم لانها المبلغها ان النبي خطبها وكانت اذا ذلك
 على بعير لها قالت هو وما عليه لله ورسوله وفوضت أمرها للعباس فزوجه النبي
 صلى الله عليه وسلم وهو حلال على الصحيح وسبب يتوته عندها ان العباس أراد
 أن يتعرف عبادته صلى الله عليه وسلم بالليل ليفعل مثلها فأرسل عبد الله ليمتعزها
 فيخبره بما رقيص انه صلى الله عليه وسلم وعد العباس بدود من الابل وهو ما بين
 الثلاث إلى العشرة فأرسل ابنه عبد الله يستنجزه فأدركه المشاء فبات (قوله وهي
 خالته) أي لانها أخت أمه لايتها واسم أمه لبابة وكنيتها أم الفضل (قوله
 فاضطجعت) أي وضعت جنبى بالارض وكان المناسب أن يقول واضطجع
 مناسبة لبات أو يقولت مناسبة لقوله واضطجعت الا انه تفقت في الكلام
 بالالتفات وقوله في عرض الوسادة أي ووضعت رأسي على عرض الوسادة فهو
 متعلق بمحذوف والعرض بفتح العين على الاشهر وفي رواية بضمها والوسادة بكسر
 الواو والمخدة بكسر الميم التي توسدت تحت الرأس (قوله واضطجع رسول الله) أي
 وضع جنبه بالارض ووضع رأسه الشريف على طولها مع أهله ميمونة لان عادته
 صلى الله عليه وسلم أن ينام مع زوجته فاذا أراد القيام لوظيفة قام لها وتركة أهله
 فيجمع بين حق أهله وحق ربه واعتزالها في النوم من عادة الاعاجم وهذا لم يكن

ثم أتى فراشه فان كانت له حاجة
 ألم بأهله فاذا سمع الاذان وثب
 فاذا كان جنباً أفاض عليه من
 الماء والالتوضأ وخرج إلى الصلاة
 (حدثنا) قتيبة بن سعيد عن مالك
 ابن أنس ح (حدثنا) اسحاق بن
 موسى الانصارى (حدثنا) معن
 عن مالك عن مخزوم بن سليمان عن
 كريب عن ابن عباس انه أخبره انه
 بات عند ميمونة وهي خالته قال
 فاضطجعت في عرض الوسادة
 واضطجع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم في طولها

عذر في اجتنابها فان كان يخوف نشوزها فالاولى اعتراضها في الفراش تأديا لها
ويؤخذ من ذلك حل نوم الرجل مع أهله بغير مباشرة بمحضرة محرم لها يجوز في رواية
انها كانت حائضا (قوله فنام) في رواية فحدثت مع أهله ساعة ثم رقد (قوله
أو قبله) أي قبل الاتصاف وقوله أو بعده أي الاتصاف وهذا شك منه لعدم
تحديد الوقت (قوله فاستيقظ) هكذا وجد في نسخ وكان الفاء زائدة لانه
جواب اذا وقد سستطت في بعض النسخ (قوله فجعل يمسح النوم) أي فمسح
يمسح أثر النوم لان النوم لا يمسح ويوجد في بعض النسخ الحاق لفظ بيده وهو ساقط
من نسخ المتن والاضافة في يده للجنس فتشمل الاثني عشر (قوله وقرأ العشر الايات
الطواتيم من سورة آل عمران) أي التي أولها ان في خلق السموات والارض الى
آخر السورة والطواتيم وفي نسخة الطواتيم من غير ما جمع ختام بمعنى الخاتمة لاجل
الخاتم ويسن للشخص اذا استيقظ قراءة شيء من القرآن لانها تزيل الكسل وتحصل
النشاط للعبادة بل تندب هذه الايات بخصوصها عقب الاتباه (قوله ثم قام
الى شن معلق) أي الى قربته بالية معلق لتبريد الماء أو صياسته وانما ذكر وصفه نظرا
لافظه وأنت ضميره في قوله فتوضأ منها على ما في معظم النسخ نظرا للمعناه وهو القربة
وفي نسخة فتوضأ منه بتذكير الضمير وهي ظاهرة وفي رواية فأطلق شناقها وهو يكسر
السين خيط يشد به فم القربة ثم صب في الحفنة ثم توضأ منها (قوله فأحسن الوضوء)
وفي نسخة وضوءه أي أسبغته وأكمله بأن أتى بواجباته ومدد يديه (قوله فقامت
الى جنبه) وفي رواية فقامت وتوضأت فقامت عن يساره (قوله على رأسي) أي
ليتمكن من مسك الاذن أو لتنزل البركة في رأسه ليحفظ جميع أفعاله صلى الله عليه
وسلم ثم أخذ بأذني اليمنى ففتاها وفي رواية يفتاها بسبغ المصارع وفي رواية أخرى
فأخذ بأذني فأدارني عن يمينه تنبها على ما هو السنة من وقوف المأموم الواحد
عن يمين الامام فان وقف عن يساره حوله الامام نديا يأخذ أذنه وقتلها وقد قيل
ان المأموم اذا قتل أذن المتعلم كان أذنه كقوله قال الربيع ركب الشافعي يوما
فلصقت بسرجه فجعل يقبل أذني فأعظمت ذلك حتى وجدته عن ابن عباس انه
صلى الله عليه وسلم فعليه فعلت ان الامام لا يفعل شيئا الا عن أصل (قوله فصلي
ركعتين ثم ركعتين الخ) يؤخذ منه انه يسن السلام من كل ركعتين وصح الوصل
من فعله صلى الله عليه وسلم أيضا والاول أصح وأشهر والظاهر من السياق ان ابن
عباس صلى معه جماعة فيؤخذ منه جواز فعل النفل جماعة وان لم يطلب في نحو
ذلك ويؤخذ منه حدق ابن عباس مذ كان طفلا ومر اقبته أحوال النبي صلى الله

فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم
حق اذا اتصف الليل أو قبله بقليل
أو بعده بقليل امتيقظ رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجعل يمسح
النوم عن وجهه ثم قرأ العشر
الايات الطواتيم من سورة آل
عمران ثم قام الى شن معلق فتوضأ
منها فأحسن الوضوء ثم قام يصلي
قال عبد الله بن عباس فقامت الى
جنبه فوضع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يده اليمنى على رأسي ثم
أخذ بأذني اليمنى ففتاها فصلى
ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم
ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين

عليه وسلم في العبادات والعبادات (قوله قال معن ست مرات) فتكون الجملة
 فتى عشرة ركعة (قوله ثم أوتر) أي أفر در ركعة وحدها فتصلااته ثلاث
 عشرة ركعة كافي رواية الصحيحين منها ركعتان سنة العشاء أو سنة الوضوء
 والاحدى عشرة وتر على المشهور خلافا لمن جعلها كلها أوترا وجعل لكل الوتر
 ثلاث عشرة (قوله ثم اضطجع) أي وضع جنبه على الارض وفي رواية ثم
 اضطجع فنام حتى نفض وكان اذا نام نفض وهذه الرواية هي المقدمة في باب النوم
 وقوله ثم جاء المؤذن أي بلال كما هو الظاهر للاعلام بدخول وقت الصلاة فيسن
 اتيان المؤذن للامام ليخرج الى الصلاة (قوله فصلى ركعتين خفيفتين) هما
 سنة الصبح فيسن تخفيفهما وقوله ثم خرج أي من بيته الى المسجد وقوله فصلى
 الصبح أي بأصحابه ويؤخذ من الحديث ان فعل النفل في البيت أفضل الا ما استثنى
 كما سيأتي (قوله عن أبي جرة) يجزم وراءه نصر بالصاد المهملة ابن عمران
 الضبي (قوله يصلى من الليل) أي في الليل وقوله ثلاث عشرة ركعة منها
 ركعتان سنة العشاء أو سنة الوضوء والباقي وتر كما تقدم (قوله عن زبارة) بزاي
 مجمة مضمومة ثم راين بينهما ألف وآخرة ناء تأنيث وقوله ابن أوفى أي أبو حبيب
 الحرصى البصرى قاضى البصرة ثقة عابد خرج له الستة قرأ المتر في الصلاة فلما
 بلغ فاذا انقربى الساقر خر متينا (قوله كان اذا لم يصل بالليل) أي تعجدا
 ووترا وسأنى جواب اذا وهو قوله صلى من النهار الخ وأما قوله منعه من ذلك النوم
 أو غلبته عيناه فالقصد به بيان سبب عدم صلاته في الليل وأولئك من الراوى
 أو للتقسيم والفرق بينهما ان الأول محمول على ما اذا أراد النوم مع امكان تركه
 اختيارا والثانى محمول على ما اذا غلبه النوم بحيث لا يستطيع دفعه (قوله
 صلى من النهار) أي فيه وقوله ثنى عشرة ركعة أي قضاء لتجدده وسكت عن قضاء
 الوتر لان نذب قضائه معلوم بالاولى لانه نفل موقت بخلاف التجدد فانه نفل مطلق
 لكن لما اتخذ وردا وعادة سنن قضاؤه لانه التحق بالنفل الموقت وفي صحيح مسلم عن
 عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حزبه من الليل أو عن شئ منه
 فقرأ ما بين صلاة العجور وصلاة الظهر كان كمن قرأ من الليل (قوله يعنى ابن
 حسان) بتشديد السين يعنى فيه الصرف والمنع من الصرف (قوله اذا قام
 أحدكم من الليل) أي فيه وقوله فليفتح صلاته أي الاحد أو الليل وقوله بركعتين
 خفيفتين أي ندبا وهما مقدمة الوتر ليدخل فيه بنشاط ويقظة فيسن تقديمهما
 عليه كما يسن تقديم السنة القبلية على الفرض لتاكدها وتر حتى اختلف في وجوبه

قال معن ست مرات ثم أوتر ثم
 اضطجع حتى جاء المؤذن فقام
 فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج
 فصلى الصبح (حدثنا) أبو كريب
 محمد بن العلاء (حدثنا) وكيع عن
 شعبة عن أبي جرة عن ابن عباس
 فان كان النبي صلى الله عليه وسلم
 يصلى من الليل ثلاث عشرة ركعة
 (حدثنا) عبيد بن سعيد (حدثنا)
 أبو عوانة عن قتادة عن زبارة بن
 أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة
 ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
 اذا لم يصل بالليل منعه من ذلك
 النوم أو غلبته عيناه صلى من
 النهار ثنى عشرة ركعة (حدثنا)
 محمد بن العلاء (حدثنا) أبو أسامة
 عن هشام يعنى ابن حسان عن
 محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا
 قام أحدكم من الليل فليفتح صلاته
 بركعتين خفيفتين

ومناسبة هذا الحديث للسبب من حيث ان أمره بشئ يقتضي فعله (قوله ح)
 للتحويل (قوله عن أبيه) أي أبي بكر المشهور بابن حزم وقوله أخبره أي أخبر أبابكر
 لا عبد الله بن أبي بكر كما وقع في الشرح لأن عبد الله بن أبي بكر انما روى عن أبيه
 لا عن عبد الله بن قيس وقوله الجهتي نسبة الى جهينة القبيلة المشهورة (قوله انه)
 أي زيد بن خالد وقوله لا رمتن بضم الميم وتشديد النون أي لا نظرت وأراقبت
 وأحافظت من الرمي بفتح فسكون أو بفتحسين وهو النظر الى الشيء على وجه المراقبة
 والمحافظة يقال رمق رمقا من بابي نصر وطلب وأكذب باللام والنون مبالغة
 في طلب تحصيل معرفة ذلك وضبطه (قوله فتوسدت عتيبه) أي جعلتها وسادة
 والعتبة الدرجة التي يوطأ عليها وقوله أوفسطاطه أي عتبة فسطاطه فهو على
 تقدير مضاف وهذا شك من الراوي والظاهر الثاني لأنه صلى الله عليه وسلم
 في الحضر يكون عندنا أنه فلا يمكن أن يتوسد زيد عتيبه ليرمقه بخلافه في السفر
 فإنه خال عن الأزواج الطاهرات فيمكنه أن يتوسد عتيبه فسطاطه والمراد بعتبة
 الفسطاط بابه أي محل دخوله والفسطاط بيت من شعر وقيل خيمة عظيمة ويطلق على
 مصر العتيقة وكل مدينة جامعة والمراد هنا الأول وفيه عشر لغات فسطاط
 بطاءين مع سكون السين أو تشديدها وفتات بتاءين مع سكون السين وفسطاط بتاء
 ثم طاء وفسطاط بتاءين مشددة ثم طاء فهذه خمسة كل بضم الأول وكسره فثلاث عشرة
 كاملة (قوله ركعتين خفيفتين) هما مقدمة الوتر كما تقدم وانما خفف فيهما
 لانهما عقب كسول من أثر النوم وقوله ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين
 ذكر طويلتين ثلاث مرات على وجه التأكيد للدلالة على المبالغة في تطويل هاتين
 الركعتين فكانهما بمنزلة ست ركعات طويلات وانما بواغ في تطويلهما لأن
 النشاط في أول الصلاة بعد المقدمة يكون أقوى والخشوع يكون أتم ومن ثم سنن
 تطويل الركعة الأولى على الثانية من القرينة (قوله ثم صلى ركعتين) وهما
 دون التين قبلهما أي في الطول وانما كتادون التين قبلهما لانه اذا استوفى الغاية
 في النشاط والخشوع أخذ في النقص شيئا فشيئا فيخفف من التطويل على سبيل
 التدرج وهكذا يقال فيما بعد (قوله ثم أوتر) أي بواحدة وقوله فذلك أي
 المجموع وقوله ثلاث عشرة ركعة منها ركعتان مقدمة الوتر والباقي وتر (قوله
 انه) أي أباسلمة وقوله أخبره أي أخبر سعيد او قوله انه أي أباسلمة (قوله كيف
 كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان) أي في لياليه وقت التهجيد
 زيادة على ما صلاه بعد العشاء من التراويح (قوله فقالت ما كان رسول الله الخ)

(حدثنا) قتيبة بن سعيد عن مالك
 ابن أنسح و(حدثنا) اسحاق بن
 موسى (حدثنا) معن (حدثنا)
 مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن
 أبيه أن عبد الله بن قيس بن مخزومة
 أخبره عن زيد بن خالد الجهني انه
 قال لا رمتن صلاة رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فتوسدت عتيبه
 أوفسطاطه فصلى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ركعتين خفيفتين ثم
 صلى ركعتين طويلتين طويلتين
 طويلتين ثم صلى ركعتين وهما
 دون التين قبلهما ثم صلى ركعتين
 وهما دون التين قبلهما ثم صلى
 ركعتين وهما دون التين قبلهما
 ثم صلى ركعتين وهما دون التين
 قبلهما ثم أوتر فذلك ثلاث عشرة
 ركعة (حدثنا) اسحاق بن موسى
 (حدثنا) معن (حدثنا) مالك عن
 سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي
 سلمة بن عبد الرحمن انه أخبره انه
 سأل عائشة رضي الله تعالى عنها
 كيف كانت صلاة رسول الله صلى
 الله عليه وسلم في رمضان فقالت
 ما كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ليبيد في رمضان ولا في غيره

تفت كونه صلى الله عليه وسلم يزيد على احدى عشرة ركعة ولعله بحسب ما علمته
والافقند اكثر الصدر الاول ان النبي صلى الله عليه وسلم صلاة مخصوصة
واختلفوا في كيفيتها وعددها (قوله على احدى عشرة ركعة) أي غير مقدمة
الوتر فيكون المجموع بها ثلاث عشرة ركعة وهذا بالنسبة للصلاة التي كان
يصلها بعد النوم فلا ينافي انه كان يصلي قبل النوم فلا يخرج الوتر فلاة تكون
منكرة للصلاة التراويح (قوله بصلى اربعا) أي مع السلام من كل ركعتين
ليوافق خبر يزيد السابق وانما جعت الاربعة لتقاربها وطولها وحسنها لالكونها
بأحرام واحد وسلام واحد (قوله لا تسأل عن حسنهن وطولهن) أي لانهن
على غاية في كمال الحسن والطول مغنية عن السؤال عن حسنهن وطولهن اولانهن
في غاية الحسن والطول بحيث يجز اللسان عن البيان فالمنع من السؤال كتابة
عن العجز عن الجواب ويؤخذ منه تفضيل تطويل القيام على تكرير السجود
مثلا بتكرير الركعات وكون المصلي اقرب ما يكون من ربه اذا كان ساجدا انما
هو لاستجابة الدعاء فيه (قوله ثم يصلى اربعا) العطف بهم يقتضى انه حصل تراخي بين
هذه الاربعة والتي قبلها وهكذا يقال فيما بعد وقوله لا تسأل عن حسنهن وطولهن
وفي نسخ في هذه فلا تسأل الخ (قوله ثم يصلى ثلاثا) لم يصف هذه الثلاث بالطول
ولا بالحسن اشارة الى انه خففها وظاهر اللفظ يقتضى انه صلى الثلاث بسلام واحد
وهو جائز بل واجب عند أبي حنيفة لكن صلاتها بسلامين افضل عندنا معشر
الشافعية ومتعين عند المالكية (قوله اتمام قبل ان توتر) أي مع انك امرت
بعض أصحابك كابي هريرة بالوتر قبل النوم مخافة ان يغلبه النوم فيفوته الوتر
(قوله ان عيني) بالثدي يدل قوله تنامان ولا ينام قلبي أي فلا تخاف فوت
الوتر ومن امن فوته سن له تأخيره بخلاف من يخاف فوت الوتر بالاستفراق
في النوم الى الفجر فالاولى له ان يوتر قبل ان ينام ولما علم صلى الله عليه وسلم من حال
أبي هريرة انه كذلك امره بأن يوتر قبل أن ينام فالخاصل ان من وثق يقطعته سن له
تأخيره ومن لم يثق بها سن له تقديمه (قوله كان يصلى من الليل احدى
عشرة ركعة) أي غالباً وعند هان في ما ثبت من زيادة أو نقصان في بعض
الروايات كرواية الثلاث عشرة وكرواية التسع والسبع والخمسة ان في رواية
ثلاث عشرة وفي رواية احدى عشرة وفي رواية تسعاً وفي رواية سبعا ولعل اختلاف
الروايات بحسب اختلاف الاوقات والحالات من صحة ومرض وقوة وضعف
ولذلك قال الشيخ ابن حجر والصواب جملة على اوقات متعددة وأحوال مختلفة

على احدى عشرة ركعة يصلى
اربعا لا تسأل عن حسنهن
وطولهن ثم يصلى اربعا لا تسأل
عن حسنهن وطولهن ثم يصلى
ثلاثا قالت عائشة رضی الله
عنها قلت يا رسول الله اتمام قبل
ان توتر فقال يا عائشة ان عيني
تنامان ولا ينام قلبي (حدثنا)
اسحاق بن موسى (حدثنا) معن
(حدثنا) مالك عن ابن شهاب
عن عروة عن عائشة رضی الله
عنها ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يصلى من الليل
احدى عشرة ركعة

فكان تارة يصلي كذا وتارة يصلي كذا كذلك أول التنبية على سعة الامر في ذلك
 (قوله يوتر منها بواحدة) ظاهره ان البقية لبست من الوتر بل تسجد وذلك صحيح لان
 اقل الوتر ركعة ويحتمل ان المعنى يفصل منها واحدة فلا يشافي ان البقية من الوتر
 لان اكله احدى عشرة ركعة وعلى كل فهو صريح في ان الركعة الواحدة صلاة
 صحيحة (قوله فاذا فرغ منها) أي من الاحدى عشرة ركعة وقوله اضطجع على شقه
 الايمن أي ايتام حتى يأتيه المؤذن فيؤذنه بالصلاة كما يعلم مما تقدم (قوله نحوه)
 أي نحو الحديث السابق في المعنى وان اختلف اللفظ وسقط لفظ نحوه الاقول من
 بعض النسخ اكتفاء بنحوه الآتي (قوله ح) للتحويل من سند الى سند آخر (قوله
 نحوه) أي نحو الحديث السابق أيضا وانما ذكر هذه الطرق للتقوية (قوله عن
 ابراهيم) أي ابن يزيد النخعي وقوله عن الاسود أي خال ابراهيم المذكور (قوله
 تسع ركعات) أي في بعض الاوقات فلا تنافي هذه الرواية غيرها من باقي الروايات
 كما مر (قوله نحوه) أي نحو هذا الحديث (قوله عن أبي حمزة) بالخاء المهملة
 والزاي واسمه طلحة ابن زيد اوزيد بخلاف أبي حمزة بالجيم والراء فان اسمه نصر بن
 عمران كما سيذكره المصنف في بعض النسخ وقوله عن رجل من بني عبس يعني مهملة
 وباء موحدة وسين مهملة كفلس واسمه صله يوزن عدة ابن زفر كعمر العيسى نسبة
 لعبس قبيلة (قوله صلى معي النبي) أي جماعة كما هو الظاهر فان كانت هذه الصلاة
 هي صلاة التراويح فالامر ظاهر لان الجماعة مشروعة فيها وان كانت غيرها
 ففعلها جماعة جائز وان كانت لا تشرع فيها الجماعة ويؤيده ما هو ظاهر سياق
 الحديث من ان الاربع ركعات كانت بسلام واحد وعلى كونها كانت صلاة
 التراويح يتعين انها كانت بسلامين لان التراويح يجب فيها السلام من كل
 ركعتين ولا يصح فيها اربع ركعات بسلام واحد (قوله قال) أي حذيفة
 (قوله فلما دخل في الصلاة) أي بتكبير الاحرام وقوله قال الله ابراهيم
 الظاهر انه قال ذلك بعد تكبير الاحرام بدليل زيادة الكلمات الاتية كما قاله القارئ
 فمكون هذا صيغة من صبغ دعاء الافتتاح الواردة وعلى هذا فلا يحتاج
 لتأويل دخل بأراد الدخول أصلا وقال الشارح قال الله ابراهيم الذي هو تكبير
 الاحرام فاحتاج للتأويل المذكور بالنسبة لقوله الله ابراهيم لانه لا يدخل الا بها
 لا بالنسبة لما بعده ولا يخفى ما فيه (قوله ذو الملكوت) أي صاحب الملك
 والعزة فالملك كوة بفتحين الملك والعزة وقوله والجبروت بفتحين أيضا أي الجبر
 والقهر والتأويل فيها للمبالغة وقوله والكبرياء بالمد أي الترفع على جميع الخلق مع

يوتر منها بواحدة فاذا فرغ منها
 اضطجع على شقه الايمن (حدثنا)
 ابن أبي عمير (حدثنا) معن عن
 مالك عن ابن شهاب نحو ح
 (حدثنا) قتيبة عن مالك عن
 ابن شهاب نحو ح (حدثنا) هناد
 (حدثنا) أبو الاحوص عن
 الاعمش عن ابراهيم عن الاسود
 عن عائشة قالت كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل
 تسع ركعات (حدثنا) محمود
 بن غيلان (حدثنا) يحيى بن آدم
 (حدثنا) سفيان الثوري عن
 الاعمش نحو ح (حدثنا) محمد بن
 المثنى (حدثنا) محمد بن جعفر
 (حدثنا) شعبة عن عمرو بن مرة
 عن أبي حمزة رجل من الانصار
 عن رجل من بني عبس عن
 حذيفة بن اليمان رضى الله عنه
 انه صلى مع النبي صلى الله عليه
 وسلم من الليل قال فلما دخل في
 الصلاة قال الله اكبر ذو الملكوت
 والجبروت والكبرياء

انقيادهم له والتزمه عن كل نقص ولا يوصف بهذين الوصفين غيره سبحانه تعالى وقوله
والعظمة أى تجاوز القدر عن الاطاعة به وقيل الكبير باعتباره عن كمال الذات
والعظمة عبارة عن جمال الصفات (قوله قال) أى حذيفة بن اليمان (قوله)
ثم قرأ البقرة) أى بكما لها بعد الفاتحة وان لم يذكرها اعتمادا على ما هو معلوم من انه
صلى الله عليه وسلم لم يخجل صلاة عن الفاتحة وقوله فكان ركوعه نحو من قيامه أى
قريباً منه فيكون قد طول الركوع قريباً من هذا القيام الطويل ولا مانع منه لانه
ركن طويل وقوله وكان يقول سبحان ربى العظيم سبحان ربى العظيم أى وهكذا
فالمرتان المراد منهما التكرار مرارا كثيرة الا خصوص المرتين على حد قوله تعالى
فارجع البصر كرتين فكان يكثر هذه الكلمة مادام راكعا وقوله فكان قيامه
نحو من ركوعه أى فكان اعتداله قريباً من ركوعه وهو مشكل لان الاعتدال
ركن قصير فلا يطول وكذا يقال فى قوله فكان ما بين السجدة تين نحو من السجود
فهو مشكل أيضا لان الجلوس بين السجدة تين ركن قصير فلا يطول خلافاً لما ذهب
من الشافعية الى انهما ركنان طويلان اخذاً من هذا الحديث وغاية ما يجب به
ان المراد أنه طول كلا منهما قريباً مما قبله قرباً نسبياً تقريباً لا يلائم على انهما ركنان
طويلان بل هما ركنان قصيران على المذهب ففى طول الاعتدال على قدر الفاتحة
بقدر الذكر الوارد فيه أو الجلوس على اقل التشهد بقدر الذي كواله فيه بطلت
الصلاة وقوله وكان يقول أى فى الاعتدال وقوله لربى الحمد لربى الحمد أى كان
يكثر ذلك مادام فى الاعتدال فليس المراد الا التيان بالمرتتين فقط نظير ما سبق
وبعد ذلك هو مخالف لما تقرر فى الفروع من انه لا ينسب تكرار ذلك بل يأتى
بالاذكار المخصوصة وهى ربنا لك الحمد لى السموات وملء الارض وملء ما شئت
من شئ بعد أهمل التناء والحمد الخ وما اشار اليه الشارح من الجواب بأن هذا
مخصوص بهذه الصلاة لم يظهر وجهه لانه لا دليل على هذه الخصوصية ولعل ذلك
لبيان الجواز وقوله فكان فى تسخ وكان بالواو بدل الفاء وقوله نحو من قيامه أى
قريباً منه والمراد بقيامه القيام الذى قرأ فيه سورة البقرة لاقيامه عن الركوع لان
ذلك يسمى اعتدالا قواماً وان عبر عنه فيما سبق بالقيام وقال القارى المراد القيام
بعد الركوع وقوله وكان يقول أى فى سجوده وقوله سبحان ربى الاعلى سبحان
ربى الاعلى أى كان يكثر ذلك مادام ساجداً كما تقدم فى نظيره وقوله ثم رفع رأسه
أى من السجود الاقول الى الجلوس بين السجدة تين وقوله فكان ما بين السجدة تين
نحو من السجود أى كان الجلوس الذى بين السجدة تين قريباً من السجود وقد علمت

والعظمة قال ثم قرأ البقرة ثم
ركع فكان ركوعه نحو من
قيامه وكان يقول سبحان ربى
العظيم سبحان ربى العظيم ثم رفع
رأسه فكان قيامه نحو من ركوعه
وكان يقول لربى الحمد لربى الحمد
ثم سجد فكان سجوده نحو
من قيامه وكان يقول سبحان ربى
الاعلى سبحان ربى الاعلى ثم رفع
رأسه فكان ما بين السجدة تين نحو
من السجود

ما فيه وقوله وكان يقول أى فى جلوسه وقوله رب اغفرلى رب اغفرلى أى كان
يكتر ذلك مادام جالساً وأتى فيه نظير ما تقدم فى تكراره لى الحمد فى الاعتدال
ولم يذكر السجود الثانى ولا تطويله ولا ما قاله فيه لعده لسه ومن الراوى أولعلمه
بالمقايسة على السجود الاول وقوله حتى الخ غاية فى محذوف والتقدير واستمر
يطول حتى الخ وقوله قرأ البقرة أى فى الركعة الاولى وقوله وآل عمران أى فى الثانية
وقوله والنساء أى فى الثالثة وقوله والمائدة والانعام بالشك أى فى الرابعة (قوله
شعبة) أى المذكور فى السند المتقدم وقوله الذى شك فى المائدة والانعام
فى نسخة أو الانعام فأول الشك من شعبة فى السورة التى قرأها فى الرابعة هل هى
المائدة أو الانعام (قوله قال أبو عيسى الخ) هذه العبارة ثابتة فى بعض
النسخ دون بعض وأتى بهما للفرق بين أبى حمزة وأبى حمزة وان كان الثانى ليس
مذكوراً فى السند لانه ربما التبس احدهما بالآخر فى الخط بقطع النظر عن
النقط وقوله وأبو حمزة أى المتقدم فى السند وقوله اسمه طلحة بن زيد فى بعض النسخ
ابن يزيد وقوله وأبو حمزة الضبى اسمه نصر بالصاد المهملة (قوله العبدى) نسبة
الى عبد قيس قبيلة مشهورة وقوله عن أبى المتوك كل اسمه على بن داود وعلى
ابن دؤد كصرد (قوله قام رسول الله) أى صلى وقوله بأية من القرآن أى
متلبساً بقراءة آية من القرآن وقوله ليله أى كماها فىكون قد استمر يذكرها ليله
كلها فى ركعات تهجده فلم يقرأ فيها بغيرها وفى فضائل القرآن لابي عبيد عن ابى ذر
قام المصطفى صلى الله عليه وسلم ليلة فقرأ آية واحدة الليل كله حتى أصبح بها
يقوم وبها ركع فضيل لابي ذر ما هى قال ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم
فانك أنت العزيز الحكيم وانما كررها صلى الله عليه وسلم حتى أصبح
لما اعتراه عند قراءتها من هول ما ابتدئت به ومن حلاوة ما اختتمت به ويؤخذ
منه جواز تكرار الآية فى الصلاة ولعل ذلك كان قبل النهى عن القراءة فى الركوع
والسجود فلا ينافيه خبر مسلم نهى ان اقرأ القرآن راكعاً وساجداً على
ان النهى للتنزيه فيكون فعله لبيان الجواز (قوله عن عبد الله) أى ابن مسعود
لانه المراد عند الاطلاق (قوله صليت مع رسول الله) أى جماعة فدل ذلك
على صحة النفل جماعة وان لم تشرع فيه ما عدا العبدى والكوفى ونحوهما
(قوله فلم يزل قائماً) أى اطال القيام سجداً وقوله حتى هممت أى قصدت
وقوله بأمر سوء باضافة أمر الى سوء كما هو الرواية على ما يفهم من كلام الشيخ
ابن حجر وقيل انه روى بقطعها على الوصفية والسوء بفتح السين ونحوها وقد قرئ

وكان يقول رب اغفرلى حتى قرأ
البقرة وآل عمران والنساء والمائدة
أو الانعام شعبة الذى شك فى المائدة
والانعام قال أبو عيسى أبو حمزة
اسمه طلحة بن زيد وأبو حمزة الضبى
اسمه نصر بن عمران (حدثنا) أبو بكر
محمد بن نافع البصرى (حدثنا)
عبد الصمد بن عبد الوارث عن أبى
إسماعيل ابن مسلم العبدى عن أبى
المتوك عن عائشة رضى الله عنها
قالت قام رسول الله صلى الله عليه
وسلم بأية من القرآن ليلة (حدثنا)
محمد بن غيلان (حدثنا) سليمان
ابن حرب (حدثنا) شعبة عن
الاعمش عن أبى وائل عن عبد الله
قال صليت ليلة مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلم يزل قائماً حتى
هممت بأمر سوء

متواترا بالوجهين في قوله تعالى عليهم دائرة السوء (قوله قيل له وما هممت به) أي اي تبي الذي هممت به وقوله قال هممت ان اقعده وأدع النبي أي ان اقعده بلا صلاة وأترك النبي صلى وحده كما قاله القسطلاني وغيره ولا مانع منه لان قطع النقل جائز عندنا وقيل بأن يقطع القدوة ويتم صلواته منفردا لأنه يقطع الصلاة لان ذلك لا يليق بجلاله ابن مسعود لكن المتبادر من قوله ان اقعده الاقل واحتمال انه يتم الصلاة فاعدا بعد فترك الصلاة مع النبي صلى الله عليه وسلم على الاقل امر سوء وكذا ترك الاقدام به على الثاني لان في كل حرمان الثواب العظيم الحاصل بالصلاة مع النبي الكريم (قوله نحوه) أي نحو الحديث السابق (قوله كان يصلي جالسا) قيل كان ذلك في كبر سنه وقد صرح به عائشة فيما خرجه الشيخان ويؤخذ منه صحة تنقل القاعد او هو يجمع عليه ومن خصائصه صلى الله عليه وسلم ان تلقوه قاعدا كهو قائما لانه مأمون الكسل فلا ينقص أجره بخلاف غيره فان من صلى قاعدا فله نصف اجر القائم (قوله فاذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية تام) أي فاذا بقي من مقرؤه مقدرا ما يكون ثلاثين أو أربعين آية تام وفيه اشارة الى ان الذي كان يقرأه قبل ان يقوم اكثر لان البقية تطلق غالبا على الاقل والظاهر ان التردد بين الثلاثين والاربعين من عائشة فيكون اشارة الى ان المقدار المذكور مبني على التخمين فرددت بينهما ما تخرزا من الكذب ويحتمل انه تارة كان يقع منه كذا وتارة كذا ويحتمل انه شك من بعض الرواة فيما قالته عائشة وهي انما قالت احدهما وأيده الحافظ العراقي برواية في صحيح مسلم عنها فاذا اراد ان يركع قام فقرأ ما يقرأ الانسان أربعين آية ويؤخذ من ذلك صحة بعض النقل قاعدا وبعضه قائما وصحة بعض الركعة قاعدا وبعضها قائما وجعل بعض القراءة في العقود وبعضها في القيام وسواء في ذلك كما قد علمت قام أو قام ثم قعد وسواء نوى القيام ثم اراد القعود أو نوى القعود ثم اراد القيام وهو قول الأئمة الاربعة لكن منع بعض المالكية الجلوس بعد ان نوى القيام (قوله فقرأ) ظاهر التعبير بالنساء انه لا تراخي بين القيام والقراءة وظاهره أيضا ان من اقتنع الصلاة قاعدا ثم قام لا يقرأ حال نموضه لانتقاله الى اكل منه بخلاف عكسه فيقرأ في الهوى لانه اكل بما ينقل اليه وبه صرح الشافعية في فرض المعذور وأما مسألة الحديث وهو النقل قاعدا مع القدره ثم ينتقل الى القيام أو بالعكس فهو مخير بين القراءة في النوم والهوى ولكن الافضل القراءة هاتوا لانهما وقوله وهو قائم أي والجمال انه قائم أي مستقر على القيام (قوله

قيل له وما هممت به قال هممت ان اقعده وأدع النبي صلى الله عليه وسلم (حدثنا) جبرير سفيان بن وكيع (حدثنا) ابن اسحاق عن الاعمش نحوه (حدثنا) ابن موسى الانصاري (حدثنا) معن (حدثنا) مالك عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة رضی الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي جالسا فقرأ وهو جالس فاذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام فقرأ وهو قائم

ثم ركع وسجد أي من قيام وفيه رد على من شرط على من افتتح النقل فاعدا
 أن يركع فاعدا وعلى من اقتحمه قائما أن يركع قائما وهو محكي عن بعض الحنفية
 والمالكية (قوله ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك) أي قرأ وهو جالس
 حتى إذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام فقرأ وهو قائم ثم ركع
 وسجد فبعد أن قام في أثناء الأولى قدم في أول الثانية فقد انتقل من القيام للعقود
 وإن كان في ركعة أخرى وهو حجة على من منع ذلك (قوله قال) أي عبد الله
 بن شقيق (قوله عن صلاة رسول الله) أي عن كيفية وقوله عن تطوعه بدل مما قبله
 بإعادة الجار والتطوع فعل شئ بما يتقرب به إلى الله تعالى تبرعا من النفس (قوله
 فقالت كان يصلي ليلا طويلا) أي زمنا طويلا من الليل أو صلاة طويلة فعلى الأول
 يكون طويلا بدلا من ليلا بدل بعض من كل وعلى الثاني يكون صفة مفعول مطلق
 محذوف لكن مع تاؤ التانيث فلما حذف الموصوف حذف تاء صفة وقوله قائما
 حال من فاعل يصلي أي يصلي ليلا زمنا طويلا منه أو صلاة طويلة حال كونه قائما
 وهو مذيق يقال في قوله وليلا طويلا فاعدا ويؤخذ من ذلك نيب تطويل القراءة
 في صلاة الليل وتطويل القيام فيها وهو أفضل من تكثير الركوع والسجود على
 الأصح عند الشافعية ولا يعارضه حديث عليك بكثرة السجود لأن المراد كثرة
 الصلاة لا كثرة السجود حقيقة فاذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم أي انتقل
 إلى الركوع والسجود والحال أنه قائم تحززا عن الجلوس قبل الركوع والسجود
 وقوله وإذا قرأ وهو جالس ركع وسجد وهو جالس أي انتقل إلى الركوع والسجود
 والحال أنه جالس تحززا عن القيام قبل الركوع والسجود وهذا الحديث
 يخالف الحديث السابق إذ مقتضى هذا أنه إذا قرأ وهو جالس ركع وسجد وهو
 جالس ومقتضى السابق أنه إذا قرأ وهو جالس قام فقرأ ثم ركع وسجد وهو قائم
 فكيف الجمع بينهما ويمكن أن يحمل ذلك على أنه كان له أحوال مختلفة فكان
 يفعل مرة كذا ومرة كذا (قوله ابن أبي وداعة) بفتح الواو وقوله السهمي
 نسبة لقبيلة بنو سهم من قريش أسلم يوم الفتح ونزل المدينة ومات بها وهو صحابي
 وقوله عن حفصة أي بنت عمر بن الخطاب كانت تحت حفص السهمي ثم تزوجها
 المطلق صلى الله عليه وسلم ثم طلقها وراجعها بأمر جبريل له حيث قال له راجع
 حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة (قوله كان رسول الله الخ)
 زاد مسلم من هذا الوجه في قوله ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي
 في سبحة جالس حتى إذا كان قبل موته بعام فكان الخ ويؤخذ من ذلك أنه

ثم ركع وسجد ثم صنع في الركعة
 الثانية مثل ذلك (حدثنا) احمد
 ابن منيع (حدثنا) هشيم (حدثنا)
 خالد الخذاء عن عبد الله بن شقيق
 قال سألت عائشة رضي الله عنها
 عن صلاة رسول الله صلى الله عليه
 وسلم عن تطوعه فقالت كان يصلي
 ليلا طويلا قائما وليلا طويلا
 قائما فاذا قرأ وهو قائم ركع
 وسجد وهو قائم واذا قرأ وهو
 جالس ركع وسجد وهو جالس
 (حدثنا) اسحاق ابن موسى
 الانصاري (حدثنا) معن
 (حدثنا) مالك عن ابن شهاب
 عن السائب بن يزيد عن الخطاب
 بن أبي وداعة السهمي عن حفصة
 زوج النبي صلى الله عليه وسلم
 قالت كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يصلي

صلى الله عليه وسلم واطب على القيام في النفل اكثر عمره وان كان تطوعه فاعدا
 كهو قائما (قوله في سجته) بضم السين وسكون الموحدة أى نافله سميت
 سجحة لاشتمالها على التسبيح وخصت النافله بذلك لان التسبيح الذى فى القرية
 نافله فاشبهته صلاة النفل وهذا التخصيص أمر عالى فقد يطلق التسبيح على
 الصلاة مطلقا تقول فلان يسبح أى يصلى فرضا أو نفلا ومنه قوله تعالى فسبح
 بحمد ربك أى صل وقوله فلولا انه كان من المسبحين أى المصلين وقوله فاعدا حال
 من فاعل يصلى (قوله ويقرأ بالسورة) الباء زائدة وقوله ويرتلها أى يبين حروفها
 وحركاتها ووقوفها مع التانى فى قراءتها وهو معنى قول بعضهم الترتيل
 رعاية الحروف والوقوف (قوله حتى تكون أطول من أطول منها) أى حتى
 تصير السورة القصيرة كالانفال بسبب الترتيل الذى اشتملت عليه أطول من
 سورة أطول منها خلت عن الترتيل كالأعراف فيندب ترتيل القراءة فى الصلاة
 واستيعاب السورة فى الركعة الواحدة وهو أفضل من قراءة بعض سورة بقدرها
 وهو حسن أيضا بلا كراهة وهذا الحديث وان لم يكن فيه تصريح بكونه كان يقرأ
 السورة فى ركعة واحدة لكن الغالب استيعابها فى ركعة الأعراف كما وقع
 فى قراءة سورة المؤمنين فإنه اخذته سعة فركع (قوله ابن عبد الرحمن) أى ابن
 عوف وقوله اخبره أى اخبر أبو سلمة عثمان بن أبى سليمان وقوله اخبره أى اخبر
 أباسلمة بن عبد الرحمن (قوله لم يميت حتى كان أكثر صلواته وهو جالس) أى حتى
 وجد أكثر صلواته والحال انه جالس فكان تامة وجعله وهو جالس حال وجعلها
 ناقصة والجمله خبرها يلزم فيه تعسف بزيادة الواو وتقدير رابط أى هو جالس فيه
 ولا يخفى ان ذلك فى النفل لما ورد عن أم سلمة أنها قالت والذى نفسى بيده ما مات
 رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان أكثر صلواته فاعدا الا المكتوبة (قوله قال
 صليت مع رسول الله) أى شاركته فى الصلاة بمعنى ان كلامه فاعل تلك الصلاة
 وليس المراد أنه صلى معه جماعة لانه يعد ذلك هنا وان كانت الجماعة جازية
 فى الروايات لكنها غير مشروعة فيها (قوله فى بيته) راجع للاقسام الثلاثة قبله
 لان التიდبير جمع لجميع ما تقدمه كما صرح به بعضهم لكن قد يقال هلا اكتفى
 بقوله فى بيته الثانية لانه يرجع لجميع ما تقدمه كما علمت الا أن يقال صرح به هنا
 اهتماما به وبؤخذ من الحديث ان البيت للنفل افضل الاما استثنى حتى من جوف
 الكعبة وحكمته انه اخفى فيكون اقرب للاخلاص وأبعد عن الرياء وبالغ ابن أبى
 ليلى فقال لا تجزئ سنة المغرب فى المسجد (قوله وحدثنى حفصة) عطف على

فى سجته فاعدا ويقرأ بالسورة
 ويرتلها حتى تكون أطول من
 أطول منها (حدثنا) الحسن بن
 محمد الزعفرانى (حدثنا) الخباج
 بن محمد عن ابن جرير قال اخبرنى
 عثمان بن أبى سليمان ان أباسلمة بن
 عبد الرحمن اخبره ان عائشة رضى
 الله تعالى عنها اخبرته ان النبى
 صلى الله عليه وسلم لم يميت حتى كان
 أكثر صلواته وهو جالس (حدثنا)
 أحمد بن منيع (حدثنا) اسماعيل
 بن ابراهيم عن ابيوب عن نافع
 عن ابن عمر رضى الله عنهما قال
 صليت مع النبى صلى الله عليه
 وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين
 بعدها وركعتين بعد العشاء فى بيته
 (حدثنا) أحمد بن منيع (حدثنا)
 اسماعيل بن ابراهيم (حدثنا)
 ابيوب عن نافع عن ابن عمر رضى
 الله عنهما قال وحدثنى حفصة

مخدوف والتقدير حذتني غير حفصة وحذتني حفصة وهذا أولى من جعل الواو زائدة (قوله كان يصلي ركعتين الخ) هما سنة الصبح وأوجبها الحسن البصري وقوله حين يطلع بضم اللام من باب فعد أي يظهر وقوله الفجر هو ضوء الصبح وهو حمرة الشمس في سواد الليل سمي بذلك لانفجاره أي انبعاثه كانبجار الماء من القبور وهو الانبعاث في المعاصي والمراد الفجر الصادق وهو الذي يدوس اطعام مستطيلا علا الأفتق بياضه وهو عمود الصبح وطلوعه يدخل النهار لا الكاذب وهو الذي يسد سوادا مستطيلا وفي نسخة وينادي المنادي أي يؤذن المؤذن وانما سمي الاذان نداء لأن أصل النداء الدعاء والاذان دعاء للصلاة (قوله قال ايوب) أي المذكور في السند السابق وقوله اراه بضم الهزة مبنيا للمجهول أي اظن فافعا فالهاء راجعة لسافع شيخ ايوب وقوله تخفيقتين قد صح ذلك في غير هذا الطريق فيسن تخفيفهما اقتداء به صلى الله عليه وسلم والمراد بتخفيفهما عدم تطويلهما على الوارد فيهما وهو قولوا آمنا بالله الخ آية البقرة أو لم تشرح أو قل ياءها الكافرون في الركعة الاولى وقل يا اهل الكتاب تعالوا الى آخر آية آل عمران أو لم تترك كيف أو قل هو الله احد في الثانية حتى لو قرأ جميع ذلك لم تفته سنة التخفيف (قوله ابن بركان) بضم الموحدة وقوله عن ميمون بالصرف وقوله ابن مهران بكسر الميم وقد انضم (قوله ثمانى ركعات) أي من السنن المؤكدة (قوله وركعتين بعد المغرب) ويسن ان لا يتكلم قبلهما لخبر من صلى بعد المغرب ركعتين قبل ان يتكلم رفعت صلته في عليين وفيه رد على من لم يجوزهما في المسجد (قوله بركتى الغداة) أي الفجر وأصل الغداة ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس وقوله ولم اكن اراهما من النبي أي لانه كان يفعلهما قبل خروجه الى المسجد دائما أو غالبا بخلاف بقية الروائب فانه ربما فعلها في المسجد ونفيها لرويتها ما يروى عنه أيضا ومقت النبي صلى الله عليه وسلم شهر افكان يقرأ بهما أي بسورتي الكافرون والاخلاص في ركعتي الفجر فهذا صريح في انه رآه يصليهما أو اجاب الشبرا ملسي بأن الاول محمول على الحضر فانه كان فيه يصليهما عند نسائه والثاني محمول على السفر فانه كان فيه يصليهما عند صحبه وأجاب القارئ بأن نفي رؤيته قبل أن تحذنه حفصة وانباتها بعده كما يشير لذلك قوله رمقت (قوله عن صلاة رسول الله) أي من السنن المؤكدة فلذلك اجابته بالهشر المؤكدة فلا ينافي ما ورد أنه كان يصلي أر بعاقيل الظهور وأربعاء بعدها وأر بعاقيل العصر وركعتين قبل المغرب وركعتين قبل العشاء فالعشرة التي في الحديث الاول هي التي كان يواظب عليها النبي صلى الله عليه وسلم وما زاد

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم من يصلي ركعتين حين يطلع الفجر قال ايوب اراه قال حفيقتين (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) مروان الفزاري عن جعفر بن بركان عن ميمون بن مهران عن ابن عمر رضى الله عنهما قال حفظت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانى ركعات ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء قال ابن عمر وحذتني حفصة بركعتي الغداة ولم اكن اراهما من النبي صلى الله عليه وسلم (حدثنا) أبو سلمة يحيى بن خلف (حدثنا) بشر بن المفضل عن خالد الخذاء عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة رضيت الله عنها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعده المغرب ركعتين وبعده العشاء ركعتين وقبل الفجر ركعتين

عليها لم يواظب عليه (قوله ابن زبيرة) بفتح الصاد وسكون الميم (قوله عن صلاة رسول الله) أي عن كيفيةها (قوله فقال انكم لا تطيقون ذلك) فهم امنه ان سواهم عنها يفعلوا مثلها فقال انكم لا تطيقون ذلك أي من حيث الكيفية من الخشوع والخضوع وحسن الاداء (قوله قال) أي عاصم (قوله فقلنا من اطاق ذلك منا صلى) أي ومن لم يطق ذلك منا فقد علمه (قوله فقال) أي على (قوله اذا كانت الشمس من ههنا) أي من جهة المشرق وقوله كهيتها من ههنا أي من جهة المغرب وقوله صلى ركعتين هما صلاة الضحى (قوله واذا كانت الشمس من ههنا) أي من جهة المشرق وقوله عند الظهر يعني قبيل الاستواء وقوله صلى اربعاً هي صلاة الاوابين وورد في الحديث صلاة الاوابين حين ترمض الفصال (قوله ويصلى قبل الظهر اربعاً) هي سنة الظهر القبلية وقوله وبعدها ركعتين وفي بعض الروايات اربعاً كما تقدم (قوله وقبل العصر اربعاً) وفي بعض الروايات انه كان يصلى قبل العصر ركعتين ولا تنافي لاحتمال انه كان تارة يصلى اربعاً وتارة ركعتين فحدث كل بما رأى (قوله يفصل بين كل ركعتين بالتسليم) أي تسليم التحلل كما جزم به الشيخ ابن حجر فانه يستدل ان ينوي به السلام على مؤمن ائس وجن وملائكة وقبيل المراد به التشهد لاشتماله على التسليم على من ذكر في قوله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ورواه ابن حجر بأن لفظ الحديث يأباه وكيف كان فقوله يفصل الخ لا يختص بما يتعلق بالعصر بل يرجع لما قبله أيضاً مما يناسبه وقوله على الملائكة المقربين أي الصكر ويبين أوالحافين حول العرش أو أعم وقوله ومن تبعهم أي في الايمان والاسلام كما يشهد له البيان بقوله من المؤمنين والمسلمين والمراد بهم ما يشمل المؤمنات والمسلمات على طريق التغليب والجمع بين المؤمنين والمسلمين مع ان موصوفهم ما واحد فان كل مؤمن مسلم وبالعكس باعتبار الايمان والاسلام الكاملين للاشارة الى انقيادهم الباطني والظاهري والجمع بين النسبة العلمية والمباشرة العملية

• (باب صلاة الضحى) •

أي الصلاة التي تفعل في الضحى فالاضافة على معنى في كصلاة الليل وصلاة النهار وذلك لان الضحى بالضم والقصر اسم للوقت الذي يكون من تمام ضوء الشمس الى تمام ربيع النهار وقبله من طلوع الشمس الى تمام ضوءها يقال له ضحوة كضحية وضحو كفلن وضحية كهديه وبعده من تمام الربع الى الزوال يقال له ضحاه بالفتح والمذ كسماء فتلخص ان الوقت من طلوع الشمس الى الزوال ينقسم ثلاثة اقسام كما يؤخذ من القاموس والمختار والمصباح ووقتها الشرعي من ارتفاع الشمس قدر وع الى

(حدثنا) محمد بن المنبهي (حدثنا) محمد بن جعفر (حدثنا) شعبة عن أبي اسحاق قال سمعت عاصم بن زبيرة يقول سألت رسول الله صلى وجهه عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من انها فقال انكم لا تطيقون ذلك قال فقلنا من اطاق ذلك منا صلى فقال كان اذا كانت الشمس من ههنا كهيتها من ههنا عند العصر صلى ركعتين واذا كانت الشمس من ههنا كهيتها من ههنا عند الظهر صلى اربعاً ويصلى قبل الظهر اربعاً وبعدها ركعتين وقبل العصر اربعاً يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والمسلمين

• (باب صلاة الضحى) •

الزوال لكن الافضل تأخيرها الى أن يمضي ربع النهار ليكون في كل ربع صلاة
 وفي الباب ثمانية احاديث (قوله عن يزيد الرشك) بكسر الراء وسكون الشين
 المعجمة وهو بلغة اهل البصرة القسام الذي يقسم الدور وفي القاموس الرشك الكبير
 اللحية وهو بالفارسية اسم للعقرب ولقب يزيد بذلك لانه كان قساما للدور وكان كبير
 اللحية جدا حتى قيل ان عقربا دخلت بيته فأقامت بها ثلاثة أيام ولم يتعربها وقوله
 قال سمعت معاذة أي قال يزيد سمعت معاذة بضم الميم بنت عبد الله العدوية خرج
 لها الاثمة الستة (قوله قالت نعم) أي كان يصلها وهذا كاف في الجواب وقولها
 اربع ركعات ويزيد ما شاء الله زيادة على المطلوب لكنها تعلق به وهي محمودة حينئذ
 وأربع ركعات معمول لمخوف أي كان يصلي اربع ركعات والمراد أنه كان يصلها
 اربع ركعات في اغلب أحواله كما اشارت اليه بقولها ويزيد ما شاء الله عز وجل أي
 ويستقص في كلامها اكفاه والمراد أنه يزيد زيادة محصورة وان كان ظاهر العبادة
 الزيادة بلا حصر لكنه محمول على المبالغة فالحاصل أنه صلاها تارة ركعتين وهو
 أقلها وتارة اربعاً وهو أغلب أحواله وتارة ستاً وتارة ثمانية وهو أكثرها فضلا
 وعددا على الرابع وقيل افضلها ثمان واكثرها ثني عشرة ولا ينافي ذلك قولهم كل
 ما كثر وشق كان افضل لانه غالي فقد صرح حوا بأن العمل القليل قد يفضل
 الكثير في صور كثيرة لانه قد يرى المجتهد من المصالح المختمة بالعمل القليل ما يفضله
 على الكثير هذه اوقدت عن عائشة انها قالت ما رأيت شيئا من صلواتها تعني
 الضحى وجمع البيهقي بين هذا وبين ما تقدم عنها يجعل قولها ما رأيت شيئا من صلواتها
 تعني رؤية مداومته عليها وقولها نعم على الغالب من أحواله وثم تسعة عشر من
 اكابر الصحب انهم رأوا المصطفى صلى الله عليه وسلم يصلها حتى قال ابن جرير أخبارها
 بلغت حد التواتر وكانت صلاة الانبياء قبله صلى الله عليه وسلم كما قاله ابن العربي
 ويسن فعلها في المسجد لخبره وأما ما صح عن ابن عمر من قوله انها بدعة ونعمت
 البدعة ومن قوله لقد قتل عثمان وما احد يسيبها وما أحدث الناس شيئا أحب الي
 منها فمحمول على انه لم يبلغه هذه الاخبار أو أنه اراد أنه صلى الله عليه وسلم لم يدوم
 عليها أو أن التجمع لها في نحو المسجد هو البدعة وبالجملة فقد قام الإجماع على
 استحبابها وفي شأنها احاديث كثيرة تدل على مزيد فضلها كخبر أحمد بن حنبل عن
 صلاة الضحى عقرت له ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر ومن فوائدها انها تجزي عن
 الصدقة التي تطلب عن مفاصل الانسان الثلاثة وستين مفصلا كل يوم تطمع فيه
 الشمس كإرواء مسلم وغيره وقد اشتهر بين العوام ان قطعها يورث العمى ولا أصل له

(حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا)
 أبو داود الطيالسي (حدثنا)
 شعبة عن يزيد الرشك قال سمعت
 معاذة قالت قلت لعائشة رضي
 الله تعالى عنها أكان النبي صلى
 الله عليه وسلم يصل الضحى قالت
 نعم اربع ركعات ويزيد ما شاء الله
 عز وجل

(قوله)

(قوله الزبادي) بكسر الزاي وفتح التصة وبعد الالف دال مهملة وقوله بن عبد الله بالتصغير وفي نسخة عبد الله بالتكبير (قوله) كان يصلي الضحى ست ركعات (أى في بعض الاوقات فلاتناني بين الروايات) (قوله عن عبد الرحمن بن أبي ليلى) أى الانصارى المدينى ثم الكوفي تابعي جليل كان أصحابه يعظمونه كأنه امير واسم أبي ليلى يسار و قيل بلال وقيل داود بن بلال (قوله ما خبرني احد) أى من الصحابة وقوله انه رأى النبي في نسخة ما خبرني أحد ان النبي وقوله الام هانى أى بنت أبي طالب شقيقة علي كرم الله وجهه والمنثري هنا سماها وخبر غير ام هانى لعبد الرحمن بن أبي ليلى بصلاة النبي صلاة الضحى وهو لا ينافى ما تقدم من ان من اكبر الصحابة تسعة عشر شهدا وان النبي كان يصليها ومن ثم قال أبو زرعة ورد فيها احاديث كثيرة صحيحة مشهورة حتى قال ابن جرير انها بلغت حد التواتر (قوله فاعتزل منه) اخذ الشافعية انه يسئل ان دخل مكة أن يغتسل اول يوم لصلاة الضحى تأسيابا صلى الله عليه وسلم (قوله فسبح) أى صلى وقوله ثمان ركعات وهذا هو اكثرها وأفضلها كما مر وقوله اخف منها أى من تلك الصلاة التي صلاحها حينئذ زاد في روايته تسلم لا ادري اقيامه فيها اطول ام ركوعه ام سجوده ولا يؤخذ من هذا الحديث نيب التخفيف في صلاة الضحى خلافا لمن اخذه لانه لا يدل على انه واطب على ذلك بخلافه في سنة الفجر بل ثبت انه طول في صلاة الضحى وانما خففها يوم الفتح لاستغاله بهما انه (قوله غير انه كان يتم الركوع والسجود) أى لا يخففهما جدا والافهو يتم سائر الاركان مع التخفيف (قوله كهمس) يشع الكاف وسكون الهاء وفتح الميم في آخره سين مهملة (قوله طالت لا) أى لم يكن يصليها أى لم يكن يدوام على صلاحها فقولها هذا لاني للمداومة وكذلك ما روى عنها من انه ما صلى سبعة الضحى قط فلا ينافى قولها في الحديث السابق نعم وقوله من مغيبه بهاء الضمير خلافا لمن قال مغيبه بباء التأنيث وفي نسخة عن مغيبه بكلمة عن بدل من وفي نسخة من سفره وقد ورد عن كعب بن مالك رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم كان لا يقدم من سفره الانهارا من الضحى فاذا قدم بدأ بالسجود اول قدمه فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه (قوله يصلي الضحى) أى واطب عليها بالامتنان والى محبة لها وقوله حتى نقول أى في انفسنا أو يقول بعضنا لبعض وقوله لا يدعها أى يتركها بعد هذه المواظبة وقوله ويدعها أى يتركها احيا ناخوفا من ان يعتقد الناس وجوبها واطب عليها دائما وقد أمن هذا بعدة لاستقرار الشرية فطلب المواظبة عليها الا ن وقوله حتى نقول أى في انفسنا أو يقول بعضنا لبعض كافي سابقه وقوله لا يصليها أى لا يعود لصلاحها

(حدثنا) زياد بن عبيد الله بن الربيع الزبادي عن حمد الطويل عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الضحى ست ركعات (حدثنا) محمد بن المنثري (حدثنا) محمد بن جعفر (أبانا) شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال ما خبرني احد انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى الا ام هانى رضي الله تعالى عنها فانها حدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل بيتها يوم فتح مكة فاعتسل فسبح ثمان ركعات ما رأيته صلى الله عليه وسلم صلى صلاة قط اخف منها غير انه كان يتم الركوع والسجود (حدثنا) ابن أبي عمير (حدثنا) وكيع (حدثنا) كهمس بن الحسن عن عبد الله بن شقيق قال قلت لعائشة رضي الله تعالى عنها أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى قالت لا الا أن يجي من مغيبه (حدثنا) زياد بن ايوب البغدادي (حدثنا) محمد بن ربيعة عن فضيل ابن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى حتى نقول لا يدعها ويدعها حتى نقول لا يصليها

ابداً لتسخنها أو اختلاف اجتهاده فيها والحاصل انه كان يجبها فكان يواظب عليها
 أياما ويتركها احيانا للخوف من اعتقاد فرضيتها (قوله عن هشيم) وفي نسخة
 حدثنا هشيم وعلى كل فهو بالتصغير وقوله أئبانا عبدة بالتصغير وفي نسخة اخبرنا
 وفي اخرى حدثنا وقوله عن ابراهيم أي النخعي وقوله عن سهم كفلس وقوله ابن
 منجباب بوزن مفتاح وقوله عن قرنح بوزن جعفر وقوله أو عن قرعة بوزن درجة
 وأولئك الذي من ابراهيم النخعي في رواية سهم بن منجباب هل هي عن قرنح من
 غير واسطة أو عن قرعة عن قرنح فيكون بين سهم وبين قرنح واسطة وهي قرعة
 وسيد كره لسند آخر فيه اثبات الواسطة من غير شك (قوله كان يذمن) أي
 يداوم وقوله اربع ركعات عند زوال الشمس أي عقبه فلهذا الترخي كأنها عنده
 وهذه الصلاة هي سنة الزوال وقيل سنة الظهر القبلية ويعد الأول التعبير بالادمان
 المراد به المواظبة اذ لم يثبت انه صلى الله عليه وسلم واظب على شيء من السنن بعد
 الزوال الاعلى رتبة الظهر وعلى كل يتوقف في ذكر هذا الحديث في هذا
 الباب وكذا ما بعده من الاحاديث اللهم الا أن يقال على بعد ما كانت قريبة منها
 ومن وقتها كانت مناسبة لها ويعد حمله على ما قبل الزوال فتكون صلاة الضحى
 وتكون مناسبة الحديث وما بعده لهذا الباب ظاهرة وحكي ان هذه الاحاديث
 وجدت في باب العبادة كما في بعض النسخ وهو الاحسن بالصواب ولعل ايرادها
 في هذا الباب من تصرف النساخ ولم يكن في النسخ المقررة على المؤلف ترجمة يباب
 صلاة الضحى ولا يباب التطوع ولا يباب الصوم ووقعت الاحاديث المذكورة
 في هذه الابواب في باب العبادة وعلى هذا فلا شك (قوله فقلت) أي قال
 ابويوب الانصاري وقوله انك تمد من هذه الاربعة ركعات أي تدعيها والقصد
 الاستهام عن حكمة ذلك (قوله تفتح) أي لصعود الطاعة ونزول الرحمة
 وقوله فلا تترج بضم التاء الاولى وفتح الثانية بينهما ما كنهه وآخروه جيم مخففة
 أي لا تغلق (قوله فأحب أن يصعدني في تلك الساعة خير) يستشكل بأن
 الملائكة الحافظة لا يصعدون الا بعد صلاة العصر وبعد صلاة الصبح ويعد أن العمل
 يصعد قبل صعودهم وقد يراد بالهجوم والقبول (قوله قلت) أي للنبى صلى الله
 عليه وسلم وقوله اني كلهن قراءة أي قراءة سورة غير الفاتحة والافانقل لا يصح
 بدونها كما هو معلوم (قوله هل فيهن تسليم فاصل) أي بين الركعتين الاوتين
 والركعتين الاخيرتين وقوله قال لا أي ليس فيهن تسليم فاصل وبهذا استدلال من
 جعل صلاة النهار اربعا وربعا ويمكن أن يقال المراد ليس فيهن تسليم واجب فلا ينافي

(حدثنا) احمد بن منيع عن
 هشيم (أئبانا) عبدة عن
 ابراهيم عن سهم بن منجباب عن
 قرنح الضبي أو عن قرعة عن
 قرنح عن أبي ايوب الانصاري
 رضی الله تعالى عنه ان النبي
 صلى الله عليه وسلم كان يذمن
 اربع ركعات عند زوال
 الشمس فقلت يا رسول الله انك
 تمد من هذه الاربعة ركعات عند
 زوال الشمس فقال ان ابواب
 السماء تفتح عند زوال الشمس
 فلا تترج حتى يصلى الظهر
 فأحب أن يصعدني في تلك
 الساعة خير قلت اني كلهن قراءة
 قال نعم قلت هل فيهن تسليم
 فاصل قال لا

٢ خبرني) احمد بن منيع (حدثنا) أبو معاوية (٢٣٧) (حدثنا) عبيدة عن ابراهيم عن ميم بن منجاب عن قزعة عن

قرن عن أبي ايوب الانصاري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم نحوه (حدثنا) محمد بن
المثنى (حدثنا) أبو داود (حدثنا)
محمد بن مسلم بن أبي الوضاح عن
عبد الكريم الجزري عن مجاهد
عن عبد الله بن السائب ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي
اربعاء بعد أن تزول الشمس قبل
الظهر وقال انه ساعة تفتح فيها
ابواب السماء فاحب أن يصعدني
فيها عمل صالح (حدثنا) أبو سامة
يحيى بن خلف (حدثنا) عمر بن
علي المقدسي عن مسعر بن كدام
عن أبي اسحاق عن عاصم بن ضمرة
عن علي انه كان يصلي قبل الظهر
اربعاء ذكر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يصليها عند
الزوال ويمدتها

• (باب صلاة التطوع في البيت) •
(حدثنا) عباس العنبري (حدثنا)
عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية
ابن صالح عن العلاء بن الحارث عن
حرام بن معاوية عن عمه عبد الله بن
سعيد قال سألت رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن الصلاة في بيتي
والصلاة في المسجد قال قدرتي
ما قرب بيتي من المسجد فلا تنصلي
في بيتي احب الي من ان اصلي في
المسجد الا أن تكون صلاة مكتوبة
• (باب ما جاء في صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم) • (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) حماد بن زيد

ان الافضل مثنى مثنى ليلا ونهارا الحبر أبي داود وغيره صلاة الليل والنهار مثنى مثنى
وبه قال الامم غير أبي حنيفة فانه قال الافضل اربعاء اربعاء بعاليلا ونهارا وواقفه
صاحباه في النهار دون الليل (قوله نحوه) أي نحو الحديث السابق في المعنى وان
اختلف اللفظ (قوله عن عبد الله بن السائب) له ولأبيه صحبة (قوله قبل الظهر)
أي قبل فرضه وهل هي سنة الزوال أو سنة الظهر القبلية فيه خلاف علمنا تقدم
(قوله انها) أي قطعة الزمن التي بعد الزوال (قوله فأحب) وفي نسخة وأحب
بالواو وقوله أن يصعد الخ تقدم ما فيه مع الجواب عنه (قوله ابن خلف) يفتح
أوليه وقوله أي المقدسي بضم الميم وفتح القاف وتشديد الال المقسومة وقوله عن
مسعر بكسر فسكون يفتح وقوله ابن كدام بوزن كآب (قوله كان يصليها)
أي تلك الاربعة وقوله عند الزوال أي عقبه كما تقدم (قوله ويمدتها) أي يطيل فيها
بزيادة القراءة

• (باب صلاة التطوع في البيت) •

أي فعل ما زاد على الفرائض فيشمل المؤكد وغيره وقوله في البيت أي لافي المسجد
لان الصلاة في البيت ابعد عن الرباء وأقرب الى الاخلاص وعن ابن عمر قال قال
صلى الله عليه وسلم اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا وفي هذا
الباب حديث واحد (قوله العنبري) نسبة لابي عنبر حتى من تميم وقوله عن حرام
بهماليتين مفتوحتين (قوله عن الصلاة في بيتي والصلاة في المسجد) أي أيتهما
افضل والمراد صلاة النفل (قوله قدرتي ما قرب بيتي من المسجد) أي قدرتي
كحال قرب بيتي من المسجد وقد للتحقيق (قوله فلا تنصلي في بيتي) أي اذا كنت
ترى ذلك فلصلا في بيتي مع كمال قرب من المسجد وقوله احب الي من ان اصلي في
المسجد أي من صلاتي في المسجد أي تحصل البركة للبيت واهله وتنزل الملائكة
وليذهب عنه الشيطان (قوله الا أن تكون صلاة مكتوبة) أي مفروضة
فان الاحب صلاتها في المسجد لانها من شعائر الاسلام وكذلك يستثنى من النفل
ما تنس في الجماعة والضحى وسنة الطواف والاحرام والاستنارة وغير ذلك

• (باب ما جاء في صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

وفي بعض النسخ صيام رسول الله وكل منها مصدر ولما فهم ما معني واحد وهو لغة
الامسالك ولو عن الكلام ومنه ان نذرت للرحمن صوما أي امسالك عن الكلام
وشرعا الامسالك عن المفطرات جميع النهار بنية والمراد به هنا ما يشمل الفرض
النفل وفي هذا الباب ستة عشر حديثا (قوله حماد بن زيد) وفي نسخة حماد بن

• (باب ما جاء في صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم) • (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) حماد بن زيد

سنة (قوله عن صيام رسول الله) وفي نسخة عن صيام النبي (قوله كان يصوم) أي يتابع صوم النفل وقوله حتى نقول بالنون أي نحن في أنفسنا أو يقول بعضنا لبعض وهذا هو الرواية كما قاله القسطلاني وإن صح قرأه نقول بقاء الخطاب وجوز بعضهم كونه بمنزلة تحية على الغائب أي يقول القائل (قوله قد صام) أي داوم الصوم فلا يفطر وقوله ويفطر أي يداوم الفطر وقوله حتى نقول بروايته السابقة وقول قد أفطر أي داوم الإفطار فلا يصوم (قوله وما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا الخ) مقتضاه أنه لم يصم شعبان كله لكن في الرواية الآتية أنه صامه كله ويجمع بينهما يحمل الكل على المعظم حتى جاء في كلام العرب إذا صام أكثر الشهر يقال صام الشهر كله أو أنه صامه كله في سنة وصام بعضه في سنة أخرى (قوله منذ قدم المدينة) قد يفهم منه أنه كان يصوم شهرا كاملا قبل قدومه المدينة ويمكن أنها قيدته بذلك لأن الأحكام إنما تأتي بعد وكثرت حينئذ مع أن رمضان لم يفرض إلا في المدينة في السنة الثانية من الهجرة (قوله الأرمضان) سمي بذلك لأن وضع اسمه عليه وافق الرمز وهو شدة الحر أولانه يرمض الذنوب أي يذهبها (قوله عن حميد) أي الطويل (قوله كان يصوم من الشهر) أي كان يكثر الصوم في الشهر وقوله حتى نرى بالنون التي للمتكلم أو بالتاء التي للحفط مبنيا للفاعل أو بالياء التي للغائب مبنيا للفاعل أو للمفعول فالروايات أربع وقوله أن لا يريد نصب الفعل على كون أن مصدرية وبالرفع على كونها مخففة من الثقيلة فيوافق ما في نسخة أنه وقوله ويفطر أي ويكثر الفطر وقوله حتى نرى بروايته السابقة (قوله وكنت) بفتح التاء على الخطاب وقوله لا أتراه أن تراه من الليل مصليا الخ أي لأنه ما كان يعين بعض الليل للصلاة وبعضه للتوم بل وقت صلته في بعض الليالي وقت نومه في بعض آخر وعكسه فكان لا يرتب له سجده وقتا معينا بل بحسب ما تيسر له من القيام ولا يشك عليه قول عائشة كان إذا صلى صلاة داوم عليها وقولها كان عمله ديمة لأن اختلاف وقت التهجدة تارة في أول الليل وأخرى في آخره لا يشافي مداومة العمل كما أن صلاة الفرض تارة تكون في أول الوقت وتارة في آخره مع صدق المداومة عليه كما قاله القسطلاني وإنما ذكر الصلاة في الجواب مع أن المسؤول عنه ليس إلا الصوم إشارة إلى أنه ينبغي للسائل أن يعتنى بالصلاة أيضا والحاصل أن صومه وصلاته صلى الله عليه وسلم كانا على غاية الاعتدال فلا إفراط فيهما ولا تفريط (قوله منه) أي من الشهر (قوله شهرا كاملا) وفي رواية شهرا تاما وفي رواية شهر امتابعا (قوله ما رأيت النبي صلى الله

عن أيوب عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة رضي الله تعالى عنها عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان يصوم حتى نقول قد صام وينظر حتى نقول قد أفطر قالت وما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا منذ قدم المدينة الأرمضان (حدثنا) علي بن حجر (حدثنا) اسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس بن مالك أنه سئل عن صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان يصوم من الشهر حتى نرى أن لا يريد أن يفطر منه ويفطر حتى نرى أن لا يريد أن يصوم منه شيئا وكنت لا أتراه أن تراه من الليل مصليا أرايته مصليا ولأنما الأراية نائما (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا) أبو داود (حدثنا) شعبة عن أبي بشر قال سمعت سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول ما يريد أن يفطر منه ويفطر حتى نقول ما يريد أن يصوم وما صام شهرا كاملا منذ قدم المدينة الأرمضان (حدثنا) ابن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن أبي سلمة عن أم سلمة قالت ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم بصوم الخ) مقتضى هذا الحديث انه صام شعبان كله وهو معارض
 لما سبق من انه ما صام شهرا كاملا غير رمضان وتقدم الجواب عن ذلك بأن المراد
 بالكل الاكثر فانه وقع في رواية مسلم كان يصوم شعبان كله كان يصومه الا قليلا قال
 النووي الثاني مفسر للاول فلعل ام سلمة لم تعتبر الافطار القليل وحكمت عليه
 بالتتابع لقلته جدا (قوله الاشعبان) سمي بذلك لتشعبهم في المفازات بعد ان
 يخرج رجب وقيل لتشعبهم في طلب المياه وقيل غير ذلك (قوله قال ابو عيسى) أي
 المؤلف وقوله هذا أي الاسناد السابق وقوله وهكذا قال أي سالم ابن أبي
 الجعد ثم فسره اسم الاشارة بقوله عن ابي سلمة عن ام سلمة وهذه الجملة مستغنى عنها
 لكنه ذكرها نوطئة لقوله وروى هذا الحديث غير واحد أي كثير من الرواة وقوله
 عن ابي سلمة عن عائشة فقد ظهر التخالف بين الطريقتين لان الطريق الاول عن ابي
 سلمة عن ام سلمة والثاني عن ابي سلمة عن عائشة ثم دفع المصنف المخالفة بقوله
 ويحتمل الخ فعلى هذا الاحتمال صحت الروايتان ويؤيد هذا الاحتمال ان ام سلمة كان
 روى عن ام سلمة تارة ويروى عن عائشة تارة اخرى (قوله اكثر الخ) أي صياما
 اكثر الخ فهو وصفة محذوف مفعول مطلق فكان صلى الله عليه وسلم يصوم في شعبان
 وغيره لكن صيامه في شعبان اكثر من صيامه في غيره (قوله كان يصوم شعبان
 الا قليلا بل كان يصومه كله) هذا الاضراب ظاهر في منافاة الحديث السابق اول
 الباب وتدفع المنافاة بأن المقصود بهذا الاضراب المبالغة في قلته ما كان يفطره منه
 قبل للاضراب ظاهرا وللمبالغة في كثرة الصوم باطنائلا يتوهم ان ما كان يفطره
 وان كان قليلا لكن له وقع كثلته فنبهت عائشة رضي الله عنها بهذا الاضراب على
 انه لم يفطر منه الا ما لا وقع له كيوم أو يومين او ثلاثة بحيث يظن انه صامه كله وفي
 الواقع لم يصمه كله خوفا وجوبه وآثره صلى الله عليه وسلم على المحرم مع ان صومه
 افضل بعد رمضان كما في مسلم أفضل الصيام بعد رمضان صوم شهر الله المحرم
 لانه كان يعرض له عذر يمنعه من اكثر الصوم فيه كمرض او سفر أو لان لشعبان
 خصوصية لم توجد في المحرم وهي رفع اعمال السنة في ليلة نصفه اولانه لم يعلم فضل
 المحرم الا في آخر حياته قبل التمسك من صومه (قوله ابن غنم) بتشديد النون
 وقوله عن شيبان يفتح الشين وقوله عن زر بكسر الزاي وتشديد الراء وقوله ابن
 حبيش بالتصغير وقوله عن عبد الله أي ابن مسعود لانه المراد عند اطلاق عبد الله
 في اصطلاح المحدثين (قوله يصوم من غزاة كل شهر) أي من اوله اذ الغزاة
 اول الشهر وقوله ثلاثة ايام أي افتتاح الشهر بما يقوم مقام صوم كله اذ الحسنه

يصوم شهرين متتابعين الاشعبان
 ورمضان قال ابو عيسى هذا
 اسناد صحيح وهكذا قال عن
 ابي سلمة عن ام سلمة وروى هذا
 الحديث غير واحد عن ابي سلمة
 عن عائشة رضي الله تعالى عنها
 عن النبي صلى الله عليه وسلم
 ويحتمل أن يكون أبو سلمة بن عبد
 الرحمن قد روى هذا الحديث عن
 عائشة وام سلمة جميعا عن النبي
 صلى الله عليه وسلم (حدثنا)
 هناد (حدثنا) عبيدة عن محمد
 ابن عمرو (حدثنا) أبو سلمة عن
 عائشة قالت لم ار رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يصوم في شهر
 اكثر من صيامه في شعبان كان
 يصوم شعبان الا قليلا بل كان
 يصومه كله (حدثنا) القاسم
 ابن دينار الكوفي (حدثنا)
 عبد الله بن موسى وطلق بن غنم
 ابن شيبان عن عاصم عن زر بن
 حبيش عن عبد الله قال كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يصوم من غزاة كل شهر ثلاثة ايام

بعشر أمهات فقد ورد صوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر أي كصومه
 ولا يثنى في هذا قول عائشة في الحديث الآتي كان لا يالي من إيه صام لاحتمال أن
 يكون كل اطلع على ما لم يطلع عليه الآخر لحدث بحسب ما اطلع (قوله وقل ما كان
 يفطر يوم الجمعة) أي قل افطاره يوم الجمعة بل كان كثيرا ما يصومه لكن مع ضم يوم
 إليه قبله أو بعده لأنه يكره إفراده بصوم لكونه يتعلق به وتطابق كثيرة والصوم
 يضاعف عنها (قوله عن ثور) بفتح المثناة وسكون الواو وقوله ابن معدان بفتح الميم
 وسكون العين وقوله الجرشي بضم الجيم وفتح الراء المهملة وشين مجة نسبة لجرش
 اسم موضع باليمن وهو ثقة خرج له الجماعة واختلف في صحبته (قوله يتجزى صوم
 الاثنين والخميس) أي بقصد صومه ما لان الأعمال تعرض فيه ما كما في الخبر
 الآتي (قوله ابن رفاعه) بكسر الراء (قوله تعرض الأعمال) أي على الله تعالى
 كما في جامع المصنف وفي رواية على رب العالمين وهذا عرض اجمالي فلا يثنى فيها
 تعرض كل يوم وليلة كما في حديث مسلم يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل
 النهار قبل عمل الليل ولا يثنى أيضا أنها تعرض ليله النصف من شعبان وليلة القدر
 لأنه عرض لأعمال السنة وذلك عرض لأعمال الأسبوع فالعرض ثلاثة أقسام
 عرض لعمل اليوم والليله وعرض لعمل الأسبوع وعرض لعمل السنة وحكمة
 العرض أن الله تعالى يباهي بالطائعين الملائكة والافهوغنى عن العرض لأنه اعلم
 بعباده من الملائكة (قوله قالا) أي أبو أحمد ومعاً وبه وقوله عن خيمته بفتح
 الخاء المجرمة وسكون الباء التحتية وفتح المثناة في آخره تأنيث (قوله من الشهر)
 أي من أيامه وقوله السبت سمي بذلك لأن السبت القبط وذلك اليوم انقطع فيه
 انطلق فان الله سبحانه وتعالى خلق السموات والارض في ستة أيام ابتداء الخلق يوم
 الاحد وختمه يوم الجمعة بخلق آدم عليه السلام وقوله والاحد سمي بذلك لأنه اول
 ما بدأ الله الخلق فيه وأول الأسبوع على خلاف فيه وقوله الاثنين سمي بذلك لأنه
 ثاني أيام الأسبوع على الخلاف في ذلك وقوله ومن الشهر الآخر الثلاثة بفتح
 المثناة مع المد وفي نسخة بضم المثناة الاولى واسقاط الالف بعد اللام فيكون
 كالعلماء وقوله والاربعاء يتلث الباء وقوله والخميس بالنصب وقيما قبله على أنه
 مفعول فيه ليصوم فين صلى الله عليه وسلم سنة صوم أيام الأسبوع وانما لم يصمها
 متواليه لثلاثين على الامه ولم يذكر في هذا الحديث يوم الجمعة وتقدم أنه قلا
 كان يفطر يوم الجمعة (قوله المدني) وفي نسخة المدني (قوله أكثر من صيامه
 في شعبان) بل كان صومه في شعبان أكثر من صيامه في غيره (قوله محمود) أي

وقتما كان يفطر يوم الجمعة
 (حدثنا) أبو حفص عمرو بن علي
 (حدثنا) عبد الله بن داود عن
 ثور بن يزيد عن خالد بن معدان
 عن ربيعة الجرشي عن عائشة
 قالت كان النبي صلى الله عليه
 وسلم يتجزى صوم الاثنين
 والخميس (حدثنا) محمد بن يحيى
 (حدثنا) أبو عاصم عن محمد بن
 رفاعه عن سهيل بن أبي صالح
 عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال تعرض
 الأعمال يوم الاثنين والخميس
 فأحب أن يعرض على وأنا صائم
 (حدثنا) محمود بن غيلان (حدثنا)
 أبو أحمد ومعاً وبه بن هشام قالا
 (حدثنا) شيبان عن منصور عن
 خيمته عن عائشة قالت كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يصوم من
 الشهر السبت والاحد والاثنين
 ومن الشهر الآخر الثلاثاء
 والاربعاء والخميس (حدثنا)
 أبو مصعب المدني عن مالك بن
 انس عن ابي النضر عن ابي سلمة
 ابن عبد الرحمن عن عائشة قالت
 ما كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يصوم في شهر أكثر من
 صيامه في شعبان (حدثنا) محمود

ابن عميلان كما في نسخة وقوله الرشك بكسر الراء وسكون الشين وقوله معاذة بضم الميم
 (قوله من ايه) أي من أي ايامه وقوله كان لا يالي من ايه صام أي كان يستوي
 عنده الصوم من اوله ومن وسطه ومن آخره (قوله قال أبو عيسى) أي الموائف في
 ترجمة يزيد الرشك ايمان توثيقه رد اعلى من زعم انه لين الحديث ويرد عليه انه سبق
 ذكر يزيد الرشك في باب صلاة الصبح فكان الانسب ايراد ما يتعلق بتوثيقه هناك
 وأجاب ابن حجر بأنه ذكره هنا دون ما مر لاق مارواه هنا يعارضه ما مر من
 انه صلى الله عليه وسلم كان يصوم الغزوة والاشنين والخميس ونحو ذلك فر بما طعن
 طاعن في يزيد بهذا التعارض فردّه المصنف ببيان توثيقه هنا (قوله الهمداني)
 بسكون الميم وقوله عبدة كعلطة (قوله كان عاشوراء) بالمد وقد بقصر وهو عاشر
 المحرم وقوله تصومه قريش في الجاهلية أي تلقيا من أهل الكتاب وقال القرطبي
 ولعلمهم استندوا في صومه الى شرع ابراهيم أو نوح فقد ورد في اخباره انه اليوم
 الذي استنوت فيه السفينة على الجودي فصامه نوح شكر او لهذا كانوا يعظمونه
 أيضا بكوة الكعبة فيه وفي المطامح عن جمع من أهل الاماراته اليوم الذي
 نجي الله فيه موسى وفيه استنوت السفينة على الجودي وفيه تيب على آدم وفيه
 ولد عيسى وفيه نجي يونس من بطن الحوت وفيه تيب على قومه وفيه اخرج يوسف
 من بطن الحب وبالجملة هو يوم عظيم شريف حتى ان الوحوش كانت تصومه أي
 تمسك عن الاكل فيه وفي مسلم ان صوم عاشوراء يكفر سنة وصوم عرفة يكفر سنتين
 وحكمته ان عاشوراء موسوي ويوم عرفة محمدى وورد من وسع على عماله يوم
 عاشوراء وسع الله عليه السنة كلها وطرقه وان كانت ضعيفة لكن قوى
 بعضها بعضا وأما ما شاع فيه من الخضاب والاذهان والا كتحال وطبخ الحبوب
 وغير ذلك فموضوع مقترى حتى قال بعضهم الا كتحال فيه بدعة ابتدها قتله الحسين
 لكن ذكر السيوطي في الجامع الصغير من ا كتحال بالاعتد يوم عاشوراء لم يرد أبدا
 رواء البعني بسند ضعيف (قوله بصومه) أي موافقة لقرين كما هو ظاهر
 السياق أو موافقة لاهل الكتاب أو بالهام من الله تعالى وقوله فلما قدم المدينة
 صامه الخ في هذا الحديث اختصار فقد اخرج الشيخان من حديث ابن عباس ان
 النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة وجد اليهود تصوم عاشوراء فسألهم عن
 ذلك فقالوا هذا يوم أنجى الله فيه موسى وأغرق فيه فرعوناً وقومه فصامه شكراً
 فنحن نصومه فقال صلى الله عليه وسلم نحن احق بموسى منكم فصامه وأمر بصيامه
 لكنه لم يستند في صيامه اليهم لاحتمال أن يكون صادف ذلك وحى أو اجتهاد

(حدثنا) أبو داود (حدثنا) شعيب
 عن يزيد الرشك قال سمعت معاذة
 قالت قلت لعائشة أكان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يصوم
 ثلاثة ايام من كل شهر قالت نعم
 قلت من ايه كان يصوم قالت
 كان لا يالي من ايه صام قال
 أبو عيسى يزيد الرشك هو يزيد
 الضبي البصري وهو ثقة روى
 عنه شعيب وعبد الوارث بن سعيد
 وحامد بن زيد واسماعيل بن ابراهيم
 وغير واحد من الائمة وهو يزيد
 القاسم ويقال القاسم والرشك
 بلغة أهل البصرة هو التسام
 (حدثنا) هارون بن اسحاق
 الهمداني (حدثنا) عبد بن
 سليمان عن هشام بن عروة عن
 ابيه عن عائشة قالت كان
 عاشوراء يوماً تصومه قريش
 في الجاهلية وكان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يصومه فلما
 قدم المدينة صامه وأمر
 بصيامه

منه صلى الله عليه وسلم (قوله فلما افترض رمضان) بالبناء للمجهول أى افترض
الله صوم رمضان فى شعبان السنة الثانية وقوله كان رمضان هو الفريضة أى
كان صوم رمضان هو الفريضة لا غيره (قوله وترك عاشوراء) أى نسخ وجوب
صومه أوتأ كده الشديد على الخلاف فى أنه كان قبل فرض رمضان صوم واجب
أولاً فالتهور عند الشافعية هو الثانى والخنفية على الأول فعندهم ان صوم
عاشوراء كان فرضاً قبل فرض رمضان نسخ وجوب عاشوراء وهو ظاهر سباق
هذا الحديث (قوله كان) وفى نسخة هل كان وقوله يخص من الايام شيئاً أى
يتطوع فى يوم معين بعمل مخصوص فلا يفعل فى غيره مثله كصلاة وصوم (قوله
قالت كان) وفى رواية قالت لا كان الخ وقوله ديمة أى دأماً وأصل ديمة دومة لانه
من الدوام فقلت الواو ياء لهـ ونها وانكسار ما قبلها والمراد بالدرام الغالب
أو الدوام الحقيقى لكن ما لم يمنع مانع كخشية المشقة على الامة أو نحو ذلك
فلا ينافى ذلك قول عائشة كان صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول قد صام ويفطر
حتى نقول قد أفطر ولا ينافى أيضاً عدم مواظبته على صلاة الضحى كما رواه المؤلف
وبالجمله فكانت المواظبة غالب احواله وقد يتركها بالحكمة (قوله وأيكم يطبق
ما كان الخ) أى وأي أحد منكم يطبق العمل الذى كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يطبقه خصوصاً مع كمال عمله خشوعاً وخضوعاً وإخلاصاً وغير ذلك ومناسبة
هذا الحديث للسبب شموله للصوم وكذا يقال فى الحديثين بعده والافكان الانب
للمصنف ذكر حديث المرأة فى قيام الليل وذ كر ما قبله وما بعده فى العبادة (قوله
دخل على) يتشديد اليباء وقوله وعندى امرأة أى والحال ان عندى امرأة زاد
فى رواية حسنة الهيئة ووقع فى رواية أنها من بنى اسد واسمها الحولاء بالمهمله مع المتد
بنت توبت بمناتين بينهما واو وباء مصغرا ابن حبيب بفتح المهمله ابن عبد العزى
من ربه خديجة أم المؤمنين (قوله فقال) أى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقوله قلت فلانة كناية عن العلم المؤنث كالحولاء هنا وقوله لا تنام الليل أى
تجيبه بصلاة وذ كر وتلاوة قرآن ونحوها وفى رواية هى فلانة اعمد أهل المدينة
وظاهر هذا انها مدحتا فى وجهها وفى مسند الحسن ما يدل على انها قالت ذلك
بعد ما خرجت المرأة فتحمّل رواية الكتاب عليه (قوله عليكم من الاعمال
ما تطبقون) أى خذوا أو الزموا من الاعمال العمل الذى تطبقون الدوام عليه
بلا ضرر فعليكم اسم فعل بمعنى الزموا أو خذوا وعبر بعلينكم مع ان المخاطب ظاهراً
النساء لان المقصود بالخطاب عموم الامة فغلب الذكور على الاناث وقوله فواقه

فلما افترض رمضان كان رمضان
هو الفريضة وترك عاشوراء فى شاة
صامه ومن شاء تركه (حدثنا)
محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن
بن مهدي (حدثنا) زيان عن
منصور عن ابراهيم عن علقمة
قال سألت عائشة رضى الله
تعالى عنها اكن رسول الله صلى
الله عليه وسلم يخص من الايام
شيئاً قالت كان عمله ديمة وأيكم
يطبق ما كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يطبق (حدثنا) هارون
بن اسحاق (حدثنا) عبدة عن
هشام بن عروة عن أبيه عن
عائشة قالت دخل على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعندي
امرأة فقال من هذه قلت فلانة
لا تنام الليل فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم عليكم من
الاعمال ما تطبقون فواقه

وفي رواية فان الله وفي الرواية الاولى دلالة على جواز الحلف بجزء التاكيد
وقوله لا يعجل الله حتى تموا بفتح اولهما ونايهما مع تشديد اللام فيهما وفي رواية
لا يسأم حتى تساموا وهي مفسرة للاولى قال في المصباح ملأته وملت منه ملأ من
باب تعب وملأه سئمت وضجرت واسناد المثل الى الله تعالى من قبيل المشاكلة
والازدواج نحو نسوا الله فنسبهم لان المثل مستحيل في حقه تعالى فانه فتور يعرض
للنفس من كثرة من اوله شئ فيوجب الكلال في الفعل والاعراض عنه وهذا انما
يتصور في حق من يتغير والمراد لا يعرض الله عنكم ولا يقطع ثوابه بدخمه عنكم حتى
تساموا العبادة وتتركوها فهذا الحديث يقتضي الامر بالاقصار على ما يطيق
الشخص من العبادة والنهي عن تكلف ما لا يطيق للتلايل ويعرض فيعرض الله
عنه (قوله وكان احب) بالرفع أو بالنصب فالاول على انه اسم كان وخبرها
الذي فهو في محل نصب على هذا والثاني على انه خبرها مقدم واسمها الذي فهو
في محل رفع على هذا وقوله الذي يدوم عليه صاحبه أي مداومة عرفية لاحقية
لان شمول جميع الازمنة غير ممكن لاحد من المخلوق فان الشخص ينام وقتا
ويأكل وقتا ويشرب وقتا وهكذا (قوله الرفاعي) بكسر الراء وقوله ابن فضيل
بالتصغير منكر وفي رواية معرفا (قوله قال سألت) بصيغة التثنية وعلى هذا
قال كلمات بعده بالنصب على انه المفعولية وفي رواية سئمت بصيغة الغائبة مبنيا
للمجهول وعلى هذه الرواية قال السمان بعده بالرفع على النيابة عن الفاعل (قوله
أي العمل) أي أي اتواعه وقوله ما ديم عليه بكسر الهمزة وفتح الميم كقيل والمراد
المداومة العرفية كما مر وقوله وان قل أي سواء او قل كتر اذ يدوم العمل تدوم
الطاعة والذكر والمراقبة ولا كذلك مع انقطاعه وبهذا الحديث يشكر أهل
التصوف على تارك الاوراد كما يشكرون على تارك الفرائض (قوله محمد بن اسمعيل)
أي البخاري وقوله عن عمرو بفتح العين وقوله بن حنبل بالتصغير وقوله عوف بن
مالك هو صحابي جليل من سائلة الفتح (قوله لبلة) هي لبلة القدر (قوله يعلى)
أي يريد الصلاة وهذه الصلاة هي التراويح وهذا يعنى انه صلى الاربع ركعات
بسلاطين وان كان ظاهر السياق انه صلاها بسلاطين واحد وقوله ففقت معه
أي للصلاة معه والاقتران به وقوله فبدأ أي شرع فيها بالنية وتكبيره التحريم وقوله
فاستفتح البقرة أي شرع فيها بعد قراء الفاتحة وقوله فلا يتر بأية رحمة الاوقف أي
اسئلك عن القراءة وقوله فسأل أي سألت الله الرحمة وقوله فتعوذ أي من العذاب
فيسئلك للقارئ مراعاة ذلك ولو في الصلاة فاذا مر بأية رحمة سألت الله الرحمة

لا يعجل الله حتى تموا وكان احب
ذلك الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم الذي يدوم عليه صاحبه
(حدثنا) أبو هشام محمد بن يزيد
الرفاعي (حدثنا) ابن فضيل عن
الاعمش عن أبي صالح قال سألت
عائشة واتم سئمة أي العمل كان
احب الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم قالنا ما ديم عليه
وان قل (حدثنا) محمد بن
اسماعيل (حدثنا) عبد الله بن
صالح (حدثني) معاوية بن صالح
عن عمرو بن قيس انه سمع عاصم ابن
حنبل قال سمعت عوف بن مالك
يقول كنت سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم لبلة فاستألت ثم توضأ
ثم قام يصلي ففقت معه فبدأ
فاستفتح البقرة فلا يتر بأية رحمة
الاوقف فسأل ولا يتر بأية
عذاب الاوقف فتعوذ

أوباية عذاب تعوذ بالله منه وكذا إذا مرتباً به تسبيح سبح أو بنحوه ليس الله بأحكم الحاكمين قال بلى وأنا على ذلك من الشاهدين أو بنحوه وأسألوا الله من فضله قال اللهم اني أسألك من فضلك وقوله ثم ركع عبره ثم تراخي الركوع عن استفتاح القراءة لظواهرها فانه قرأ البقرة بكاملها وقوله فكثرت كما بقدر قيامه بفتح الكاف وضمها أي فلبت راكعاً بقدر قيامه الذي قرأ فيه البقرة وقوله ويقول في ركوعه عبر بالمضارع استحضار الحكاية الحال الماضية والأفان المقام للماضي وقوله ذى الجبروت أي صاحب الجبر والقهر جبروت بوزن فعلوت من الجبر وقوله والمملوكوت أي الملك مع اللطف فملكوت بوزن فعلوت من الملك والتاء فيها للمبالغة وقوله والكبرياء أي الترفع عن جميع الخلق مع انقيادهم له والتزهد عن كل نقص وقوله والعظمة أي تجاوز القدر عن الاحاطة به وقيل الكبرياء عبارة عن كمال الذات والعظمة عبارة عن كمال الصفات ولا يوصف بهذين الوصفين غيره كيدل عليه الحديث القدسي الكبرياء رداي والعظمة اذاري فمن نازعني فيهما فصمته ولا أبالي وقوله ثم قرأ آل عمران أي في الركعة الثانية بعد قراءة الفاتحة وقوله ثم سورة أي ثم قرأ سورة النساء في الثالثة ثم سورة المائدة في الرابعة ففيه حذف حرف العطف وزعم أنه توكد لفظي خلاف الظاهر وقوله يفعل مثل ذلك أي حال كونه يفعل مثل ما تقدم من السؤال والتعوذ والركوع والسجود في كل ركعة بقدر قيامها ولا يخفى عدم مناسبة هذا الحديث للباب حتى قال القسطلاني ان ذكر هذا الحديث هنا وقع بهو وان النسخ ومحل ايراده باب العبادة ووجه بعضهم صنيع المصنف بأنه لما ذكر أن أفضل الاعمال ما دووم عليه بين أن ارتكاب العبادة الشاقة في بعض الاحيان لا يقوت الفضيلة وفيه بعد وقد تقدم أنه قيل لم يكن في النسخ المقررة على المصنف لفظ باب صلاة الضحى ولا باب صلاة التطوع ولا باب الصوم بل وقعت هذه الاحاديث في ذيل باب العبادة وحيث فلا اشكال

(باب ما جاء في قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

وفي نسخة زيادة لفظ صفة والمراد بها الترتيل والمد والوقف والاسرار والاعلان والترجيع وغيرها واحاديث هذا الباب ثمانية (قوله ابي مليكة) بالتصغير وقوله ابن مملك بفتح الميم الاولى وسكون الثانية وفتح اللام بعدها كاف (قوله عن قراءة رسول الله) أي عن صفتها (قوله فاذهي تنعت قراءة مفسرة حرفاً حرفاً) الفاء للعطف واذ الله مفاجأة والتعبير بذلك يشعر بأنهم اجابوا فور الكمال ضبطها وشددة اتقانها ومعنى تنعت نصف من قولهم نعت الرجل

ثم ركع فكثرت راكعاً
 بقدر قيامه ويقول في ركوعه
 سبحان ذى الجبروت والمملوكوت
 والكبرياء والعظمة ثم سجد
 بقدر ركوعه ويقول في سجوده
 سبحان ذى الجبروت والمملوكوت
 والكبرياء والعظمة ثم قرأ آل
 عمران ثم سورة سورة يوسف
 مثل ذلك
 *(باب ما جاء في قراءة رسول الله
 صلى الله عليه وسلم)*
 (حدثنا) قتيبة بن سعيد
 (حدثنا) الليث عن ابي
 مليكة عن يعلى بن مملك انه سأل
 أم سلمة عن قراءة رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فاذا هي
 تنعت قراءة مفسرة حرفاً حرفاً

صاحبه وصفه ومفسرة بفتح السين المشددة من القسر وهو البيان وحر فاحرفا
 حال أى حال كونهما مفصلة الحروف ونعتها القراءته صلى الله عليه وسلم
 يحتمل وجهين أحدهما أنها قالت كانت قراءته كذا وكذا وثانيهما أنها قرأت
 قراءة مرتلة مبينة وقالت كان النبي يقرأ مثل هذه القراءة (قوله ابن جرير)
 بفتح الجيم وقوله حدثنا أبي أي جرير (قوله كيف كانت قراءة رسول الله)
 أى على أى صفة كانت هل كانت ممدودة أو مقصورة وقوله قال مدا أى قال
 أنس كانت مداى ممدودة وأذا تمد لكن لما يستحق المدا مطولا أو مقصور
 أو متوسطا وليس المراد المبالغة في المد بغير موجب كما ينعله قراء زماننا حتى
 أئمة صلاتنا فلا مد الله في أعمارهم ولا فسح في آجالهم (قوله الاموى) بضم
 الهمزة نسبة لبني أمية وقوله عن ابن جرير بالتصغير وقوله أبي مليكة بالتصغير أيضا
 (قوله يقطع قراءته) من التقطيع وهو جعل الشيء قطعا قطعاً أى يقطع على
 رؤس الآى وان تعلقت بما بعدها فبسن الوقف على رؤس الآى وان تعلقت
 بما بعدها كما صرح به البيهقي وغيره ومحمل قول بعض القراء الاولى الوقف على
 موضع ينتهى فيه الكلام فيعلم فيه وقف النبي صلى الله عليه وسلم لان الفضل
 والكامل في متابعتها في كل حال وقوله ثم يوقف أى يمسك عن القراءة قليلا ثم يقرأ
 الآية التى بعدها وهكذا الى آخر السورة وهذا بيان لقوله يقطع (قوله وكان
 يقرأ مالك يوم الدين) أى بالالف كذا في جميع نسخ الشمايل قال القسطلاني
 وأظنه سهوا من النساخ والصواب ملك بلا ألف كما ورد في المواضع فى جامعه وبه كان
 يقرأ أبو عبيد ويختاره (قوله أبي قيس) ويقال ابن قيس (قوله عن قراءة
 النبي صلى الله عليه وسلم) أى بالليل كما يعلم من صنعه فى جامعه حيث ورد
 فى باب القراءة بالليل بهذا الاسناد بلفظ سألت عائشة رضى الله عنها كيف
 كانت قراءة النبي بالليل (قوله أ كان يسر بالقراءة أم يجهر) وفى رواية
 بحذف همزة الاستفهام لكنها مقطرة أى أ كان يسخن قراءته بحيث لا يسمعه
 غيره أم يظهرها بحيث يسمعه غيره والباء فى قوله يسر بالقراءة مزيدة للتوكيد لان
 أسر تعدى بنفسه يقال أسر الحديث اخفاه وجعل القسطلاني زيادتها سهوا من
 النساخ وزعم بعض الشراح انها معنى فى (قوله قالت) وفى نسخة فقالت وقوله
 كل ذلك قد كان يفعل برفع كل على انه مبتدأ خبره الجملة مع تقدير الرابطة أى قد كان
 يفعله ونصبه على أنه مفعول مقدم وهو أولى لانه لا يجوز الى تقدير الضمير ثم
 فسرت ذلك ووضحته بقولها ر بما أسر أى احبانا وورعنا جهر أى احبانا فيجوز

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
 وهب بن جرير بن حازم (حدثنا)
 أبى عن قسادة قال قلت لانس
 بن مالك كيف كانت قراءة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال مدا (حدثنا) على بن جرير
 (حدثنا) يعقوب بن سعيد الاموى
 عن ابن جرير عن ابن أبى مليكة
 عن أم سلمة قالت كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يقطع قراءته
 يقول الحمد لله رب العالمين
 ثم يوقف ثم يقول الرحمن الرحيم
 ثم يوقف وكان يقرأ مالك يوم
 الدين (حدثنا) قتيبة (حدثنا)
 الليث عن معاوية بن صالح عن
 عبد الله بن أبى قيس قال سألت
 عائشة رضى الله عنها عن قراءة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أ كان يسر بالقراءة أم يجهر
 قالت كل ذلك قد كان يفعل قد
 كان رعا أسير ورعنا جهر

كل منهما والافضل منه - ما ماكثر خشوعه وبعد عن الرياء (قوله فقلت)
 القائل هو عبد الله بن أبي قيس وقوله الحمد لله الذي جعل في الامر سعة أى الحمد لله
 الذى جعل فى امر القراءة من حيث الجهر والاسرار سعة ولم يضيق علينا بتعيين
 أحد الامرين لانه لو عين أحدهما ما قبلنا لتشط له النفس فتحرم الثواب والسعة
 من الله تعالى فى التكليف نعم - مما يجب تلقيها بالشكر والسعة بفتح السين وكسرهما
 لغة وبه قرأ بعض التابعين فى قوله تعالى ولم يؤت سعة من المال (قوله العبدى)
 بفتح العين المهملة وسكون ابياء الموحدة وفى نسخة الغنوى بفتح الغين المجرمة
 وفتح الثون وكسر الواو (قوله قالت كنت اسمع قراءة النبي) أى وهو يقرأ
 فى صلاته ليل عند الكعبة كما جاء فى رواية فهذه القصة كانت قبل الهجرة وقوله
 وأنا على عريشى أى والحال انى نائمة على سريري وفى رواية كنت اسمع صوت النبي
 صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ وأنا نائمة على فراشى يرجع بالقراءة ويؤخذ من
 الحديث سنن الجهر بالقراءة حتى فى النفل ليل لكن الافضل عند الشافعية
 لاصلى ليل التوسط بأن يقرأ فى نهاره ويصبر فى رمضان فيسن فيه الجهر (قوله ابن قزرة)
 يضم القاف وتشديد الراء وقوله ابن مغفل بفتح الغين وتشديد القاف المفتوحة
 (قوله على ناقته) أى حال كونه راكبا على ناقته العضاء أو غيرها وقوله يوم
 الفتح أى فتح مكة وقوله وهو يقرأ أى والحال انه يقرأ فقهه دلالة على انه صلى الله
 عليه وسلم كان ملازما للعبادة حتى فى حال ركوبه وسيره وفى جهره إشارة الى ان
 الجهر أفضل من الاسرار فى بعض المواطن وهو عند التعظيم وابقاظ الغافل
 ونحو ذلك (قوله انا فحنالك فتحا مينا) أى بينا واضحا لابس فيه على أحد
 وهذا الفتح هو فتح مكة كما روى عن أنس أو فتح خيبر كما روى عن مجاهد
 والاكثر على انه صلح الحديبية لانه أصل الفتوحات كلها وقوله ليغفر لك الله الخ
 أى يجتمع لك هذه الامور الاربعة وهى المغفرة واتمام النعمة وهداية الصراط
 المستقيم والنصر العزيز فكأنه قيل بئر نالك الفتح ليجمع لك عز الدارين
 وأغراض العاجل والاجل والمراد بالمغفرة العصمة أى عصمتك من الذنوب
 فيما تقدم من عمرك قبل نزول الآية وما تأخر عنه والتحقيق كما تقدم ان
 المراد بالذنب ما هو من باب حسنات البراريبيات المقرين لانه صلى الله عليه
 وسلم يترقى فى الكمال فيرى ان ما انتقل عنه ذنب بالنسبة الى الذى انتقل اليه وقيل
 المراد بالذنب ترك الافضل (قوله قال) أى ابن مغفل وقوله فقرا ورجع بتشديد

فقات الحمد لله الذى جعل فى
 الامر سعة (أنا أنا) محمود بن
 غيلان (حدثنا) وكيع (حدثنا)
 مسعر عن أبي العلاء العبدى
 عن يحيى بن جعدة عن أم هانئ
 قالت كنت اسمع قراءة النبي
 صلى الله عليه وسلم بالليل وأنا
 على عريشى (حدثنا) محمود
 بن غيلان (حدثنا) أبو داود
 (حدثنا) شعبة عن معاوية بن
 قزرة قال سمعت عبد الله بن مغفل
 يقول رأيت النبي صلى الله
 عليه وسلم على ناقته يوم الفتح
 وهو يقرأ انا فحنالك فتحا مينا
 ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك
 وما تأخر قال فقرا ورجع

الجيم أى رد صوتها بالقراءة وقد فسره عبد الله بن مغفل بقوله ١٠ ١٠ ١٠ همزة مفتوحة بعدها ألف ساكنة ثلاث مرات وذلك ينشأ غالباً عن نشاط وانسباط كما حصل له صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وزعم بعضهم أن ذلك كان من هز الناقة بغير اختياره ورد بأنه لو كان كذلك لما فعله عبد الله اقتداءً به وقوله في الخبر لا تى ولا يرجع معناه انه كان يتركه أحياناً لانه قد مضى أو لبيان ان الامر واسع في فعله وتركه وقال ابن ابي حمزة معنى الترجيع المطالب هنا تحيين التلاوة ومعنى الترجيع المنعني فيما يأتي ترجيع الغناء لان القراءة بترجيع الغناء تنافي المشروع الذى هو مقصود التلاوة (قوله قال) أى شعبة لانه الراوى عن معاوية المذكور وقوله لولا أن يجتمع الناس على أى لولا مخافة أن يجتمع الناس على لاستماع ترجمي بالقراءة وقوله لاخذت لكم فى ذلك الصوت أى لشرعت لكم فيه وقوله وأقال اللحن أى بدلا عن الصوت وهو يفتح اللام وسكون الحاء واحد اللحن وهو التطريب والترجيع وتحسين القراءة أو الشعر ويؤخذ من هذا ان ارتكاب ما يوجب اجتماع الناس مكروه ان أدى الى فتنة أو اخلال بسروية (قوله الحداني) بضم الحاء وتشديد الال نسبة الى حدان قبيلة من الازد وقوله عن حسام بضم الحاء المهملة وقوله ابن مصعب بكسر الميم وفتح الصاد وتشديد الكاف (قوله الاحسن الوجه حسن الصوت) أى ليدل حسن ظاهره على حسن باطنه لان الظاهر عنوان الباطن وقوله وكان نبيكم صلى الله عليه وسلم حسن الوجه حسن الصوت رواية المصنف فى جامعه وكان نبيكم أحسنهم وجهاً وأحسنهم صوتاً ولا ينافى ذلك حديث البيهقي وغيره انه صلى الله عليه وسلم قال فى ليلة المعراج بالنسبة ليوسف فاذا أنا برجل أحسن ما خلق الله وقد فضل الناس بالحسن كالتقويم له الابد على سائر الكواكب لان المراد أنه أحسن ما خلق الله بعد سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم جمعاً بين الحدين (قوله وكان لا يرجع) أى فى بعض الأحيان أو كان لا يرجع ترجيع الغناء فلا ينافى ما مر كما تقدمت (قوله كان) وفى نسخة كانت وقوله قراءة النبي وفى نسخة رسول الله والمراد قرأته بالليل فى الصلاة أو فى غيرها وقوله ربما يسمعه وفى نسخة ربما سمعها وقوله من فى الحجره أى فى حن البيت وهى الارض المحجورة أى الممنوعة بمحاطة يحوط عليها وقوله وهو فى البيت أى والحال انه صلى الله عليه وسلم فى البيت فكان اذا قرأ فى بيته ربما يسمع قراءته من فى حجره البيت من أهله ولا يتجاوز صوته الى ما وراء الجدران وأشار برجمالى انه قد لا يسمعه من فى الحجره فلا يسمعه الا اذا اصغى اليها وأنت الكونها

قال وقال معاوية بن قزرة لولا ان يجتمع الناس على لاخذت لكم فى ذلك الصوت أو قال اللحن (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) نوح بن قيس الحداني عن حسام بن مصعب عن قتادة قال ما بعث الله نبيا الا حسن الوجه حسن الصوت وكان نبيكم صلى الله عليه وسلم حسن الوجه حسن الصوت وكان لا يرجع (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن (حدثنا) يحيى بن حسان (حدثنا) عبد الرحمن بن ابي الزناد عن عمرو بن ابي عمرو وعن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم ربما يسمعه من فى الحجره وهو فى البيت

الى السر اقرب

* (باب ما جاء في بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

بالمذ والقصر وقيل بالقصر سيلان الدمع من الحزن وبالمذ رفع الصوت معه وهو
 انواع بكاء رحمة ورافة وبكاء خوف وخشية وبكاء محبة وشوق وبكاء فرح
 وسرور وبكاء جزع من ورود مؤلم على الشخص لا يحتمله وبكاء حزن وبكاء مستعار
 كبكاء المرأة لغيرها من غير مقابل وبكاء مستأجر عليه كبكاء النائحة وبكاء
 موافقة وهو بكاء من يرى من يبكي فيبكي ولا يدري لاي شئ يبكي وبكاء كذب وهو
 بكاء المصر على الذنب وبكائه صلى الله عليه وسلم تارة يكون رجعة وشفقة
 على الميت وتارة يكون خوفا على أتمه وتارة يكون خشية من الله تعالى وتارة
 يكون اشتياقا ومحبة مصاحبا للجلال والخشية وذلك عند استماع القرآن
 كما سيأتى وأحاديثه ستة (قوله ابن نصر) وفي نسخة ابن النضر وقوله عن
 مطرف بن ميم وقبح الطاء المهمله وكسر الراء المشددة وقوله ابن الشيخ بكسر
 المعجمتين المشدتين فذناة تحبته فراء مهمله ابن عوف بن كعب العامري وقوله
 عن أبيه أي عبد الله صحابي من مسلمة الفتح أدرك الجاهلية والاسلام (قوله
 وهو يصلي) أي والحال انه يصلي فالجمله حالية وكذلك جملة قوله ولجوفه ازين
 أي والحال ان لجوفه ازين يفتح اله مزنة وكسر الراء المحجمة بعدها مناة تحبته
 وآخره محجمة أخرى وهو صوت البكاء أو غليانه في الجوف ويؤخذ منه انه اذا لم
 يكن الصوت شتملا على حرفين أو حرف مفهم لم يضر في الصلاة وقوله كآزين
 المرجل بكسر الميم وسكون الراء وفتح الجيم وهو القدر من النحاس وقيل كل قدر
 يطبخ فيه سمى بذلك لانه اذا نصب فكأنه أقيم على رجلين وقوله من البكاء أي من
 أجله بسبب عظم الخوف والاجلال لله سبحانه وتعالى وذلك مما ورثه من أبيه
 ابراهيم فانه كان يسمع من صدره صوت كغليان القدر على النار من مسيرة ميل
 ومن هذا الحديث استنتج أهل الطريق الخوف والوجل والتواجد في أحوالهم
 وهذا الحال انما كان يعرض له صلى الله عليه وسلم عند تجلي الله عليه بصفات الجلال
 والجمال معا فتمتزج الجلال مع الجمال والا فالجلال غير المزوج لا يطيقه أحد من
 الخلائق واذا تجلي الله عليه بصفات الجمال المحض تلاتا نوراً وسروراً وملاطفة
 وائناساً وبسطاً (قوله سفيان) أي الثوري وقوله عن ابراهيم أي النخعي وقوله
 عن عبيدة بفتح العين وكسر الباء السلطاني السابغي (قوله قال) أي ابن مسعود

باب ما جاء في بكاء رسول الله
 صلى الله عليه وسلم
 (حدثنا) سويد بن نصر (حدثنا)
 عبد الله بن المبارك عن حماد بن
 سلمة عن ثابت عن مطرف وهو
 ابن عبد الله بن الشيخ عن أبيه
 قال أتيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وهو يصلي ولجوفه
 ازين كآزين المرجل من البكاء
 (حدثنا) محمود بن غيلان
 (حدثنا) معاوية بن هشام
 (حدثنا) سفيان عن الاعمش
 عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد
 الله بن مسعود رضى الله عنه
 قال

وقوله قال لي رسول الله أي وهو على المنبر كما في الصحيحين (قوله اقرأ على) يتشديد الباء وقوله اقرأ عليك أي اقرأ عليك فهو واسمتهام محذوف الهمزة وقوله عليك أنزل أي والحال انه عليك أنزل وقد فهم ابن مسعود رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم أمره بالقرأة عليه ليتلذذ بقراءته لا يختبر ضبطه واتقانه فلذا سأل متعباً هكذا قال الشارح وقد يقتضى قوله قال اني أحب ان أسمع من غيري ما فهمه ابن مسعود وانما أحب ذلك ليكون السامع خالصا للعقل المعاني بخلاف القارى فانه مشغول بطبطب الالفاظ واعطاء الحروف حقها ولانه اعتاد سماعه من جبريل والعادة محبوبة بالطبع ومن فوائد هذا الحديث التنبه على ان الفاضل لا ينبغي ان يأخذ من الاخذ عن المفضل فقد كان كثير من السلف يستفيدون من طلبهم (قوله فقرأت سورة النساء) أي شرعت في قراءتها وفي ذلك رد على من قال لا يقال سورة النساء مثلا وانما يقال سورة نذكر فيها النساء وقوله حتى بلغت وجئنا بك على هؤلاء شهيدا أي حتى وصلت الى قوله تعالى فكيف اذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا ومعنى الآية والله أعلم فكيف حال من تقدم ذكرهم اذا جئنا من كل أمة بشهيد يهد عليها بعد ملها فيشهد بقبح علمها وفساد عقائدها وهونيتها وجئنا بك يا محمد على هؤلاء الانبياء شهيدا أي من كمالهم ومثبات شهادتهم وقيل الذين يشهدون للانبياء هذا الأمة والتي صلى الله عليه وسلم يركبها (قوله قال فرأيت عيني رسول الله الخ) في الصحيحين انه قال له حسبك الآن وبؤخذ منه حل أمر الغير بقطع قراءته للمصلحة وقوله تهملان بفتح التاء وسكون الهاء وضم الميم او كسرهما أي تسهيل دموعهما لفرط رأفته ومزيد شفقتة لانه صلى الله عليه وسلم استحضر أهوال القيامة وشدة الحال التي يحق لها البكاء (قوله عن أبيه) أي السائب بن مالك أو ابن زيد وقوله عن عبد الله بن عمرو أي ابن العاص (قوله انكسفت الشمس) أي استتر نورها وقوله يوما على عهد رسول الله أي في زمنه وذلك اليوم هو يوم موت ولده ابراهيم في البخاري كسفت الشمس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم مات ابراهيم فقال الناس كسفت الشمس لموت ابراهيم وجهور أهل السير على انه مات في العاشرة وقيل في التاسعة وذكر النووي انه لم يصل لكسوف الشمس الا هذه المرة وأما خسوف القمر فكان في الخامسة ووصى له صلى الله عليه وسلم صلاة الخسوف (قوله لم يكذبكم) أي لم يقرب من الركوع وهو كناية عن طول القيام مع

قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ على فقلت يا رسول الله اقرأ عليك وعليك أنزل قال اني أحب ان أسمع من غيري فقرأت سورة النساء حتى بلغت وجئنا بك على هؤلاء شهيدا قال فرأيت عيني النبي تهملان (حدثنا) قتيبة (حدثنا) جرير عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله ابن عمر وقال انكسفت الشمس يوما على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حتى لم يكذبركم

القرائة فانه قرأ قدر البقرة في الركعة الاولى وقوله فلم يكذب رفعه مع ما قبله بدون
 ان بخلاف ما سياتى فانه باثباتها وقوله فلم يكذب ان يسجد أى لكونه أطال الاعتدال
 لكن اطالة غير مبطله وقوله فلم يكذب ان يرفع رأسه أى لكونه أطال السجود وقوله
 فلم يكذب ان يسجد أى لكونه أطال الجلوس بين السجدين لكن اطالة غير مبطله
 كما مر في الاعتدال وقوله فلم يكذب ان يرفع رأسه أى لكونه أطال السجدة الثانية
 وهذا الحديث كالصريح في انها صلاة ركوع واحد وبه احتج أبو حنيفة وذهب
 الشافعي ومالك الى انها تصح بركوعين في كل ركعة وذهب أحمد الى انها تصح
 بثلاث ركوعات لادلة أخرى (قوله لجعل ينفخ ويكفي) أى بحيث لا يظهر
 من النفخ ولا من البكاء حرفان أو حرف مفهم أو أنه كان يغلبه ذلك بحيث لا يمكنه
 دفعه وقوله ويقول رب أى يارب فهو على حذف حرف النداء وقوله ألم تعدني
 أن لا تعذبهم وأنا فيهم أى بقولك وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وإنما قال ذلك لأن
 الكسوف مظنة العذاب وان كان وعد الله لا يتخلف لكن يجوز أن يكون مشروطا
 بشرط اختل وقوله رب ألم تعدني أن لا تعذبهم وهم يستغفرون أى بقولك وما كان
 الله معذبهم وهم يستغفرون (قوله انجبت الشمس) أى انكشفت وقوله فقام أى
 رقى على المنبر وقوله فحمد الله وأثنى عليه أى في خطبة الكسوف والعطف للتفسير
 وقوله ثم قال أى في اثناء الخطبة وقوله آيات من آيات الله أى علامات من علامات
 الله الدالة على قدرته وباهر سلطانه أو من علاماته الدالة على تخوف
 العباد من بأسه وسطوته كما يشهد له قوله تعالى وما نزل بالآيات الا تخويفا وعلى
 كل فليسا بالهين لكونها مسخرتين بتسخير الله تعالى بدليل تغيرهما وقوله
 لا ينكسفان لموت أحد أى لا كما زعم الناس ان الشمس انكسفت لموت ابراهيم
 وقوله ولا حياة أى لا كما يزعمون عند انكسافها حياة الجحاح وهذا معجزة
 منه صلى الله عليه وسلم فان الشمس انكسفت في حياة الجحاح فأشار صلى الله عليه
 وسلم الى ذلك وإنما ينكسفان لتخويف العباد وإيقاظهم من غفلتهم (قوله فإذا
 انكسفا) أى أحدهما لانهم لا يجتمعان عادة وقوله فافزعوا الى ذكر الله أى بادروا
 الى الصلاة كما في رواية البخاري فاذا رأيت ذلك فصولوا وادعوا حتى تنكشف
 ما بكم (قوله سفيان) أى الثوري (قوله ابنة له) زاد النسائي في روايته صغيرة
 وهي بنت بنته زينب من أبي العاص بن الربيع فنسبها اليه مجازية وليس المراد بنته
 اصلية لانه صلى الله عليه وسلم كان له أربع بنات وكهنت كبرن وتزوجن وان كان
 ثلاث منهن متن في حياته لكن لا يصلح وصف واحدة منهن بالصغر وقد وصفها

ثم ركع فلم يكذب يرفع رأسه ثم
 يرفع رأسه فلم يكذب أن يسجد
 ثم يسجد فلم يكذب أن يرفع رأسه
 ثم يرفع رأسه فلم يكذب أن يسجد ثم
 يسجد فلم يكذب أن يرفع رأسه فجعل
 ينفخ ويكفي ويقول رب ألم
 تعدني ان لا تعذبهم وأنا فيهم
 رب ألم تعدني ان لا تعذبهم
 وهم يستغفرون ونحن
 نستغفرك فلما صلى ركعتين
 انجبت الشمس فقام حمد الله
 تعالى وأثنى عليه ثم قال ان
 الشمس والقمر آيات من آيات
 الله لا ينكسفان لموت احد
 ولا حياة فاذا انكسفا فافزعوا
 الى ذكر الله (حدثنا)
 محمود بن غيلان (حدثنا) ابو
 احمد (حدثنا) سفيان عن عطاء
 ابن السائب عن عكرمة عن بن
 عباس قال اخذ رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ابنة له تقضى

في رواية النسائي به فتعين ان يكون المراد احدى بنات بناته وهي امامة بنت بنته
 زينب المتقدمة وقوله تقضى بفتح التاء وكسر الصاد أى تشرف على الموت وان كان
 أصلاً التضاء الموت لا الاشراف عليه ومع ذلك لم تمت حينئذ بل عاشت بعده
 صلى الله عليه وسلم حتى تزوجها على ابن أبي طالب ومات عنها كما اتفق عليه أهل
 العلم بالاخبار (قوله فاحتضنها) أى حملها في حضنه بكسر الحاء وهو مادون
 الابط الى الكشح وقوله فوضعها بين يديه أى بين جهتيه المسامتين ايمنه وشماله
 قريباً منه فسميت الجهتان يدين لكونهما مسامتين لليدين كما يسمى الشيء باسم
 مجاوره وقوله فماتت أى أشرفت على الموت كما علمت وقوله وهي بين يديه أى والحال
 انها بين يديه (قوله وصاحت أم أيمن) أى صرخت أم أيمن وهي حاضته صلى الله
 عليه وسلم ومولاه ورثها من أبيه وأعتقها حين تزوج بخديجة وزوجها زيد مولاه
 وأنت له بأسامة وماتت بعد وفاة عمر بعشر من يومها (قوله فقال) أى النبي
 صلى الله عليه وسلم وقوله أتبيكين عند رسول الله أى تبكين بكاء محظوراً لاقرانه
 بالصياح الدال على الجزع والقصد من ذلك الانكار والزجر وانما قال عند رسول الله
 ولم يقل عندى لأن ذلك أبلغ في الزجر وأمنع عن الخروج عما جوزته الشريعة
 (قوله فقالت ألت أراك تبكى) أى فأنا تابعتك واقديت بك لانها المارأت
 النبي صلى الله عليه وسلم دمعت عيناه ظنت حبل البكاء وان اقترن بصياح
 (قوله قال انى لست أبكى) أى بكاء متمسكا بكباتك بل بكاء يدمع العين فقط وقوله
 انما هي رحمة أى انما الدمعة التي رأيتها انز رحمة جعلها الله تعالى في قلبي فكان
 بكاءه صلى الله عليه وسلم من جنس ضحكك لم يكن برفع صوت كما لم يكن ضحكك
 بقهقهة ثم بين وجه كونها رحمة بقوله ان المؤمن بكل خير على كل حال أى من
 نعمة أولية لانه يحمد ربه على كل منهما أما النعمة فظاهر وأما البلية فلانه يرى
 ان المحنة عين النعمة لما يترتب عليهما من الثواب كما قال ان نفسه تنزع من بين جنبيه
 وهو يحمد الله تعالى فلان تغله تلك الحالة عن الحمد والمراد المؤمن الكامل لانه هو
 الذى يكون كذلك (قوله سفيان) أى الثورى وقوله عن عاصم بن عبيد
 الله أى ابن عاصم بن عمر بن الخطاب وقوله عن القاسم بن محمد أى ابن أبي بكر أحد
 الفقهاء السبعة (قوله قبل عثمان) أى في وجهه أو بين عينيه وقوله ابن
 مطعون بالظاء المعجمة وكان أخاه من الرضاة وهو قرشي أسلم بعد ثلاثة عشر رجلاً
 وهاجر الهجرتين وشهد بدر وهو أول من مات من المهاجرين بالمدينة على رأس
 ثلاثين شهراً من الهجرة وكان عبداً مجتهداً من فضلاء الصحابة ودفن بالقيع وما دق

فاحتضنها فوضعها بين يديه
 فماتت وهي بين يديه وصاحت
 أم أيمن فقال يعنى النبي
 صلى الله عليه وسلم أتبيكين
 عند رسول الله فقالت ألت
 أراك تبكى فقال انى لست
 أبكى انما هي رحمة ان المؤمن
 بكل خير على كل حال ان نفسه
 تنزع من بين جنبيه وهو يحمد
 الله عز وجل (حدثنا) محمد
 ابن بشار (حدثنا) عبد الرحمن
 ابن مهدي (حدثنا) سفيان
 عن عاصم بن عبيد الله عن
 القاسم بن محمد عن عائشة
 رضى الله عنها ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قبل عثمان بن
 مظعون

قال صلى الله عليه وسلم نعم السلف هولنا وقوله وهو ميت أى والحال ان عثمان
ميت وقوله وهو يبيكى أى والحال انه صلى الله عليه وسلم يبيكى حتى سالت دموعه
على وجه عثمان كفى المشكاة وقوله أو قال الخ هذا شك من الراوى وقوله عيناه
تهراقان وفي رواية وعيناه بالواو وتهراقان بضم التاء وفتح الهاء وسكونها فهو
مضارع مبنى للمفعول والاصل يهريقهما النبي أى يصب دمعهما (قوله فليج)
بالتصغير (قوله شهدنا) أى حضرنا وقوله بانه هى أم كلثوم ووهم من قال رقية
فانها ماتت ودفنت ورسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر ولما عزي صلى
الله عليه وسلم برقية قال الحمد لله دفن البنات من المكرمات ثم تزوج عثمان أم كلثوم
وقال والذي نفسي بيده لو أن عندي مائة بنت لزوجتكهن واحدة بعد واحدة وقوله
ورسول الله جالس أى والحال ان رسول الله جالس وقوله تدمعان بفتح الميم أى
تسيل دموعهما (قوله فقال أفيكم رجل لم يقارف الليلة) أى لم يجامع تلك الليلة
فالمقارفة كناية عن الجماع وأصلها الدنو واللصوق وفي رواية لا يدخل القبر أحد
قارف البارحة فتحنى عثمان لكونه كان باشر تلك الليلة أمة له فذعه صلى الله عليه
وسلم من نزول قبرها معاتبه له لاشتغاله عن زوجته المحترمة وأيضاً فحدث العهد
بالجماع قديماً كذلك فيذهل عما يطلب من أحكام الاحداد واحسانه (قوله قال
أبو طلحة انا) أى لم أباشر تلك الليلة وهو بدرى مشهور بكنيته وهو عم أنس وزوج
أمنه وليس في الصحب أحد يقال له أبو طلحة سواه (قوله قال) وفي نسخة فقال
وقوله انزل يؤخذ منه ان لولى الميت الاذن لاجنبى في نزول قبرها وحل نزول
الاجنبى بالاذن

(باب ما جاء في فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى ما جاء في خشونة ليقعدى به في ذلك والفراش بكسر الفاء بمعنى مقروش ككتاب
بمعنى مكتوب وجمعه فرش ككتاب وكتب ويقال له أيضاً فرش من باب التسمية
بالمصدر وقد ورد في صحيح مسلم فراش للرجل وفراش زوجته وفراش للضيف
وفراش للشيطان وانما أضافه للشيطان لانه زائد على الحاجة مذموم وقيل لانه
اذ لم يبيح اليه كان صيته ومقبله وفي هذا الباب حديثان (قوله ابن مسهر) بضم
الميم وسكون السين وكسر الهاء على انه اسم فاعل وقوله عن ابيه أى عروة (قوله
الذى يشام عليه) أى في بيتها كما يدل عليه الخبر الآتى واحترزت بالذى يشام عليه
من الذى يجلس عليه وقوله من آدم بفتحين جمع آدم وهو الجلد المدبوغ أو الاجر

وهو ميت وهو يبيكى أو قال
عيناه تهراقان (حدثنا)
اسحاق بن منصور (اخبرنا)
أبو عاصم (حدثنا) فليج وهو ابن
سليمان عن هلال بن علي عن
أنس بن مالك قال شهدنا ابنة
لرسول الله صلى الله عليه وسلم
ورسول الله جالس على القبر
قرأت عينيه تدمعان فقال
أفيكم رجل لم يقارف الليلة
قال أبو طلحة أنا قال انزل فنزل
في قبرها

(باب ما جاء في فراش رسول الله
صلى الله عليه وسلم)
(حدثنا) علي بن حجر (أبنا)
علي بن مسهر عن هشام بن
عروة عن ابيه عن عائشة رضى
الله عنها قالت انما كان فراش
رسول الله صلى الله عليه وسلم
الذى يشام عليه من آدم حنوه
ليف

أو مطلق الجلد وقوله حشوه ليف أى محشوه من ليف الخصل كما هو الغالب عندهم
ويؤخذ منه أن النوم على الفراش المحشو لا ينافي الزهد نعم لا ينبغي المبالغة
في حشوه لانه سبب لكثرة النوم كما يعلم من الخبر الآتي (قوله جعفر) أى الصادق
وقوله عن أبيه أى محمد الباقر بن علي زين العابدين بن سيدنا الحسين وقوله قال
سئلت الخ في هذا الاسناد انقطاع فان محمد الباقر لم يدرك عائشة ولا حفصة لكن
حقيق ابن الهمام ان الانقطاع في حديث الثقات لا يضر (قوله قالت من ادم)
أى كان مصنوعا من ادم وقوله حشوه من ليف وفي نسخة حشوه ليف بدون من
(قوله قالت سمعا) أى كان مسحا بكسر الميم وسكون السين وهو كساء خشن
بعد للفراش من صوف (قوله تنبيه نيتين) وفي رواية نيتين بدون ناء بكسر
الشاء فيهما والاولى تنبيه نية كسدره والثانية تنبيه نتي كحمل يقال شناه اذا
عطفه ورد بعضه على بعض (قوله فلما كان ذات ليلة) أى وجد ذات ليلة فكان
تامة وذات بالرفع فاعل ويروي بالنصب على الظرفية وعليه فضايل كان ضمير عائذ
على الوقت وعلى كل من الروايتين فلنظة ذات مقعمة أو صفة لموصوف محذوف
أى ساعة ذات ليلة (قوله قلت) أى في نفسي أو لبعض خدمي وقوله لو نيتيه
أربع نيات أى أربع طبقات وقوله لكان أو طأله أى ألين له من وطأ الفراش فهو
وطىء كقرب فهو قريب (قوله فنيتناه له بأربع نيات) أى نيتناه نيتا متلبسا
بأربع نيات (قوله فلما أصبح) أى فنام عليه فلما أصبح وقوله ما فرستمولى
الليلة أى أى شئ فرستمولى الليلة الماضية ولعله لما أنكر نعومته ولينه ظن
انه غير فراشه المعهود فسأل عنه وأتى بصيغة المذكر للتعظيم أو لتغليب
بعض الخدم (قوله هو فراشك) أى المعهود بعينه وقوله الا أنا الخ أى غير
انا الخ وقوله قلنا هو أو طألك أى المثني بأربع نيات ألين لك وقوله قال ردوه
لحاله الاولى في نسخة لحاله الا قول أى كونه مننيا نيتين وقوله فانه أى الحال
والشان وقوله منعنى وطأه صلواتي الليلة أى معنى لينه تهجدى تلك الليلة الماضية
لان تكثير الفراش سبب في كثرة النوم وموانع من اليقظة غالبا بخلاف تقليده فانه
يعت على اليقظة من قرب غالبا

* (باب ماجاء في تواضع رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى تذلل وخشوعه وكان صلى الله عليه وسلم أشد الناس تواضعا قال بعض
العارفين لا يبلغ العبد حقيقة التواضع الا اذا دام تجل الشهود في قلبه لانه يذوب
النفس ويصفيها من غش الكبر والحجب فتلين وتطمئن ولا تنظر الى قدرها وفي هذا

(حدثنا) أبو الخطاب زياد بن يحيى
البصرى (حدثنا) عبد الله
ابن مهدي (حدثنا) جعفر بن
محمد عن أبيه قال سئلت عائشة
ما كان فراش رسول الله
صلى الله عليه وسلم في بيتك قالت
من ادم حشوه ليف وسئلت
حفصة ما كان فراش رسول الله
صلى الله عليه وسلم في بيتك قالت
مسحا نثنيه نيتين فينام عليه
فلما كان ذات ليلة قلت لو نيتيه
اربع نيات لكان أو طأله
فثبتناه له بأربع نيات فلما
أصبح قال ما فرستمولى الليلة
قالت قلنا هو فراشك الا انا
ثبتناه بأربع نيات قلنا هو
أو طألك قال ردوه لحاله الاولى
فانه منعنى وطأه صلواتي
الليلة
(باب ماجاء في تواضع رسول الله
صلى الله عليه وسلم)

الباب ثلاثة عشر حديثنا (قوله وغير واحد) أي كثير من المشايخ غير هذين
 الشيخين وقوله عن عبيد الله في البخاري انه عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن
 مسعود وكان على المصنف ان يعينه لان عبيد الله في الرواة كثير (قوله
 لا تطروني) بضم التاء من الاطراء وهو مجاوزة الحد في المدح أي لا تجاوزوا
 الحد في مدحى حتى تدعوا نى آله وقوله كما أطرت النصارى ابن مريم أي كما
 جاوزت النصارى الحد في مدح عيسى ابن مريم فجعله بعضهم الها وبعضهم ابن
 الله فخر فوا قوله تعالى في التوراة عيسى نبي وأنا ولده بتشديد اللام من مريم
 فجعلوا الاول نبي بتقديم الباء وخففوا اللام في الثاني لعنهم الله والى ذلك أشار
 في البردة بقوله

دع ما دعتهم النصارى في نبيهم * واحكم بما شئت مدحاه واحتمك
 (قوله انما أنا عبد) في نسخته زيادة لله وفي أخرى عبد الله أي لت الاعبدوا
 لا آلهما فلا تعتقدوا في شيأ يشا في العبودية وقوله فقولوا عبد الله ورسوله أي
 لاني موصوف بالعبودية والرسالة فلا تقولوا في شيأ ينافيها من نعوت الربوبية
 والالوهية (قوله ابن حجر) بضم الحاء وسكون الجيم (قوله سويد) بالتصغير
 وكذا حميد (قوله ان امرأة) قال الحافظ ابن حجر لم أقف على اسمها وفي
 بعض حواشي الثغراء ان اسمها أم زفر ماشطة خديجة ونوزع فيه وكان في عقلها
 شيء كما في مسلم (قوله ان لي البك حاجة) أي أريد اخفاءها عن غيرك كما قاله
 القاري (قوله فقال اجلسي في أي طريق المدينة شئت) أي في أي طريق
 من طرق المدينة أي في سكة من سككها وقيل المعنى في أي جزء من اجزاء طريق
 المدينة وليس المراد في أي طريق يوصل الى المدينة وان كان طريق الشيء ما يوصل
 اليه وقوله اجلس البك أي معك حتى أقضى حاجتك جلست وجلس معها حتى
 قضى حاجتها الساعة حلته وبرائه من الكبر وفيه ارشاد الى انه لا يجالوا لاجنبي
 بالاجنبية بل اذا عرضت لها حاجة يجلس معها بموضع لاتهم فيه ككونه بطريق
 المارة وأنه ينبغي للمساكن المبادرة الى تحصيل اغراض ذوي الحاجات
 ولا يتساهل في ذلك ويؤخذ من ذلك حل الجلوس في الطريق لحاجة ومحل النهي
 عنه اذ لم عليه الايذاء للمارة وقد أخرج أبو نعيم في الدلائل عن أنس رضي
 الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد الناس لطفا والله ما كان يمتنع
 في غداة بادرة من عبد ولا أمة ان يأتيه بالماء فيغسل صلى الله عليه وسلم وجهه
 وذراعيه وماسأله سائل قط الا صفي اليه فلم ينصرف حتى يكون هو الذي ينصرف

(حدثنا) احمد بن منيع وسعيد
 ابن عبد الرحمن الخزومي وغير
 واحد قالوا (حدثنا) سفيان بن
 عيينة عن الزهري عن عبيد
 الله عن ابن عباس عن عمر بن
 الخطاب قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لا تطروني
 كما أطرت النصارى عيسى ابن
 مريم انما أنا عبد فقولوا عبد
 الله ورسوله (حدثنا) علي بن
 حجر (ابن انا) سويد بن عبد
 العزيز عن حميد عن أنس ابن
 مالك رضي الله عنه ان امرأة
 جاءت الى النبي صلى الله عليه
 وسلم فقالت له ان لي البك حاجة
 فقال اجلسي في أي طريق
 المدينة شئت اجلس البك

وما تناول أحديده قط الا ناوله اباها فلا ينزعها حتى يكون هو الذي ينزعها منه
 (قوله ابن مسهر) بضم الميم وسكون السين المهملة وكسر الهاء وقوله مسلم
 الا عورأى ابن كيسان الكوفي المدائني أبو عبد الله المشهور بهذا اللقب (قوله
 يعود المرضي أي ولو كفار ايرجى اسلامهم فقد عاد صلى الله عليه وسلم غلاما ميم وديا
 كان يخدمه فتعد عند رأسه وقال له اسلم فظفر الى أبيه وهو عنده فقال له أطع
 أبا القاسم فأسلم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذي أتقده
 من النار وعاد عه وهو مشرك وعرض الاسلام عليه فلم يسلم وكان يدنون من المرضي
 ويجلس عند رأسه ويسأله كيف حالك (قوله ويشهد الجنائز ويركب
 لتشييعها والصلاة عليها سواء كانت لشريف أو وضيع فينا كدلائمه فعل ذلك
 اقتداء به صلى الله عليه وسلم (قوله ويركب الجمار) وتأتي به أكبر السلف في ذلك
 فقد كان اسالم بن عبد الله بن عمر سارهرم فنهاه بنوه عن ركوبه فابى فجدعوا اذنه
 فركبه فجدعوا الاخرى فركبه فقطعوا اذنه فصار يركبه مجدوع الاذنين متطوع
 الذنب وقد كان أكبر العلماء قبل زمانها هذا يركبون الجبر واطردت عادتهم الا ان
 يركوب البغال (قوله ويجيب دعوة العبد) وفي رواية المملوك فيجيبه لامر
 يدعوه له من ضيافة وغيرها روى البخاري ان كانت الامة لتأخذ بيده فتطلق به
 حيث شامت وقال أحمد فتطلق به في حاجتها وروى النساى لا يأنف أن يشي مع
 الارملة والمسكين فيعضى له الحاجة وروى ابن سعد كان يقعد على الارض
 وبأكل على الارض ويجيب دعوة المملوك وهذا من مزيد تواضعه صلى الله
 عليه وسلم (قوله وكان يوم بنى قريظة) أي يوم الذهاب اليهم لمريم وكان
 ذلك عقب الخندق وقوله على سمار مخطوم بجبل من ليف أي مجهول له خلام
 من ليف وهو بالكسر الزمام وقوله وعليه كاف من ليف أي برذعة وهو لوزوات
 الحافر بمنزلة السرج للفرس وفي هذا غاية التواضع ويؤخذ من الحديث ان ركوب
 الجمار من له منصب شريف لا يجزى عنه (قوله كان النبي) وفي نسخة رسول
 الله (قوله والاهالة السخنة) أي الدهن المتغير الريح من طول المكث
 ويقال الرنجة بالزاي بدل السين قال الرنجرى سخ وزخ من باب فرح اذا تغير
 وفسد وأصله في الاسنان يقال سخنت الاسنان اذا فسدت اسناخها
 ويؤخذ من ذلك جوازاً كل المتن من لحم وغيره حيث لا ضرر وقوله فيجيب أي
 بلا مهلة كما تفيد الفاء (قوله واقعد كان له درع) زاد البخاري من حديث
 وفي نسخة كانت وهي أولى لان درع الحديد مؤنثة لكن أجاز بعضهم فيه التذكير

(حدثنا) علي بن حجر (البانان)
 علي بن مسهر عن مسلم الا عور
 عن أنس بن مالك رضي الله
 عنه قال كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يعود المرضي
 ويشهد الجنائز ويركب
 الجمار ويجيب دعوة العبد
 وكان يوم بنى قريظة على سمار
 مخطوم بجبل من ليف عليه
 كاف من ليف (حدثنا)
 واصل بن عبد الأعلى الكوفي
 (حدثنا) محمد بن فضيل عن
 الاعمش عن أنس بن مالك رضي
 الله عنه قال كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يدعى الى
 خبز الشعير والاهالة السخنة
 فيجيب واقعد كان له درع عند
 يهودى فساو جده ما ينفعها حتى
 مات

وهذه الدرع هي ذات الفضول وقوله عنده يهودى هو أبو الشحم رهنها صلى الله عليه وسلم عنده على ثلاثين صاعا من شعير اقترضها منه أو اشترها منه قولان في ذلك وفي رواية انها عشرون فلعلمها كانت دون ثلاثين وفوق العشرين فمن قال ثلاثين جبر الكسر ومن قال عشرين الغاء وكان الشراء الى أجل سنة كما في البخارى ووقع لابن حبان ان قيمة الطعام كانت ديناراً وانما عامل صلى الله عليه وسلم اليهودى ورهن عنده دون الصحابة لبيان جواز معاملته اليهود وجواز الرهن بالدين حتى في الحضر وان كان القرء ان مقيد بالسفر لكونه الغالب ولان الصحابة رضى الله عنهم لا يأخذون منه رهنا ولا يتقاضون منه ثمنا فعدل الى اليهودى لذلك وقوله لا يوجد ما يفكها حتى مات واقتكها بعده أبو بكر لكن روى ابن سعد ان أبا بكر قضى عداته وأن عليا قضى ديونه وفي ذلك بيان ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الزهد والتقلل من الدنيا والكرم الذى ألقاه الى رهن درعه وخير نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه مقيد من لم يخاف وفاء مع انه في غير الانبياء (قوله الحفرى) بفتح الفاء نسبة لخل بالكوفة يقال له حفرى وقوله ابن صبيح كصديق (قوله على رحل رث) أى حال كونه راكبا على قتب بال والرحل الجمل كالسرج للفرس وقوله وعليه قطعة أى والحال ان على الرجل كسأله لخل وقوله لاتساوى أربعة دراهم أى لانه فى أعظم مواطن التواضع لاسيما والحج حالة تجرد واقلاع الأتري ما فيه من الاحرام الذى فيه اشارة الى احرام النفس من الملابس وغيرها تشبيها بالقار الى الله تعالى ومن الوقوف الذى يتذكر به الوقوف بين يدي الله تعالى (قوله اللهم اجعله حجلا لاريا فيه ولا سمعة) أى يا الله اجعل حجي حجلا لاريا فيه وهو أن يعمل ليراه الناس ولا سمعة وهى ان يعمل وحده ثم يتحدث بذلك لسمعه الناس وفي الحديث من رأى راى الله به ومن سمع سمع الله به وانما دعا الله صلى الله عليه وسلم يجعل حجه لاريا فيه ولا سمعة مع كمال بعده عنهم ما تواضعوا وتعلموا لاقته والافهوا ومعصوم من ذلك مع انهم لا يتطرقان الا لمن حج على المراكب النفيسة والملابس الفاخرة كما يضعه أهل زماننا لاسيما علماؤنا وقد أهدى صلى الله عليه وسلم فى هذه الحجته مائة بدنة وأهدى أصحابه ما لا يسبح به أحد فقد كان فيما اهداهم بعيراً أعطى فيه ثلاثمائة دينار فأبى قبولها (قوله لم يكن شخص أحب اليهم من رسول الله) أى لانه أتقدم من الضلالة وهداهم الى السعادة حتى قال عمر يا رسول الله أنت أحب

(حدثنا) محمود بن غسان
 (حدثنا) أبو داود الحفرى
 عن سفبان بن الربيع بن صبيح
 عن يزيد بن ابان عن انس بن
 مالك رضى الله عنه قال حج
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 على رحل رث وعليه قطعة
 لاتساوى أربعة دراهم فقال
 اللهم اجعله حجلا لاريا فيه
 ولا سمعة (حدثنا) عبد الله
 ابن عبد الرحمن (ابان) عفان
 (حدثنا) حماد بن سلمة عن حميد
 عن انس بن مالك رضى الله عنه
 قال لم يكن شخص أحب اليهم
 من رسول الله صلى الله عليه
 وسلم

الى من كل شئ الامن نفسى فقال صلى الله عليه وسلم لا يكمل ايمانك حتى اكون
 احب اليك حتى من نفسك فسكت ساعة ثم قال حتى من نفسى فقال الا نتم
 ايمانك يا عمر وقتل ابو عبيدة اياه لا يذانه له صلى الله عليه وسلم وهم ابو بكر يقتل
 ولده عبد الرحمن يوم بدر الى غير ذلك مما هو مبين في كتب القوم (قوله قال)
 اى انس وقوله وكانوا اذ ارأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك وفي نسخة
 من كراهيته لذلك اى القيام وانما كرهه تواضعا وشفقة عليهم وخوفا عليهم من
 الفتنة اذا فرطوا في تعظيمه وكان لا يكره قيام بعضهم لبعض ولذلك قال
 قوموا والسيدكم يعنى سعد بن معاذ سيد الاوس فأمرهم بفعله لانه حق لغيره
 فوفاه حقه وكره قيامهم له لانه حقه فتركوا تواضعا وهذا دليل محرز الشافعية
 من ندب القيام لاهل الفضل وقد قام صلى الله عليه وسلم لعكرمة بن ابي جهل
 لما قدم عليه وكان يقوم لعدي بن حاتم كلما دخل عليه كما جاء ذلك في خبرين
 وهما وان كانا ضعيفين يعمل بهما فى الفضائل فزعم سقوط الاستدلال بهما
 وهم وقد ورد أنهم قاموا الرسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قضى ما هنا الا ان يقال
 فى التوفيق انهم اذ ارأوه من بعد غير قاصد لهم لم يقوموا له أو أنه اذا تكبر
 قيامه وعوده اليهم لم يقوموا فلا ينافى انه اذا قدم عليهم أولا قاموا واذا انصرف
 عنهم قاموا (قوله جميع) بالتصغير وقوله ابن عمر بضم العين وفتح الميم مكبرا
 لكن اختار ابن حجر تصغيره وقوله العجلى بكسر العين وسكون الجيم نسبة الى عمل
 قبيلة كبيرة وقوله من بنى عمير اى من جهة الآباء وقوله من ولد ابي هالة اى
 من جهة الاتمهات لانه من اسباط ابي هالة والسبط ولد البنت وقوله زوج
 خديجة صفة لابي هالة أو عطف بيان عليه أو بدل منه وقد تزوج خديجة فى الجاهلية
 فولدت له ذكرا بن هند او هالة ثم مات فتزوجها عتيق بن خالد الخزومى فولدت له عبد
 الله وبنو قبيل الذى تزوجها أولا عتيق وتزوجها بعده أبو هالة وتزوجها بعدها
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله يكنى ابا عبد الله بصيغة المجهول مخففا ومشددا
 اى يكنى ذلك الرجل التميمى ابا عبد الله واسمه يزيد بن عمر وقيل اسمه عمرو قيل
 وهو مجهول فالحديث معلول وقوله عن ابن ابي هالة وفى نسخة عن ابن لابي هالة
 والمراد ابنه بواسطة لانه ابن ابنه واسمه هند وهو ابن هند الذى أخذ عنه الحسن
 فقد اشترك مع ابيه فى الاسم وعلى القول بأن ابا هالة اسمه هند ايضا يكون اشترك
 مع ابيه وجدته فى الاسم فانه اختلف فى اسم ابي هالة فقيل هند وقيل النباش وقيل
 مالك وقيل زرارة فظهر أن هذا الراوى عن الحسن حفيد ابي هالة وان هذا

قال وكانوا اذ ارأوه لم يقوموا
 لما يعلمون من كراهيته لذلك
 (حدثنا) سفيان بن وكيع
 (حدثنا) جميع بن عمير بن عبد
 الرحمن العجلى (ابن انا) رجل من
 بنى عمير من ولد ابي هالة زوج
 خديجة يكنى ابا عبد الله عن
 ابن ابي هالة

الذي أخذ عنه الحسن بن أبي هالة لصلبه وقوله عن الحسن بن علي "أى سبب
النبي صلى الله عليه وسلم وهو أكبر من الحسين بسنة لأنه ولد في رمضان سنة
ثلاث وولد الحسين في شعبان سنة أربع وعاش بعد الحسن عشرين سنة (قوله
قال سألت خالي هند بن أبي هالة) أى الذى هو أبو الابن المذکور في قوله عن ابن
لابي هالة وإنما كان خال الحسن لأنه أخواته من أمها فإنه ابن خديجة التى هى
أم السيدة فاطمة (قوله وكان وصافاً) أى وكان هند كثير الوصف لرسول الله
صلى الله عليه وسلم وقوله عن حليمة متعلق بسألت أى سألته عن صفته صلى الله
عليه وسلم وإنما كان هند وصافاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم لكونه قد أمعن النظر
في ذاته الشريفة وهو صغير مثل على "كرم الله وجهه لأن كلامهما تربي في حجر النبي
صلى الله عليه وسلم والصغير يتكلم من التأمل والمعان النظر بخلاف الكبير فإنه
تتمعه المهابة والحياء من ذلك ومن ثم قال بعضهم عدة أحاديث الشمايل تدور على
هند بن أبي هالة وعلى بن أبي طالب (قوله وأنا اشتفى أن يصف لى منها شيئاً)
أى وأنا اشتاق الى أن يصف لى من حلية رسول الله شيئاً عظيماً فالتنوين للتعظيم
والجملة معطوفة على جملة كان وصافاً الخ والجمتان معترضان بين السؤال والجواب
او حاليتان (قوله فقال) أى هند خال الحسن (قوله فخما) بفتح الفاء وسكون
الهاء أو كسرهما وافتصر بعضهم على السكون لكونه الأشهر أى عظيمياً نفسه
وقوله مفخماً أى معظماً عند الخلق لا يستطيع أحد أن لا يعظمه وان حرص على
ترك تعظيمه وقيل معنى كونه فخماً كونه عظيماً عند الله وكونه مفخماً كونه معظماً
عند الناس (قوله يتلاً لا وجهه تلاؤ القمرا ليله البدر) أى يشرق وجهه
اشراقاً مثل اشراق القمر ليله كماله وهى ليلة أربعة عشر سمى بذلك لأنه يبدد الشمس
بالطولع أى يسبق في طلوعه الشمس في غروبها (قوله فذكر) أى الحسن
وقوله الحديث بطوله وقد تقدم في باب الخلق من هذا الكتاب (قوله فكتمتها
الحسين زماناً) أى اخفيت هذه الصفات عن الحسين مدة طويلة وإنما كتبتها
عنه ليجتهد اجتهاده في تحصيل العلم بحماية جده أو ليلتظر سؤاله عنها فان التعليم
بعد الطلب أثبت وأرسخ في الذهن (قوله ثم حدثته) أى بما سمعته من خالي
هند وقوله فوجدته أى الحسين وقوله قد سبقنى اليه أى الى السؤال عنها
من خاله هند وقوله فسأله عما سألته أى فسأل الحسين خاله عما سألته عنه
من الاوصاف (قوله ووجدته قد سأل أباه عن مدخله ومخرجه) أى ووجدت
الحسين زاد على فى تحصيل العلم بصفة جده حيث سأل أباه وفي نسخة أبى أى على

عن الحسن بن علي قال سألت
خالي هند بن أبي هالة وكان
وصافاً عن حليمة رسول الله صلى
الله عليه وسلم وأنا اشتفى أن يصف
لى منها شيئاً فقال كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم فخماً
مفخماً يتلاً لا وجهه تلاؤ
القمرا ليله البدر فذكر الحديث
بطوله قال الحسن فكتمتها
الحسين زماناً ثم حدثته فوجدته
قد سبقنى اليه فسأله عما سألته
عنه ووجدته قد سأل أباه عن
مدخله ومخرجه

ابن أبي طالب عن كفيضة مدخله ومخرجه وكل منهما مصدر مبي يصلح للزمان
 والمكان والحديث والمراد منه هنا الزمان والمعنى انه سال ابناءه عن حاله وصفته
 في زمن دخوله في البيت وفي زمن خروجه منه (قوله وشكله) أي هيئته وطريقته
 الشامل لمجلسه فدخل في السؤال عن الشكل السؤال عن مجلسه الا في (قوله
 فلم يدع منه شيئاً) أي فلم يترك على ما سأله عنه الحسين شيئاً ولم يترك الحسين من
 السؤال عن احواله شيئاً (قوله قال الحسين) أي في تفصيل ما اجله اولاً بقوله
 عن مدخله ومخرجه وشكله فقد روى الحسن عن أخيه الحسين ما رواه الحسين
 عن أبيه علي - فصار الحسن راوياً ما تقدم عن خاله هند بلا واسطة وما سياتي
 عن أبيه علي - بواسطة أخيه الحسين (قوله عن دخول رسول الله) أي عن
 سيرته وطريقته وما يصنع في زمن دخوله واستقراره في بيته (قوله فقال)
 أي أبو علي وقوله كان أي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله آوى الى منزله أي وصل
 اليه واستقر فيه وآوى بالمد والقصر وقوله جزأ دخوله ثلاثة اجزاء أي قسم
 زمن دخوله ثلاثة اقسام (قوله جزء الله) أي لعبادة الله والتفكر في مصنوعاته
 وقوله وجزء الاهل أي اوانسة اهلهم ومعاشرتهم فانه كان احسن الناس عشرة
 وقوله وجزء نفسه أي لتفريح نفسه فيفعل فيه ما يعود عليه بالتكميل الاخرى
 والديوى (قوله ثم جزء بينه وبين الناس) أي ثم قسم جزءه الذي جعله
 لنفسه بينه وبين جميع الناس سواء من كان موجوداً ومن سيوجد بعدهم
 الى يوم القيامة بواسطة التبليغ عنه (قوله فيرد بالخاصة على العامة)
 في نسخة فيرد ذلك أي فيرد ذلك الجزء الذي جعله للناس بسبب خاصة الناس
 وهم اهلهم وافاض الصحابة الذين كانوا يدخلون عليه في بيته كالمخلفاء الاربع
 على عامتهم وهم الذين لم يعتادوا الدخول عليه في بيته فخواص الصحابة يدخلون
 عليه في بيته فيأخذون عنه الاحاديث ثم يبلغونها للذين لم يدخلوا بعدهم ووجههم
 من عندهم فكان يوصل العلوم لعامة الناس بواسطة خاصتهم (قوله
 ولا يتخرج عنهم شيئاً) بتشديد الال المهملة كما هو الرواية وان جاز بحسب اللغة
 ان يقرأ بالذال المحجمة أي لا يتخرج عنهم شيئاً من تعلقات التصح والهداية (قوله
 وكان من سيرته في جزء الامة ايثار أهل الفضل باذنه) أي وكان من عادته
 وطريقته فيما يصنع في الجزء الذي جعله لآلته بتقديم أهل الفضل حسبها
 أو نسبها أو سبقاً أو صلاحاً باذنه صلى الله عليه وسلم لهم في ذلك فيأذن لهم
 في التقدم والافادة والبالغ احوال العامة وقوله وقسمه على قدر فضلهم في الدين

وشكله فلم يدع منه شيئاً قال
 الحسين فسألت أبي عن دخول
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال
 كان اذا آوى الى منزله
 جزءاً دخوله ثلاثة اجزاء جزءاً
 لله وجزءاً لاهله وجزءاً لنفسه
 ثم جزءاً لجزءه بينه وبين الناس
 فيرد بالخاصة على العامة
 ولا يتخرج عنهم شيئاً وكان من
 سيرته في جزء الامة ايثار أهل
 الفضل باذنه وقسمه على قدر
 فضلهم في الدين

معطوف على اشارة الخ أى وكان من سيرته في ذلك الجزء أيضا قسم ذلك الجزء
على قدر مراتبهم في الدين من جهة الصلاح والتقوى لا من جهة الاحساب
والانساب قال تعالى ان اكبركم عند الله اتقاكم والمراد على قدر حاجاتهم
في الدين ويلاعه قوله فمنهم ذو الحاجة ومنهم ذو الحاجة ومنهم ذو الحاجة
فان هذا بيان للتفاوت في مراتب الاستحقاق والفاء للتفصيل والمراد بالحوائج
المسائل المتعلقة بالدين وقوله فيتشاعل بهم أى فيشتغل بذوى الحاجات وقوله
ويشغلهم بفتح أوله مضارع شغله كمنعه واما يشغل بضم أوله من اشغل رباعيا فقبل
لغة جيدة وقيل قليلة وقيل رديئة كفى القاسموس وقوله فيما يصلحهم والامة
وفي نسخة بما قالوا به في أى في الذى يصلحهم ويصلح الامة وهو من عطف العام
على الخاص سواء كان المراد امة الدعوة أو امة الاجابة فلا يدعهم يشغلون
بما لا يعينهم وقوله من مسألتم عنه بيان لما أى من سؤالهم النبي عما يصلحهم
ويصلح الامة وفي نسخة عنهم أى عن احوالهم وقوله واخبارهم بالذى ينبغي لهم أى
واخبار النبي آياهم بالاحكام التى تليق بهم وبأحوالهم وزمانهم ومكانهم والمعارف
التى تسعها عقولهم ومن ثم اختلفت وصاياه لاجابه باختلاف احوالهم فقال
لرجل جو بالقوله اوصنى استخى من الله كما استخى من رجل صالح من قومك وقال
لا تخرجوا بالقوله اوصنى لان غضب (قوله ويقول ليبلغ الشاهد منكم الغائب) أى
ويقول لهم بعد أن يفيدهم ما يصلحهم ويصلح الامة ليبلغ الحاضر منكم الان الغائب
عن المجلس من بقية الامة حتى من سبوا قوله وأبلغونى حاجة من لا يستطيع
ابلاغها أى ويقول لهم أوصلوا الى حاجة من لا يستطيع ابصالها من الضعفاء
كالنساء والعبيد والمرضى والغائبين ويؤخذ من ذلك انه يسن المعاونة والحث على
قضاء حوائج المحتاجين ثم رغب في ذلك وحث عليه بقوله فانه من ابلاغ سلطانا حاجة
الخ أى فان الحال والشأن من اوصل قادر على تنفيذ ما يبلغه وان لم يكن سلطانا
حقيقة حاجة من لا يقدر على ابصالها ثبت الله قدميه على الصراط يوم القامة
يوم تزل الاقدام دينية كانت الحاجة أو دنيوية فانه لما حركهم ما فى ابلاغ حاجة
المسكين جوزى بنبا تم على الصراط وقوله لا يذكر عنده الا ذلك أى لا يحكى
عنده الا ما ذكر مما يقعهم في دينهم أو دنياهم دون ما لا يقعهم في ذلك كالأموار
المباحة التى لا فائدة فيها وقوله ولا يقبل من أحد غيره أى ولا يقبل من أحد غيره
المحتاج اليه فهو توكيد للكلام الذى قبله (قوله يدخلون روادا) بضم
الراء وتشديد الواو جمع رائد وهو فى الاصل من يتقدم القوم لينظر لهم الكلاء

فمنهم ذو الحاجة ومنهم ذو
الحاجتين ومنهم ذو الحوائج
فيتشاعل بهم ويشغلهم فيما
يصلحهم والامة من مسألتم
عنه واخبارهم بالذى ينبغي لهم
ويقول ليبلغ الشاهد منكم
الغائب وأبلغونى حاجة من
لا يستطيع ابلاغها فانه من
أبلغ سلطانا حاجة من لا يستطيع
ابلاغها ثبت الله قدميه يوم
القامة لا يذكر عنده
الا ذلك ولا يقبل من أحد غيره
يدخلون روادا

وساقط الغيب والمراد هنا كبر الصحب الذين يتقدمون في الدخول عليه في بيته
 ايستقيده وامنه ما يصلح أمر الامة وقوله ولا يفترون الاعن ذواق بفتح اوله بمعنى
 مذاق من الطعام كما هو الاصل في الذواق لكن العلماء حملوه على العلم والادب
 فالمعنى لا يفترون من عنده الابد استفادة علم وخير وقوله ويخرجون ادلة أي
 ويخرجون من عنده حال كونهم هداة للناس والرواية المشهورة المحصنة بالذال
 المهملة وبعضهم رواه بالذال المعجمة والمعنى عليه يخرجون من عنده حال كونهم
 متذللين متواضعين قال تعالى اذلة على المؤمنين وهو حسن ان ساعدته الرواية لكنه
 لا يناسب قوله بمعنى على الخير فان الظاهر أنه متعلق بأدلة وأما نعلقه بمعدوف حال
 أي حال كونهم كائنين على الخير بعيد والمراد بالخير العلم فكان لا يزيدهم العلم
 الاوضاع الا ترغوا وقد روى الديلمي في مسند الفردوس عن علي كرم الله وجهه
 من ازداد علما ولم يزد في الدين ازيد الم يزد من الله الابد او قد قال القائل
 اذالم يزد علم الفقي قلبه هدى • وسيرته عدلا وأخلاقه حسنا
 فبشره أن الله أولاه نعمة • تغشيه حرمانا وتورثه حرنا
 (قوله قال فسأته عن مخرجه) أي قال الحسين فسألت أبي عن سيرته وطريقته
 وما كان يصنع في زمن خروجه من البيت واستقراره خارجا كما اشار لذلك بقوله
 كيف كان يصنع فيه (قوله قال) أي على رضى الله عنه وقوله يحزن لسانه بضم
 الزاي وكسر ها أي يحبسها ويضبطه وقوله لا فيما بعينه وفي بعض النسخ عما لا بعينه
 أي يهيمه مما ينفع نفسه عاديها او دينيا فكان كثيرا الصمت الا فيما بعني كيف وقد
 قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو لصمت وقوله ووثقهم أي
 يجعلهم آمنين له مقبلين عليه بلا طفته لهم وحسن اخلاقه معهم أو يوثق بينهم
 بحيث لا يبقى بينهم شقاق (قوله ولا ينفرهم) أي لا يفعل بهم ما يكون سببا
 لنفرتهم لما عندهم من العفو والصفح والرافة بهم (قوله ويكرم كريم كل قوم ويؤليه
 عليهم) أي يعظم أفضل كل قوم بما يناسبه من التعظيم ويجعله والبا عليهم وأميرا
 فيهم لان القوم أطوع لكبيرهم مع ما فيه من الكرم الموجب للرفق بهم ولا اعتدال
 أمرهم بهم (قوله ويحذر الناس) بضم الياء وكسر الذال المشددة أي يخوفهم
 من عذاب الله ويحذروهم على طاعته أو يفتح الياء والذال المنخفضة كيعل وعليه أكثر
 الرواة أي يحترز من الناس لانه لم يكن متغفلا والاول وان كان حسنا الا يناسب
 المقام ولا يلائم قوله ويحترس منهم فان معناه يحتفظ منهم وقوله من غير أن يطوى
 عن أحد منهم بشره وخلقه أي من غير أن يمنع عن أحد من الناس طلاقة وجهه

ولا يفترون الاعن ذواق
 ويخرجون أدلة على الخير
 قال فسأته عن مخرجه كيف
 كان يصنع فيه قال كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يحزن
 لسانه لا فيما بعينه ويؤلقهم
 ولا ينفرهم ويكرم كريم كل قوم
 ويؤليه عليهم ويحذر الناس
 ويحترس منهم من غير أن يطوى
 عن أحد منهم بشره وخلقه

ولا حسن خلقه (قوله ويتفقد أصحابه) أي يسأل عنهم حال غيبتهم فإن كان
 أحد منهم مريضاً عادته أو مسافراً عادته أو ميتاً استغفر له (قوله ويسأل الناس
 عما في الناس) أي يسأل خاصة أصحابه عما وقع في الناس ليدفع ظلم الظالم وينتصر
 للمظلوم ويقوى جانب الضعيف وليس المراد أنه يتجسس عن عيوبهم ويتفحص عن
 ذنوبهم ويؤخذ منه أنه ينبغي للحكام أن يسألوا عن أحوال الرعايا وكذلك
 الفقهاء والصالحاء والأكابر الذين لهم اتباع فلا يغفلون عن السؤال عن أحوال
 اتباعهم لئلا يترتب على الإهمال مضار يعسر دفعها (قوله ويحسن الحسن)
 أي يصف الشيء الحسن بالحسن بمعنى أنه يظهر حسنه بمدحه أو مدح فاعله
 وقوله ويقويه أي يظهر قوته بدليل معقول أو منقول وقوله ويقبح القبيح أي يصف
 الشيء القبيح بالقبح بمعنى أنه يظهر قبحه بدمته أو ذم فاعله وقوله ويوهيه أي يجعله
 واهياً ضعيفاً بالنسبة والزرع منه وفي بعض النسخ ويوهيه وما آل المعنى واحد
 (قوله معتدل الأمر غير مختلف) أي معتدل الحال والشأن غير مختلفه ولكون
 المقام مقام مدح أتى بقوله غير مختلف مع أنه يعنى عنه ما قبله فاستأقواله وأفعاله
 معتدلة لا اختلاف فيها والرواية في كل من هاتين الكلمتين بالرفع على أنه خبر
 مبتدأ محذوف مع أن ظاهر السياق النصب على أنه معطوف على خبر كان
 بحذف حرف العطف أي وكان معتدل الأمر غير مختلف ولعل وجه الرفع أن كونه
 معتدلاً الأمر غير مختلف من الأمور اللازمة التي لا تنفك عنه أيدى الرفع على
 أن ذلك خبر مبتدأ محذوف يقتضى أن يكون الكلام جملة اسمية وهي تفيد الدوام
 والاستقرار (قوله لا يغفل) أي عن تذكيرهم وتعليمهم وقوله مخافة
 مفعول من أجله وقوله أن يغفلوا أي عن استفادة أحواله وأفعاله وقوله
 أو يميلوا أي إلى الدعوى والراحة أو يميلوا عنه وينقروا منه كما هو شأن المسلمين
 فإنهم لا يغفلون عن إرشاد تلامذتهم مخافة أن يغفلوا عن الأخذ عنهم أو يميلوا
 إلى الكسل والرفاهة هذا وفي بعض النسخ لا يفعل مخافة أن يفعلوا ويميلوا والمعنى
 على هذه النسخة لا يفعل العباداة الشاقة مخافة أن يفعلوا فلا يطبقون ويميلوا
 ويتكاسلوا عنها (قوله لكل حال عند عتاد) أي لكل حال من أحواله
 وأحوال غيره عند بفتح عينه كسحاب أي شيء معتدله فكأن يعتدل الأمور
 أشكالها ونظائرهما كآلة الحرب وغيرها وقوله لا يقصر عن الحق أي عن استيفائه
 لصاحبه أو عن بيانها وقوله ولا يجاوزه أي ولا يتجاوزها فلا يأخذ أكثر منه

ويتفقد أصحابه ويسأل الناس
 عما في الناس ويحسن الحسن
 ويقويه ويقبح القبيح ويوهيه
 معتدل الأمر غير مختلف
 لا يغفل مخافة أن يغفلوا أو
 يميلوا لكل حال عند عتاد
 لا يقصر عن الحق ولا يجاوزه

(قوله الذين يلونه من الناس خيارهم) أي الذين يقربون منه لاكتساب الفوائد وتعلمها خيار الناس لانهم الذين يصلحون لاستفادة العلوم وتعلمها ومن ثم قال ليبيني منكم أولوا الاحلام والنهي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم فبينى للعالم في درسه أن يجعل الذين يقربون منه خيار طلبته لانهم هم الذين يوثق بهم علماء وفهما (قوله أفضلهم عنده أجمعهم نصيحة) أي أفضل الناس عنده صلى الله عليه وسلم أكثرهم نصيحة للمسلمين في الدين والدنيا فانه ورد الدين النصيحة وقوله وأعظمهم عنده منزلة أحسنهم مواساة وموازرة أي وأعظم الناس عنده صلى الله عليه وسلم أحسنهم مواساة واحسانا للمحتاجين ولومع احتياج أنفسهم لقوله تعالى ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة وموازرة ومعانوة لاخوانهم في مهمات الامور من البر والتقوى لقوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى (قوله قال) أي الحسين وقوله فسأته أي عليا وقوله عن مجلسه أي عن احواله صلى الله عليه وسلم لا يقوم ولا يجلس الاعلى ذكر) أي لا يقوم من مجلسه ولا يجلس فيه الا في حال تلبسه بالذكر فعلى للملابسة وهي مع مدخولها في محل نصب على الحال ويؤخذ منه نذب الذكر عند القيام وعند القعود والاصل في مشروعية ذلك قوله تعالى الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم والمقصود من ذلك تعميم الاحوال وبالجملة فالذكر أعظم العبادات لقوله تعالى ولذكر الله أكبر (قوله واذا انتهى الى قوم جلس حيث ينتهي به المجلس) أي واذا وصل لقوم جالسين جلس في المكان الذي يلقاه خاليا من المجلس بكسر اللام كما هو الرواية وهو موضع الجلوس فكان لا يترفع على أصحابه حتى يجلس صدر المجلس لمزيد تواضعه ومكارم اخلاقه ومع ذلك فأين ما جلس يكون هو صدر المجلس وقوله وبأمر بذلك أي بالجلوس حيث ينتهي المجلس اعراضا عن رعونة النفس واعراضا عن الفاسدة وقد ورد أمره بذلك في أحاديث كثيرة منها خبر النبي في غيره اذا انتهى أحدكم الى المجلس فان وسع له فليجلس والا فليتنظر الى أوسع مكان يراه فليجلس فيه وبالجملة فقد ثبتت مشروعية ذلك فعلا وأمر (قوله يعطى كل جلسائه بنصيبه) أي يعطى كل واحد من جلسائه نصيبه وحظه من البشر والطلاقة والتعليم والتفهيم بحسب ما يليق به فالباية زائدة في المفعول الثاني لل تأكيد وقيل ان المفعول الثاني مقدر أي شيئا بقدر نصيبه (قوله لا يحسب جلسيه ان أحدا اكرم عليه منه) أي لا يظن بحجالسه والاضافة للجنس فيشمل كل واحد من مجالسيه ان أحدا من امثاله وأقرانه اكرم عنده صلى الله عليه

الذين يلونه من الناس خيارهم
أفضلهم عنده أجمعهم نصيحة
وأعظمهم عنده منزلة أحسنهم
مواساة وموازرة قال فسأته
عن مجلسه فقال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يقوم
ولا يجلس الاعلى ذكر
واذا انتهى الى قوم جلس حيث
ينتهي به المجلس وبأمر بذلك
يعطى كل جلسائه بنصيبه
لا يحسب جلسيه ان أحدا
أكرم عليه منه

وسلم من نفسه وذلك ليكمل خلقه وحسن معاشرته لاصحابه ~~فكان~~ يظن كل واحد منهم انه اقرب من غيره اليه وأحب الناس عنده لاندفاع التجاسد والتباغض المنهي عنهم ما في قوله لا تباغضوا ولا تتحاسدوا وكونوا عباد الله اخوانا (قوله من جالسه) وفي نسخة فمن جالسه بالفاء وقوله أو فإوضه أى شرع معه في الكلام في مشاورة أو مراجعة في حاجة له وأول تنويح خلافا لمن جعلها للشك وقوله صابره أى غلبه في الصبر على المحالسة أو المكاملة فلا يادر بالقيام من المجلس ولا يقطع الكلام ولا يظهر الملل والسآمة وقوله حتى يكون هو المنصرف عنه أى ويستمر معه كذلك حتى يكون المجالس أو المفاوضات هو المنصرف عنه لا الرسول عليه الصلاة والسلام لمبالغة في الصبر معه (قوله ومن سأله حاجة لم يرده الا بها أو يعيسور من القول) أى من سأله صلى الله عليه وسلم أى إنسان كان حاجة اية حاجة كانت لم يرده السائل الا بها ان تيسرت عنده أو يعيسور حسن من القول لا يعيسور خشن منه ان لم تيسر لفقده أو مانع ليكمال مخانه وحياته ومروته وهذا المعنى مأخوذ من قوله تعالى واما تعرض عنهم ابتغاء رحمة من ربك ترجوها فقل لهم قولاً ميسوراً ومن ذلك الميسور أن يعد السائل بعطاء اذا جاءه شئ كما وقع له مع كثيرين ولذلك قال الصديق رضى الله عنه بعد استخلافه وقد جاءه مال من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة فليأتنا فأتوه فوقاهم (قوله قد وسع) بكسر السين أى عم وقوله الناس أى كلهم حتى المنافقين وقوله بسطه أى بشره وطلاقة وجهه وقوله وخلقته أى حسن خلقته الكريم لكونه صلى الله عليه وسلم يلاطف كل واحد بما يناسبه وقوله فصار لهم أباً أى كالأب في الشفقة بل هو أشفق اذ غاية الأب أن يسعى في صلاح الظاهر وهو صلى الله عليه وسلم يسعى في صلاح الظاهر والباطن وقوله وصاروا عنده في الحق سواء أى مستويين في الحق فيوصل لكل واحد منهم ما يستحقه ويليق به ولا يطمع أحد منهم أن يتميز عنده على أحد ليكمل عدله وسلامته من الاغراض النفسانية (قوله مجلسه مجلس حلم) أى منه فيعلم عليهم وفي نسخة علم أى يفيدهم اياه كما قال تعالى ويعلمهم الكتاب والحكمة وقوله وحياء أى منهم فكانوا يجلسون معه على غاية من الادب فكانت على رؤسهم الطير وقوله وصبر أى منه صلى الله عليه وسلم على جفوتهم لقوله تعالى ولو كنت فظاً غليظ القلب لانقضوا من حولك وقوله وأمانة أى منهم على ما يقع في المجلس من الاسرار والمراد أن مجلسه مجلس كمال هذه الامور لانه مجلس تكبير بالله تعالى وترغيب فيما عنده من الثواب وترهيب مما عنده من العقاب

من جالسه أو فإوضه في حاجة صابره حتى يكون هو المنصرف عنه ومن سأله حاجة لم يرده الا بها أو يعيسور من القول قد وسع الناس بسطه وخلقته فصار لهم أباً وصاروا عنده في الحق سواء مجلسه مجلس حلم وحياء وأمانة ومبر

فترق قلوبهم فيزهدون في الدنيا ويرغبون في الآخرة (قوله لا ترفع فيه الاصوات)
 اي لا يرفع أحد من أصحابه صوته في مجلسه صلى الله عليه وسلم الجهادة معاندة
 أو رهاب عدو وما أشبه ذلك لقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم
 فوق صوت النبي فكانوا رضى الله عنهم على غاية من الادب في مجلسه بخلاف كثير
 من طلبة العلم فانهم يرفعون أصواتهم في الدروس آثارا ياء أو لبعدهم (قوله ولا
 تؤنن) اي لا تعاب من الابن بفتح الهمزة وهو العيب يقال ابنة يا بنه بكسر الباء
 وضمها ابنا اذا عابه وقوله فيه اي في مجلسه صلى الله عليه وسلم وقوله الحرم بضم الحاء
 وفتح الراء وبضمها جمع حرمة وهي ما يحترم ويعصى من اهل الرجل فالعنى لا تعاب
 فيه حرم الناس بقذف ولا غيبة ونحوهما بل مجلسه مصون عن كل قول قبيح
 (قوله ولا تؤنن) اي لا تشاع ولا تذاع قال في القاموس شئ الحديث حدث به
 وأشاعه وقوله فلانته اي هفوات مجلسه صلى الله عليه وسلم فالضمير للجلس والفلتان
 جمع فلتة وهي الهفوة فاذا حصل من بعض حاضر به هفوة لا تشاع ولا تذاع ولا
 تنقل عن المجلس بل تستر على صاحبها اذا صدرت منه على خلاف عادته وطبعه هذا
 ما يعطيه ظاهر العبارة والاولى جعل النبي منصبا على الفلتان نفسها لا وصفها
 من الاشاعة والاذاعة فالعنى لا فلتن فيه أصلا فلم يكن شئ منها في مجلسه صلى
 الله عليه وسلم وليس منها ما يصد من اجلاف العرب كقول بعضهم اعطى من مال
 الله لا من مال أهلك وجدك بل ذلك ادأبهم وعادتهم (قوله متعادلين) اي كانوا
 متعادلين فهو خبر لكان مقطورة والمعنى انهم كانوا امتساوين فلا يتكبر بعضهم على
 بعض ولا يفتخر عليه بحسب او نسب وقوله بل كانوا يتفاضلون فيه بالتقوى اي بل
 كانوا يفضل بعضهم على بعض في مجلسه صلى الله عليه وسلم بالتقوى علما وعلا
 وفي نسخة يتعاطفون بدل يتفاضلون أي يعطف بعضهم على بعض ويرقه ويرحمه
 لما بينهم من المحبة والالفة وقوله متواضعين حال من الواو في يتفاضلون
 أو يتعاطفون أي حال ككوتهم متواضعين (قوله يوقرون فيه الكبير ويرحمون
 فيه الصغير) أي يعظمون في مجلسه صلى الله عليه وسلم الكبير بفتح الكاف فقط
 ويشفون فيه على الصغير بفتح الصاد وكسر هالما ورد ليس منان لم يرحم صغيرنا
 ولم يوقر كبيرنا (قوله ويؤثرون ذا الحاجة) أي يقدّمونه على أنفسهم في تفريره
 للنبي صلى الله عليه وسلم ليقضى حاجته منه وقوله ويحفظون الغريب يحتمل أن
 المراد الغريب من الناس كما هو المتبادر فالعنى يحفظون حقه وكرامه
 لغريبه ويحتمل أن المراد الغريب من المسائل فالعنى يحفظونه بالضبط والانتقان

لا ترفع فيه الاصوات ولا تؤنن
 فيه الحرم ولا تؤنن فلانته
 متعادلين بل كانوا يتفاضلون
 فيه بالتقوى متواضعين
 يوقرون فيه الكبير ويرحمون
 فيه الصغير ويؤثرون ذا الحاجة
 ويحفظون الغريب

خوقان الضبياع (قوله ابن زببع) بفتح الموحدة وكسر الزاي فتحية فعين
 مهمله وقوله ابن المفضل بفتح الصاد المحجمة المشددة (قوله لو أهدى الى) أي
 لو أرسل الى على سبيل الهدية وقوله كراع بضم الكاف كغراب مادون الكعب
 من الدواب وقيل مستدق الساق من الغنم والبقر يذكرو بوث والجمع الكراع
 ثم كراع وفي المنهل اعطى العبد كراعاً طلب ذراعاً لآن الذراع في اليد والكراع
 في الرجل والاول خير من الثاني وقوله لقيت أي ليحصل التحاب والتآلف فإن
 الديث النفور والعداوة فيندب قبول الهدية ولولشي قليل (قوله ولو
 دعيت عليه) أي اليه كما في نسخة وقوله لاجبت أي لتأليف الادي وزيادة المحبة
 فإن عدم الاجابة يقتضي النفرة وعدم المحبة فيندب اجابة الدعوة ولولشي قليل
 (قوله ليس براكب بغسل الخ) أي بل كان على رجله ماشياً كما صرح به
 رواية البخاري عن جابر رضي الله عنه أتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني
 وأبو بكر وهما ماشيان فكان صلى الله عليه وسلم تواضعه يدور على اصحابه
 ماشياً والمراد أن الركوب ليس عادة مستمرة له فلا ينافي أنه ركب في بعض
 المرات وقوله ولا يردون بكسر فسكون وهو الفرس المجسم وفي المغرب هو التركي
 من الخيل ولعله أراد ما يتناول البرذونة تغليبا (قوله أبو نعيم) بالتصغير (قوله
 أبا نانا) وفي نسخة حدثنا (قوله أبي الهيثم) بالثلثة (قوله يوسف بن عبد الله
 ابن سلام) بفتح السين وتخفيف اللام ويوسف هذا اصحابي صغير كما يؤخذ من قوله
 قال أي يوسف (قوله في حجره) بفتح الحاء وكسرها والمراد به حجر الثوب وهو
 طرفه المقدم منه لأن الصغبر يوضع فيه عادة ويطلق على المنع من التصرف وعلى
 الاتى من الخيل وحجر عود وحجر اسم عيل وغير ذلك مما في قول بعضهم

ركبت حجرا وطففت البيت خلف الحجر • وحزن حجرا عظيما ما دخلت الحجر
 لله حجر منعنى من دخول الحجر • ما قلت حجرا ولو أعطيت ملء الحجر
 وقوله ومسح على رأسي أي مسح النبي صلى الله عليه وسلم بيده على رأسي تبريكا
 عليه زاد الطبراني ودعا لي بالبركة فيسكن لمن يبرك له تسمية اولاد اصحابه
 وتحسين اسمائهم ووضع الصغبر في الحجر كما فعل المصطفى من كمال تواضعه وحسن
 خلقه (قوله القاني) بفتح الراء وتخفيف القاف (قوله حج) أي حجة
 الوداع وقوله على رجل أي حال كونه كاشفا على رجل بفتح الراء وسكون الحاء
 أي قتب وقوله رث بفتح الراء وتشديد المثلة أي خلق بفتح عين وقوله
 وقطيفة أي وعلى قطيفة فيفيد أنها كانت فوق الرجل وكان صلى الله

(حدثنا) محمد بن عبد الله بن
 بزيع (حدثنا) بشر بن المفضل
 (حدثنا) سعيد بن قنادة عن
 أنس بن مالك رضي الله عنه
 قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لو أهدى الى كراع
 لقيت ولو دعيت عليه لاجبت
 (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
 عبد الرحمن (حدثنا) سفيان عن
 محمد بن المنكدر عن جابر رضي
 الله عنه قال جاءني رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ليس براكب
 بغل ولا يردون (حدثنا) عبد
 الله بن عبد الرحمن (حدثنا)
 أبو نعيم (أبا نانا) يحيى بن ابي
 الهيثم العطار قال سمعت
 يوسف ابن عبد الله بن سلام قال
 سماني رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يوسف وأقعدني في حجره
 ومسح على رأسي (حدثنا)
 اسحاق بن منصور (حدثنا)
 أبو داود الطيالسي (حدثنا)
 الربيع وهو ابن صبيح (حدثنا)
 يزيد الراشدي عن أنس بن مالك
 رضي الله عنه أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم حج على رجل
 رث وقطيفة

عليه وسلم را كبا عليها الا لابسها (قوله وقوله كآزى) بالبناء للمفعول
 أى نطق وللمعلوم أى نعلم وقوله عنها أربعة دراهم بل فكانت لا تساويها
 كما سبق وزعم أنهم امتعذة ممنوع لأنه لم يحج بعد الهجرة المرة واحدة وقوله
 فلما استوت به راحته أى ارتفعت راحته حال كونها متلبسة به لكونها حاملة
 له والراحلة من الابل البعير القوي على الاسفار والاجال يطلق على الذكر
 والانثى فالتاء فيها للمبالغة لا للتأنيث وقوله قال أى النبي صلى الله عليه وسلم
 وقوله لبيك أى لبيك لك أى اقامتين على اجابتك من لب بالمكان اذا اقام به والمراد
 من ذلك التكرار لا خصوص التثنية والمعنى انا مقيم على اجابتك اقامة بعد اقامة
 واجابة بعد اجابة وقوله بحجة أى حال كوني متلبسا بحجة وقوله لا سمعة فيها ولا رياء
 أى بل هي خالصة لوجهك وانما اتى الرياء والسمعة مع كونه معصوما منها مواضعا
 منه صلى الله عليه وسلم وتعليل ايامته (قوله ان رجلا خياطا) قيل هو من مواليه
 وقدم حديثه في باب الادام لكنه ذكره هنا لادالته على تواضعه صلى الله عليه
 وسلم وقوله فقرب منه أى اليه كما في نسخة وقوله تريد أى خبز ام تريد ام بقر اللحم
 وقوله عليه دبا أى على الثريد دبا بالقصر والمد وهو القرع وقوله قال أى أنس
 وقوله فكان وفي نسخة وكان وقوله ياخذ الدبا أى يلتقطها من القصعة وقوله وكان
 يحب الدباء كالتعليل لما قبله فكانه قال لأنه كان يحب الدباء وقوله فاصنع الخ
 أى اقتداء به صلى الله عليه وسلم في اختيار الدباء ومحبتها وقوله الاصنع بالبناء
 للمجهول فيه وفي الذى قبله (قوله محمد بن اسماعيل) أى البخارى (قوله
 عن عمرة) بفتح العين وسكون الميم وهي في الرواة ستة والمراد بها عمرة بنت
 عبد الرحمن بن سعد بن زرارة كانت في حجر عائشة أم المؤمنين وروت عنها كثيرا
 (قوله قالت) أى عمرة وقوله قيل لعائشة أى قال لها بعضهم ولم يعين القائل
 وقوله قالت أى عائشة (قوله كان بشرا من البشر) انما ذكرت ذلك تمهيدا
 لما تذكروه بعد الذى هو محط الجواب ودفعت بذلك ما رأته من اعتقاد الكفرة انه
 لا يليق بمنصبه أن يفعل ما يفعله غيره من العامة وانما يليق أن يكون كالملك الذين
 يترفعون عن الافعال العادية تكبرا (قوله يفلى ثوبه) يخضع البناء كبرى
 أى يفتشه ليلتقط ما فيه مما علق فيه من نحو شوك او ليرقع ما فيه من نحو حرق
 لا نحو قل لأن أصل القمل من العفونة ولا عفونة فيه وأكثر من العرق وعرقه
 طيب ولذلك ذكر ابن سبع وبعده بعض شراح الشفاء انه لم يكن فيه قل لأنه نور
 ومن قال ان فيه قلا فهو مكن نفسه وقيل انه كان في ثوبه قل ولا يؤذيه وانما كان

كآزى ثمنها أربعة دراهم فلما
 استوت به راحته قال لبيك
 بحجة لا سمعة فيها ولا رياء
 (حدثنا) اصحاق بن منصور
 (حدثنا) عبد الرزاق (حدثنا)
 معمر عن ثابت البناني وعاصم
 الاحول عن أنس بن مالك أن
 رجلا خياطا دعا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقرب له ثريدا
 عليه دبا قال فكان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يأخذ
 الدباء وكان يحب الدباء قال
 ثابت فسمعت أنسا يقول فاصنع
 لي طعام أقدر على أن يصنع
 فيه دباء الاصنع (حدثنا)
 محمد بن اسماعيل (حدثنا)
 عبد الله بن صالح (حدثنا)
 معاوية بن صالح عن يحيى بن
 سعيد عن عمرة قالت قيل لعائشة
 ماذا كان يعمل رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في بيته قالت
 كان بشرا من البشر يفلى ثوبه

يلتقطه استقذاره (قوله ويجلب شانه) بضم اللام ويجوز كسرها وقوله
ويخدم نفسه وفي رواية يخطب ثوبه ويخفف نعله وفي رواية أخرى يرفع ثوبه ويعمل
ما يعمل الرجال في بيوتهم وفي رواية أخرى أيضا يعمل عمل البيت وأكثر
ما يعمل الخياطة فيسكن للرجل خدمة نفسه وأهلها في ذلك من التواضع وترك
التكبر

(باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم)

بضم الخاء واللام وقد تسكن وهو الطبع والسجية من الاوصاف الباطنية
بخلاف الخلق بفتح الخاء وسكون اللام فانه اسم للصفات الظاهرية وتعلق الكمال
بالاول أكثر منه بالثاني وعرف حجة الاسلام الغزالي الخلق بأنه هيئة للنفس
يصدر عنها الافعال بسهولة فان كانت تلك الافعال جميلة سميت الهيئة خلقا
حسنا والاسميت خلقا سيئا فتقول الشيخ ابن حجر الخلق ملكة نفسانية ينشأ عنها
جميل الافعال انما هو تعريف للخلق الحسن لا مطلق الخلق وقد بلغ المصطفى من
حسن الخلق ما لم يصل اليه أحد وناهيك بقوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم (قوله
المقرئ) بالهمز على صيغة اسم الفاعل من الاقراء وهو تعليم القرآن (قوله
ليث بن سعد) أي الفهمي عالم أهل مصر كان نظير مالك في العلم وكان في الكرم غاية
حتى قيل انه كان دخله كل سنة ثمانين ألف دينار وما وجبت عليه زكاة قط (قوله
نفر) بفتحين جماعة الرجال من ثلاثة الى عشرة وهو اسم جمع لا واحد له من لفظه
بل من معناه وهو رجل (قوله علي بن زيد بن ثابت) أي ابن الضحالك وهو صحابي
مشهور كاتب الوحي والمراسلات (قوله حدثنا أحاديث رسول الله صلى الله عليه
وسلم) كأنهم سألوه أن يحدتهم أحاديث السمايل فاستعظم التحديث فيها فلذلك
قال ماذا أحدثكم استفتهاهم فحجب أي أي شيء أحدثكم مع كون شياؤه صلى الله
عليه وسلم لا يحاط بها كلها بل ولا ببعضها من حيث الحقيقة والكمال وغرضه بذلك
رد ما وقع في أنفسهم من امكان الاطاعة بها أو ببعضها على الحقيقة (قوله كنت
جاره) أي فأنا أعرف بأحواله من غيري وأراد بذلك أنه يصعب فهم بعض احواله
صلى الله عليه وسلم على وجه الضبط والالتقان (قوله بعث الي) أي لكتابة الوحي
غالبها كإيدل عليه قوله فكاتبته له فهو من جملة كتبة الوحي بل هو أجلهم وهم
تسعة زيد المذكور وعثمان وعلي وأبي ومعاوية وخالد بن سعيد وحظلة بن
الربيع والعلابن الحضرمي وإبان بن سعيد (قوله فكنا) أي مهاجرة الصحابة

ويجلب شانه ويخدم نفسه
(باب ما جاء في خلق رسول الله
صلى الله عليه وسلم)
(حدثنا) عباس بن محمد
الدوري (حدثنا) عبد الله بن
زيد المقرئ (حدثنا) ليث
ابن سعد (حدثنا) أبو عثمان
الوليد بن أبي الوليد عن سليمان
ابن خارجه عن خارجه بن زيد
ابن ثابت قال دخل نفر على زيد
ابن ثابت فقالوا له حدثنا
أحاديث رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ماذا أحدثكم
كنت جاره فكان اذا نزل عليه
الوحي بعث الي فكاتبته له فكنا
اذا ذكرنا الدنيا ذكرها
معنا واذا ذكرنا الآخرة ذكرها
معنا واذا ذكرنا الطعام
ذكر معنا

اذا ذكرنا الدنيا ذكرها معنا أي ذكر الامور المتعلقة بالدنيا المعينة على أمور
 الآخرة كالجهاد وما يتعلق به من المشاورة في أموره وقوله واذا ذكرنا الآخرة
 ذكرها معنا أي ذكر تفاصيل حوالها وقوله واذا ذكرنا الطعام ذكر معنا أي
 ذكر أنواعه من المأكولات والمشروبات والفواكه وأفاد ما في كل واحد من
 الحكم المتعلقة به وما يتعلق به من منفعة ومضرة كما يعرف من الطب النبوي وإنما
 ذكر معهم الدنيا والطعام لانه قد يقترن به فوائد علمية وآدائية على أن نفسه
 بيان جواز تحدث الكبير مع أصحابه في المباحات (قوله فكل هذا أحدكم) أي
 لتنفقه هو في الدين والعماد ذكر هذا ليؤكد به اهتمامه بالحديث والرواية برفع
 كل وان كان الاولي من حيث العربية النصب على أنه مفعول مقدم لاحد منكم
 لاستغناؤه عن الحذف (قوله القرظي) نسبة الى قرظة قبيلة معروفة من يهود
 المدينة (قوله عمرو بن العاصي) بالياء وحذفها لغة أهل وهاجر في صفر سنة
 ثمان وأمر على غزوة ذات السلاسل (قوله يقبل بوجه وحديثه) أما الاقبال
 بالوجه فظاهر وأما الاقبال بالحديث فغناء جعل الكلام مع الخاطب وقصد به
 فهو معنوي والاول حسي وقوله على أشرف القوم الكثير حذف الهمزة واستعماله
 به اللفظة رديئة أو قليلة (قوله يتألفهم) أي الاشر وانما أتى بضمير الجمع لانه
 جمع في المعنى وقوله بذلك أي الاقبال المفهوم من الفعل وانما كان يتألفهم بذلك
 ليتبوا على الاسلام أو لانقصا شرهم فانقصا الشر بالاقبال على أهله والتبسم
 في وجههم جائز وأما الثناء عليهم فلا يجوز لانه كذب صريح ولا ينافي هذا
 استواء صحبه في الاقبال عليهم على ما سبق لان ذلك حيث لا ضرورة تجوز الى
 التخصيص وتخصيص الاشر بالاقبال عليه لضرورة تأليفه ومن فوائده أيضا حفظ
 من هو خير عن العجب والكبر (قوله حتى ظننت اني خير القوم) أي لانه كان
 لا يعرف أن شيمته وخلقه صلى الله عليه وسلم في التألف ظن أن اقباله عليه لكونه
 خير القوم وهو في الحقيقة لكونه شر القوم (قوله فقلت يا رسول الله الخ) أي
 بناء على ظنه وتردده في بعض أكابر الصحب (قوله فصدقتي) بتخفيف الدال أي
 أي أباي بالصدق من غير مراعاة ومداراة وفي بعض النسخ صدقتي بدون فاء وهو
 الاولي لان الغالب والمنهور عدم دخول الفاء في جواب لما لكنه شائع كما صرح
 به بعض أئمة النحو (قوله فلوددت) بكسر الدال واللام للتعظيم وقوله اني لم أكن
 سأله أي لانه تبين له انه شر القوم وأنه أخطأ في ظنه فينبغي للشخص أن لا يسأل
 عن شيء الا بعد التثبت لانه ربما ظهر خطأه فينفضح حاله (قوله الضبي) بضم

فكل هذا أحدكم عن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 (حدثنا) اسحاق بن موسى
 (حدثنا) يونس بن بكير عن
 محمد بن اسحاق عن زياد بن أبي
 زياد عن محمد بن كعب القرظي
 عن عمرو بن العاصي قال كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقبل بوجهه وحديثه على أشرف
 القوم يتألفهم بذلك فكان
 يقبل بوجهه وحديثه على حتى
 ظننت اني خير القوم فقلت
 يا رسول الله أنا خير أو أبو بكر
 قال أبو بكر فقلت يا رسول الله
 أنا خير أم عمر فقال عمر فقلت
 يا رسول الله أنا خير أم عثمان
 قال عثمان فلما سألت رسول الله
 فصدقتي فلوددت اني لم أكن
 سأله (حدثنا) قتيبة بن سعيد
 (أبيانا) جعفر بن سليمان
 الضبي عن ثابت عن أنس
 بن مالك رضي الله عنه

الضاد وفتح الباء (قوله قال) أي أنس وقوله خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين أي في السفر والحضر وكان عمره حينئذ عشر سنين أيضا وهذا الحديث رواه أبو نعيم عن أنس أيضا بلفظ خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فماسبني قط وما ضربني ضربة ولا اتهررتي ولا عيس في وجهي ولا أمرتني بأمر فتوانيت فيه فماسبني عليه فان عاتبني أحد قال دعوه ولو قدر شئ كان (قوله فما قال لي أف) بضم الهمزة وتشديد القاء مكسورة بالثبورين وبه ومفتوحة بالثبورين فهذه ثلاث لغات قرئ بها في السبع وذكر فيها بعضهم عشر افات وقد ذكر أبو الحسن الكرمانى فيها تسعا وثلاثين لفة وزاد ابن عطية واحدة فأكلها أربعين ونظامها السيموطى في أبيات فأجاد وهي كلمة تبرم وملال يقال لكل ما يتضجر منه ويستوى فيه الواحد والثني والجمع والمذكر والمؤنث قال تعالى ولا تقل لها ما أف وقوله قط بفتح القاف وتشديد الطاء مضمومة في أشهر لغاتها وهي ظرف بمعنى الزمن الماضى فاعنى فيما مضى من عمري وربما يستعمل بمعنى دائما وقوله وما قال لي شئ صنعته لم صنعته ولا شئ تركته أي لشدة وثوقه ويقينه بالقضاء والقدر ولذلك زاد في رواية ولكن يقول قدر الله وما شاء فعل ولو قدر الله كان ولو قضى لكان فكان يشهد أن الفعل من الله ولا فعل لأنس في الحقيقة فلا فاعل الا الله والخلق الا ن وسائط فالغضب على الخلق في شئ فعله أو تركه ينافي كمال التوحيد كما هو مقرر في علمه من وحدة الافعال وفي ذلك بيان كمال خلقه وصبره وحسن عشرته وعظيم حلمه وصفحه وترك العقاب على ما فات وصون اللسان عن الزجر والذم للعلاوقات وتأليف خاطر الخادم بترك معاتبته على كلال الحالات وهذا كله في الامور المتعلقة بحظ الانسان وأما ما يتعلق بالله من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فلا يتسامح فيه لانه اذا اتهل شئ من محارم الله اشتد غضبه وهذا يقتضى أن انسا لم ينتهك شيئا من محارم الله ولم يرتكب ما يوجب المواخذة شرعا في مدة خدمته له صلى الله عليه وسلم ففي ذلك منغبة عظيمة له وفضيلة تامة (قوله وكان رسول الله من أحسن الناس خلقا) ينبغى اسقاط من لانه صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا اجماعا فكان الاولى تركها لا يهاهما خلاف ذلك وان كانت لا تنافيه لان الاحسن المتعدد بعضها أحسن من بعض وقد يقال أتى بها دفعها المعاصاة يتوهم من عدم مشاركة بقية الانبياء له في احسنية الخلق والحال انه أحسنهم وعزفوا حسن الخلق بأنه مخالطة الناس بالجميل والبشر والطفافة وتحمل الاذى والاشفاق عليهم والحلم والصبر وترك الترفع والاستطالة عليهم وتجنب الغلظة

قال خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما قال لي أف قط وما قال لي شئ صنعته لم صنعته ولا شئ تركته لم تركته وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحسن الناس خلقا

والغضب والمواخدة واستفيد من قوله وكان رسول الله من أحسن الناس خلقا
 إن هذا شأنه مع عموم الناس لامع خصوص أنس قال تعالى وإنك لعلى خلق عظيم
 وقال ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك (قوله ولا مسست) بكسر
 السين الأولى على الألف مع وقد تفتح وقوله خزأي نوباً بكرام من حرير وغيره ففي
 النهاية التزنياب تعمل من صوف وأبريسم وهو مباح إن لم يرد وزن الحرير على غيره
 ولا عبرة بزيادة الظهور فقط وفي بعض النسخ قط وقوله ولا حرير أي خالص الغابر
 ما قبله وقوله ولا شياً أي حريراً أو غيره فهو تعميم بعد تخصيص وقوله كان ألين من
 كف رسول الله صلى الله عليه وسلم أي بل كفه الشريفة كانت ألين من كل شيء
 ولا يشافيه ما مر أنه شئ الكف لأن معناه ك ما تقدم أنه غليظها فتح كونه كان
 غليظ الكف كان ناعماً (قوله ولا شمعت) بكسر الميم الأولى وفحها من باب تعب
 ونصر وقوله مسكا بكسر الميم وهو طيب معروف وأصله دم يجمد في خارج سريرة
 القلبية ثم يثقل طيباً وهو طاهر اجماعاً ولا يعتد بخلاف الشيعة وإنما خصه لأنه
 أطيب الطيب وأشهره وقوله ولا عطرا في رواية ولا شياً وعلى كل فهو تعميم بعد
 تخصيص وقوله كان أطيب من عرق بالتصاف مع فتح الراء وفي نسخ عرف بالقاصع
 سكون الراء وهو الريح الطيب وكلاهما صحيح لكن الأول هو الثابت في معظم الطرق
 والمقصود أن عرقه صلى الله عليه وسلم أوفره أطيب مما شمه من أنواع الطيب وإن
 كان لا يلزم من نفي الشم الاطيبية مع أنها المقصودة والمراد بيان رائحته الذاتية
 لا المكسبة لأنه لو أريد المكسبة لم يكن فيه كمال مدح بل لاتصح ارادتها وحدها
 ومع كونه كان كذلك وإن لم يمس طيباً كان يستعمل الطيب في كثير من الاوقات
 مبالغة في طيب ريحه ملافة الملائكة ومجالسته المسلمين وللاقتداء به في التطيب
 فإنه سنة أكيدة (قوله وأحمد بن عبدة) بفتح العين وسكون الباء وقوله
 والمعنى واحد أي وإن اختلف اللفظ فوذي حديثيهما واحد لاتحادهما في المعنى
 (قوله قال) أي الشيخان المذكوران وقوله عن سلم بفتح السين وسكون اللام
 وقوله العلو بفتح اللام نسبة إلى بنى علي بن نوبان قبيلة معروفة (قوله أنه) أي
 السالم والشأن وقوله كان عنده أي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله
 رجل به أثر صفرة أي عليه بقية صفرة من زعفران وقوله قال أي أنس رضي الله
 عنه وقوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكاد يواجه الخ أي لا يقرب من
 المواجهة بذلك والمقابلة به فإن المواجهة بالكلام المقابلة به وانما لم يواجههم
 بذلك خشية من كفرهم فإن من ترك امتثاله عنادا كفر ولا يخفى أن نفي القرب من

ولا مسست خزأ ولا حريراً قط
 ولا شياً كان ألين من كف
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ولا شمعت مسكا قط ولا عطرا
 كان أطيب من عرق النبي صلى
 الله عليه وسلم (حدثنا) قتيبة
 ابن سعيد وأحمد بن عبدة الضبي
 والمعنى واحد قالوا (حدثنا) حماد
 ابن زيد عن سلم العلوي عن أنس
 ابن مالك رضي الله عنه عن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أنه كان عنده رجل به أثر صفرة
 قال وكان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا يكاد يواجه

الشيء أبلغ من نفي ذلك الشيء فقوله لا يكاد يواجه أبلغ من قوله لا يواجه وقوله
أحد أي من المثلين بخلاف الكفار فكان يعاظم عليهم باللسان والسنان امتثالا
لامر الرحمن وقوله بشيء يكرهه أي من أمر أو نهى يكرهه ذلك الاحتمال الضمير
المستتر في يكرهه للاحد والبارز للشيء وقوله فلما قام أي الرجل من المجلس وقوله قال
لاقوم أي اصحابه الحاضرين بالمجلس وقوله لو قلتم له يدع هذه الصخرة أي لو قلتم
له يترك هذه الصخرة لكان أحسن فجواب لوم حذف بناء على أنها شرطية ويحتمل
انها التثنية فلا جواب لها والمراد أنه لا يكاد يواجه أحد ~~بمكرهه~~ وغالبا فلا يتأني
ما ثبت عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
على ثوبين معصفرين فقال ان هذين من ثياب الكفار فلا تلبسهما وفي رواية قلت
اغسلهما قال بل احرقهما ولعل الامر بالاسواق محمول على الزجر وهذا يدل على
ما عليه بعض العلماء من تحريم المعصفر والجمهور على كراهته (قوله عن أبي
عبد الله الجدي) بفتح الجيم والبدال نسبة الى قبيلة جديله واسمه عبد بن عبد
(قوله لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا) أي ذاق طبعها في اقواله
وأفعاله وصفاته وان كان استعماله في القول أكثر وهو ما خرج عن مقداره حتى
يستفح وقوله ولا متفحشا أي متكافا للفحش في اقواله وأفعاله وصفاته فالمتفحش
نفي الفحش عنه صلى الله عليه وسلم طبعها وتكافا اذا يلزم من نفي الفحش من جهة
الطبع نفيه من جهة التطبع وكذا عكسه فمن تسلط النفي على كل منهما
فهذا من بديع الكلام (قوله ولا صخبابا في الاسواق) أي لم يكن ذا صخب
في الاسواق فصيغة فعال هنا للنسب كتمار ولبان فيفيد التركيب حينئذ نفي الصخب
من اصله على حد وماريك بظلام للعبيد أي بنى نظم وليست للصخب لغة لتلا فيفيد
التركيب حينئذ نفي كثرة الصخب فقط والصخب محز كاشدة الصوت يقال صخب
كفرح فهو صخباب وهي صخبابة فالعنى ولا صخبابا في الاسواق وقد جاء صخبابا بالسين
أيضا على ما ذكره ميراث من الصخب بفتح السين كالصخب وفي ظرفية والاسواق
جمع سوق سميت بذلك لسوق الارزاق اليها والقيام التام فيها على سوقهم (قوله
ولا يجزى) بفتح الجيم من غيرهم في آخره أي ولا يكافى وقوله بالسبئية السبئية
أي بالسبئية التي يفعلها الغير معه السبئية التي يفعلها هو مع الغير مجازاة له قالبا
لامقابلته وتسمية التي يفعلها هو مع الغير مجازاة له سبئية من باب المشاكلة كما في قوله
تعالى وجزاء سبئية سبئية مثلها واشارة الى ان الاولى العفو والاصلاح ولذلك قال
تعالى فمن عني وأصلح فأجره على الله (قوله ولكن يعفون ويصفح) فائدة

أحد الشيء يكرهه فلما قام قال
لاقوم لو قلتم له يدع هذه الصخرة
(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
محمد بن جعفر (حدثنا) شعيب
عن أبي اسحاق عن أبي عبد الله
الجدي عن عائشة أنها قالت
لم يكن رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاحشا ولا متفحشا ولا صخبابا
في الاسواق ولا يجزى بالسبئية
السبئية ولكن يعفون ويصفح

الاستدراك دفع ما قديتهم انه ترك الجزاء عجزاً أو مع بقاء الغضب ومعنى يعفو
يعامل الجاني معاملة العاني بأن لا يظهر له شيئاً مما تقتضيه الجناية ومعنى يصفح
يظهر له انه لم يطلع على شيء من ذلك أو المراد يعفو بباطنه ويصفح بظاهره وأصله
من الاعراض بصفحة العنق عن الشيء كأنه لم يره وحسبك عفوه وصفحه عن
اعدائه الذين حاربوه وبالغوا في ايدائه حتى كسروا باعينه وشجروا وجهه وما من
حليم قط الا وقد عرف له زلة أو هفوة تتخذ في كمال حمله الا المصطفى صلى
الله عليه وسلم فلا يزيد الجهل عليه وشدة ايدائه الاعفوا وصفها امتثالاً لقوله تعالى
فأغف عنهم واصفح (قوله اللهم مد اني) بسكون الميم وقوله عن أيه أي عروة
(قوله ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) يؤخذ منه ان الاولى للامام
أن لا يقيم الحد ودو التعازير بنفسه بل يقيم لها من يستوفها وعليه عمل الخلفاء
والمراد في الضرب المؤذي وضربه لم ~~ك~~ كونه لم يكن مؤذياً بل للتأديب وضرب
التأديب من محاسن الشرع وهو نافع في نفس الامر وركه بعير جار حتى سبق
القافلة بعد ما كان بعيداً عن الناس وقال اللهم تبارك فيه وقد كان هزيراً لضعفها
قال طفيل فلقد رأيتني ما أملاك رأسها وأمره بقتل الفواسق الخمس لكونها مؤذية
وقولها بيده للتأكيدي لان الضرب عادة لا يكون الا بها فهو من قبيل ولا طائر
يطير بجناحه وقولها شيئاً أي آدمياً وغيره وقولها قاط أي في الزمان الماضي
(قوله الآن يجاهد في سبيل الله) أي فيضرب بيده ان احتاج اليه وقد
وقع منه في الجهاد حتى قتل أبي بن خلف بيده في احد ولم يقتل بيده الكريمة
أحد غيره وهو أشقى الناس فان أشقى الناس من قتل نبياً وقتله نبي وفي ذلك بيان
فضل الجهاد (قوله ولا ضرب خادماً ولا امرأة) أي مع وجود سبب ضربهما
وهو مخالفتهم ما غالباً ان لم يكن دائماً فالتمتزه عن ضرب الخادم والمرأة حيث أمكن
أفضل لاسيما لاهل المروءة والكمال وأبلغ من ذلك اخبار أنس بأنه لم يعاتبه قط
كما تقدم (قوله فضيل بن عياض) شيخ الشافعي وقوله عن منصور هو ابن المعتز
(قوله ما رأيت) أي ما علمت اذ هو الانسب بالمقام وقوله منتصر من مظلة
ظلمها أي منتصراً من أجل مظلمة ظلمها بصيغة الجهول فلا يتصرف لنفسه من ظلمة بل
كان يعفوه عنه فقد عفا عن قال له ان هذه القسمة ما أريد بها وجه الله تعالى لاجل
تأليفه في الاسلام مع عذره لاحتمال أنها جرت على لسانه من غير أن يقصد بها
الظلم في القسمة وقد عفا أيضاً عن رفع صوته عليه لكونه طبعاً وسجية له كما هو عادة

(حدثنا) هارون بن اسحاق
الهمداني (حدثنا) عبدة بن
هشام بن عروة عن أبيه عن
عائشة رضي الله عنها قالت ما
ضرب رسول الله صلى الله
عليه وسلم بيده شيئاً قط الا أن
يجاهد في سبيل الله ولا ضرب
خادماً ولا امرأة (حدثنا) أحمد
ابن عبدة الضبي (حدثنا) فضيل
ابن عياض عن منصور عن
الزهري عن عروة عن عائشة
قالت ما رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم منتصراً من مظلمة
ظلمها قط

جفاة العرب وعن جذبه بردانه حتى اثر في عنقه الشريف وقال انك لا تعطيني من
 مالك ولا من مال أهلك فضحك وأمر له بعباءة لما كان عليه من مزيد الخلم والعبر
 والاحتمال فلواتقم لنفسه لم يكن عنده صبر ولا حلم ولا احتمال بل يكون عنده
 بطش وانتقام (قوله ما لم ينتك من محارم الله شيء) أي ما لم يرتكب من محارم
 الله شيء حرمه الله وهذا كالأستثناء المنقطع لانه في هذه الحالة ينتصر لله لانفسه
 وانما ناسب ما قبله لان فيه انتقاما في الجملة وقوله فاذا انتهك من محارم الله شيء كان
 من أشدهم في ذلك غضبا أي فاذا ارتكب من محارم الله شيء حرمه الله كان أشدهم
 لا يجعل ذلك غضبا في زائدة وفي ذلك بمعنى لاجل ذلك فينتقم ممن ارتكب ذلك
 لصلابته في الدين فان العفو عن ذلك ضعف ومهانة ويؤخذ من ذلك انه يسر
 لكل ذي ولاية التخلق بهذا الخلق فلا ينتقم لنفسه ولا يوحمل حق الله عز وجل
 (قوله وما خير) وفي نسخة ولا خير وقوله بين أمرين أي من أمور الدنيا بديل
 قوله ما لم يكن مأثما لان أمور الدين لا اثم فيها وقوله الاختار أيسرهما أي
 أسهلها وأخفها فاذا خيره الله في حق أمته بين وجوب الشيء ونديه أو حرمة
 وإباحته اختار الأيسر عليهم وكذلك اذا خيره الله في حق أمته بين الجهاد في
 العبادة والاقتصاد فيختار الأيسر عليهم وهو الاقتصاد واذا خيره الكفار بين المحاربة
 والموادعة اختار الأيسر عليهم وهو الموادعة واذا خيره الله بين قتال الكفار
 وأخذ الجزية منهم اختار الأيسر عليهم وهو أخذ الجزية فينبغي الأخذ بالأيسر
 والميل اليه دائما وترك ما عسر من أمور الدنيا والاخرة وفي معنى ذلك الأخذ
 برخص الله تعالى ورسوله ورخص العلماء ما لم يقتض ذلك بحيث تحمل رتبة التقليد
 من عنقه (قوله ما لم يكن مأثما) أي ما لم يكن ايسرهما. أما فان كان مأثما
 اختار الأشد وماثما بالفتح أي مفضيا الى الأثم ففيه مجاز مرسل من اطلاق المسبب
 على سببه وبعضهم جعل الاستثناء منقطعا ان كان التحريم من الله ومتصلا ان كان
 من غيره اذ لا يتصور تخيير الله تعالى الا بين جائزين (قوله قالت) أي عائشة
 رضی الله عنها (قوله استأذن رجل) جاء في بعض الروايات التصريح بأنه سخرمة
 ابن نوفل والذي عليه المعول انه عيينة بن حصن الفزاري الذي يقال له الاحق
 المطاع وكان اذا لم مضمر النفاق فلذلك قال فيه الرسول ما قال ليتي شره فهو ايسر
 بغيبة بل نصيحة للامة ويدل على ذلك انه أظهر الردة بعده صلى الله عليه وسلم وحي
 به الى أبي بكر أسيرا فكان الصديان يصيحون عليه في ازمة المدينة ويقولون هذا
 الذي خرج من الدين فيقول لهم عكم لم يدخل حتى يخرج فكان ذلك القول علما

ما لم ينتك من محارم الله شيء فاذا
 انتهك من محارم الله شيء كان
 من أشدهم في ذلك غضبا وما خير
 بين أمرين الا اختار أيسرهما
 ما لم يكن مأثما (حدثنا) ابن أبي
 عمير (حدثنا) حفيان عن محمد بن
 المنكدر عن عروة عن عائشة
 رضی الله عنها قالت استأذن

رجل

من اعلام نبوته ومجزاته من مجزاته حيث أشار غيب يقع لكن أسلم عينه بعد ذلك
وحسن اسلامه وحضر بعض الفتوحات في عهد عمر (قوله على رسول الله) أي
في الدخول على رسول الله (قوله بنس ابن العشرة أو أخو العشرة) هكذا وقع في
هذه الرواية بالشك من الراوي وفي البخاري بنس أخو العشرة وبنس ابن العشرة
بالواو من غير شك والشك من سفيان فان جميع أصحاب بن المنكدر رويوه عنه بدون
الشك والعشيرة القبيلة وازافة الابن أو الاخ اليها كازافة الاخ الى العرب في
قولهم يا أخا العرب يريدون بذلك واحدا منهم أي بنس هذا الرجل من هذه القبيلة
فهو مذموم متميز بالذم من بين آحاديها (قوله ثم أذن له) أي في الدخول (قوله
فأذن له القول) أي لطفه به ليتألفه ليسلم قومه لانه كان رئيسهم ويؤخذ من ذلك
جواز المداراة وهي الملاطفة والملاينة لاصلاح الدين وهي مباحة بل قد تكون
مستحسنة حتى روي بعضهم من عاش مداريات شهيد بخلاف المداهنة في الدين
فليست مباحة والفرق بينهما ان المداراة بذل الدنيا لاصلاح الدين والمداهنة بذل
الدين لاصلاح الدنيا كان يترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لكون من تكب
ذلك يعطيه شيئا من الدنيا وذلك واقع كثيرا ولا حول ولا قوة الا بالله (قوله
فلما خرج قلت يا رسول الله قلت ما قلت) أي قات الذي قتلته في غيبته وقولها ثم
أنت له القول أي لطف له القول عندما عينته فهلا سويت بين حضوره وغيبته وما
السبب في عدم التسوية بين الحالين كما هو المأمول منك فظهر من هذا ان
غرضها الاستفهام عن سبب عدم التسوية بين الحالين كما هو المأمول (قوله
فقال يا عاتشة ان من شر الناس الخ) حاصل ما أجاب به صلى الله عليه وسلم انه
الآن له الكلام في الحضور لاتقاء فخسه كما هو شأن جفاة العرب لانه لو لم يكن له
الكلام لافسد حال عشيرته وزين لهم العصيان وحثهم على عدم الايمان فاللجنة
القول له من السياسة الدينية والمصلحة للاتمة المحمدية وبالجملة فقد كل الله نبينا صلى
الله عليه وسلم في كل شيء ومن جملة ذلك تأليفه لمن يخشى عليه أو منه فكان يتألفهم
بذل الاموال وطلاقة الوجه شفقة على الخلق وتكثير اللامة كيف لا وهو نبي الرحمة
وقد جمع هذا الحديث علما وأديبا فتنبه لذلك (قوله جميع بن عمير بالتصغير
فيهما) وقوله المجلي بكسر العين وسكون الجيم (قوله قال) أي الحسن وقوله
سالت أبي هوعلى (قوله عن سيرة) بكسر السين أي طريقته ودأبه وقوله
في جلسائه أي معهم (قوله دائم البشر) بكسر الواو وسكون السين أي
طلاقة الوجه وبشاشته ظاهر مع الناس فلا يشاقى انه كان متواصلا الاخران

على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وأنا عنده فقال بنس ابن العشرة
أو أخو العشرة ثم أذن له فلما
دخل الآن له القول فلما خرج
قلت يا رسول الله قلت ما قلت ثم
أنت له القول فقال يا عاتشة
ان من شر الناس من تركه الناس
أو ودعه الناس اتقاء فخسه
(حدثنا) سفيان بن وكيع
(حدثنا) جميع بن عمير بن عبد
الرحمن المجلي (أبانا) رجل
من بني تميم من ولد أبي هالة
زوج خديجة بكنت أبي عبد الله
عن ابن أبي هالة عن الحسن
بن علي قال قال الحسن سألت
أبي عن سيرة النبي صلى الله عليه
وسلم في جلسائه فقال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم
دائما البشر

باطننا اهتماما بأهوال الآخرة خوفا على أمتة فلم يكن حزنه لقوت مطلوب
أو حصول مكروه من أمور الدنيا كما هو عادة أبناء الدنيا وقوله سهل الخلق
بضمين أي لينة ليس بصعبه ولا خشنه فلا يصدر عنه ما يكون فيه ابتداء لغيره
بغير حق وقوله لين الجانب بتشديد التخمينة المكسورة أي مربع العطف كثير
اللفظ جميل الصفح مع السكون والوقار والخشوع والخضوع وعدم الخلاف
(قوله ليس بفظ ولا غليظ) أي ليس بسبي الخلق ولا غليظ القلب بحيث يكون
جافي الطبع قاسي السلب قال تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانقضون من حولك
وهذا قد علم من قوله سهل الخلق لكن ذكرنا كيدا ومبالغة في المدح والمراد
انه كذلك في حق المؤمنين فلا ينافي قوله تعالى واغظ عليهم لانه في الكفار والمنافقين
كما هو مصرح به في الآية وقوله ولا صخاب أي ذى صخب بالصاد أو بالسين فهو
صيغة نسب فيفيدني أصل الصخب كما مر وقوله ولا فحاش أي ليس بذى فحش فهو
صيغة نسب أيضا فيفيدني أصل الفحش قليلة فضلا عن كثيره وقوله ولا عياب أي
ليس بذى عيب فهو صيغة نسب كما في الذي قبله في الصحيحين ما عاب طعاما ما قط وهذا
بالنسبة الى المباح فلا ينافي انه كان يعيب المحترم وينهى عنه ويؤخذ منه ان من
آداب الطعام ان لا يعاب كالح حامض قليل الملح غير ناضج ونحو ذلك كما صرح
به النووي وقوله ولا مشاح بتشديد الحاء المهملة اسم فاعل من المشاحة وهي
المضايقة في الاشياء وعدم المساهلة فيها شحها وبخلافها فالمراد انه لا يضابق
في الامور ولا يجادل ولا يناقش فيها هذا وفي بعض النسخ المصححة ولا مستاح
أي ليس بمبالغ في مدح شيء لان ذلك يدل على شره النفس أي شدة تعاقها
بالطعام فلذلك روى انه ما عاب طعاما ولا مدحه أي على وجه المبالغة لوقوع
أصله منه احيانا وفي نسخ ولا مزاح أي ليس بمبالغ في المزح لوقوع أصله منه
على الله عليه وسلم احيانا (قوله يتغافل عما لا يشتهى) أي يظهر الغفلة
والاعراض عما لا يستحسنه من الاقوال والافعال تطلقا بصحابه ورفقائهم وقوله
ولا يؤنس منه بضم الياء وسكون الهمزة وكسر الياء الثانية وفي نسخة
ولا يؤنس منه بسكون الواو بعدها همزة مكسورة أي لا يجعل غيره آيساما
لا يشتهيه ولا يقطع رجاءه منه فالضمير في منه عائدا على ما لا يشتهيه ويحتمل أنه راجع
الى الرسول أي لا يجعل غيره الراجح له آيسامن كرمه وجوده ويؤيد الاول قوله
ولا يجيب فيه بالجيم فان الضمير فيه عائدا لما لا يشتهى أي اذا طلب غيره منه شيئا

سهل الخلق ابن الجانب ليس بفظ
ولا غليظ ولا صخاب ولا فحاش
ولا عياب ولا مشاح يتغافل عما
لا يشتهى ولا يؤنس منه راجيه

لا يشتهيه لا يؤسه منه ولا يجيبه بل يسكت عنه عفواً وتكرماً وقيل المعنى
 أنه لا يجيب من دعاه إلى ما لا يشتهيه من الطعام بل يرد الداعي بمسور من القول
 ويؤيد الثاني ما في بعض النسخ من قوله ولا يجيب فيه بفتح الخاء المعجمة وتشديد
 الياء التحية من التحيب فإن ضم فيه راجع للنبي صلى الله عليه وسلم وفي نسخة
 ولا يجيب بكسر الخاء وسكون الياء وهي بمعنى التي قبلها أي لا يجيب الراجي فيه
 أي المترجي منه شيء من أمور الدنيا والآخرة بل يحصل له مطلوبه وفي بعض
 الروايات يتغافل عما يشتهى بحذف التنافسة ومعناه أنه لا يتكلف تحصيل
 ما يشتهيه من الطعام ويؤيد خبر عائشة رضي الله عنها كان لا يسأل أهلها طعاماً
 ولا يشهاه فإن أطعموهما كل وما أطعموهما قبل (قوله قدرتك نفسه من ثلاث)
 ضمن تركه معنى منع فعداه عن أي منعها من ثلاث خصال مذمومة وأبدل من
 ثلاث قوله المرء وما بعده وهو بكسر الميم وبالذال الجذال ولو بحق الحديث من ترك
 المرء وهو محق بنى الله له يتنافى ربض الجنة وفي نسخة الرياء وهو أن يعمل لبراءة
 الناس وقوله والاكتثار بالثلثة أي الاكتثار من الكلام أو من المال وفي نسخة
 بالموحدة أي استعظام نفسه من أكبره إذا استعظمه ومنه قوله تعالى فلما رأته
 أكبرته وقيل جعل الشيء كبيراً بالباطل فلا ينافي قوله صلى الله عليه وسلم أنا ولد
 آدم ولا نخر ونحوه وقوله وما لا يعنيه أي ما لا يهمله في دينه ودينه كيف وقد قال
 صلى الله عليه وسلم من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه وقال تعالى والذين هم عن
 اللغو معرضون (قوله وترك الناس من ثلاث) أي وترك ذكركم من خصال ثلاث
 مذمومة فهذه الثلاثة تتعلق بأحوال الناس والثلاثة السابقة تتعلق بمجال نفسه
 والا فهذه الثلاثة تمتاز نفسه منه أيضاً (قوله كان لا يذم أحد) أي
 مواجهة وقوله ولا يعيبه أي في الغيبة فيكون على هذا تأسيساً وهو خير من
 التأكيد فهذا أولى مما اختاره ابن حجر من جعله تأكيداً نظراً لكون الذم
 والعيب بمعنى واحد وفي بعض النسخ ولا يعيره من التعيير وهو التوبيخ (قوله
 ولا يطلب عورته) أي لا يطلب الاطلاع على عورة أحد وهي ما يستحي منه إذا
 ظهر فلا يتجسس عورة الناس قال تعالى ولا تجسسوا وهذا التفسير هو
 المتبادر من العبارة كما فسره الشيخ ابن حجر وإن قال الشارح وقد أبدع ابن حجر
 حيث فسره بعدم تجسس عورة أحد (قوله ولا يتكلم الا فيما رجي نوابه) أي
 ولا ينطق الا في الشيء الذي يتوقع نوابه لكونه مطلوباً شرعاً فيما لا أنوب مما لا يعنى
 (قوله واذا تكلم أطرق جلساًؤه) أي ارخوار رؤسهم إلى الارض ونظروا إليها

ولا يجيب فيه قدرتك نفسه
 من ثلاث المرء والاكتثار
 وما لا يعنيه وترك الناس من
 ثلاث كان لا يذم أحد ولا يعيبه
 ولا يطلب عورته ولا يتكلم الا فيما
 رجي نوابه واذا تكلم أطرق
 جلساًؤه

وأصغروا اليه لاسماع كلامه ولسرورهم وارتياح أرواحهم بحديثه وقوله كأنما
 على رؤسهم الطير هذا كناية عن كونهم في نهاية من السكوت والسكون عن تكلمه
 وتبلغه اليهم الاحكام الشرعية لان الطير لا يقع الاعلى رأس ساكن ساكن
 وأل في الطير الجنس فالمراد جنس الطير مطلقا وقيل للعهد والمعهود بالزواج بالجملة
 فحسبه حال جلسائه عند تكلمه بحال من ينزل على رؤسهم الطير في السكوت
 والسكون مهابة له واجلالا لا لكبر ولا سوء خلق فيه ساءه الله من ذلك (قوله
 فاذا سكوتت تكلموا) أي فلا يتسدرونه بالكلام ولا يتكلمون مع كلامه بل
 لا يتكلمون الا بعد سكوتهم وفي بعض النسخ فاذا سكوتت سكوتوا أي لا تقدمهم به
 وتحققهم بأخلاقه (قوله لا يتنازعون عنده الحديث) أي لا يختصمون عنده
 في الحديث وقوله ومن تكلم عنده انصتوا له حتى يفرغ أي استمعوا للكلام المتكلم
 عنده حتى يفرغ من كلامه فلا يتكلم عنده اثنان معا ولا يقطع بعضهم على بعض
 كلامه لانه خلاف الادب (قوله حديثهم عنده حديث أولهم) أي لا يتحدث
 أولا الا من جاء أولا ثم بعده وهكذا على الترتيب (قوله يضحك مما يضحكون منه
 ويتعجب مما يتعجبون منه) أي موافقة لهم وتأيينا وجبر القلوبهم (قوله ويصبر
 للغريب على الجفوة في منطقته ومسأله بفتح الجيم وقد تكسر أي الغلظة وسوء
 الادب كما كان يصدر من جفاة الاعراب فالصبر على أذى الناس وجفوتهم من
 أعظم أنواع الصبر فقد ورد أن المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم أفضل
 ممن يعتزلهم وقد كان صلى الله عليه وسلم أعلى الناس في ذلك مقام فقد
 أناء ذوا الخو بصرة التميمي فقال يا رسول الله اعدل فقتل ويحك ومن يعدل اذا
 لم أعدل لقد خبت وخسرت ان لم أعدل فقال عمر يا رسول الله انذني لأضرب
 عنقه فقال دعه رواه البيهقي عن أبي سعيد (قوله حتى ان كان أصحابه
 ليستجلبونهم) أي انه أي الحلال والشأن فان تخففة من الثقله ليستجلبون الغرباء
 الى مجلسه صلى الله عليه وسلم ليستفيدوا من مسألتهم ما لا يستفيدونه عند عدم
 وجودهم لانهم يهابون سؤاله والعز بالايهايون فيسألونه عما به الههم فيجيبهم ويصبر
 على مخالفتهم في السؤال (قوله ويقول اذا رأيتم طالب حاجة يطلمها فأرقدوه)
 أي ويقول النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه اذا رأيتم طالب حاجة يطلمها فأعنيوه
 على حاجته حتى يصل اليها فانه يقال أرقدوه ورفده بمعنى اعانه وأعزاء أيضا كما
 في الخبر (قوله ولا يقبل الشاء الا من مكافئ) أي لا يقبل المدح من أحد الا اذا
 كان من مكافئ على انعام وقع من النبي اليه فاذا قال شخص انه صلى الله عليه

كأنما على رؤسهم الطير فاذا
 سكوتت تكلموا لا يتنازعون
 عنده الحديث من تكلم عنده
 انصتوا له حتى يفرغ حديثهم
 عنده حديث أولهم يضحك مما
 يضحكون منه ويتعجب مما
 يتعجبون منه ويصبر للغريب على
 الجفوة في منطقته ومسأله حتى
 ان كان أصحابه ليستجلبونهم
 ويقول اذا رأيتم طالب حاجة
 يطلمها فأرقدوه ولا يقبل الشاء
 الا من مكافئ

وسلم من أهل الكرم والجود وليس مثله موجود فان كان ذلك واقعا منه مكافأة
 على احسان صدر من النبي اليه قبل نشاء عليه والالم يقبل منه بل يعرض عنه
 ولا يلتفت اليه لان الله ذم من يجب أن يحمد بما لم يفعل في قوله تعالى ولا تحسبن
 الذين يفرحون بما أتوا ويحسبون أن يحمدوا بما لم يفعلوا الاية (قوله ولا يقطع
 على أحد حديثه) أي لا يقطع كلام أحد حديثك عنده عليه بل يستمع له حتى
 يفرغ منه وقوله حتى يجوز بحميم وزاي من المجاوزة أي حتى يتجاوز الحد أو الحق
 وفي نسخة حتى يجوز بالحميم والراء من الجور أي حتى يجوز في الحق بان يعمل عنه
 وفي نسخ حتى يجوز بالحمام المهملة والراء المجرمة من الخيارة أي حتى يجمع ويضبط
 ما يقول وقوله فيقطعه بنهي أقيام أي فيقطع عليه الصلاة والسلام حديث ذلك
 الاحد اذا تجاوز الحد اما بنهي له عن الحديث ان أفاد بأن لم يكن معاندا أو قيام من
 المجلس ان كان معاندا ولذلك كان بعض الصالحين اذا اقتاب أحد في مجلسه
 ينهيه ان أفاد النهي والاقام من مجلسه وفي هذا الحديث ما لا يخفى من نهاية كماله
 صلى الله عليه وسلم ورفقه واطفه وحلمه وصبره وصفحه ورأفته ورحمته وعظيم
 أخلاقه (قوله ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيأ قط فقال لا) أي
 ما سأله أحد شيأ من أمور الدنيا من الخير فقال لا أعطينك رداله قط أبدا بل اما أن
 يعطيه ان كان عنده المشول أو يقول له مبسورا من القول بأن يعده أو يدعوه
 فيمكن ان وجد جاد والواعد ولم يخلف الميعاد ولذلك قال بعضهم

ما قال لا قط الا في شهوده * لولا التشهد كانت لأوثم نعما

والمراد أنه لم يقل لا منع الا لعطاء فلا ينافي انه قاله اعتذارا لان الاعتذار
 كما في قوله لا أجد ما أحكمكم عليه أو تأديا للسائل ان لم يلق به الاعتذار كما في قوله
 للاشعريين والله لا أحكمكم فهو تاديب لهم لسؤالهم ما ليس عندهم مع تحققهم ذلك
 ومن ثم حلف حسبا لاطمعهم في تكليفه التحصيل مع عدم الاضطرار الى ذلك
 (قوله عن عبيد الله) أي ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود على الصواب خلافا لما
 وقع للمناوي (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخبر) أي
 صعبا ان رسول صلى الله عليه وسلم في حد ذاته يقطع النظر عن أوقاته وأحواله
 الكريمة أشد الناس جودا بكل خير من خيري الدنيا والاخرة لله وفي الله من بذل
 العلم والمال وبذل نفسه لاظهار الدين وهداية العباد وايصال النفع اليهم بكل
 طريق وقضاء حوائجهم وتحمل أقالهم ومن جوده العظيم انه أعطى رجلا غنما
 ملأت ما بين الجبلين فرجع لقومه وقال اسلموا فان محمد ايعطى عطا من لا يخاف

ولا يقطع على أحد حديثه حتى
 يجوز فيقطعه بنهي أقيام
 (حدثنا) محمد بن بشر (حدثنا)
 عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا)
 سفيان عن محمد بن المنكدر قال
 سمعت جابر بن عبد الله يقول
 ما سئل رسول الله صلى الله عليه
 وسلم شيأ قط فقال لا (حدثنا)
 عبد الله بن عمران أبو القاسم
 القرشي المكي (حدثنا) ابراهيم
 ابن سعد عن ابن شهاب عن عبيد
 الله عن ابن عباس رضی الله
 عنهم قال كان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم أجود الناس بالخبر

الفقر وأعطى مائة من الابل لكل واحد من جماعة من الصحابة كالأقرع بن حابس
وعيينة بن حصن والعباس بن مرداس وغيرهم وأعطى حكيم بن حزام مائة ثم مائة
وجاء تسعون ألف درهم فوضعها على حصير من حصر المسجد وقسمها فارة سائلا
حتى فرغت وبالجملة فكان يعطى عطاء المملوك ويعيش عيش الفقراء فكان يربط
على بطنه الحجر من الجوع وكان يمر عليه الشهر والشهران لا يوقد في بيته نار (قوله
وكان أجود ما يكون في شهر رمضان) برفع أجود على انه اسم كان وما مصدرية
والخير محذوف والمعنى وكان أجوداً كونه حاملا في شهر رمضان وينسبه على أنه
خيرها واسمها ضمير يعود على النبي والمعنى وكان النبي صلى الله عليه وسلم مدة كونه
في شهر رمضان أجود من نفسه في غيره لكن الرفع هو الذي في أكثر الروايات فهو
الاشهر والنصب أظهر وقوله حتى ينسخ غاية في أجوديته والمعنى ان غاية جوده
كانت تستمر في جميع رمضان الى أن يفرغ ثم يرجع الى أصل جوده الذي جبل عليه
الزائد عن جود الناس جميعا وانما كان صلى الله عليه وسلم أجود ما يكون
في رمضان لانه موسم الخيرات وتزايد الخيرات فان الله يتفضل على عباده في هذا
الشهر ما لا يتفضل عليهم في غيره فهو صلى الله عليه وسلم متخلق بأخلاق ربه (قوله
فيأتيه جبريل) أى في بعض أحيان رمضان فالغناء للتفصيل وقيل للتعليل وهو
يوهبهم ان زيادة جوده انما تكون عند اتيان جبريل وليس كذلك بل زيادة جوده
تكون في رمضان مطلقا وان كانت تزيد جدا عند ملاقائه ومدارسته القرآن
كما يدل عليه قوله الا ترى فاذا القيه جبريل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود
بالخير من الريح المرسلة وقوله فيعرض عليه القرآن بفتح الياء وكسر الراء أى
فيعرض النبي صلى الله عليه وسلم على جبريل القرآن ففي الصحيحين كان جبريل
يلقاه كل ليلة في رمضان يعرض عليه النبي صلى الله عليه وسلم القرآن
وفي العام الاخير قرأه عليه مرتين وقد روى أحمد وأبو داود والطبراني ان الذي
جمع عليه عثمان الناس يوافق الغرضة الاخرة ومعنى العرض القراءة من الحفظ
كما في المصباح (قوله فاذا القيه جبريل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود
بالخير من الريح المرسلة) أى اسخني يبذل الخير للخير من الريح المرسلة بفتح السين
بالطر فانه ينشأ عنها جود كثير لانها تنشر الصحاب وتلاها ماء ثم تبسطها تم
الارض فينصب ماؤها عليها فيجبي به الموات ويخرج به النبات وتعبيره بأفعل
التفضيل نص في كونه أعظم جودا منها لان الغالب عليها ان تأتي بالمطر
وربما خلت عنه وهو لا ينهك عن العطاء والجود وفي هذا الحديث طلب اكثر

وكان أجود ما يكون في شهر
ومضان حتى ينسخ فيأتيه
جبريل فيعرض عليه القرآن
فاذا القيه جبريل كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم أجود بالخير
من الريح المرسلة

الجود في رمضان خصوصاً عند ملاقاته الصالحين ومدارسة القرآن وفيه أن صحبة
 الصالحين تؤثر في دين الرجل حتى قالوا لقاء أهل الخير عمارة القلوب (قوله كان
 النبي) وفي نسخ رسول الله وقوله لا يدخر شيئاً لنفسه فلا ينفق في الله (قوله لا
 تكال نو كاه وهذا بالنسبة لنفسه فلا ينفق في الله) كان يدخر له قوت سنة لضعف
 نو كلهم ومع ذلك كان يؤثر عليهم المحتاج فيصرف له ما دخره فأدخاره لم يكن
 نشيئة العدم بل لكثرة الكرم وانما ناب هذا الحديث باب خلقه صلى الله عليه
 وسلم لأن عدم الأدخار علامة على عظم نو كاه وهو من محاسن الاخلاف (قوله
 المدني) وفي نسخة بدله الفروي بفتح الفاء وسكون الراء نسبة الى فرو لم جدته
 وقوله حدثني أي موسى بن أبي علقمة وقوله عن ابيه أي اسلم (قوله ان رجلاً)
 لم يسم هذا الرجل (قوله ما عندي شيء) أي ليس عندي شيء موجود أعطيه لك
 وقوله ولكن اتبع علي أي اشتري ما تحتاجه به من يكون علي أدائه فلا يتباع بمعنى
 الاشتهار وروى اتبع علي بتقديم التاء على الباء أي حوّل علي يد يدي الذي علمك
 لا قضيه عنك يقال اتعت فلاناً على فلان احلته ومنه حديث واذا اتبع احركم
 علي علي فليتبع وقوله فاذا جاءني شيء قضيته أي فاذا جاءني شيء من باب الله كني
 وغنمة قضيته عنك (قوله فقال عمر) كان الظاهر أن يقول فقلت لانه هو
 الراوي الآن يقال انه من قبيل الالتفات على مذهب بعضهم وقوله يا رسول الله
 قد اعطيتني أي قد اعطيت هذا السائل قبل هذا فلا حاجة الي أن نعهده بالاعطاء بعد
 ذلك أو قد اعطيتني الميسور من القول وهو قولك ما عندي شيء فلا حاجة الي ان
 تترجم له شيئاً في ذمتك وقوله فما كلفك الله ما لا تقدر عليه أي لانه ما كلفك الله بذلك
 فالفاء للتعليل لما يستفاد من قوله قد اعطيتني فكأنه قال لا تفعل ذلك لان الله
 ما كلفك بما لا تقدر عليه (قوله ففكره صلى الله عليه وسلم قول عمر) أي من
 حيث استلزامه حرمان السائل لا تخالفه للشرع كذا عله ابن جرير وفيهم مما
 يأتي في الحديث انه كرهه لخالفه لما أمر به من المبالغة في الكرم ولو بالوعد
 ونحوه (قوله فقال رجل من الانصار) أي ممن غاب عليهم الايثار وقوله
 يا رسول الله أنفق ولا تخف من ذي العرش اقلالا أي أنفق ولو بالعدة فهي انفاق
 لانها التزام للنفقة ولو قال ولا تخشربل ولا تخف لصار نصف بيت موزون لكن
 لم يقصد ذلك وقد ورد في الحديث أنفق بلالا ولا تخشربل من ذي العرش اقلالا
 والاقلال الافتقار من أقل بمعنى افتقروا وكان في الاصل بمعنى صار ذاقه (قوله
 فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي فرح باقوال الانصار وقوله وعرف

(حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا)
 جعفر بن سليمان الضبيعي عن ثابت
 عن أنس بن مالك رضي الله
 تعالى عنه قال كان النبي صلى
 الله عليه وسلم لا يدخر شيئاً
 (حدثنا) هارون بن موسى بن
 أبي علقمة المدني (انا) أبي عن
 هشام بن سعد عن زيد بن اسلم
 عن ابيه عن عمر بن الخطاب
 رضي الله تعالى عنه ان رجلاً
 جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم
 فسأله ان يعطيه فقال النبي
 صلى الله عليه وسلم ما عندي
 شيء ولكن اتبع علي فاذا جاءني
 شيء قضيته فقال عمر يا رسول الله
 قد اعطيتني فما كلفك الله ما لا
 تقدر عليه ففكره النبي صلى الله
 عليه وسلم قول عمر فقال رجل من
 الانصار يا رسول الله أنفق ولا
 تخف من ذي العرش اقلالا
 فتبسم رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وعرف في وجهه البشر
 لقول الانصاري

في وجهه البشر بكسر الباء أي الطلاقة والبشاشة وقوله لقول الانصاري أي
 المار وهو قوله يا رسول الله أنفق ولا تحف من ذي العرس اقلالا وقوله ثم قال
 بهذا أمرت أي لا يقول عمر كما أفاده تقديم الجار والمجرور والمعنى بالانفاق الذي
 قاله الانصاري أمرت لا بالمنع الذي قاله عمر وبوخذه من هذا الحديث انه صلى الله
 عليه وسلم كان في غاية الكرم والجلود وبما ينبغي التنبه له ان كل خصلة من خصال
 الفضل قد أحل الله نبيه في اعلاها وخصه بذروة سنائها (قوله عن الربيع)
 بفتح الراء وفتح الموحدة وتشديد التثنية مكسورة وقوله بنت معوذ بنضم الميم وفتح
 العين وتشديد الواو مكسورة وقوله ابن عفرأ بفتح العين وسكون القاء مع المد
 (قوله بقتاع) أي يطبق وقوله من رطب هو اسم جنس جمعي واحده رطبة
 وقوله وأجر بفتح الهمزة وسكون الجيم وكسر الراء جمع جر ويتلث الجيم والكسر
 أفتح وهو الصغير من كل شيء وفسره في المصباح بولد الكلب والسياب والمراد
 القناء الصغار تشبيها لها بصغار أولاد الكلاب في لينها ونعومتها وقوله زغب جمع
 أزغب من الرغب بفتحين وهو صغير الشعر ولينه يقال زغب الفرس زغباً من باب
 تعب صغر ريشه وزغب الصبي تبت زغبه أي شعره شبهه به ما على القناء الصغيرة
 (قوله فأعطاني) أي يدل هديتي لأنه كان يقبل الهدية ويشيب عليها أو لحضوري
 عنده حال قسمته وقوله ملي كنه حلياً وذهباً في رواية وأذهباً بأو التي للثك
 وعلى الرواية الأولى فالمراد ذهباً غير حلي وقد تقدم هذا الحديث في باب صفة
 الذل كونه وانما ذكره هنا للدلالة على كمال جوده وكرمه وحسن خلقه (قوله
 علي بن خنرم) بكسر وقوله وغير واحد أي وكثير من مشايخي وقوله عن أبيه أي
 عروة (قوله كان يقبل الهدية ويشيب عليها) أي يجازي عليها بأن يعطي المهدي
 بدلها فيمن قبول الهدية حيث لاشبهة في مال المهدي والافلا يقبلها وكذلك
 اذا ظن المهدي اليه ان المهدي أهدها حياً قال الغزالي منال من يهدي حياً
 من يقدم من سفره ويفترق الهدايا خوفاً من العار فلا يجوز قبول هديته اجماعاً لانه
 لا يبجل مال امرئ مسلم الا عن طيب نفس واذا ظن المهدي ان المهدي انما اهدى له
 هديته اطالب المقابل فلا يجوز له قبولها الا اذا أعطاء ما في ظنه بالقرائن واعلم أن
 اخلاقه صلى الله عليه وسلم وهدية وسيرته هي الميزان الاكبر تعرض عليها الاشياء
 فما وافقها فهو المقبول وما خالفها فهو المردود

ثم قال بهذا امرت (حدثنا)
 علي بن حجر (انا) شريك عن
 عبد الله بن محمد بن عقيب عن
 الربيع بنت معوذ بن عفرأ قالت
 اتيت النبي صلى الله عليه وسلم
 بقتاع من رطب وأجر زغب
 فأعطاني ملاء كفه حلياً وذهباً
 (حدثنا) علي بن خنرم وغير
 واحد قالوا (حدثنا) عيسى بن
 يونس عن هشام بن عروة عن ابيه
 عن عائشة ان النبي صلى الله
 عليه وسلم كان يقبل الهدية
 ويشيب عليها
 * (باب ما جاء في حيا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم) *

* (باب ما جاء في حيا رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

بالمذمومة ورافة تغفر وانكسار يمتري الانسان لغير ما يصاب عليه أو به ساقط به وبشرعا
 خلق يبعث على تجنب القبيح ويحض على ارتكاب الحسن ويجانية التصير في حق
 ذي الحق وهو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم الحياة من الايمان بالمذمومة كما علمت وأما
 بالتصير فهو المظر وكل من ساء ما مأخوذ من الحياة لأن أحدهما فيه حياة القلب
 والآخر فيه حياة الارض ولا يخفى ان الحياة من بجله الخلق الحسن وانما افرد
 باب التنبيه على عظم شأنه لأن به حسن العشرة للخلق والمعاملة للخلق (قوله
 عبد الله بن أبي عتبة) أي الفقيه الاعمى وكان من ببحار العلم وهو معلم عمر بن عبد
 العزيز خرج له الجماعة (قوله كان صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء
 في خدرها) أي حال كونها كائنة في خدرها أو الكائنة في خدرها فهو حال على
 الأول صفة على الثاني والعذراء البكر سميت بذلك لتعذروا وطبها والخدر بكسر
 الخاء المجمة وسكون الدال المهملة مترجيم لها اذا شبت وترعرعت لتنفرد فيه وهي
 فيه أشد حياء مما اذا كانت مخالطة للناس فانها حينئذ تكون قليلة الحياء ومجمل
 كون الحياء محمودا لم ينته الى ضعف أو جبن أو خروج عن حق أو ترك إقامة الحد
 والا كان مذموما ولشدة حياءه صلى الله عليه وسلم كان يفتل من وراء الحجرات
 وما رأى أحد دعورته قط (قوله وكان اذا ذكره شيئا عرف في وجهه) فكان
 اغيابه حياءه لا يصرح بذكره لشي من الاشياء بل انما يعرف في وجهه وكذا
 العذراء في خدرها لا تصرح بذكره لشي بل يعرف ذلك في وجهها غالباً وبهذا
 ما هو وجه ارتباط هذه الجملة بالتي قبلها (قوله الخطمي) يقع الخفاء نسبة لخطم
 قبيلة (قوله ما نظرت الخ) وفي رواية ما رأيت منه ولا رأيت مني يعني الفرج وروى
 ابن الجوزي عن أم سلمة انه صلى الله عليه وسلم كان اذا أتى امرأة من نسائه غص
 عينه وفتح رأسه وقال التي تحته عليك بالكينة والوقار وقوله أوقات ما رأيت
 الخ شك من الراوي والمشكوك فيه لفظ نظرت أو رأيت لالفاظ قط بل الظاهر ذكرها
 في الروايتين والمراد أنه كان من شدة حياءه لا يمكنها النظر الى فرجه مع احتياطه
 بفعل ما يوجب امتناعها من رؤيته

• (باب ما جاء في حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم) •

بكسر الحاء شرط الجلد وانزاح الدم بالجمجمة وهي ما يجتمع به وفي احتجامة
 صلى الله عليه وسلم إشارة الى أن تدبير البدن مشروع غير مناف للتوكل لأنه الثقة
 بالله ولو مع مباشرة الاسباب من غير اعتماد عليها فمتركه أفضل ولا يتنافيه فعله

(حدثنا) محمود بن غيلان
 (حدثنا) أبو داود (حدثنا)
 شعبية عن قتادة قال سمعت عبد
 الله بن أبي عتبة يحدث عن أبي
 سعيد الخدري قال كان صلى
 الله عليه وسلم أشد حياء من
 العذراء في خدرها وكان اذا ذكره
 الشيء عرفناه في وجهه (حدثنا)
 محمود بن غيلان (حدثنا) وكيع
 عن موسى بن عبد الله بن يزيد
 الخطمي عن مولى عائشة قال
 قالت عائشة ما نظرت الى فرج
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أوقات ما رأيت فرج رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قط
 • (باب ما جاء في حجة رسول
 الله صلى الله عليه وسلم) •

صلى الله عليه وسلم مع انه سيد المتوكين لانه انما فعله لتشريع كما تقرر وللجماعة
فوائد كثيرة يعلم بعضها من احاديث الباب (قوله عن حميد) بالتصغير
(قوله سئل انس بن مالك عن كسب الحمام) أى أهو حلال أم لا ولعل السائل
توهم عدم حله من ورود الخبر بخبره فسأل أنس عنه (قوله فقال) أى أنس
(قوله حجه أبو طيبة) اسمه نافع على الصحيح وكان قنابلى حارثة أولاد مسعود
الانصارى وقوله فأمر له بصاعين من طعام زادنى رواية من تمر فدل ذلك على
حله لانه لو كان حراما لم يعطه وما ورد من النهى عنه فهو للتعزیه وهو المراد بكونه
خيثا والصاعان تنية صاع وهو اثنا فميكال يسع أربعة امداد والمدرطل وثاث
عند الامام الشافعى وعلماء الحجاز فيكون الصاع خمسة ارطال وثلاثا عندهم وقيل
المدرطلان فيكون الصاع ثمانية ارطال وهو قول أبى حنيفة وعلما العراق وقال
الداودى العيار الذى لا يختلف أربع حفقات بكف رجل معتدل الكفین قال
صاحب القاموس وجرى ذلك فوجدته صحيحا (قوله وكلم أهله) أى وكلم
صلى الله عليه وسلم مواليه كما فى رواية البخارى وهم بنو حارثة على الصحيح ومولاه
منهم محبصة بن مسعود بضم الميم وفتح الحاء وكسر اليا المشددة وفتح الصاد أى كلم
سيده منهم فى التخفيف عنه وقوله فوضعوا عنه من سراجبه أى امتثالاه صلى الله
عليه وسلم وكان سراجبه ثلاثة أصع من قرفوضعوا عنه صاعا بشفاعته صلى الله عليه
وسلم كما سيأتى والخراج اسم لما يجعل على القرن فى كل يوم وكان على وفق الشرع
ولم يكن ثقيل (قوله وقال ان أفضل ماتد او يتم به الجمامة أو ان من امثل
دواتكم الجمامة) شك من الراوى قال أهل المعرفة بالطب والخطاب فى ذلك
لاهل الحجاز من كن فى معناه من أهل البلاد الحارة وأما أهل البلاد الباردة
فالفصل لهم أولى ولذلك قال صاحب الهدى التحقير فى أمر الفصد والجمامة انهما
يختلفان باختلاف الزمان والمكان والمزاج فالجمامة فى الازمان الحارة والبلاد
الحارة والابدان الحارة أنفع والفصد بالكسر ويؤخذ من الحديث حل التداوى
بل سنه وأخذ الاجرة للطبيب والشفاعة عند رب الدين (قوله عن أبى جليل)
بفتح الجيم اسمه مبسرة (قوله وأمرنى) أى باعطاء الاجرة للجمام وقوله فأعطيت
الجمام اجره أى وهو الصاعان السابقان فى هذا الحديث تعيين من باشر الاعطاء
(قوله الهمدانى) بسكون الميم وقوله عن الشعبي نسبة الى شعب بطن من همدان
وايه عامر بن سراجيل من اكابر التابعين (قوله احتجيم على الاخدين) هما
مرفان فى جناح العنق وقوله وبين الكفنين أى على كاهله وهو أعلى ظهره وروى عبد

(حدثنا) على بن حجر (حدثنا)
ابن ابي عمير بن جعفر عن حميد قال
سئل انس بن مالك عن كسب
الحمام فقال انس احتجيم رسول
الله صلى الله عليه وسلم حجه
أبو طيبة فأمر له بصاعين من
طعام وكلم أهله فوضعوا عنه
من سراجبه وقال ان أفضل
ماتد او يتم به الجمامة أو ان
من امثل دواتكم الجمامة
(حدثنا) عمرو بن على (حدثنا)
أبو داود (حدثنا) ورفاه ابن
عمر عن عبد الاعلى عن أبى جليل
عن على ان النبي صلى الله عليه
وسلم احتجيم وأمرنى فأعطيت
الجمام اجره (حدثنا) هارون
ابن اسحاق الهمدانى (حدثنا)
عبدة عن سفيان الثورى عن
نجابر عن الشعبي عن ابن عباس
اظنه قال ان النبي صلى الله
عليه وسلم احتجيم فى الاخدين
وبين الكفنين

الرزاق انه صلى الله عليه وسلم لماسم يجبر اجنجه ثلاثة على كاهله لان السم يسرى
 في اليم حتى يصل الى القلب وبخراج الدم يخرج ماخالطه من السم لكن لم يخرج
 كله لتحصل الشهادة له صلى الله عليه وسلم زيادة له في مراتب الفضل قالوا والحجامة
 على الاخذعين تنفع من امراض الرأس والوجه والاذنين والعينين والاسنان
 والاذن وعلى الكاهل تنفع من وجع المتكئين والحلق وتحت الذقن تنفع من
 وجع السن والوجه والحلقوم وتنفق الرأس وعلى الساقين تنفع من بشور الفخذ
 والنقرس والبواسير وداخ الفيل وحكة الظهر وعلى ظهر القدم تنفع من قروح
 الفخذين والساقين والحكة العارضة وروى أبو داود في الحجامة في المحل الذي
 يصير الارض اذا استقى الانسان من رأسه انه صلى الله عليه وسلم قال انها شفاء من
 سبعين داء لكن نقل ابن سينا حديثا بأن الحجامة في هذا المحل تورث النسيان حقا
 وافظه وخرا الدماغ موضع الحفظ وتضعفه الحجامة واهله محمول على غير الضرورة
 والافتقدت انه صلى الله عليه وسلم احتجيم في عدة أما كن من قضاء وغيره بحسب
 مادعت اليه الضرورة (قوله واعطى الخجام اجره) أى اجرته وهى الصاعان
 المتقدمان وقوله ولو كان حراما لم يعطه أى لانه اعانة على محرم وهو صلى الله عليه
 وسلم لا يعين على محرم أبدا ففى ذلك رد على من حرمه مطلقا معللا بأن الحجامة من
 الامور التي تجب للمسلم على المسلم اعانته عليها لاحتياجه اليها وما كان واجبا
 لا يصح أخذ الاجرة عليه وعلى من حرمه للعردون الرقيق وهو الامام أحمد حرم
 على الحر الاتفاق على نفسه منه وجوز له اتفاقه على الرقيق والدواب واباحه للعبد
 مطلقا وجمع ابن العربي بين قوله صلى الله عليه وسلم كسب الخجام خبيث وبين اعطاء
 اجر الخجام بأن محل الجواز ما اذا كانت الاجرة معلومة على عمل معلوم ومحل الزجر
 اذا كانت مجهولة أو على عمل مجهول (قوله عن ابن ابي ليلى) اسمه عبد الرحمن
 الانصارى (قوله دعى حجاما) هو أبو طيبة المتقدم (قوله وسأله) وفى نسخة
 فسأله (قوله ثلاثة اصع) بذا الهمزة وضم الصاد جمع صاع وأصله اصوع فقدمت
 الهمزة الثانية على الصاد فصارا اصع بهمزة متواليين ثم قلبت الهمزة الثانية
 ألفا فصارا اصع (قوله فوضع عنه صاعا) أى تسبب فى وضعه عنه حيث كلم سيده
 فوضعه عنه وقوله واعطاه اجره أى الذى هو الصاعان السابقان وهما بقدر
 ما بقى عليه من خراجه (قوله عمرو) بفتح العين وسكون الميم وقوله همام بفتح الهاء
 وتشديد الميم الاولى وقوله قالأى همام وجرير (قوله يجتجم فى الاخذعين
 والكاهل) تقدم ان الاخذعين العرقان فى جانبي العنق والكاهل اعلى الظهر

واعطى الخجام اجره ولو كان حراما
 لم يعطه (حدثنا) هارون بن
 اسحاق (حدثنا) عبدة بن ابي
 ليلى عن نافع عن ابن عمر ان النبي
 صلى الله عليه وسلم دعى حجاما
 فجعله وسأله كم خراجك فقال
 ثلاثة اصع فوضع عنه صاعا
 واعطاه اجره (حدثنا) عبد
 القدوس بن محمد الطار البصرى
 (حدثنا) عمرو بن عاصم (حدثنا)
 همام وجرير بن حازم قال
 (حدثنا) قتادة عن أنس بن مالك
 رضى الله عنه قال كان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يجتجم
 فى الاخذعين والكاهل

وهو الثلث الاعلى وفيه ست فقرات وقيل هو ما بين الكتفين (قوله وكان
 يجتجج سبع عشرة وتسع عشرة) بسكون الشين فيها أى لسبع عشرة ليلة خلت
 من الشهر وتسع عشرة ليلة كذلك وقوله واحدى وعشرين أى ليلة كذلك لان
 الدم فى أول الشهر وآخره يسكن وبعد وسطه يتزايد ويهيج وقد ورد فى تعيين الايام
 للحجامة حديث ابن عمر عند ابن ماجه رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم الحجامة تزيد
 الحافظ حفظا والعاقل عقلا فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس واحتجموا يوم
 الثلاثاء والاثين واحتجموا الحجامة يوم الاربعاء والجمعة والسبت والاحد وروى
 انه صلى الله عليه وسلم قال الحجامة على الريق دواء وعلى الشبع داء وفى سبع عشرة
 من الشهر شفاؤه ويوم الثلاثاء صحة للبدن ولقد اوصانى خليلى جيبى بالحجامة حتى
 ظننت انه لا بد منها وقد ورد النهى عنها يوم الثلاثاء مع الاربعاء والجمعة والسبت
 وأفضل الايام لها يوم الاثنين وأفضل الساعات لها الساعة الثانية والثالثة من
 النهار وينبغي ان لا تقع عقب استفراغ أو حجام أو جماع ولا عقب شبع ولا جوع
 ومحمل اختيار الاوقات المتقدمة عند عدم هيجان الدم والواجب استعمالها
 وقت الحاجة اليها (قوله أنبأنا) وفى نسخة أخيرا (قوله احتجم) وهو
 محرم فيدل ذلك على حل الحجامة للمحرم ان لم يكن فيها ازالة لشعر والاحرم
 بلا ضرورة وكرهها الامام مالك والحديث حجة عليه وقوله بلل بالامين اولاهما
 مفتوحة وهو محمل بين مكة والمدينة على سبعة عشر ميلا من المدينة وقوله
 على ظهر القدم أى قدم الرجل وروى أيضا انه صلى الله عليه وسلم احتجم فى وسط
 رأسه من شقيقة كانت به وبالجملة فالحجامة تكون فى المحل الذى يقتضيه
 الحال لانها انما شرعت لدفع الضرر فتختلف واضعها من البدن باختلاف
 الامراض وقد ورد فى فضل الحجامة على الرأس حديث أخرجه ابن عدى عن
 ابن عباس رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم الحجامة فى الرأس تنفع من سبع
 الجنون والجدام والبرص والنعاس والصداع ووجع الضرع والعين وقال
 الاطباء ان الحجامة فى وسط الرأس نافعة جدا وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم فعلها

وكان يجتجج سبع عشرة وتسع
 عشرة واحدى وعشرين
 (حدثنا) اسحاق بن منصور
 (أنبأنا) عبد الرزاق عن معمر
 عن قتادة عن أنس بن مالك
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 احتجم وهو محرم بلل على ظهر
 القدم * (باب ما جاء فى أسماء
 رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* (باب ما جاء فى أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى الالفاظ التى تطلق على رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء كانت علما أو وصفا
 وقد نقل عن بعضهم ان الله تعالى ألف اسم للنبي صلى الله عليه وسلم ألف اسم
 وقد ألف السيوطى رسالة سماها بالهجة السنية فى الاسماء النبوية وقد قاربت

الخمسة والثصاعدة ان كثرة الاسماء تدل على شرف المسمى (قوله عن أبيه) أي
 جبير (قوله ان لي أسماء) أي كثيرة وانما اقتصر على الخمسة لانتها الاشهر
 أول كونها المذكورة في الكتب القديمة فقد ذكر في كتاب شوق العروس وأنس
 النفوس عن كعب الاحبار أنه قال اسم النبي صلى الله عليه وسلم عند أهل الجنة
 عبد الكريم وعند أهل النار عبد الجبار وعند أهل العرش عبد المجيد وعند الملائكة
 عبد الحميد وعند الأنبياء عبد الوهاب وعند الشياطين عبد القهار وعند الجن عبد
 الرحيم وفي الجبال عبد الخالق وفي البراري عبد القادر وفي البحار عبد المهين
 وعند الحيتان عبد القدوس وعند الهوام عبد الغياث وعند الوحوش عبد
 الرزاق وعند السباع عبد السلام وعند البهائم عبد المؤمن وعند الطير عبد الغفار
 وفي التوراة مؤذمؤذ وفي الانجيل طاب طاب وفي الصحف عاقبة وفي الزبور
 فاروق وعند الله طه ويس وعند المؤمنين محمد صلى الله عليه وسلم وكنيته
 أبو القاسم لانه يقسم الجنة بين أهلها (قوله انما محمد) هو في الاصل اسم مفعول
 الفعل المضاعف وهو محمد سمي بذلك الهامان الله تعالى ورجاء لكثرة الحمد
 ولذلك قال جده لما قيل له لم سميت ابنك محمد اولى من أسماء آبائك ولا قومك
 رجوت ان يحمدي في السماء والارض وقد حقق الله رجاءه فان الله حمده حمدا كثيرا
 بالغضا طية الكمال وكذلك الملائكة والانبياء والاولياء في كل حال وأيضا يحمده
 الاولون والآخرون وهم تحت لوائه يوم القيامة عند الشفاعة العظمى وورد
 عن كعب الاحبار أن اسم محمد مكتوب على ساق العرش وفي السموات
 السبع وفي قصور الجنة وغرفها وعلى شعور الحور العين وعلى ورق طوبى وسدره
 المتسهي وعلى اطراف الحجب وبين أعين الملائكة (قوله وأنا أحمد) هو في الاصل
 أفعل تفضيل سمي بذلك لانه أحمد الحامدين لربه ففي الصحيح انه يفتح عليه يوم القيامة
 بحمد لم يفتح به على أحد قبله ولذلك يعقله لواء الحمد ويخص بالمقام المحمود
 وبالجملة فهو أكثر الناس طمديه ومجودية فلذلك سمي أحمد ومحمد ولهذين
 الاسمين النمر يفتن مزبنة على سائر الاسماء فينبغي تجزئ التسمية بهما وقد
 ورد في الحديث القدسي اني آليت على نفسي لا أدخل النار من اسمه أحمد ولا محمد
 وروى الديلمي عن علي مائة مائة وضعت فحضر عليها من اسمه محمد أو أحمد
 الا قدس الله ذلك المنزل كل يوم مرتين (قوله وأنا الماسي الذي يحمو الله بي الكفر)
 كان القياس به نظر الموصول لانه اعتبر المدلول عليه بلفظ أنا وأشار بقوله
 الذي يحمو الله بي الكفر الى انه انما وصف بالماسي لان الله يحموه الكفر من الحرمين

(حدثنا) سعيد بن عبد الرحمن
 الخزومي وغير واحد قالوا
 (حدثنا) سفيان بن الزهري عن
 محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه
 قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ان لي أسماء انا محمد
 وأنا أحمد وأنا الماسي الذي يحمو

الله بي الكفر

الشرقيين وغيرهما أي يدحضه ولانه يعوسينان من اتبعه وآمن به (قوله وأنا
الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي) أي على أثرى اذ لا نبي بعده وفي رواية
على عقبي وقد ورد أنه أول من تنشق عنه الارض فبتقدم الناس في المحشر ويحشر
الناس على أثره (قوله وأنا العاقب) أي الذي أتى عقب الانبياء فلا نبي بعده
ولذلك قال والعاقب الذي ليس بعده نبي وقيل هذا قول الزهري فيكون
مدرجاً في الحديث لكن وقع في رواية سفيان بن عيينة عند الترمذي في الجامع
بلفظ الذي ليس بعده نبي وفي النهاية هو الذي يخلف من كان قبله في الخبير (قوله
حدثنا محمد بن طريف) بوزن أمير وقوله عن حذيفة أي ابن اليمان (قوله
في بعض طرق المدينة) أي سككها (قوله وأنا نبي الرحمة) أي سببها قال
تعالى وما أرسلناك الا رحمة للعالمين فقد رحم الله جميع المخلوقات لا منهم به من
الخطف والمسخ وعذاب الاستنصال (قوله ونبي التوبة) أي الأمر بها بشر وطها
المعلومة أو الكثير التوبة فقد ورد أنه كان يستغفر الله ويتوب اليه في اليوم
سبعين مرة أو مائة مرة (قوله وأنا المتقي) بكسر الفاء على انه اسم فاعل أو بفتحها
على أنه اسم مفعول فعناه على الأول الذي قفي آثار من سبقه من الانبياء وتبع
اطوار من تقدمه من الاصفياء قال تعالى أولئك الذين هدى الله فبها هم اقتده
أي في أصل التوحيد ومكارم الاخلاق وان صكان مخالفا لهم في الفروع اتصافا
ومعناه على الثاني الذي قفي به على آثار الانبياء وختم به الرسالة قال تعالى ثم قضينا
على آناهم برسنا (قوله ونبي الملاحم) جمع ملحمة وهي الحرب سميت بذلك
لاشتمالك لحوم الناس فيها بعضهم ببعض كاشتباك السد باللحم وسمى صلى الله عليه
وسلم نبي الملاحم لحرمه على الحروب ومسارعة اليها اولانه سبب للاحمهم
واجتمعهم (قوله حدثنا النضر بن شميل) بالتصغير وقوله عن زر بن بكسر الزاي
وتشديد الراء (قوله نحوه بمعناه) أي وان تضافت اللفظ (قوله هكذا قال حماد
ابن سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة) أي ولم يقل عن عاصم عن أبي وائل كما قال
أبو بكر بن عبيد بن عبيد بن عاصم عن زر عن حذيفة

وأنا الحاشر الذي يحشر الناس
على قدمي وأنا العاقب والعاقب
الذي ليس بعده نبي (حدثنا)
محمد بن طريف الكوفي (حدثنا)
أبو بكر بن عياش عن عاصم عن
أبي وائل عن حذيفة قال لقيت
النبي صلى الله عليه وسلم
في بعض طرق المدينة فقال أنا
محمد وأنا أحمد وأنا نبي الرحمة
وأنا نبي التوبة وأنا المتقي وأنا
الحاشر ونبي الملاحم (حدثنا)
اسحاق بن منصور (حدثنا)
النضر بن شميل (أبانا) حماد بن
سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة
عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه بمعناه هكذا قال حماد بن
سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة
رضي الله عنه (باب ما جاء
في عيش النبي صلى الله عليه
وسلم) (حدثنا) قتيبة بن سعيد
(حدثنا) أبو الاحوص عن
سمالك بن حرب

• (باب ما جاء في عيش النبي صلى الله عليه وسلم) •

أي باب بيان ما ورد من الاحاديث في كيفية معيشته صلى الله عليه وسلم حال حياته
وقد ذكر هذا الباب سابقا وأعاد هنا زيادات أخرجه عن التكرار (قوله حدثنا
أبو الاحوص) بجاء وصاد مهملتين وقوله عن سمالك بكسر السين المهملة وقوله

ابن بشير كما مير (قوله أستم في طعام وشراب ما شئتم) أي أستم متنعين في طعام وشراب الذي شئتموه من التوسعة والافراط فاموصولة وهي بدل عما قبله والقصد التقرير والتوبيخ على الاكثار من ذلك فقد روى الطبراني أهل الشبع أهل الجوع في الاخرة وجاء في حديث أشبعكم في الدنيا اجوعكم في الاخرة وقال بعض العارفين جوعوا أنفسكم لوليمة الفردوس والمذموم انما هو الشبع المنقل الموجب للكسل المانع من تحصيل العلم والعمل وأما الاكل المعين على العبادة فهو مطلوب لاسيما اذا كان بقصد التقوى على الطاعة قال تعالى يا أيها الذين آمنوا كلوا من الطيبات واحملوا صالحا فلا ينفي للاكل ان يسترسل في الطعام استرسال البهائم بل ينفي انه يرزقه بجزان الشرع وضح انه صلى الله عليه وسلم قال ما ملا ابن آدم ومعاشر من بطنه حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه فان كان ولا بد فقلث لطعامه وثلاث لشرابه وثلاث لنفسه وقال لا تدخل الحكمة معدة ملئت طعاما ومن قل اكله قل شربه خفف نومه فظهر بركة عمره ومن كثر مطعمه قل تفكره وقسا قلبه والشبع بدعة ظهرت بعد القرن الاول (قوله لقد رأيت نبيكم صلى الله عليه وسلم وما يجدمن الدقل ما يلا بطنه) أي والله لقد رأيت نبيكم والحال انه ما يجدمن الدقل بفتح الدال والقاف وهو ردى التمر ما يلا بطنه لا عراضه عن الدنيا وما فيها واقباله على الاخرة وأضاف النبي الى المخاطبين للاشارة الى انه يلزمهم الاقتداء به والمشي على طر يقته في عدم التطلع الى الدنيا أي الى نعيم الدنيا وزخارفها والرغبة في القناعة وفي مسند ابن الحارث عن أنس ان فاطمة جاءت بكسرة خبز الى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال ما هذه قالت قرص خبزته فلم تطب نفسي حتى آتيتك بهذه فقال اما انه أول طعام دخل فم أيلك منذ ثلاثة ايام وروى عن عائشة انها قالت لم يشبع صلى الله عليه وسلم قط وما كان يسأل اهله طعاما ولا يشتهي ان اطعموه اكل وما اطعموه قبل وما سقوه شرب وذلك كما رفعة في مقامه الشريف وزيادة في علو قدره المنيف وعبر لمن بعده من الخلفاء والملوك ان في ذلك لذكى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد وقد انقسم الناس بعده اربعة أقسام قسم لم يرد الدنيا ولم ترده كالصديق رضي الله عنه وقسم لم يرد الدنيا وأرادنه كالفاروق وقسم أرادها وأرادنه كخلفاء بني امية والعباس الامير بن عبد العزيز وقسم أرادها ولم ترده كمن أقفره الله وامتنعه بجمعها (قوله حدثنا عبدة) بسكون الموحدة (قوله كذا) وفي نسخة ان كذا بزيادة المخففة من الثقيلة والمعنى انا كذا وقوله آل محمد بالنصب على تقدير أعني مثلا لعلي انه خبر كان كما قيل لانه ليس المقصود

قال سمعت النعمان بن بشير يقول أستم في طعام وشراب ما شئتم لقد رأيت نبيكم صلى الله عليه وسلم وما يجدمن الدقل ما يلا بطنه (حدثنا) هارون بن اسحاق الهمداني (حدثنا) عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كذا آل محمد عنك شهرا

بالافادة كونهم آل محمد بل المقصود بالافادة ما بعده وفي نسخة صحيحة رفع آل محمد
 على انه بدل من الضمير في كتابه قوله نمكت باللام كما في نسخة وهي مبنية على نسخة
 كما من غيران وفي نسخة صحيحة لتمكت باللام وهي مبنية على نسخة ان كلاله نقل
 الرضى الاتفاق على لزوم اللام في الفعل الواقع في خبران الخفقة وحمله ابن حجر
 على الغالب وقوله مانس متوقد ينار أى ما نوقد نار الطبخ أو انما ينز فاسين والساء
 زائدتان والساء أيضا زائدة وفي بعض النسخ اسقاطها وقوله ان هو الاثر والماء
 أى ما طعمنا الا الاثر والماء وفي رواية الا الاثر والملح ووجه مناسبة الحديث للباب
 ان آل محمد يشمله عليه الصلاة والسلام بأن يراد بهم بنو هاشم وهو خيارهم او يعلم
 حاله صلى الله عليه وسلم من حالهم بطريق الاولى لانه أصبرهم وأرضاهم ولذلك كان
 يؤثرهم عند الضيق على نفسه وهذا الحديث من أعظم أدلة من فضل القصر على
 الغنى فانه صلى الله عليه وسلم لم يرض الدنيا لنفسه ولا لاهله وقد عرضت عليه منافع
 الكونز ولو أخذها لكان أشكر الخلق والله در البوصيرى حيث قال

ورادته الجبال الشم من ذهب عن نفسه فأراها أعماشهم

(قوله حدثننا سيار) بفتح السين المهملة وتشديد الباء التحتية (قوله ورفعنا عن
 بطوننا عن حجر حجر) أى كشفنا ثيابنا عن بطوننا كشفنا صدورنا عن حجر حجر فرفعنا
 الاولى متعلقة برفعنا بضمينه معنى كشفنا والثانية متعلقة بصفة مصدر محذوف
 كما نقل عن الطيبي وقال زين العرب عن حجر حجر بدل استعمال مما قبله باعادة الحار
 كما تقول كشف زيد عن وجهه عن حسن خارق والتكوير في حجر حجر باعتبار
 تعددهم والافكل واحد منهم شد على بطنه حجرا واحدا لان عادة أصحاب الرياضة
 من العرب أو من أهل المدينة انه اذا اشتد بهم الجوع يربط الواحد منهم على بطنه
 حجرا يشد بطنه ويظهره وتسهل عليه الحركة وقوله فرفع صلى الله عليه وسلم عن
 بطنه عن حجرين أى كشف صلى الله عليه وسلم ثوبه عن بطنه كشفنا ثيابنا عن حجرين
 لان من كان جوعه أشد يربط على بطنه حجرين فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 أشدهم جوعا ورياضة وهذا يقتضى انه كان يتألم من الجوع وهو لا تنص فيه لان
 الجوع كسائر الامراض التى تتحل بالبدن وهي جائرة على الانبياء مع سلامة قلوبهم
 وخالف بعضهم وقال كان لا يتألم من الجوع لانه كان يبيت عند ربه يطعمه ويسقيه
 أى يبيت مشاهدا الرب يعطيه قوة الطاعم والشارب ويدل لذلك ما جاء عن جمع انه
 كان مع ذلك لا يظهر عليه أثر الجوع بل كان حسن الجسم عظيم القوة جدا وانما
 ربط الحجرين ليعلم صحبه انه ليس عنده ما يسهل تأثره عليهم وقد جاء في صحيح البخارى

فانسه متوقد ينار ان هو الاثر
 والماء (حدثنا) عبد الله بن أبي
 زياد (حدثنا) سيار (حدثنا)
 سيار بن أسلم عن يزيد بن ابي
 منصور عن أنس عن أبي طلحة
 قال تكونا الى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم الجوع ورفعنا
 عن بطوننا عن حجر حجر فرفع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عن بطنه عن حجرين

عن جابر انه ربط حجرا واحدا ونصه قال كل يوم الخندق لمخفر فعرضت لنا كديبة
 اى قطعة صلبة فخا والنبى صلى الله عليه وسلم فقالوا هذه كديبة عرضت في الخندق
 فقام وبطنه معصوب بحجر ولنا ثلاثة ايام لاندوق ذواقا فاحذ صلى الله عليه وسلم
 المعول فضر به فعاد كديبا اهيل أو أهيم وهمما جعق واحذر اذ أجد والنساءى ان
 تلك الصخرة لاتعمل فيها المعاول وأنه صلى الله عليه وسلم قال بسم الله وضر بها
 ضربة فنشمر ثديها فقال الله أكبر أعطيت مفاتيح الشام والله انى لا بصير قصورها
 الجرا الساعة ثم ضرب الثانية فقطع ثلثنا آخر فقال الله أكبر أعطيت مفاتيح فارس
 وانى والله لا بصير قصور المدائن البيض الا ان ثم ضرب الثالثة فقال بسم الله فقطع
 بقية الحجر فقال الله أكبر أعطيت مفاتيح اليمن والله انى لا بصير ابواب صنعمان
 مكافى الساعة (قوله قال أبو عيسى) اى المصنف وقوله هذا اى الحديث
 السابق وقوله حديث غريب من حديث أبي طلحة اى حال كونه من حديث أبي
 طلحة وقوله لانعرفه الامن هذا الوجه ومع ذلك فرواته ثقات فلا تضره القرابة
 لانها تتجامع الحسن والحمة فان الغريب ما انفرد بروايته عدل ضابط من رجال
 النقل ولذلك قال صاحب البيهقونية وقل غريب ما روى راو فقط (قوله ومعنى
 قوله الخ) قاله المصنف أيضا وقوله في بطنه اى عليه وقوله من الجهد اى من أجله
 فن تعليه والجهد بضم الجيم وفتحها فقبل بالضم الوسع والطاقة وبالفتح المشقة وقيل
 هما اللتان في الوسع والطاقة وأما المشقة فبالفتح لا غير كما في النهاية وقوله والضعف
 بفتح الضاد ويجوز ضمها وهو كالتفسير لما قبله وقوله الذى به صفة للجهد والضعف
 وانما افرد الموصول لما علمت من ان الضعف كالتفسير للجهد وقوله من الجوع اى
 الناشئ من الجوع فن ابتدائية (قوله حديثنا محمد بن اسماعيل) هو أبو عبد الله
 البخارى (قوله خرج رسول الله) اى من بيته الى المسجد أو الى غيره وقوله
 فى ساعة لا يخرج فيها اى لم تكن عادته الخروج فيها وقوله ولا يلقاه فيها اى
 باعتبار عادته وهذه الساعة يحتمل أن تكون من الليل وأن تكون من النهار ويعين
 الا قول ما فى مسلم انه صلى الله عليه وسلم خرج ذات ليلة فاذا هو بأبي بكر وعمر فقال
 ما أخرجكم من بيوتكم كما هذه قالوا الجوع بارسل الله قال وانا الذى نفسى بيده
 أخرجنى الذى أخرجكم قوما فقاما معه فأقرا رجلا من الانصار وهو أبو الهيثم
 ابن التيهان وفى شرح القارى ما يعين الثانى وهو ما روى عن جابر أصح رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ذات يوم جائعا فلم يجد عند أهله شيئا يأكله وأصبح أبو بكر جائعا
 الحديث ولعل ذلك تعدد فترة كان ليلا ومرة كان نهارا (قوله فأتاه أبو بكر

قال أبو عيسى هذا حديث
 غريب من حديث أبي طلحة
 لانعرفه الامن هذا الوجه
 ومعنى قوله ورفعنا عن بطوننا
 عن حجر حجر قال كان أحدهم
 يشتد في بطنه الحجر من الجهد
 والضعف الذى به من الجوع
 (حديثنا) محمد بن اسماعيل
 (حديثنا) آدم بن أبي اياس
 (حديثنا) شيبان أبو معاوية
 (حديثنا) عبد الملك بن عمير بن
 أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي
 هريرة قال خرج النبى صلى الله
 عليه وسلم فى ساعة لا يخرج فيها
 ولا يلقاه فيها أحد فأتاه أبو بكر
 فقال ما جاء بك يا أبا بكر

فقال ما جاء بك يا ابا بكر) أى ما حالك على المحي . وجعلك جانيا فالبا للتعديبه (قوله
قال خرجت ألقى رسول الله) أى حال كوني أريد أن ألقى رسول الله وقوله وأنظر
في وجهه أى وأريد أن أنظر في وجهه الشريف وقوله والتسليم عليه بالنصب على
ان التقدير وأريد التسليم عليه وفي نسخة بالجر عطفاً على المعنى فكانه قال للقاء
رسول الله والتسليم عليه (قوله فلم يلبث ان جاء عمر) أى فلم يلبث محي . عمر فأن وما
بعدها في تأويل مصدر فاعل والمعنى لم يتأخر محي . عمر بل حصل سر بعد محي .
أبي بكر وقوله ما جاء بك يا عمر أى ما حالك على المحي . وجعلك جانيا فالبا للتعديبه
كأمر وقوله قال الجوع فكانه جاء لي تسلي عنه بالنظر الى وجهه الكريم وكان ذلك
بعده كثرة الفتوحات وكثرة الاتنا في ضيق الحال في بعض الاوقات لاسيما بعد
ما تصدق أبو بكر بماله (قوله قال) وفي نسخة فقال وقوله وأنا قد وجدت بعض
ذلك أى الجوع الذى وجدته (قوله فانطلقوا الى منزل أبي الهيثم) بثلاثة واسمه
مالك وقيل أبو أيوب ولا مانع من كون الثاني كنيته والاول اسمه وقوله ابن التيهان
بفتح التاء وتشديد الياء ~~مسورة~~ وقوله الانصارى أى المنسوب للانصار لانه
حليفهم والافهوقضاعى ترهب قبل الهجرة وأسلم وحسن اسلامه وانطلاقهم الى
منزله لا ينافي شرفهم بل فيه تشريف له وجبرله ففعلوا ذلك لتقدي الخلاق بهم
في دخول منزل غيرهم مع علم رضاه وظاهر ذلك انهم خرجوا قاصدين الى منزل بعينه
والصحيح كما في المطامح ان أول خروجهم لم يكن الى منزل معين وانما ساجاء التعيين
بالعرض لان الكمل انما يعتمدون على الله تعالى (قوله وكان رجل كثير النخل)
وفي نسخة كثير النخل والشجر وهو من عطف العام على الخاص وقوله والشاء جمع
شاة وتجمع أيضا على شياه وقوله ولم يكن له خادم جمع خادم وهو يطلق على الذكر
والانثى وليس المراد نقي الجمع بل نقي جميع الافراد والمقصود من ذلك بيان
سبب خروجه بنفسه لحاجته فهو توطئة لما بعده وقوله فلم يجده أى في البيت
(قوله فقالوا الامر أنه الخ) يؤخذ منه حل تكليم الاجنبية وسماع كلامها مع أمن
الفطنة وان وقعت فيه من اجعة ثم ان هذه المرأة تلقتهم أحسن التلقى وأزانتهم
أكرم الانزال وفعلت ما يليق بذلك الجناب الانفس والملاذ الاعظم ويؤخذ منه
جواز اذن المرأة في دخول منزل زوجها اذا علمت رضاه وجواز دخول الضيف
منزل الشخص في غيبته باذن زوجته مع علم رضاه حيث لا خلوة محرمة وقوله
يستعذب لنا الماء أى ياتي لنا بما عذب من بئر وكان أكثر مياه المدينة مالحة ويؤخذ
منه حل استعذاب الماء وجواز الميل الى المستطاب طبعاً من ماء وغيره وأن ذلك

قال خرجت القى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وانظر
في وجهه واتسليم عليه فلم يلبث
ان جاء عمر فقال ما جاء بك يا عمر
قال الجوع يا رسول الله قال
صلى الله عليه وسلم وأنا قد وجدت
بعض ذلك فانطلقوا الى منزل
أبي الهيثم بن التيهان الانصارى
وكان رجلاً كثيراً النخل والشاء
ولم يكن له خادم فلم يجده فقالوا
لامرأته ابن صاحبك فقالت
انطلق يستعذب لنا الماء

لا ينافي الزهد (قوله فلم يلبثوا أن جاء أبو الهيثم) أي فلم يمكثوا زمانا طويلا إلى
 أن جاء أبو الهيثم بل مكثوا بسير القرب مجيئه لهم والمعنى انه لم يكن لهم انتظار كثير
 إلى مجيئه وقوله بقرية أي متلبسا بقرية وحاملها وجعل الشارح الباء للتعدية
 وقوله بزعبها بفتح الياء والعين من زعب القرية كمنفع اذا ملامها وقيل حملها عمتلة
 وفي نسخة بضم الياء وكسر العين من ازعب القرية أي يدافعها ويحقلها لنقلها
 كما في النهاية ويؤخذ منه ان خدمة الانسان بنفسه لاهله لا تنافي المروعة بل هي من
 التواضع وكل انطلق وقوله فوضهها أي القرية (قوله ثم جاء يلترم النبي صلى الله
 عليه وسلم) أي يلصق صدره به وبعانقه تبر كابه صلى الله عليه وسلم وقوله ويقتديه
 بأبيه وأمه أي يقول فذل الذي وأمي وهو بضم الياء وفتح الفاء ونشديد الـدال
 وفي نسخة يقتديه كيرميه وفي أخرى يقتديه كيعطيه وهو ما بعيدان لان القضاء انفاذ
 الاسير باعطاء شيء لصاحبه والافداء قبول فدائه (قوله ثم انطلق بهم إلى حديثه)
 أي ثم انطلق مصاحباهم إلى بستانه فالباء للمصاحبة والحديقة البستان سمي بذلك
 لانهم في الغالب يجعلون عليه حائطا يحرق به أي يحيط به يقال احرق القوم بالبلد
 اذا احاطوا به وقوله فبسط لهم بساطا أي مثلهم فراشا والبساط فعال بمعنى مفعول
 كفراش بمعنى مفروش (قوله ثم انطلق إلى نخلة فجاء بقتو) بكسر القاف وسكون
 النون بوزن حمل أي عندق كما في مسلم وهو الغصن من النخلة السمي بالعرجون
 وقوله فوضه أي بين أيديهم ليبتفكوه وامنه قبل الطعام لان الابتداء بما يتفك به
 من الخلاوة أولى فانه مقول للمعدة لانه اسرع هضمها وقال القرطبي انما قدم لهم هذا
 العرجون لانه الذي يسرفورامن غير كفاة ولان فيه أنواعا من التمر والبسر والربط
 وقوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم أفلا تنقيت لنا من رطبه أي أفلا تخيرت لنا
 من رطبه وتركت باقيه حتى يترطب فتنقعون به فالنقى التحخير والتنقية التنظيف
 والرطب بضم الراء وفتح الطاء ثم النخل اذا ادرك ونضج الواحدة رطبة وهو نوعان
 نوع لا يستقر بل اذا تأخرأ كله اسرع اليه الفساد ونوع يتقر أي يصير عرا ويؤخذ
 من الحديث انه ينبغي للمضيف ان يقدم إلى الضيف أحسن ما عنده وقوله فقال
 يارسون الله اني أردت ان تختاروا أي أنتم بأنفسكم وقوله أو تخيروا بخذف احدى
 النامين والاصل تخيروا وأولئك من الراوي وفي نسخة أو أن تخيروا باعادة ان
 وقوله من رطبه وبسره أي تارة من رطبه وأخرى من بسره بحسب اشتاء الطبع
 أو بحسب اختلاف الامزجة في الميل إلى أحدهما أو اليهما جميعا (قوله
 فأكلوا) أي من ذلك القنو وقوله وشربوا من ذلك الماء زاد في رواية مسلم حتى

فلم يلبثوا ان جاء أبو الهيثم بقرية
 بزعبها فوضهها ثم جاء يلترم النبي
 صلى الله عليه وسلم ويقتديه
 بأبيه وأمه ثم انطلق بهم إلى
 حديثه فبسط لهم بساطا ثم
 انطلق إلى نخلة فجاء بقتو
 فوضه فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم أفلا تنقيت لنا من
 رطبه فقال يارسون الله اني
 أردت ان تختاروا أو تخيروا من
 رطبه وبسره فأكلوا وشربوا
 من ذلك الماء

شبعوا وهو دليل على جواز الشبع ومحل كراهته في الشبع المنقل للمعدة المبطنة
 يصاحبه عن العبادة (قوله فقال صلى الله عليه وسلم هذا والذي نفسي بيده من
 النعيم الذي تسألون عنه يوم القيامة) أي هذا الذي نحن فيه وحق الذي نفسي
 بقدرته يتصرف فيها كيف يشاء ووسط القسم بين الميتد أو الخبر لتأكيده الحكم من
 النعيم الذي تسألون عنه يوم القيامة سؤال امتنان وتعداد للنعيم لاظهار الكرامة
 بأسبابها عليكم لا سؤال تقرير وتوبيخ قال تعالى لتسألن يومئذ عن النعيم وقال
 صلى الله عليه وسلم حلالها حساب وحرامها عقاب والمراد أن كل أحد يسأل عن
 نعيمه هل ناله من حل أو لا وهل قام بشكره أو لا والنعيم كل ما يتنعم به ثم عدد صلى الله
 عليه وسلم أوجه النعيم الذي هم فيه بقوله ظل بارد ورطب طيب وماء بارد وهو
 خبر مبتدأ محذوف والجملة بيان لتكون ذلك من النعيم (قوله فانطلق أبو الهيثم
 ليصنع لهم طعاما) أي مطبوخا على ما هو معروف في العرف العائم وان كان قد يطلق
 الطعام على الفاكهة لغة وبهذا الحديث استدل الشافعي على أن نحو الرطب
 فاكهة لا طعام وقال أبو حنيفة إن الرطب والزمان ليسا بفاكهة بل الرطب غذاء
 والزمان دواء وأما الفاكهة فهي ما يتفكه به تلذذا (قوله فقال النبي صلى
 الله عليه وسلم لا تذبجن لنا ذات در) أي شاذات در أي وفي رواية مسلم أياك
 والحلوب أي ولو في المستقبل فيمثل الحاصل ولعله صلى الله عليه وسلم فهم من قرآن
 الاحوال انه أراد أن يذبح لهم شاة فقال له ذلك وفي رواية مسلم انه أخذ المدي فقال
 صلى الله عليه وسلم له ذلك وهذا نهى ارشادا وملاطفة فلا كراهة في مخالفتها
 فالمتصور الشفقة عليه وعلى أهله لانهم يتفجعون بالبين مع حصول المقصود بغيرها
 وقوله فذبح لهم عناقا أو جديا شك من الراوي والعناق بفتح العين أي المعز لها
 أربعة أشهر والجدي بفتح الجيم وسكون الدال ذكر المعز ما يبلغ سنة وهذا ليس
 من التكاف للضيف المكروه عند السلف لان محل الكراهة اذا شق ذلك على
 المضيف واما اذا لم يشق عليه فهو طابوب لقوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن
 بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه لاسيما هؤلاء الاضياف الذين فيهم سيد ولد عبد
 مناف صلى الله عليه وسلم (قوله فأناهم بها) أي بالعناق وهذا ظاهر على
 الشق الاقل من الشك وقوله فأكلوا أي منها (قوله فقال صلى الله عليه وسلم
 هل لك خادم) أي غائب والافق درآه يعاطى خدمة يته بنفسه وقوله قال لا
 أي ليس لي خادم وقوله قال فاذا أنا ناسبي فانتنا أي لنعطيك خادما كافأه
 على احسانك الينا وفي هذا الإشارة الى كمال جوده وكرمه صلى الله عليه وسلم

فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 هذا والذي نفسي بيده من النعيم
 الذي تسألون عنه يوم القيامة
 ظل بارد ورطب طيب وماء بارد
 فانطلق أبو الهيثم ليصنع لهم
 طعاما فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم لا تذبجن لنا ذات در
 فذبح لهم عناقا أو جديا فانهم
 بها فاكلوا فقال النبي صلى
 الله عليه وسلم هل لك خادم قال لا
 قال فاذا أنا ناسبي فانتنا

(قوله)

(قوله فأتى صلى الله عليه وسلم برأسين) بصيغة المجهول أى نجي له صلى الله عليه وسلم بأسيرين وقوله ليس معهما ثالث تو كيد لما قبله وقوله فأتاه أبو الهيثم أى امثالا لقوله صلى الله عليه وسلم فأتنا فقصد الايمان اليه ليفيه بالوعد وقوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخترنهما أى اختر واحد منهن ما وقوله قال يا رسول الله اخترلى أى لان اختياره صلى الله عليه وسلم له خير من اختياره لنفسه وهذا من كمال عقله وحسن أدبه (قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان المستشار مؤتمن) أى ان الذى طلبت منه المشورة جعله المستشار أميناً فى الاختيار له فيلزمه رعاية المعاملة له ولا يكتفم عليه ما فيه صلاحه والا كان خائناً وهذا حديث صحيح كاد أن يكون متواتراً فى الجامع الصغير المستشار مؤتمن رواه الاربعة عن أبي هريرة والترمذى عن أم سلمة وابن ماجه عن ابن مسعود والطبرانى فى الكبير عن سمرة وقوله خذ هذا أى أحد الرأسين وقوله فأتىه يصلى لتعليل لاختياره ويؤخذ منه انه يستدل على خبره بالانسان بصلاته قال تعالى ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ويؤخذ منه أيضاً انه ينبغى للمستشار أن يبين سبب اشارته بأحد الامرين ليكون أعون للمستشير على الامتثال وقوله واستوص به معروف أى افعل به معروفاً وصية مني فمعرفة ما تصوب باستوص لتضمينه معنى افعل ويحتمل انه مفعول محذوف أى وكافته بالمعروف (قوله ما أنت يبايع حق ما قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم الابان تعتقه) أى ما أنت يبايع حق المعروف الذى وصاله النبي صلى الله عليه وسلم الابنعتقه فلو فعلت به ما فعلت ما عد العتق لم يبلغ ذلك المعروف وقوله قال فهو عتيق أى موقوف فعيل بمعنى مفعول فتمسببت فى عتقه ليحصل لها ثوابه فقد صح خبر الدال على الخبر كفاعله (قوله فقال صلى الله عليه وسلم) أى لما أخبر بما حصل من امرأة أبي الهيثم من أمرها بالمعروف فهى من البطانة التى تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فهى بطانة خير وقوله ان الله لم يبعث نبياً ولا خليفة أى من العلماء والامراء وقوله الاولى بطانان ثنية بطانة بكسر الباء وبطانة الرجل صاحب سره الذى يستشير فى أموره تشبيهاً له ببطانة الثوب وقوله بطانة تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر يعلم منه ان بطانة الخير لا تكفى بالسكوت بل لابد من الامر بالمعروف والحث عليه والنهي عن المنكر والزجر عنه وقوله وبطانة لا تألوه خبالاً أى لا تنصرف فى فساد حاله ولا تمنعه منه فالأمر بالتقصير وقد تضمن معنى المنع فلذلك تعدى الى مفعولين ومعنى الخبال الفساد وعبر هنا بهذا تشبيهاً على ان بطانة السوء يكفى فيها السكوت على الشر وعدم النهي عن الفساد وهذا ظاهر

فأتى النبي صلى الله عليه وسلم برأسين ليس معهما ثالث فأتاه أبو الهيثم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اخترنهما فقال يأتى الله اخترلى فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان المستشار مؤتمن خذ هذا فأتى رأيت به يصلى واستوص به معروفاً فاطلق أبو الهيثم الى امرأته فأخبرها بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت امرأته ما أنت يبايع ما قال النبي صلى الله عليه وسلم الا أن تعتقه قال فهو عتيق فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لم يبعث نبياً ولا خليفة الا اوله بطانان بطانة تأمره بالمعروف وتنهى عن المنكر وبطانة لا تألوه خبالاً

في الخليفة والمراد ببطانة الخير في حق النبي الملقب ويطانة السوء الشيطان بل هذا
عام في كل أحد كما بصرح به قوله صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحد الا وقد وكل
به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة قالوا واياك يا رسول الله قال واياي الا ان الله
أعاني عليه فأسلم فلا يأمرني الا بخير (قوله ومن يوق ببطانة السوء فقد وقي) أي
ومن يحفظ من بطانة السوء واتباعها فقد حفظ من الفساد أو من جميع الاسواء
والمكاره في الدنيا والاخرة وجاء في رواية والمعصوم من عصمه الله (قوله عمر)
بضم العين وفتح الميم وقوله ابن مجاهد بضم الميم وكسر اللام وقوله حدثني أبي أي
سعيد وقوله ابن بشر بكسر الباء وسكون الشين المعجمة (قوله اوراق) بفتح الهاء
وسكونها وفي نسخة هراق بلا همز وهما لغتان يقال هراق وهراق أي اراق وصب
وقوله دما في سبيل الله أي من شجرة شجها المشرك فانه روي انه ينما هو في نقر من
العصاية في شعب من شعاب مكة اذ ظهر عليهم مشركون وهم يصلون فعاوهم
واشتمت الشقاق بينهم فضرب سعد رجلا منهم بلحى بعير فشججه وأهراق دمه فكان
أول دم أريق في الاسلام (قوله رمى بسهم في سبيل الله) أي في سرية عبدة بن
الحارث وهي الثانية من سراياه صلى الله عليه وسلم الى بطن رابع في شوال على رأس
ثمانية أشهر من الهجرة في ستين رجلا من المهاجرين فلقى أباسفيان بن حرب في مائتين
فتراموا بالسهم فكان أول من رمى سعد بسهم وهو أول سهم رمى به في الاسلام
(قوله لقد رأيته) أي والله لقد أبصرت نفسي وقوله في العصاية بكسر العين هي
الجماعة مطلقا أو العشرة أو من عشرة الى أربعين وكذا العصبة ولا واحد لها من
لفظها (قوله والجلبة) بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة ثم يشبهه اللوييا
أو غز العضاء بكسر العين وهو كل شجر عظيم له شوك كالطلح والعوسج وقوله
حتى تقرحت أشداقنا أي صارت ذات قروح من ذلك الورق والتمر والاشداق
جمع شدق وهو طرف الفم وقوله ليضع كما تضع الشاة والبعير يعني ان فضلتهم تشبه
فضلة الشاة والبعير في اليبس لعدم الغذاء المألوف للمعدة وكان ذلك في سرية
الخبط بفتح الخاء المعجمة والباء الموحدة وكانت في رجب سنة ثمان وكانوا ثلثمائة
وأمرهم أبو عبدة أرسلهم النبي صلى الله عليه وسلم الى ساحل البحر يترصدون
غير القرينس وزودهم صلى الله عليه وسلم جراب تمر فكان أبو عبدة يعطيهم حفنة
حفنة ثم صار يعطيهم تمر تمر ثم أكاوا الخبط حتى صارت أشداقهم كاشداق الابل
ثم ألقى اليهم البحر سكة عظيمة جدا اسمها العنبر لوجود العنبر في جوفها فاكوا منها
شهر او قد وضع ضلع منها فدخل تحته البعير براكبه وقيل كان ما اشار اليه سعد

ومن يوق ببطانة السوء فقد وقي
(حدثنا) عمر بن اسماعيل بن
بجالد بن سعيد (حدثنا) أبي عن
بيان بن بشر عن قيس بن أبي
نازم قال سمعت سعد بن أبي
وقاص يقول اني لا ازل رجبل
اهراق دما في سبيل الله عز وجل
واني لا ازل رجبل رمى بسهم
في سبيل الله لقد رأيته أغزو
في العصاية من أصحاب محمد
عليه الصلاة والسلام ما نأكل
الا ورق الشجر والجلبة حتى
تقرحت أشداقنا وان أحدنا
ليضع كما تضع الشاة والبعير

في غزوة كان فيها النبي صلى الله عليه وسلم كافي الصحيين بينما نحن نغزو مع رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ومالنا الاطعام الخلة والمناسبة على هذا بين الحديث
 والترجمة ظاهرة وأما على الاقل فوجه المناسبة انه لما كتني بجراب عمر في زاد جمع
 محار بين دل ذلك على ضيق عيشه والالما كتني بذلك (قوله وأصبحت بنو أسد)
 أي صارت هذه القبيلة مع قرب اسلامهم وقوله بعزروني بضم الباء وتشديد الزاي
 المكسورة وفي نسخة بجذف نون الرفع وفي أخرى تعزروني بصيغة المفردة
 الغائبة بالنظر لتأنيث القبيلة أي توجبني بأني لأحسن الصلاة ويعلموني بأداب
 الدين مع سبقي في الاسلام ودوام ملازمتي له صلى الله عليه وسلم فكيف مع ذلك
 يزعمون اني لأحسن الصلاة وسبب ذلك انه كان أميراً بالبصرة من قبل عمر وكان
 أميراً عادلاً وقافاً مع الحق والامام المعادل تكرهه الناس فلذلك شكوا فيه الى عمر
 وقالوا فيه رجسا بالغيب انه لا يحسن الصلاة كذبا منهم وكرهية له وقوله في الدين
 أي في شأن الدين وعبر عن الصلاة بالدين ايذانا بأنها عماد الدين (قوله لقد خبت)
 أي والله لقد خبت من الخيبة وهي الحرمان أي حرمت الخير وقوله وخسرت من
 الخسران وهو الهلاك والبعد والنقصان وقوله اذن أي اذ كنت كما زعموا من اني
 لا أحسن الصلاة وأحتاج الى تعليمهم وقوله وضل عملي وفي رواية وضل سعيي
 كافي قوله تعالى الذين ضل سعيهم في الحياة والضلال عدم الاهتداء والمراد منه
 هنا الضياع والبطلان (قوله أبو نعامة) بفتح النون على الصحيح وفي نسخة بضمها
 وقوله ابن عمر بالتصغير وكذلك قوله وشويسا بمججمة ثم مهمله وقوله أبا الرقاد
 بضم الراء وتخفيف القاف (قوله قالوا) أي خالد وشويس (قوله بعث عمر)
 أي في آخر خلافته (قوله عتبة بن غزوان) كان من أكابر الصحب أسلم
 قديماً وهاجر الهجرتين وهو أول من نزل البصرة وهو الذي اختطها (قوله وقال)
 أي عمر وقوله ومن معك أي من العسكر وكانوا اثلاثمائة (قوله حتى اذا كنتم)
 أي الى وقت كونكم والمعنى ان هذا غاية سيركم وقوله في أقصى بلاد العرب
 أي أبعدهما وقوله وأدنى بلاد العجم أي أقربها الى أرض العرب وسبب بعثهم
 الى ذلك الموضع ان عمر بلغه ان العجم قصدوا حرب العرب فأرسل هذا الجيش لينزل
 بين أرض العرب والعجم ويرابطوا هناك ويمنعوا العجم عن بلاد العرب (قوله
 فأقبلوا) فعل ماض من الاقبال أي توجهوا أي عتبة ومن معه وقوله بالمريد
 بكسر الميم وسكون الراء أي مر يد البصرة مأخوذ من ريد بالمكان اذا أقام به
 أو من ريده اذا حبسه وهو الموضع الذي تجلس فيه الابل والغنم أو يجمع فيه

وأصبحت بنو أسد بعزروني
 في الدين لقد خبت اذن وضل
 عملي (حدثنا) محمد بن بشار
 (حدثنا) صفوان بن عيسى
 (حدثنا) عمرو بن عيسى أبو
 نعامة العدوي قال سمعت خالد بن
 عمر وشويسا أبا الرقاد قال بعث
 عمر بن الخطاب عتبة بن غزوان
 وقال انطلق أنت ومن معك
 حتى اذا كنتم في أقصى أرض
 العرب وأدنى أرض العجم
 فأقبلوا حتى اذا كانوا بالمريد

الربط حتى يجف وبه سمى مرية البصرة (قوله وجدوا هذا الكذبان) بفتح
 الكاف وتشديد الذا المبحمة بحجارة رخوة بيض وقوله فقالوا أى قال بعضهم
 مسستهما من بعض ما هذه أى ما هذه الحجارة فأجاب بعضهم بقوله هذه البصرة
 أى هذه الحجارة تسمى بالبصرة لأن البصرة اسم للحجارة الرخوة المائلة للبياض
 ولم تكن البصرة قد بنيت اذ ذلك لان عتبة انما أخذ في بنائها بعد ذلك فبناها
 في خلافة عمر سنة سبع عشرة وسكنها الناس سنة ثمان عشرة ولم يعبد بأرضها صنم
 ولذلك يقال لها قبلة الاسلام وخزنة العرب (قوله فساروا) أى عن البصرة
 التي هي الحجارة المذكورة وتعدوا عنها وتجاروزوها وقوله حتى بلغوا حبال
 الجسر الصغير بكسر الحاء أى تلقاه ومقابله والجسر بكسر الجيم ما بيني على وجه
 الماء ويركب عليه من الاخشاب والالواح ليعبروا عليه وكان ذلك الجسر على
 الدجلة في عرضها يسير عليه المشاة والركبان واحتجز بالصغير عن الجسر الكبير
 وهو عند بغداد وبينهما عشرة أيام (قوله فقالوا) أى قال بعضهم لبعض وقوله
 ههنا أمرتم أى في هذا المكان أمركم أمير المؤمنين عمر بالاقامة لاجل حفظ بلاد
 العرب من العجم وقوله فترزوا أى في هذا المكان وقوله فذكروا وفي نسخة فذكروا
 بصيغة التنسية وهو الظاهر لان الضمير عائذ الى خالد وشويس ويمكن ارجاع
 ما في النسخة الاولى الى ذلك بأن يراد بالجمع ما فوق الواحد وفي نسخة فذكروا بصيغة
 الواحد أى محمد بن بشار على ما ذكره ابن حجر أو أبو نعيمة وهو الاقرب وقرأ
 الحديث بطوله وهو أنهم لما حلوا هناك أرسل عتبة لاهل خراسان فجاء منهم جيش
 عظيم فاستخفوا بعتبة لكونه في قلبه من الجيش فقاتلوه فنصره الله عليهم ثم شرع
 في بناء البصرة المشقة الاقامة من غير بناء فبناها تقسمل الاقامة والمرابطة فيها
 ولم يستكمل الحديث لان الشاهد للباب فيما سأتى من كلام عتبة مما يدل على ضيق
 عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه (قوله قال) أى الراوى وهذا يؤيد نسخة
 فذكروا بصيغة التنسية (قوله لقد رأيتني) أى والله لقد أبصرت نفسي وقوله
 واني الخ) أى والحال اني لسابع سبعة في الاسلام لانه أسلم مع ستة فصار ستمتهم
 سبعة فهو من السابقين الاولين واعلم أن سابع ونحوه له استعمالان أحدهما ان
 يضاف الى العدد الذي أخذ منه فيقال سابع سبعة كما هنا وهو حينئذ بمعنى الواحد
 من السبعة ومثله في التثنية ثاني اثنين وثانيهما ان يضاف الى العدد الذي دونه
 فيقال سابع ستة وهو حينئذ بمعنى مبر السبعة سبعة (قوله ما لنا طعام

وجدوا هذا الكذبان فقالوا
 ما هذه هذه البصرة فساروا
 حتى بلغوا حبال الجسر الصغير
 فقالوا ههنا أمرتم فترزوا فذكروا
 الحديث بطوله قال فقال عتبة
 ابن عزوان لقد رأيتني واني لسابع
 سبعة مع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ما لنا طعام الا ورق
 الشجر

الاورق الشجر) بالرفع على البدل جهله طعاما لقيامه مقام الطعام في حقهم وقوله حتى تقرحت أشداقنا أى ظهر في جوانبها قروح من خشونة ذلك الورق وحرارته وفي نسخة قرحت كقرحت وفي أخرى قرحت بصيغة المجهول أى جرحت (قوله فالتقطت) أى أخذت من الارض على ما في الصحاح وقال ميرزا الالتقاط أن يعثر على الشيء من غير قصد وطلب وقوله برده أى شمله مخططة وقيل كساء اسود فيه خطوط يلبسه الاعراب وقوله فتمت يابني وبين سعد هكذا في الاصول الصحيحة والنسخ المعتمدة وفي بعض النسخ سبعة بدل سعد وهو مسلم في رواية مسلم فتمتها يابني وبين سعد بن مالك فانزرت بنصفها واتزر سعد بنصفها (قوله فاشامنا من أولئك السبعة أحد الا وهو أمير مصر) بالتثنية وهذا اجراء الابرار في هذه الدار وهو خير وأبقى في دار القرار وقوله وسنجز بون الامراء بهدنا أى سجد وهم ليسوا مثلنا في الدبابة والاعراض عن الدنيا وكان الامر كذلك فهو من الكرامات الظاهرة (قوله روح) بفتح الراء وسكون الواو وقوله ابن أسلم بوزن أكرم وقول البصرى بفتح الباء وكسرهما (قوله لقد أخفت) بالبناء للمجهول أى أخافني المشركون بالتمديد والايذاء الشديد وقوله في الله أى بسبب دين الله ففي سببية أى أخافوني بسبب اظهاري لدين الله وتبديعه وقوله وما يخاف أحد أى والحال انه لا يخاف أحد غيري مثل ما أخفت لاني كنت وحيدا في اظهار دين الله وهكذا يقال في قوله ولقد أوديت في الله وما يؤذي أحد والمقصود بذلك المسابقة في الاخافة والايذاء كما يقال لي بلية لا ييلي بها أحد (قوله ولقد آتت) أى مرت وقوله على بتشديد اليااء وقوله ثلاثون من بين ليلة ويوم أى ثلاثون متواليات غير متفرقات والغرض من قوله من بين يوم وليلة تأكيد الشمول لا فادته انه لم يتكلم بالتمام والتمام بل ضبطها واحصى أيامها وليالها وقوله مالي وفي نسخة ومالي أى والحال انه ليس لي وقوله ولبلال أي وكان في ذلك الوقت بلال رقيق وقوله طعام يأكله ذوكبد أي صاحب كبد وهو الحيوان وفي ذلك اشارة الى قلبه الطعام جيدا وقوله الاثني يواريه ابط بلال أي الاثني يسير فيكني بالمواربة تحت الإبط عن كونه يسيرا جدا ويعلم من ذلك انه لم يكن اذ ذلك الطرف يضع الطعام فيه من مندبل وشحوه وأخرج المصنف هذا الحديث في جامعه وقال معنى هذا الحديث انه انما كان مع بلال حين خرج النبي صلى الله عليه وسلم من مكة هاربا ومعه بلال من الطعام ما يواريه تحت ابطه (قوله غدا) هو ما يؤكل أول النهار وقوله ولا عشاء هو ما يؤكل آخر النهار وقوله من خبز ولحم أي من هذين الجنسيتين

حتى تقرحت أشداقنا فالتقطت
 برده فتمتها يابني وبين سعد
 منا من أولئك السبعة أحد
 الا وهو أمير مصر من الامصار
 وسنجز بون الامراء بهدنا
 (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن
 (حدثنا) روح بن أسلم أبو حاتم
 البصرى (حدثنا) حجاج بن سلمة
 (أبنا) ثابت عن انس قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لقد أخفت في الله وما يخاف
 أحد ولقد أوديت في الله
 وما يؤذي أحد ولقد آتت على
 ثلاثون من بين ليلة ويوم مالي
 ولبلال طعام يأكله ذوكبد
 الاثني يواريه ابط بلال (أبنا)
 عبد الله بن عبد الرحمن (أبنا)
 عفان بن مسلم (حدثنا) ابان
 ابن يزيد العطار (حدثنا) قتادة
 عن انس بن مالك ان النبي صلى
 الله عليه وسلم لم يجتمع عندهم
 غدا ولا عشاء من خبز ولحم

وقوله الاعلى ضنف بفتح الضاد المعجمة والفاء الاولى أى كثرة أيدي الاضياف
فكان صلى الله عليه وسلم لا يجتمع عنده الخبز واللحم في الغداء والعشاء الا اذا كان
عنده الاضياف فيجمعهم ما ولو يتكف لاجل خاطر الاضياف ويروى الاعلى
شطف بفتح الشين والطاء المعجمتين قال ابن الاعرابي الضنف والشطف والخفف
معناها القلة والضيق في العيش (قوله قال عبد الله) أى ابن عبد الرحمن شيخ
الترمذي وقوله قال بعضهم أى بعض المحدثين واللعوين وقوله هو أى الضنف
وقوله كثرة الايدي أى أيدي الاضياف هذا هو المراد هنا وان كان الضنف له
معان أخر اكثرها لا يناسب هنا فانه يطلق على كثرة العيال وعلى ضيق الحال
وشدة الفقر وعلى اجتماع الناس وعلى الاكل مع الناس ضيفا أو مضيفا (قوله
عبد بن حميد) بالتصغير وكذلك قوله ابن أبي فديك وقوله ابن جنيد بضم الجيم
وضم الال أيضا وتفتح وقوله ابن اياس بكسر الهمزة (قوله كان عبد الرحمن)
أى أحد العشرة المبشرين بالجنة وقوله لنا جلسا أى مجالسا وقوله وكان نيم
الجليس أى وكان مقولا في حقه نيم الجليس عبد الرحمن (قوله وانه انقلب بنا) أى
انقلب معنا من السوق أو غيرها فالباء بمعنى مع ويحتمل انها للتعدية أى قبلنا وردنا
من الجهة التي كذا ذهبين اليها الى بيته وقوله ذات يوم أى ساعة ذات يوم أى
في ساعة من يوم ويحتمل ان ذات مقبمة والمعنى في يوم (قوله حتى اذا دخلنا بيته
دخل) أى مغتسله لكونه كان محتاجا للغسل ولم يكن يأكل الطعام بدون
الغسل لانه خلاف الكمال وقوله ثم خرج أى من مغتسله لنا (قوله وأتينا)
بالبناء للجهول أى أننا غلامه أو خادمه وقوله بصحفة هي انا كلقصة وقيل
انا ميسوط كالصحفة وقوله فيها خبز ولحم أى في ذلك الصحفة خبز ولحم وقوله فلما
وضعت أى الصحفة التي فيها خبز ولحم وقوله بكى أى خوفا مما يترتب على السعة
في الدنيا أخذنا مما سبأني (قوله يا أبا محمد) هذه كنية عبد الرحمن وقوله ما ييكين
أى ما يجعلك يا كافر وقوله هلك النبي لا يخفى ما في هذا اللفظ من البشاعة والاولى
فارق الدنيا وقوله ولم يشمع أى يومين متوالين كما في خبر عائشة ولعل ما في الصحفة
كان مشبع الهم فلذلك بكى وقوله فلا ارانا بضم الهمزة أى لا اظننا وقوله أنرنا
لما هو خير لنا أى أبقينا موسعا علينا لما هو خير لنا لان من وسع عليه يخاف انه
ربما جعلت له طبيباته في الحياة الدنيا واعلم أن ضيق عيشه صلى الله عليه وسلم ليس
اضطرابا بل كان اختيارا فاقد عرضت عليه بطعام مكة أن تكون ذبا فأبأها
ولله در البوصري حيث قال

الاعلى ضنف قال عبد الله قال
بعضهم هو كثرة الايدي
(حدثنا) عبد بن حميد (حدثنا)
محمد بن اسماعيل بن أبي فديك
(حدثنا) ابن أبي ذئب عن مسلم
ابن جنيد عن نوفل بن اياس
الهذلي قال كان عبد الرحمن
ابن عوف لنا جلسا وكان نيم
الجليس وانه انقلب بنا ذات
يوم حتى اذا دخلنا بيته ودخل
فأغتسل ثم خرج وأتينا بصحفة
فيها خبز ولحم فلما وضعت بكى
عبد الرحمن فقلت له يا أبا محمد
ما ييكين فقال هلك رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولم يشمع هو
وأهل بيته من خبز الشعير
فلا أرانا أنرنا لما هو خير لنا

وراودته الجبال الشم من ذهب * عن نفسه فأراها أيا شتم
فلم يرض الدنيا لكون الله لم يرضها

* (باب ما جاء في سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان الاحاديث الآتية في مقدار عمره الشريف وهى سنه والسن بهذا
المعنى موثقة لانها بمعنى المدة والسن أيضا الضرس والجمع أسنان (قوله حدثنا
روح) بفتح الراء وقوله ابن عباد بضم العين وقوله زكريا بالقصر والمد وقوله عمرو
ابن دينار ثقة ثبت (قوله مكث) بفتح الكاف وضمها أى لبث بعد البعثة وقوله
ثلاث عشرة يوحى اليه أى باعتراف مجموعها لان مدة فترة الوحي ثلاث سنين من
جلتها وهذا هو الاصح الموافق لما رواه اكثر الرواة وروى عشر سنين وهو محمول
على ما عدم مدة فترة الوحي وروى أيضا خمس عشرة سنة في سبعة منها يرى نورا
ويسمع صوتا ولم يملكوا في ثمانية منها يوحى اليه وهذه الرواية مخالفة للاولى من
وجهين الاول في مدة الإقامة بمكة بعد البعثة هل هي ثلاث عشرة أو خمس عشرة
ويمكن الجمع بحمل هذه الرواية على حساب سنة البعثة وسنة الهجرة والثاني
في زمن الوحي اليه هل هو ثلاث عشرة أو ثمانية ويمكن الجمع بأن المراد بالوحي اليه
في ثلاثة عشر مطلق الوحي اعتم من أن يكون الملك مرتباً أولاً والمراد بالوحي اليه
في الثمانية خصوص الوحي مع كون الملك مرتباً فلا تدافع (قوله وبالمدنية
عشرا) أى عشر سنين باتفاق فانهم اتفقوا على أنه صلى الله عليه وسلم أقام
بالمدينة بعد الهجرة عشر سنين كما اتفقوا على أنه أقام بمكة قبل البعثة أربعين سنة
وانما الخلاف في قدر اقامته بمكة بعد البعثة والصحيح انه ثلاث عشرة سنة فيكون
عمره الشريف ثلاث وستين سنة (قوله وتوفى) بالبناء للمجهول أى توفاه الله
وقوله وهو ابن ثلاث وستين أى والحال انه ابن ثلاث وستين سنة واتفق العلماء
على أن هذه الرواية أصح الروايات الثلاثة الواردة في قدر عمره صلى الله عليه وسلم
والثانية انه توفى وهو ابن ستين سنة وهى محمولة على ان راويها اقتصر على العقود
وألقى الكسور والثالثة انه توفى وهو ابن خمس وستين سنة وهى محمولة على ادخال
سنة الولادة وسنة الوفاة (قوله عن عامر بن سعد) أى ابن أبى وقاص ثقة
تابع كبير وقوله عن جرير رأى ابن حازم الأزدي وقوله عن معاوية أى ابن أبى
سفيان وقوله انه سمعه أى ان جريرا سمع معاوية (قوله يخضب) أى حال كونه
يخضب (قوله وهو ابن ثلاث وستين) أى والحال انه ابن ثلاث وستين سنة

* (باب ما جاء في سنن رسول الله
صلى الله عليه وسلم) *
(حدثنا) احمد بن منيع (حدثنا)
روح بن عباد (حدثنا) زكريا
ابن اسحاق (حدثنا) عمرو بن
دينار عن ابن عباس قال مكث
النبي صلى الله عليه وسلم بمكة
ثلاث عشرة سنة يوحى اليه
وبالمدينة عشرا وتوفى وهو ابن
ثلاث وستين (حدثنا) محمد بن
بشار (حدثنا) محمد بن جعفر
عن شعبة عن ابي اسحاق عن عامر
ابن سعد عن جرير عن معاوية
انه سمعه يخضب قال مات رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن
ثلاث وستين

وأبو بكر وعمر فوعان بالابتداء والخبر محذوف تقديره كذلك أما أبو بكر
فحقق عليه وأما عمر فقبل انه مات وهو ابن احدى أوست أو سبع أو ثمان وخسين
سنة وقوله وأما ابن ثلاث وستين أى سنة كفى نسخة والمراد أنه كان كذلك وقت
تحديثه بهذا الحديث ولم يمض فيه بل عاش حتى بلغ ثمانيا وسبعين أو ثمانين أو ستا
وثمانين وأما كونه استشعر أنه يموت وهو ابن ثلاث وستين فليس بصحيح عند أحد
من علماء التاريخ بل كان كذلك وقت ان حدث بهذا الحديث كما علمت ولم يذكر
عثمان رضى الله عنه وقد قتل وهو ابن اثنين وثمانين سنة وقبل ثمان وثمانين سنة ولم
يذكر عليا كرم الله وجهه والاصح انه قتل وهو ابن ثلاث وستين وقيل خمس وستين
وقيل سبعة وستين وقيل ثمان وخسين وأحسن العمر ثلاث وستون كعمره صلى الله
عليه وسلم وصاحبه واهذا المبلغ عمر بعض العارفين هذا السن هيا له أسباب مما
ايماء الى انه لم يبق له لذة في بقية حياته (قوله مهدي) كرضي وقوله عن ابن جريج
أى عبد الملك بن جريج بالتصغير (قوله وهو ابن ثلاث وستين سنة) قد علمت
ان هذه الرواية أصح الروايات (قوله قالا) أى احمد ويعقوب كلاهما وقوله ابن
عليه بضم العين المهملة وفتح اللام ونشديد الياء وهذا اسم أمه واسم أبيه ابراهيم
وأشتهر بهذه النسبة وغلبت عليه وان كان يكرهها وقوله عمار بنخ وشدديد الميم
كما هو الصواب ووقع في بعض النسخ عمارة بضم العين وهو سهل لانه ليس فيمن روى
عنه خالد الحذاء من اسمه عمارة وليس فيمن روى عن ابن عباس من اسمه عمارة
وليس من موالى بنى هاشم من اسمه عمارة أيضا (قوله قال) أى عمار (قوله
وهو ابن خمس وستين) أى بحسبان سنتي الولادة والوفاة كما تقدم التنبه عليه
(قوله ابن ابان) بالصرف وعدمه وقوله قالا أى محمد بن يشار ومحمد بن ابان
كلاهما وقوله عن الحسن أى البصرى وقوله عن دغفل بن بوزن جعفر (قوله وهو
ابن خمس وستين) أى بحسبان سنتي الولادة والوفاة كما مر (قوله قال أبو
عيسى) أى الترمذى وقوله ودغفل لانعرف له سمعا الخ أى حديثه مرسل وقوله
وكان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم رجلا أى لكن لم يثبت انه اجتمع به
صلى الله عليه وسلم حتى تثبت صحبته عند الترمذى لكن قال الجيدى أخبرني
أبو محمد علي بن احمد الفقيه الاندلسى قال ذكر أبو عبد الرحمن تقي الدين بن محمد
في مسنده ان دغفلا له صحبة وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا
واحدا (قوله انه سمعه) أى ان ربيعة سمع أنسا (قوله ليس بالطويل البائن)
أى المفترط فلا ينافى انه كان يميل الى الطول كما تقدم تحقيقه أول الكتاب وقوله

وأبو بكر وعمر فوعان بالابتداء والخبر محذوف تقديره كذلك أما أبو بكر
فحقق عليه وأما عمر فقبل انه مات وهو ابن احدى أوست أو سبع أو ثمان وخسين
سنة وقوله وأما ابن ثلاث وستين أى سنة كفى نسخة والمراد أنه كان كذلك وقت
تحديثه بهذا الحديث ولم يمض فيه بل عاش حتى بلغ ثمانيا وسبعين أو ثمانين أو ستا
وثمانين وأما كونه استشعر أنه يموت وهو ابن ثلاث وستين فليس بصحيح عند أحد
من علماء التاريخ بل كان كذلك وقت ان حدث بهذا الحديث كما علمت ولم يذكر
عثمان رضى الله عنه وقد قتل وهو ابن اثنين وثمانين سنة وقبل ثمان وثمانين سنة ولم
يذكر عليا كرم الله وجهه والاصح انه قتل وهو ابن ثلاث وستين وقيل خمس وستين
وقيل سبعة وستين وقيل ثمان وخسين وأحسن العمر ثلاث وستون كعمره صلى الله
عليه وسلم وصاحبه واهذا المبلغ عمر بعض العارفين هذا السن هيا له أسباب مما
ايماء الى انه لم يبق له لذة في بقية حياته (قوله مهدي) كرضي وقوله عن ابن جريج
أى عبد الملك بن جريج بالتصغير (قوله وهو ابن ثلاث وستين سنة) قد علمت
ان هذه الرواية أصح الروايات (قوله قالا) أى احمد ويعقوب كلاهما وقوله ابن
عليه بضم العين المهملة وفتح اللام ونشديد الياء وهذا اسم أمه واسم أبيه ابراهيم
وأشتهر بهذه النسبة وغلبت عليه وان كان يكرهها وقوله عمار بنخ وشدديد الميم
كما هو الصواب ووقع في بعض النسخ عمارة بضم العين وهو سهل لانه ليس فيمن روى
عنه خالد الحذاء من اسمه عمارة وليس فيمن روى عن ابن عباس من اسمه عمارة
وليس من موالى بنى هاشم من اسمه عمارة أيضا (قوله قال) أى عمار (قوله
وهو ابن خمس وستين) أى بحسبان سنتي الولادة والوفاة كما تقدم التنبه عليه
(قوله ابن ابان) بالصرف وعدمه وقوله قالا أى محمد بن يشار ومحمد بن ابان
كلاهما وقوله عن الحسن أى البصرى وقوله عن دغفل بن بوزن جعفر (قوله وهو
ابن خمس وستين) أى بحسبان سنتي الولادة والوفاة كما مر (قوله قال أبو
عيسى) أى الترمذى وقوله ودغفل لانعرف له سمعا الخ أى حديثه مرسل وقوله
وكان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم رجلا أى لكن لم يثبت انه اجتمع به
صلى الله عليه وسلم حتى تثبت صحبته عند الترمذى لكن قال الجيدى أخبرني
أبو محمد علي بن احمد الفقيه الاندلسى قال ذكر أبو عبد الرحمن تقي الدين بن محمد
في مسنده ان دغفلا له صحبة وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا
واحدا (قوله انه سمعه) أى ان ربيعة سمع أنسا (قوله ليس بالطويل البائن)
أى المفترط فلا ينافى انه كان يميل الى الطول كما تقدم تحقيقه أول الكتاب وقوله

ولا بالتصير

البائن

ولابالقصير أى المتردد في بعضه وقوله ولا بالاييض الامهق أى البالىخ فى البياض
 كما فى الجهر بحيث لا حمرة فيه أصلا فلا ينافى كان ايض مشربا بالحمرة فالنتى
 منصب على التمد وقوله ولا بالادم أى بالاسمر من الادمه وهى السمرة وقوله ولا
 بالجعد القطط بفتح الطاء الاولى وكسرها أى الشديد الجعودة وقوله ولا بالسبط
 بكسر الباء أى شديد السبوطه وقوله بعنه الله على رأس أربعين سنة هذا هو
 الصواب المشهور الذى أطبق عليه الجمهور وقوله فأقام بمكة عشرين أى بعد فترة
 الوحى فلا ينافى انه أقام بها ثلاث عشرة سنة وقوله وبالمدينة عشرين أى انضافا
 كما مر قريبا (قوله وتوفاه الله على رأس ستين سنة) أى بالغاء الكسر فلا ينافى
 انه توفاه الله وهو ابن ثلاث وستين سنة كما تقدم وقوله وليس فى رأسه وحيتته
 عشرون شعرة بيضاء الجملة حالية (قوله نحوه) أى نحو الحديث السابق من غير
 تغيير فى اللفظ الا بالغاء والواو فانه قال هنا وتوفاه وفى هذا الحديث قال وتوفاه

* (باب ما جاء فى وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان الاحاديث التى وردت فى تمام أجله الشريف فان الوفاة بفتح الواو
 مصدر وفى بنى بالتخفيف أى تم أجله وأحاديثه اربعة عشر حديثنا (قوله قالوا)
 أى هؤلاء الجماعة (قوله آخر نظرة) مبتدأ أخبره مقدر والتقدير آخر نظرة
 نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نظرة الى وجهه الكريم حين كشف
 الستارة بناء على أن يوم الاثنين منسوب على الظرفية وقيل انه مرفوع على انه
 خبر مع تقدير مضاف قبل المبتدأ والتقدير زمن آخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم هو يوم الاثنين وقوله كشف الستارة جملة فى محل نصب على الحال
 بتقدير قد أريدونها على الخلاف فى ذلك والمراد أنه أمر بكشف الستارة لمعلقة
 على باب بيته الشريف وهى بكسر السين ما يستر به وكان من عاداتهم تعليق الستور
 على بيوتهم وقد جرت بذلك عادة الاكابر فى وقتنا هذا (قوله فنظرت الى وجهه
 كأنه ورقة مصحف) أى فنظرت الى وجهه الشريف حال كونه يشبه ورقة
 مصحف بثلاث ميمه فى الحسن والصفاء فان ورقة المصحف مشتملة على البياض
 والاشراق الحسى والمعنوى من حيث ما فيها من كلام الله تعالى وكذلك وجهه
 الشريف مشتمل على الحسن وصفاء البشرة وسطوع الجمال الحسى والمعنوى
 (قوله والناس خلف أبى بكر) أى قد اقدموا به فى صلاة الصبح بأمره صلى الله
 عليه وسلم وقوله فكاد الناس ان يضطربوا أى فغرب الناس من أن يتحزروا

ولابالقصير ولا بالاييض الامهق
 ولا بالادم ولا بالجعد القطط
 ولا بالسبط بعنه الله تعالى على
 رأس أربعين سنة فأقام بمكة
 عشرين وبالمدينة عشرين
 وتوفاه الله على رأس ستين
 سنة وليس فى رأسه وحيتته
 عشرون شعرة بيضاء (حدثنا)
 قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس
 عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن
 عن انس بن مالك نحوه
 * (باب ما جاء فى وفاة رسول الله
 صلى الله عليه وسلم) *
 (حدثنا) أبو عمارة الحسين بن
 حرب وقتيبة بن سعيد وغير
 واحد قالوا (حدثنا) سفيان بن
 عيينة عن الزهرى عن انس بن
 مالك قال آخر نظرة نظرتها الى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كشف الستارة يوم الاثنين
 فنظرت الى وجهه كأنه ورقة
 مصحف والناس خلف أبى بكر
 فكاد الناس أن يضطربوا

من كحل فرهم لظنهم شفاء صلى الله عليه وسلم حتى أرادوا أن يقطعوا الصلاة
 لاعتقادهم خروجه صلى الله عليه وسلم ليصلي بهم وأرادوا أن يملوا له الطريق إلى
 المحراب وجاء بعضهم في بعض من شدة الفرح وقوله فأشار إلى الناس أن اثبتوا
 أي مكانكم في ملائكم وأن تفسر به بمعنى الاشارة وقوله وأبو بكر يؤتمهم أي
 يصلي بهم اماما في صلاة الصبح يأمره صلى الله عليه وسلم حيث قال مروا أبا بكر
 فليصل بالناس وقوله وألقى السجف بكسر السين وفتحها أي السترا السجف هو
 الذي عبر عنه أو لا بالاستارة (قوله وتوفي من آخر ذلك اليوم) أي في آخر ذلك
 كما في رواية والمراد بذلك اليوم يوم الاثنين وكان ابتداء مرضه صلى الله عليه وسلم
 من صداع عرض له في ثاني ربيع الاول ثم اشتد به حتى صار يقول أين أنا غدا
 أين أنا غدا فقههم نساؤه انه يريد يوم عائشة فأذن له ان يمريض عندها وامتد به
 المرض حتى مات في اليوم الثاني عشر من ربيع الاول وكان يوم الاثنين ولا ينافي
 ما تقدم في هذه الرواية من انه توفي في آخر ذلك اليوم جزم أهل السير بأنه مات
 حين اشتد الضخى بل حكى صاحب جامع الاصول الاتفاق عليه لان المراد بتولاهم
 توفي ضحى انه فارق الدنيا وخرجت نفسه الشريفة في وقت الضخى والمراد بكونه
 توفي في آخر اليوم انه تحقق وفاته عند الناس في آخر اليوم وذلك انه بعد ما توفي
 ضحى حصل اضطراب واختلاف بين الصحابة في موته فانكروا كثير منهم موته حتى ظن
 عمر من قال ان محمد اقدم مات قبله بسبب هذا حتى جاء الصديق وقال من كان يعبد
 محمد فان محمد اقدم مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت فرجع الناس إلى
 قوله بعد زمان مديد فماتت قوا وفاته صلى الله عليه وسلم الا في آخر النهار (قوله
 حميد) بالتصغير وفي نسخة محمد وقوله ابن مسعدة بفتح الميم وسكون السين وفتح
 العين كتر به وقوله سليم بالتصغير وقوله ابن عون بالنون وقوله عن ابراهيم أي
 الضحى (قوله مسندة) بصيغة اسم الفاعل (قوله أو قالت الى مجرى) بفتح
 الحاء وكسر ها أي حضنى وهو بكسر الحاء ما دون الابط الى الكشح (قوله
 بطست) بفتح أوله أصله طس فأبدل أحد المضعفين تاء لثقل اجتماع المثلين ويقال
 طس على الاصل بغير تاء وهي كلمة أجمية معربة مؤنثة عند الاكثر وحكى تذكرة
 ولذلك قال ليبول فيه بتذكرة الضمير لكن التانيث أكثر في كلام العرب (قوله
 فمات) أي في هذه الحالة كما تصرح به رواية البخاري عنها توفي في بيتي
 وفي يوم بين صخرى وصخرى أي كان رأسه الشريف بين صخرها وهو الراتة ونحورها
 وهو أصل الصدر أو موضع القلادة منه وفي رواية بين حاقنتي وذاقنتي والحاقنة

فأشار إلى الناس أن اثبتوا
 وأبو بكر يؤتمهم والقي السجف
 وتوفي رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من آخر ذلك اليوم (حدثنا)
 حميد بن مسعدة البصري
 (حدثنا) سليم بن أخضر عن ابن
 عون عن ابراهيم عن الاسود عن
 عائشة قالت كنت مسندة النبي
 صلى الله عليه وسلم إلى صدرى
 أو قالت إلى مجرى فدمى بطست
 ليبول فيه ثم بال فمات

المعدة والذاقنة ما سحت الدفن (قوله عن ابن الهاد) هو يزيد بن عبد الله بن
 اسامة بن الهاد شيخ الامام مالك وقوله ابن سرجس بفتح السين وسكون الراء
 وفتح الجيم وفي نسخة بكسر هاء غير منصرف (قوله وهو بالموت) أى مشغول به
 أو متلبس به (قوله ثم يسخ وجهه بالماء) أى لانه كان يغمى عليه من شدة المرض
 فيفعل ذلك ليضيق ويسن فعل ذلك عن - ضربه الموت فان لم يفعل بنفسه فعليه به
 غيره ما لم يظهر منه كراهته لذلك كالتجريع فيسن أيضا بل يجب ان ظهرت حاجته له
 (قوله على منكرات الموت) أى شدائده فانها أمور منكرة لا يألفها الطبع
 (قوله أو قال سكرات الموت) أى استعراقاته وهذا انما كان بحسب ما يظهر
 للناس مما يتعلق بحاله الظاهر لاجل زيادة رفع الدرجات والترقى في أعلى المقامات
 والكرامات اما حاله مع الملائكة والملا الأعلى فكان على خلاف ذلك فان جبريل
 أتاه في مرضه الشريف ثلاثة أيام يقول له كل يوم ان الله أرسلني اليك اكراما
 واعظاما وتفضيلا بسألك عما هو أعلم به منك كيف تتجدد وجاء في اليوم الثالث
 بملأ الموت فاستأذنه في قبض روحه الشريفه فأذن له ففعل (قوله ابن صباح)
 وفي نسخة بالتعريف وهو بتشديد الواو وسددة وقوله البرزاق بالرفع على أنه نعت للعسن
 وقوله مبشر بصيغة اسم الفاعل وقوله عن أبيه أى العلاء بن الجراح كما سيأتى
 (قوله لا أعبط) بكسر الواو وسددة من الغبطة وهى ان يتخى أن يكون له مثل
 ما للغير من غير أن تزول عنه وقوله يهون موت أى سهولته ومرادها بذلك ازالة
 ما تقرر في النفوس من تخى سهولة الموت لانها المارآت شدة موته صلى الله عليه
 وسلم علمت انها ليست علامة ردية بل مرضية فليست شدة الموت علامة على سوء
 حال الميت كما قد يتوهم وليست سهولته علامة على حسن حاله كما قد يتوهم أيضا
 والحاصل أن الشدة ليست امارة على سوء ولا ضده والسهولة ليست امارة على
 خير ولا ضده (قوله قال أبو عيسى) أى المؤلف وقوله سألت ابا زرعة هو من
 اكابر مشايخ الترمذى والنعمانية في معرفة الرجال عند المحدثين وقوله من عبد
 الرحمن بن العلاء هذا أى المذكور في السند المطور وانما سأله عنه لان عبد الرحمن
 ابن العلاء متعبد تدين الرواة (قوله ابن الجراح) جيمين (قوله أبو كريب
 بالتصغير) وقوله أبو معاوية هو محمد بن حازم بن الحناء والراى المجتهدين وقوله ابن
 الميكي بالتصغير وقوله عن ابن أبي مليكة بالتصغير أيضا (قوله اختلفوا في دفنه)
 أى في أصله هل يدفن أولا وفي محله هل يدفن في مسجده أو في البقيع عند أصحابه
 أو في الشام عند أبيه ابراهيم أو في بلده مكة فالاختلاف من وجهين

(حدثنا) قتيبة (حدثنا)
 الليث عن ابن الهاد عن موسى بن
 سرجس عن القاسم بن محمد عن
 عائشة انها قالت رأيت رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وهو
 بالموت وعنده قد ح فيه ماء وهو
 يدخل يده في القدرح ثم يمسح
 وجهه بالماء ثم يقول اللهم اغنى
 على منكرات الموت أو قال
 سكرات الموت (حدثنا) الحسن
 ابن صباح البرزاق (حدثنا) مبشر
 ابن اسماعيل عن عبد الرحمن بن
 العلاء عن أبيه عن ابن عمر عن
 عائشة قالت لا أعبط أحدا
 يهون موت بعد الذى رأيت من
 شدة موت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال أبو عيسى سألت
 ابا زرعة فقلت له من عبد الرحمن
 ابن العلاء هذا فقال هو عبد
 الرحمن بن العلاء بن الجراح
 (حدثنا) أبو كريب محمد بن العلاء
 (حدثنا) أبو معاوية عن عبد
 الرحمن بن أبي بكر هو ابن الميكي
 عن ابن أبي مليكة عن عائشة
 قالت لما قبض رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اختلفوا في دفنه

(قوله شياً مانيته) اشارة الى كمال استحضاره وحفظه (قوله الذي يجب)
 أى الله أو النبي وقوله ان يدفن فيه بصيغة المجهول ولا ينافيه نقل موسى ليوسف
 عليهم السلام من مصر الى آباءه بفلسطين لاحتمال أن محبة دفنه بمصر موقفة بفقد
 من ينقله على أن الظاهر ان موسى انما فعله بوحى وورد أن عيسى عليه السلام
 يدفن بجنبه صلى الله عليه وسلم فى السهوة الخالية بينه صلى الله عليه وسلم وبين
 الشيخين وأخذ منه بعضهم ان عيسى يقبض هنالك (قوله ادفنوه فى موضع فراشه)
 أى فى المحل الذى هو تحت فراشه الذى مات عليه (قوله العنبرى) نسبة
 لبني العنبر وهم طائفة من تميم وقوله وسوار بن شديد الواو وقوله وغير واحد أى
 أكثر من واحد وقوله عن عبيد الله بالتصغير وقوله ابن عبد الله أى ابن عتبة
 ابن مسعود الهمدانى (قوله قبل النبي) أى فى جهته تبركاً واقتداء به
 صلى الله عليه وسلم حيث قبل عثمان بن مظعون فتقبيل الميت سنة (قوله العطار)
 بالرفع وقوله الجوفى بفتح الجيم نسبة لبطن من الازد واسمه عبد الملك بن حبيب
 وقوله ابن بابنوس بمنع الصرف للعلمية والتركيب المزجى فانه مركب من باب ونوس
 كنوح (قوله قوضع فم بين عينيه) أى وقبسه وقوله وقوضع يديه على ساعديه
 الاقرب ما فى المواهب على صدغيه لانه هو المناسب للعادة (قوله وقال) أى
 من غير انزعاج وقلق وجزع وفزع بل بخفض صوت فلا ينافى ثبات الصديق رضى
 الله عنه وفى رواية انه قال أبى أنت وأمى طبت حيا وميتا وقوله وانبياه واصفياء
 واخيلاه بها سكنت فى الثلاثة تراد ساكنة لاظهار الالف التى أتم بهم اليمتد
 الصوت به وهذا يدل على جواز عدة أوصاف الميت بلانوح بل ينبغى أن يندب لانه
 من سنة انطلافاً الراشدين والائمة المهتدين وقد صار ذلك عادة فى رثاء العلماء
 بحضور المحافل العظيمة والجالس الفخيمة (قوله بشر) بكسر فسكون (قوله
 اضاء منها كل شئ) أى استنار من المدينة الشريفة كل شئ نورا حسيباً ومعنوياً
 لانه صلى الله عليه وسلم نور الانوار والسراج الوهاج ونور الهداية العاتمة ورفع
 الظلمة الطامة وقوله أظلم منها كل شئ أى لفقد النور والسراج منها فذهب ذلك
 النور بموته (قوله وما نفضنا أيدىنا من التراب) أى وما نفضنا أيدىنا من تراب
 قبره الشريف ونفض الشئ تحريكه ليزول عنه الغبار وقوله وأنا لى دفنه بالكسر
 أى والحال انافى دفنه وقوله حتى أنكرونا قلوبنا أى أنكرونا حالها لتغيرها بوفاة
 النبي صلى الله عليه وسلم عما كانت عليه من الرقة والصفاء لانقطاع ما كان
 يحصل لهم منه صلى الله عليه وسلم من التعليم وليس المراد أنهم لم يعبدها على

ما كانت

تقال أبو بكر نعت من رسول
 الله صلى الله عليه وسلم شيئاً
 مانسته قال ما قبض الله نبياً
 الا فى الموضع الذى يجب أن
 يدفن فيه ادفنوه فى موضع
 فراشه (حدثنا) محمد بن بشار
 وعباس العنبرى وسوار بن عبد
 الله وغير واحد قالوا (حدثنا)
 يحيى بن سعيد عن سفيان الثورى
 عن موسى بن أبى عائشة عن
 عبيد الله بن عبد الله عن ابن
 عباس وعائشة ان أبابكر قبل
 النبي صلى الله عليه وسلم بعد
 ما مات (حدثنا) نصر بن على
 الجهنى (حدثنا) مرحوم بن
 عبد العزيز العطار عن أبى عمران
 الجوفى عن يزيد بن بابنوس عن
 عائشة ان أبابكر دخل على النبي
 صلى الله عليه وسلم بعد وفاته
 فوضع فم بين عينيه ووضع
 يديه على ساعديه وقال وانبياه
 واصفياء واخيلاه (حدثنا)
 بشر بن هلال الصواف البصرى
 (حدثنا) جعفر بن سليمان عن
 ثابت عن أنس قال لما كان
 اليوم الذى دخل فيه رسول
 الله صلى الله عليه وسلم المدينة
 اضاء منها كل شئ فلما كان اليوم
 الذى مات فيه أظلم منها كل شئ
 وما نفضنا أيدىنا من التراب
 وأنا لى دفنه حتى أنكرونا قلوبنا

ما كانت عليه من التصديق لأن إيمانهم لم ينقص بوفاته صلى الله عليه وسلم (قوله محمد بن حاتم) أي المؤدب يعقداد (قوله توفى رسول الله) وفي نسخة النبي أي توفاه الله بقبض روحه وقوله يوم الاثنين أي كما هو متفق عليه بين أرباب النقل (قوله عن جعفر) أي الصادق وقوله ابن محمد أي الباقر وقوله عن أبيه أي الذي هو محمد الباقر بن علي زين العابدين بن سيدنا الحسين (قوله قال) أي محمد الباقر وهو من التابعين فالحديث مرسل (قوله لم يكت) يضم الكاف وفحها أي لبث بلا دفن وقوله ذلك اليوم أي الذي هو يوم الاثنين وقوله وليله الثلاثاء بالمدوز يبعده في بعض النسخ ويوم الثلاثاء وقوله ودفن من الليل أي في ليلة الأربعاء وسط الليل وأما غسله وتكفينه والصلاة عليه ففعلت يوم الثلاثاء كما في المواهب (قوله قال سفيان) أي ابن عيينة المتقدم في السند (قوله وقال غيره) أي غير محمد الباقر وقوله سمع بصيغة المجهول وقوله صوت المساحي بفتح الميم جمع مسحة بكسر ها وهي كالجرفة إلا أنها من حديد وهي مأخوذة من السحوي بمعنى الكشف والازالة والذي حفر لحده الشريف هو أبو طلحة وقوله من آخر الليل أي في آخر الليل وإنما أخر دفنه صلى الله عليه وسلم مع أنه يسن تحجيله لعدم اتفاقهم على دفنه ومحل دفنه وادعيتهم من ذلك الأمر الهائل الذي لم يقع قبله ولا بعده مثله ولا نشغالهم بنبص الإمام الذي يتولى مصالح المسلمين (قوله ابن أبي نمر) بفتح النون وكسر الميم (قوله توفى) بالبناء للمجهول وقوله ودفن يوم الثلاثاء أي ابتدئ في مقتومات دفنه بتجهيزه يوم الثلاثاء فلا ينافي أنه فرغ من دفنه في آخر ليلة الأربعاء كما يشذ يمكن الجمع بين هذا الحديث بجملة على الابتداء والحديث السابق بجملة على الانتهاء وحيث أمكن الجمع فلا حاجة لما قيل من أن هذا الحديث سهو من شريك بن عبد الله لما فاته الحديث السابق وقد علمت أنه لا منافاة (قوله قال أبو عيسى) أي المؤلف وقوله هذا حديث غريب أي والمشهور وما تقدمت في الحديث السابق من أنه دفن ليلة الأربعاء وقد علمت الجمع بينهما (قوله ابن نبيط) بالتصغير وقوله أخبرنا بصيغة المجهول وقوله عن نعيم بالتصغير وقوله عن نبيط بالتصغير أيضا وقوله ابن شريط بفتح الشين المججمة وزيد في نسخة وكان له صحبة ففي هذا الحديث رواية صحابي عن صحابي وقوله وكانت له صحبة وكان من أهل الضفة (قوله أنعمي على رسول الله) أي أشد ما حصل له من الضعف وفقر الأعضاء فالأنعام جائز على الأنبياء لأنه من المرض وقيد الغزالي بغير الطويل وجرم به اليقيني بخلاف الجنون فليس جائزا عليهم لأنه نقص وليس

(حدثنا) محمد بن حاتم (حدثنا) عامر بن صالح عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين (حدثنا) محمد بن أبي عمر (حدثنا) سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه قال قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين فمكث ذلك اليوم وليله الثلاثاء ودفن من الليل قال سفيان وقال غيره سمع صوت المساحي من آخر الليل (حدثنا) قتيبة ابن سعيد (حدثنا) عبد العزيز ابن محمد عن شريك بن عبد الله ابن أبي نمر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء قال أبو عيسى هذا حديث غريب (حدثنا) نصر بن علي الجهضمي (حدثنا) عبد الله بن داود (حدثنا) سلمة ابن نبيط أخبرنا عن نعيم بن أبي هند عن نبيط بن شريط عن سالم بن عبيد وكانت له صحبة قال أنعمي على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه

انماؤهم كأنهم غيرهم لانه انما يسترحوا سم الظاهرة دون قلوبهم لانه اذا عصمت
 عن النوم فعن الانعفاء أولى (قوله فأفاق) أى من الانعفاء بأن يرجع الى
 الشعور وقوله فقال حضرت الصلاة أى حضرت صلاة العشاء الآخرة كما ثبت
 عند البخارى أى أحضر وقتها فهو على تقدير أداة الاستفهام مع تقدير مضاف
 وقوله فقالوا نم أى حضرت الصلاة (قوله فقال مروا بلالا فليؤذن) أى
 بلغوا أمرى بلالا فليؤذن بالصلاة بفتح الهمزة وتشديد الذال أو بسكون الهمزة
 وتخفيف الذال (قوله ان يصلى للناس) أى اماما لهم وقوله أو قال بالناس
 أى جماعة بهم (قوله أسيف) أى حزن أى يغلب عليه الحزن وقوله اذا قام
 ذلك المقام أى قام فى ذلك المقام وهو مقام الامامة فى محلك وقوله بكي أى حزنا
 عليك لانه لا يطيق ان يشاهد محبته خاليا منك وقوله فلا يستطيع أى لا يتدر على
 الصلاة بالناس بذلك لغلبة البكاء عليه حزنا وأسفا عليك وقوله فلو أمرت غيره أى
 لكان حسنا بخواب لو محذوف ان كانت شرطية ويحمل انها للتمنى فلا
 جواب لها (قوله فانكن صواحب أو صواحب يوسف) أى مثلهن فى اظهار
 خلاف ما يظن فهو من قبيل التشبيه البليغ ووجه التشبيه ان زليخا استمدت
 النسوة وأظهرت اهن الاكرام بالضيافة وأضمرت انهن ينظرن الى حسن يوسف
 فيعذرهن فى حبه وعائشة رضى الله عنها أظهرت ان سبب محبتها صبر الامامة
 عن أيها انه رجل أسيف وأن لا يستطيع ذلك وأضمرت ان لا يتشام الناس به
 لانها ظنت انه لا يقوم أحد مقامه الا تشام الناس به والخطاب وان كان يلفظ
 الجمع لكن المراد به واحدة وهى عائشة وكذلك الجمع فى قوله صواحب الذى هو
 جمع صاحبة وصواحب التى هو جمع صواحب فهو جمع الجمع لفظه انظر الجمع
 والمراد به امرأة العزبر (قوله قال) أى سالم وقوله صلى بالناس أى سبع عشرة
 صلاة كما نقله الدمياطى أولاها عشاء ليلة الجمعة وأخراها صبح يوم الاثنين الذى توفى
 فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله خفة) أى من مرضه وقوله فقال
 انظروا لى أى أحضروا لى وقوله من اتكى عليه أى من اعتمد عليه عند الخروج
 كما فى نسخة (قوله فجاءت بريرة) بفتح الباء وكسر الراء الاولى وهى بنت
 صفوان قبطية أو حبشية مولاة عائشة وقوله ورجل أخر جاء فى رواية أنه نوبة بنضم
 النون وسكون الواو وهو عبد أسود وانما وصف بأخر مع انه لا يحسن ذلك الامع
 اتحاد الجنس كأن يقال جاء زيد ورجل آخر ولا كذلك ما هنا للإيضاح وللتصريح

فأفاق فقال حضرت الصلاة
 فقالوا نم فقال مروا بلالا
 فليؤذن ومروا أبابكر أن يصلى
 للناس أو قال بالناس قال
 ثم أعجى عليه فأفاق فقال
 حضرت الصلاة فقالوا نم فقال
 مروا بلالا فليؤذن ومروا أبابكر
 فليصل بالناس فقالت
 عائشة ان أبى رجل أسيف اذا
 قام ذلك المقام بكي فلا يستطيع
 فلو أمرت غيره قال ثم أعجى عليه
 فأفاق فقال مروا بلالا فليؤذن
 ومروا أبابكر فليصل بالناس
 فانكن صواحب أو صواحب
 يوسف قال فأمر بلال فأذن
 وأمر أبو بكر فصلى بالناس ثم أت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وجد خفة فقال انظروا لى من
 اتكى عليه فجاءت بريرة ورجل
 آخر

بالمعلوم وفي رواية للشيخين خرج بين عباس ورجل آخر وهو علي وفي رواية العباس
 وولده الفضل وفي أخرى العباس وأسامة ولدا رقتني أسامة والفضل ويمكن
 التوفيق بين الروايات بتعدد خروجه صلى الله عليه وسلم (قوله فاتكا عليهما)
 أي اعتمد عليهما كما يعتمد على العصا (قوله ذهب لينكص) أي طفق الرجوع
 إلى ورائه القهقري يقال كفي المختار نكص على عقبه رجوع وبابه دخل وجلس
 فيصح قراءة ما هنا بضم الكاف وكسرهما والاولى ان يضبط بكسرهما لانه المطابق
 لما في القرآن حيث قال تعالى على أعقابكم تنكصون بالكسر لا غير (قوله فأوما
 إليه) أي أشار النبي صلى الله عليه وسلم إلى أبي بكر وقوله ان ثبت مكانه أي
 لم يبق على امامته ولا يتأخر عن مكانه وقوله حتى قضى أبو بكر صلاته مرتبط
 بمحمد وفي أي ثبت أبو بكر مكانه - حتى قضى صلاته أي أعها وظاهر ذلك انه صلى
 الله عليه وسلم اقتدى بأبي بكر وقد صرح به بعض الروايات لكن الذي في رواية
 الشيخين كان أبو بكر رضي الله عنه يصلي قائما ورسول الله صلى قاعدا يقتدى
 أبو بكر بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يقتدون بصلاة أبي بكر
 رضي الله عنه والمراد ان أبا بكر كان رابطة مبلغا عنه صلى الله عليه وسلم فيعدان
 أخرج نفسه من الامامة صار أموما وهذا يدل لمذهب الشافعي من جواز اخراج
 الامام نفسه من الامامة واقتدائه بغيره فيصير أموما بعد أن كان اماما ويمكن
 الجمع بين هاتين الروايتين بتعدد الواقعة (قوله قبض) أي قبض الله روحه
 الشريفة وأبو بكر غائب بالعالية عند زوجته خارجة بعد أذنه صلى الله عليه وسلم
 في ذلك لحكمة الهمة (قوله فقال عمر) أي والحال انه سل سيفه والحامل له على
 ذلك ظنه عدم موته وان الذي عرض له غشي تام أو استغراق وتوجه للذات
 العلية ولذلك قال والله اني لارجو ان يعين رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى
 يقطع أيدي رجال وأرجاهم أي من المنافقين أو المرتدين (قوله قال) أي سالم
 وقوله وكان الناس أميين أي وكان العرب لا يترؤون ولا يكتبون هذا هو معنى
 الاميين في الاصل والمراد هنا منهم من لم يحضر موت نبي قبله فقوله لم يكن فيهم نبي
 قبله تفسير وبيان للمراد بالاميين وقوله فأمسك الناس أي أمسكوا ألسنتهم
 عن النطق بموته خوفا من عمر رضي الله عنه (قوله فقالوا) أي الناس
 وقوله إلى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الذي هو أبو بكر
 فانه متى أطلق انصرف إليه لكونه كان مشهورا به بينهم وقوله فأدعه أي ليحضر

فاتكا عليهما فلما راه أبو بكر
 ذهب لينكص أو ما إليه ان
 يثبت مكانه حتى قضى أبو بكر
 صلاته ثم ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قبض فقال عمر والله
 لا اسمع أحدا يذكر ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قبض الا
 ضربه بسيفي هذا قال وكان
 الناس أميين لم يكن فيهم نبي قبله
 فأمسك الناس فقالوا يا سالم انطلق
 إلى صاحب رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فأدعه

فبين الحال ويسكن الفتنة فانه قوى القلب عند الشدائد ورايح القلب عند
الزلازل وقوله وهو في المسجد أي مسجد محله وهي السخ بضم السين المهملة بوزن
قفل موضع بأدنى عوالي المدينة بينه وبين مسجد الشريفة ميل واعمله كان
في ذلك المسجد لصلاة الظهور (قوله فآيته) كثره للتأكيد وقوله أبكي أي حال
كوني أبكي وقوله دهشا بفتح فكسر أي حال كوني دهشا أي تعبرا (قوله قال
انضر رسول الله) أي لما فهمه من حاله (قوله والناس قد دخلوا) أي والحال
ان الناس قد دخلوا وفي نسخة قد سقوا بفتح الحاء وتشديد الفاء المنقومة أي
أحدقوا وأحاطوا وقوله أفرجوا ليقطع الهمزة أي أو سهوا لاجل ان أدخل
ولا ينافي هذا رواية البخاري أقبل أبو بكر رضي الله عنه فلم يكلم الناس لان المراد
لم يكلمهم بغير هذه الكلمة (قوله نجاء حتى أكب عليه) فوجدته مسجيا يريد
حبرة فكشف عن وجهه الشريف وقبله ثم بكى وقال بأبي أنت وأمي لا يجمع الله
عليك موتين اما الموتة التي كتبت عليك فتقدمتها وقصد بذلك الرد على عمر
فيما قال اذ يلزم منه انه اذا جاءه أجل يموت موتة أخرى وهو أكرم على الله من أن
يجمع عليه موتين كما جمعهم ما على الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف
حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم (قوله فنال) أي قرأ استدل لا
على موته صلى الله عليه وسلم وقوله فعملوا ان قد صدق أي انه قد صدق في اخباره
بموته لانه ما كذب في عمره قط (قوله أيضا) بالبناء للمجهول على رواية الياء
وفي نسخة بالنون وانما سألوه لتوهم انه مغفوره فلا حاجة له الى الصلاة المقصود
منها الدعاء والشفاعه للميت وقوله ثم أي يصلي عليه لمشاركته لاقته في الاحكام
الاما خرج من الخصوصيات لدليل (قوله فالوا وكيف) أي وكيف
يصلي عليه أمثل صلاتنا على آحاد أمته أم بكيفية مخصوصة تليق برتبته العلية
(قوله قال يدخل قوم فيكبون) أي أربع تكبيرات وقوله ثم يدخل قوم الخ
روى الحاكم والبخاري انه صلى الله عليه وسلم جمع أهل في بيت عائشة رضي الله عنها
فقالوا غري يصلي عليك قال اذا غسلتوني وكفنتوني فضعوني على سريري ثم اخرجوا
عني ساعة فان أول من يصلي على جبريل ثم ميكانيل ثم اسرافيل ثم ملائكة الموت
مع جنوده ثم ادخلوا على فوجا بعد فوج فسلوا على وسلوا تسليما وجملة من صلى
عليه من الملائكة ستون ألفا ومن غيرهم ثلاثون ألفا وانما صلوا عليه
فرادى لعدم اتفاقهم حينئذ على خليفة يكون اماما (قوله أيديفن) أي أو يترك
بلادفن لسلامته من التعفير أو لا تنتظر رفعه الى السماء وقوله قال نعم أي يدفن

فآيته أبابكر وهو في المسجد
فآيته أبكي دهشا فلما رأني
قال لي أقبض رسول الله صلى الله
عليه وسلم قلت ان عمر يقول
لا اسمع أسدا يذكر أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قبض الا
ضربته بسيفي هذا فقال لي
انطلق فانطلقت معه نجاء
والناس قد دخلوا على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها
الناس أفرجوا لي فان رجوا له
نجاء حتى أكب عليه ومسه فقال
الذميت وانهم ميتون ثم قالوا
يا صاحب رسول الله أقبض
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
نعم فعملوا ان قد صدق قالوا
يا صاحب رسول الله أقبض على
رسول الله قال نعم قالوا وكيف
قال يدخل قوم فيكبون ويصلون
ويدهون ثم يخرجون ثم يدخل
قوم فيكبون ويصلون ويدهون
ثم يخرجون حتى يدخل الناس
قالوا يا صاحب رسول الله أيديفن
رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال نعم

لان المدفن من سنن سائر النبيين والمرسلين (قوله قالوا أين) أي أين يدفن وقوله
فان الله الخ وورد أنه استدل على ذلك بقوله سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ما فارق الدنيا حتى قط الا يدفن حيث قبض روحه قال علي وأنا سمعته
أيضا (قوله فعاورا ان قد صدق) أي انه قد صدق وبهذا تبين كمال علمه وفضله
واحاطته بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله ثم أمرهم
ان يغسلوه بنوا أبيه) أي أمر الناس أن يمكنوا بنوا أبيه من غسله ولا يتأزعوهم فيه
ولذلك لم يقل أمر بنو أبيه أن يغسلوه مع انه الظاهر لان المأمور به هم لا الناس
ومراد به بنو أبيه عهنته من النسب فغسله على ظهره وغيره عن علي أو وصاني
النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يغسله احد غيري قال فانه لا يرى احد عورتى
الا طمست عيناه قال علي فكان الفضل وأسامة يناديان المأمن وراء الستور وهما
معصومان بالعين قال علي فماتنا ولت عضوا الا كما نيق له معي ثلاثون رجلا
حتى فرغت من غسله وكان العباس وابنه الفضل يعينانه وقثم وأسامة وشقران
مولاه صلى الله عليه وسلم يصون الماء وأعينهم معصومة من وراء السترة وكفى
صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أبواب بيض محبوبة بفتح السين على الأشهر نسبة
الى السحول وهو القصار أو قرية باليمن وبنهها جمع محمل بالضم أيضا وهو الثوب
الايض النقي وهو لا يكون الا من قطن ولم يكن فيها قيص ولا عمامة وحنط ومسك
وحفر أبو طلحة زيد بن سهل لحد الشريفة في موضع فراشه حيث قبض (قوله
يتشاورون) أي في أمر الخلافة وقوله فقالوا أي المهاجرون لابي بكر وقوله انطلق
بنا الى اخواتنا من الانصار ولعلمهم لم يطلبوا الانصار الى مجلسهم خوفا ان يمتنعوا
من الاتيان اليهم فيحصل اختلاف وقتنة وقوله ندخلهم بالجزم في جواب الامر
وفي نسخة بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف أي فنحن ندخلهم وقوله في هذا الامر
أي التشاور في الخلافة (قوله فقالت الانصار) مرتب على محذوف والتقدير
فانطلقوا اليهم وهم مجتمعون في سقيفة بني ساعدة فتكلم معهم في شأن الخلافة
فقال قائلهم الحباب بن المنذر منا امير ومنكم امير على عادتهم في الجاهلية قبل
تقرر الاحكام الاسلامية فانه كان لكل قبيلة شيخ ورئيس يرجعون اليه في امورهم
وسياساتهم ولهذا كانت السنة مستمرة فيهم الى ان جاء النبي صلى الله عليه وسلم
وألف بين قلوبهم وعفا الله عما سلف من ذنوبهم ولما قالوا ذلك رد عليهم أبو بكر
محتجا بالحديث الذي رواه نحو الاربعين صحابيا وهو الأئمة من قريش وفي رواية
ان الخلافة لقريش واستغنى بهذا الحديث عن الرد عليهم بالدليل انه قبل وهو ان تعدد

قالوا اين قال في المكان الذي
قبض الله فيه روحه فان الله
لم يقبض روحه الا في مكان طيب
فعاورا ان قد صدق ثم أمرهم
أن يغسله بنوا أبيه واجتمع
المهاجرون يتشاورون فقالوا
انطلقوا بنا الى اخواتنا من
الانصار ندخلهم معاني هذا
الامر فقالت الانصار منا امير
ومنكم امير

الامير يفضى الى التعارض والتناقض فلا يتم النظام ولا يلتزم الكلام (قوله
 فقال عمر الخ) وفي رواية انه قال يا معشر الانصار اسمعوا لرسول الله صلى
 الله عليه وسلم قد امر ابا بكر ان يؤتم الناس فأيكم تطيب نفسه ان يتقدم على ابي بكر
 فقالت الانصار نعوذ بالله ان نتقدم على ابي بكر (قوله من له مثل هذه الثلاثة)
 أى من ثبت له مثل هذه الفضائل الثلاثة التي ثبتت لابي بكر ورضي الله عنه
 وهو استهتام انكارى قصده الرد على الانصار حيث توجهوا ان لهم حقا في
 الخلافة فالفضيلة الاولى كونه احد الاثنين في قوله تعالى ثانی اثنين اذ هما في الغار
 فذكره مع رسوله بضمير التثنية وناهيك بذلك الفضيلة الثانية اثبات العصبة في
 قوله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن فسمعه صاحبه في انكسر صميته كفر
 لمعارضته للقرآن الفضيلة الثالثة اثبات المعية في قوله تعالى ان الله معناه فسوت
 هذه الفضائل له يؤذن بأحقية بالخلافة (قوله من هما) أى من هذان الاثنان
 المذكوران في هذه الآية والاستهتام للتعظيم والتقرير (قوله تبسط) أى
 مد عمر رضي الله عنه وقوله يده أى كفه وقوله فبايعه أى بايع عمر ابا بكر رضي الله
 عنهما وقوله وبايعه الناس بيعة حسنة جميلة أى لوقوعها عن ظهور واتفاق
 من أهل الحل والعقد نعم لم يحضر هذه البيعة على والزبير ظننا من هاتين الشيخين
 لم يعتبراهما في المشاورة لعدم اعتنائهما بهما مع انه ليس الامر كذلك بل كان
 عندهما في عدم التفطيش على من كان غائبا في هذا الوقت عن هذا المجلس خوفا
 من الانصار أن يعقدوا البيعة لواحد منهم فتحصل الفتنة مع ظنهما ان جميع
 المهاجرين خصوصا علماء والزبير لا يكرهون خلافة ابي بكر ولذلك قال علي والزبير
 ما غضبنا الا أن اخزنا عن المشورة وانزى ابا بكر أحق الناس بها وانه لصاحب
 الغار واننا نعرف شرفه وخبره ولقد أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصلي
 بالناس وهو حي وانه رضي به لديننا افلا نرضاه لدينا ولما حصلت تلك المبايعة
 في سقيفة بني ساعدة في يوم الاثنين الذي مات فيه النبي صلى الله عليه وسلم وأصبح
 يوم الثلاثاء اجتمع الناس في المسجد النبوي بكثرة وحضر علي والزبير وجلس
 الصديق على المنبر وقام عمر فتكلم قبله وحمد الله وأثنى عليه ثم قال ان الله قد جمع
 أمركم على خيركم صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وثاني اثنين اذ هما في الغار
 فتقوموا فبايعوه فبايعوه بيعة عاقبة حتى علي والزبير بعد بيعة السقيفة ثم تكلم
 أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال اما بعد أيها الناس قد وليت عليكم ولست
 بخيركم فان احسنت فاعينوني وان أسأت فقوموني اطيعوني ما أطعت الله ورسوله

فقال عمر بن الخطاب من له مثل
 هذه الثلاثة ثانی اثنين اذ هما
 في الغار اذ يقول لصاحبه
 لا تحزن ان الله معناه من هما قال
 تبسط يده فبايعه وبايعه الناس
 بيعة حسنة جميلة (حدثنا) نصر
 ابن علي (حدثنا) عبد الله
 ابن الزبير

واذ عصيت الله ورسوله فإطاعة لي عليكم قوموا الى صلاتكم رحمكم الله
ولما فرغوا من المبيعة يوم الثلاثاء اشتغلوا بجهيزه صلى الله عليه وسلم (قوله
شيخ باهلي - قديم بصري) هكذا في بعض النسخ وفي معظمها اسقاطه (قوله
من كرب الموت) أى شدة سكرانه لانه كان يصيب جسده الشريف من الآلام
البشرية ليزداد ترقبه في المراتب العلية ولا يخفى ان من بيانية أو تبعضية اقوله
ما وجد (قوله قالت فاطمة واكرامه) بها ساكنة في آخره لما رأت من شدة كرب
أيها فقد حصل لها من التألم والتوجع مثل ما حصل لايها فسلها صلى الله
عليه وسلم بقوله لا كرب على أهلك بعد اليوم لان الكرب كان بسبب العلائق
الجسمانية وبعد اليوم تنتقطع تلك العلائق الحسية للانتقال حينئذ الى الحضرة
القدسية فسكر به سربيع الزوال ينتقل بعده الى احسن النعيم مما لا عين رأت
ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر فمن الدنيا فانية ومن الآخرة باقية (قوله
انه) أى الحال والشأن وقوله قد حضر من أهلك أى نزل به وقوله ما ليس ببارك
منه احد يعنى الموت فانه أمر عام لكل احد والمصيبة اذا عمت هانت أى سهل
التسلي عليها (قوله الموافاة يوم القيامة) أى الملائكة كائنات وحاصلة
يوم القيامة (قوله سمائل بكسر السين وتخفيف الميم) (قوله فرطان) أى
ولدان صغيران يموتان قبله فانهما في القيامة يميان له ما يحتاج اليه من ماء بارد
وظل ظليل وما كل ومشرب والفرط في الاصل السابق من القوم المسافرين ليهيئ
لهم الماء والكلا وما يحتاجونه والمراد به الصغير الذى يموت قبل احد ابويه فانه
يشبهه في تهية ما يحتاج اليه من المصالح (قوله فن كان له فرط من امتك) أى
ما حكمه هل هو كذلك وقوله قال ومن كان له فرط أى يدخله الله الجنة بسببه كالذى
له فرطان وقوله يا موفقة أى لاستكشاف المسائل الدينية وهذا تحريض منه صلى
الله عليه وسلم لها على كثرة السؤال فلذلك كررته حيث قالت فن لم يكن له فرط
من امتك أى فما حكمه وقوله قال ان فرط لا تسمى أى امة الاجابة فهو صلى الله
عليه وسلم سابق مهيب لمصالح ائمة ثم استأنف بقوله لن يصابوا بعتلى على وجه
التعليل فانه عندهم احب من كل والد ولد فصيته عليهم أشد من جميع المصائب
ولذلك قال صلى الله عليه وسلم في مرضه كما في سنن ابن ماجه أيها الناس ان احد
من الناس أو من المؤمنين اصيب بمصيبة فليتعز بمصيبة بي عن المصيبة التى تصيبه
بغيرى فان احدا من امتى لن يصاب بمصيبة بعدى اشده من مصيبتى وكان الرجل
من أهل المدينة الشريف اذا اصابته مصيبتة جاءه اخوه فصاخه ويقول يا عبد الله

شيخ باهلي - قديم بصري (حدثنا)
ثابت البناني عن انس بن مالك
قال لما وجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم من كرب الموت ما وجد
فصالت فاطمة رضى الله تعالى
عنها واكرامه فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لا كرب على أهلك بعد
اليوم انه قد حضر من أهلك
ما ليس ببارك منه احد الخاطب
يوم القيامة (حدثنا) أبو الخطاب
زياد ابن يحيى البصرى ونصر
ابن على الجهضمي قال (حدثنا)
عبد ربه بن بارق الحنفى قال
سمعت جدى ابا محمى سمائل
ابن الوليد يحدث انه سمع
ابن عباس رضى الله تعالى عنها
يحدث انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول من كان له فرطان
من امتى ادخله الله بهما الجنة
فصالت عائشة رضى الله عنها
فمن كان له فرط من امتك قال
ومن كان له فرط يا موفقة قالت
فمن لم يكن له فرط من امتك قال
فان فرط لا تسمى ان يصابوا بعتلى

انق الله فان في رسول الله اسوة حسنة وقد روى مسلم اذا اراد الله بامة خيرا قبض
نبيها قبلها فجعله لها فرطا وسلطانا بين يديها واذا اراد هلاك امة عذبها ونبيها حتى
فاهلكها وهو ينظر فاقر عينيه به لا كما حبن كذبوه وعصوا امره

* (باب ما جاء في ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى فى ما خلفه من المال وان لم يورث وأبعد من قال أو من علم لانه لم يذ كرى الباب
شيتا يعاق بالعلم واشتهر فى المخلفات آيات من كتبها ووضعها فى بيته بورك فى بيته
ومن حملها أمن من الطاعون كما نقل عن الشيخ الشبراوى (قوله جويرية)
أم المؤمنين وقوله له صحبة أى لعمر وبن الحارث صحبة به صلى الله عليه وسلم
(قوله قال) أى عمرو المذكور وقوله ماترك الخ الحصر فى الثلاثة التى ذكرها
فى هذا الخبر اضافى والا فقد ترك ثيابه وأمتعة بيته ليكنها لم تذ كر لكونها بسيرة
بالتسبة للمذكورات وقال ابن سيد الناس وترك صلى الله عليه وسلم يوم مات
نوبى حبرة وازارا عمانية وبن صحار بين رقيه صاحبها ربا وآخر سحوبا وجبة
عينية ونخصة وكساء أبيض وقلانس صغار الاطمة ثلاثا وأربعا ولفحة مورسة
أى مصبوغة باللورس وقد أغنى الله قلبه كل الغنى ووسع عليه غاية السعة وأى
غنى اعظم من غنى من عرضت عليه مفا تيج خزائن الارض فأباها وجاءت اليه
الاموال فأنفقها كلها وما استأثر منها بشئ ولم يتخذ عقارا ولا ترك شاة ولا بعيرا
ولا عبدا ولا امة ولا دينارا ولا درهمه غير ما ذكر (قوله الاسلحة) أى الذى
كان يحتص بلبسه واستعماله من نحو رمح وسيف ودرع ومغفر وحرية
وقوله وبغلمه أى البيضاء واسمه اذليل بضم الالين وعاشت بعده صلى الله عليه
وسلم حتى كبرت وذهبت أسنانها وكان يجرش لها الشعير وماتت بالنبع
ودفنت فى جبل رضوى وقوله وأرض لم يصفها له لعدم اختصاصها به كسابقتها
لان غلتها كانت عامة له ولعيااله وفقراء المسلمين وهى نصف ارض فذلك وثلاث ارض
وادى القرى وسهمه من خمس خيبر وحصته من ارض بنى النضير كما نقل عن
الكرمانى وقوله جعلها صدقة أى جعل هذه الثلاثة صدقة لقوله صلى الله عليه وسلم
نحن معاشر الانبياء لانورث ما تركناه صدقة فالضمير عائذ على الثلاثة كذا قبل
والظاهر أنه عائذ على الارض لان المراد أنه جعلها صدقة فى حياته على أهله
وزوجاته وحذمه وفقراء المسلمين وليس المراد أنها صارت صدقة بعد موته كبقية
مخلفاته فانها صارت كلها صدقة بعد وفاته على المسلمين (قوله فقالت) أى فاطمة
عليها السلام وقوله من يرثك أى يا أبابكر وقوله فقالت أهلى وولدى أى زوجتى

(باب ما جاء فى ميراث رسول الله
صلى الله عليه وسلم)
(حدثنا) احمد بن نبيع (حدثنا)
حسين بن محمد (حدثنا) اسرائيل
عن أبي اسحاق عن عمرو بن الحارث
اخى جويرية له صحبة قال ماترك
رسول الله صلى الله عليه وسلم
الاسلحة وبغلمه وأرضا جعلها
صدقة (حدثنا) محمد بن المننى
(حدثنا) أبو الوليد (حدثنا)
جاء بن سالم عن محمد بن عمرو عن
أبي سلمة عن أبي هريرة رضى الله
عنه قال جاءت فاطمة الى أبى
بكر فقالت من يرثك فقال أهلى
وولدى

وأولادى من الذكور والانات وقوله فقالت مالى لأرث أبى أى فقالت المسيرة
فاطمة اى نبي ثبت لى حال كونى لأرث أبى اى ما يعنى من ارث أبى واعلمهم
يلغها الحديث حتى رواه لها أبو بكر رضى الله عنه (قوله لانورث) بضم
النون وفتح الراء وفى المغرب كسر الراء خطأ رواية وان صح دراية على معنى لانترك
ميرانا لاحد صيره صدقة عامة لاختص بالورثة (قوله وليكنى أعول على من كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوله) قال فى الصحاح عال الرجل عياله يعولهم
قاتهم وأنفق عليهم فقوله وأنفق على من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتفق
عليه عطف تفسير كما قاله المنفى والحكمة فى عدم الارث من الانبياء لان نبي
بعض الورثة موتهم فيهلك وأن لا يظن بهم انهم راغبون فى الدنيا وجمعها لورثتهم
وأما ما قيل من أنهم لا يملكون فضعيف وان كان هو بإشارات القوم أشبهه
(قوله عن أبى الجحترى) بفتح الموحدة وسكون الخاء المعجمة وفتح التاء الفوقية
على ما فى الاصول المعجمة أو بضمها على ما فى بعض النسخ المعقدة فقول ابن حجر
بالحاء المهملة منسوب الى الجحتر وهى حسن المشى وقع سهوا واصله سعيد بن
عمران وقيل ابن فيروز (قوله الى عمر) اى فى ايام خلافته وقوله يتحصمان
أى يتنازعان فيما جعله عمر فى أيدى ما من أرض بنى النضير التى تركها رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقوله أنت كذا أنت كذا أى انت لا تسحق الولاية على هذه
الصدقة وتخذ ذلك مما يذكره الخاصم فى رد كلام خصمه من غير شتم ولا سب
كما وهم فان ذلك لا يلىق ب مقامهما (قوله انشدكم بالله) بفتح الهمزة وضم الشين
أى أسألكم بالله وأقسم عليكم به من التشد وهو رفع الصوت (قوله كل مال نبي
صدقة) أى كل مال كل نبي صدقة لان التكررة فى سياق الاثبات قد تم كفى قوله
تعالى علمت نفس ما أحضرت وقوله الاما أطعمه أى عياله وكساهم كفى بعض
الروايات وفى نسخة الاما أطعمه الله وقوله انالانورث مستأنف متضمن للتعليل
وهو بفتح الراء على المشهور وفى نسخة بكسر هاء مع التشديد (قوله وفى الحديث
قصة) أى طويله كما سيذكره فيما يأتى وحاصل تلك القصة كما يؤخذ من البخارى
أن العباس وعلياد خلا على عمر فقال العباس بأمر المؤمنين اقض بينى وبين هذا
وهما يتحصمان فيما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من أرض بنى النضير فقال
عمر للحاضر بن عنده أنشدكم بالله الذى باذنه تقوم السماء والارض هل تعلمون أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لانورث ما تركناه صدقة فقال الحاضرون
قد قال ذلك فأقبل عمر على علي وعباس فقال انشدكم بالله أن تعلمان أن رسول الله

فقالت مالى لأرث أبى فقال أبو
بكر سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لانورث ولكنى
أعول على من كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يعوله وأنفق
على من كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يتفق عليه
(حدثنا) محمد بن المنفى (حدثنا)
يحيى بن كثير الغنبرى ابو غسان
(حدثنا) شعبة عن عمرو بن
متره عن أبى الجحترى ان
العباس وعليا جاآ الى عمر
يتحصمان يقول كل واحد منهما
لصاحبه أنت كذا انت كذا
فقال عمر لطلحة والزبير وعبيد
الرحمن بن عوف وسعد رضى الله
تعالى عنهم أنشدكم بالله
أسمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول كل مال نبي صدقة
الاما أطعمه انالانورث وفى
الحديث قصة

صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك قالوا قد قال ذلك قال عرفاني أحدثكم عن هذا
 الامران الله قد خص رسوله صلى الله عليه وسلم من هذا النبي بشئ لم يعطه أحدا
 غيره ثم قرأ وما آفأه الله على رسوله منهم الى قوله قد رفر فكانت هذه الارض خالصة
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما احتازها دونكم ولا استأثر بها عليكم بل
 أعطاكموها وبشها فيكم فكان يتفق منها على أهله نفقة سنتهم ثم يجعل ما بقي للمصالح
 فعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها بذلك حياته انشدكم بالله هل تعلمون ذلك
 قالوا نعم ثم قال لعلي وعباس انشدكم بالله هل تعلمان ذلك قالوا نعم قال عمر ثم توفي الله
 نبيه صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها
 فعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم والله يعلم انه فيها لصادق بار راشد
 تابع للعق ثم توفي الله أبا بكر فكانت أنا ولي أبي بكر فقبضتها مستمين أعمل فيها بما عمل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل أبو بكر والله يعلم اني فيها لصادق بار راشد
 تابع للعق ثم جئنا في قبل ذلك وكلنا كواحدة وأمرنا كواحد جئنا يا عباس تسألني
 نصيبك من ابن أخيك وجاء في هذا يريد نصيب امرأته من ايها فقالت لكان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال لانورث ما تركه صدقة فلما بد الى ان أدفعها اليك فدفعها
 اليك على أن عليك عهد الله وميثاقه ليعملن فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وبما عمل فيها أبو بكر وبما عملت فيها منذ وليتها ثم قال للعاضرين انشدكم
 بالله هل دفعها اليهما بذلك الشرط قالوا نعم ثم أقبل على علي وعباس فقال انشدكم بالله
 اني دفعتها اليك بذلك الشرط قالوا نعم قال فلتعتسان مني قضاء غير ذلك فوالله الذي
 ياذنه تقوم السماء والارض لا أقضي فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزنا
 عنها فادفعها الى قاني أكفينا كما كانت هذه الصدقة يد على قد غلب العباس
 عليها ثم بيد الحسن ثم بيد الحسين ثم بيد علي بن الحسين والحسن بن الحسن ثم زيد بن
 الحسن ثم عبيد الله بن حسن حتى تولى بنو العباس فقبضوها فكانت بيد كل
 خليفة منهم بولي عليها ويعزل ويقسم غلتها على أهل المدينة (قوله ما تركنا) أي
 الذي تركناه فاموصولة مبتدأ او العائد محذوف وقوله فهو صدقة خبر المبتدأ او دخلته
 الفألان المبتدأ يشبه الشرط في العموم وفي رواية ما تركنا صدقة أي الذي تركناه
 صدقة فاموصولة مبتدأ والعائد محذوف وصدقة بالرفع انفا خبر خلافا للشيعة
 في قولهم الباطل ان ما نافية وصدقة بالنصب مفعول تركنا والمعنى لم تترك صدقة بل
 ميراث وزعموا أن الشيخين قد ظلمنا بجمعها عليا وفاطمة من ميراث أبيها فالحق
 ان ما تركه صلى الله عليه وسلم سبيله سبيل الصدقات كما قطع به الروياتي وزال

(حدثنا) محمد بن المنبهي (حدثنا)
 صفوان بن عيسى عن اسامة بن
 زيد عن الزهري عن عروة عن
 عائشة رضي الله تعالى عنها أن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال لانورث ما تركنا فهو صدقة
 (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
 عبد الرحمن بن مهدي

ملكه عنه بموته وصار وفتنا (قوله عن الاعرج) هو عبد الرحمن بن هرمز كان يكتب المصنف (قوله لا يقسم) بالتحية وفي نسخة بالفوقية وهو بالرفع أو بالجرم وفي نسخة لا تقسم من الاقتسام وقوله ورثي أي من يصلح لوراثتي لو كنت أورث وقوله دينار اولادهم أي ولا مادونهما ولا فوقهما فذكرهما على سبيل التمثيل لا التقييد (قوله ماترت بعد نفقة نساءي) أي زوجاتي فنفتهن واجبة في تركته صلى الله عليه وسلم مدة حياتهن لانهن في معنى المعتدات لحرمة نكاحهن أبدا ولذلك اختصن بسكنى بيوتهن مدة حياتهن وقوله ومؤنة عاملي أي الخليفة بعدى كابي بكر وعمر فكانا ياكلان من تلك الصدقة مدة خلافتهما وكذلك عثمان رضي الله عنه فلما استغنى عنها بعالمه أقطعها مروان وغيره من أقاربه فلم تزل في أيديهم حتى ردها عمر بن عبد العزيز وبوخذمنه أن من كان مشغولا بعمل يعود نفعه على المسلمين كالقضاة والمؤذنين والعلماء والامراء فله أن يأخذ من بيت المال قدر كفايته (قوله الخلال) بتشديد اللام الاولى وقوله ابن الحدثنان بفتحين (قوله باذنه) أي بإرادته وقوله تقوم السماء والارض أي تثبت ولا تزول (قوله فقالوا اللهم نعم) أي نعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك وصدروا بالاسم الشريف في مقام أداء الشهادة اشهاد الله على أداء ما هو حق في ذمتهم وتأكيدهم بالحكم واحتياطوا بترزاعن الوقوع في الغلط ومن المعلوم أن الميم بدل عن حرف النداء والمقصود من نداء الله اقباله باحسانه لاندائه حقيقة لانه تعالى ليس ببعيد حتى ينادى بل هو أقرب الى العبيد من جبل الوريد (قوله وفي الحديث قصة طويلة) بسطها مسلم في صحيحه في ابواب النبي وقد تقدم نقل حاصلها عن حديث البخاري (قوله بن بهدلة) بوزن درجته وقوله عن زر بكسر الزاي وتشديد الراء وقوله ابن حبيش بالتصغير (قوله ولاشاة ولا بعيرا) أي مملوكين زاد مسلم ولا أوصى بشيء على ما في المشكاة (قوله قال) أي زر بن حبيش وهو الراوي عن عائشة رضي الله عنها وقوله وأشك في العبد والامة أي في أن عائشة ذكرت ما أم لا والا فقد تقدم في رواية البخاري ولاعبدا ولا أمة أي مملوكين باقيين على الرق والافتد بقى بعد صلى الله عليه وسلم كثير من عتقانه

• (باب ما جاء في رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام) •

أي النوم وفي نسخة رؤية النبي صلى الله عليه وسلم وانما أورد باب الرؤية في المنام آخر الكتاب بعد بيان صفاته الظاهرية وأخلاقه المعنوية إشارة الى انه ينبغي

(حدثنا) سفيان عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقسم ورثتي دينار اولادهم ما تركت بعد نفقة نساءي ومؤنة عاملي فهو صدقة (حدثنا) الحسين بن علي الخلال (حدثنا) بشر بن عمر قال سمعت مالك بن أنس عن الزهري عن مالك ابن اوس بن الحدثنان قال دخلت على عمر فدخل عليه عبد الرحمن بن عوف وطلمحة وسعد وجاء علي والعباس يختصمان فقال لهم عمر أنشدكم بالذي باذنه تقوم السماء والارض ان تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركناه صدقة فقالوا اللهم نعم وفي الحديث قصة طويلة (حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا) عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا) سفيان عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن عائشة رضي الله عنها قالت مات رسول الله صلى الله عليه وسلم دينار اولادهم ولاشاة ولا بعيرا قال وأشك في العبد والامة (باب ما جاء في رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام)

أولاً ملاحظة رسول الله صلى الله عليه وسلم بأوصافه الشريفة وأخلاقه المتينة
 ليسهل تطبيقه بعد الرؤية في المنام عليها ولا شعاعاً بان الاطلاع على طلائع صفاته
 الصورية وعلى بدائع نعونه السرية بمنزلة رؤيته البهية والرؤية التي بالتاء تشمل رؤية
 البصر في اليقظة ورؤية القلب في المنام ولهذا احتاج المصنف الى تقييدها بقوله
 في المنام والتي بالالف خاصة برؤية القلب في المنام وقد تستعمل في رؤية البصر
 أيضاً ومذهب أهل السنة أن حقيقة الرؤيا باعتبار اعتقادات يخلفها الله في قلب النائم
 كما يخلفها في قلب اليقظان يفعل ما يشاء لا يمنع نوم ولا يقظة (قوله عن عبد الله)
 اي ابن مسعود كما في نسخة (قوله من رأى في المنام فقد رأى) أي من رأى في
 حال النوم فقد رأى حقاً وأوفى كما أنما رأى في اليقظة فهو على التشبيه والتنمیل
 وليس المراد رؤية جسمه الشريف وشخصه المنيف بل مثاله على التحقيق وقوله
 فان الشيطان لا يتمثل بي أي لا يستطيع ذلك لانه سبحانه وتعالى جعله محفوظاً
 من الشيطان في الخارج فكذلك في المنام سواء رآه على صفته المعروفة
 أو غيرهما على المنقول المقبول عند ذوى العقول وانما ذلك يخلف باختلاف حال
 الرائي لانه كلما رآه الصقيل يتطبع فيها ما يقابلها فقد يراه جمعاً بأوصاف
 مختلفة ومثله في ذلك جميع الانبياء والملائكة كما جزم به بغوى في شرح السنة
 وكذلك حكم القمرين والنجوم والسحاب الذي ينزل فيه الغيث فلا يتمثل
 الشيطان بشيء من ذلك ونقل ابن علان ان الشيطان لا يتمثل بالله تعالى كما لا يتمثل
 بالانبياء وهذا هو قول الجمهور وقال بعضهم يتمثل بالله فان قيل كيف لا يتمثل
 بالنبي ويتمثل بالله على هذا القول أجيب بأن النبي بشر فلو تمثل به لالتبس الامر
 والبارى جل وعلا منزه عن الجسمية والعرضية فلا يلتبس الامر بتمثله كما في درة
 القنون في رؤية قرة العيون ولا تختص رؤية النبي صلى الله عليه وسلم بالصالحين بل
 تكون لهم ولغيرهم وحكى عن بعض العارفين كالشيخ الشاذلي وسيدى على وفاء
 أنهم رأوه صلى الله عليه وسلم يقظة ولا مانع من ذلك فيكشف لهم عنه صلى الله عليه
 وسلم في قبره فيروى بعين البصيرة ولا اثر للقرب ولا للبعد في ذلك من كرامات الاولياء
 خرق الحجب لهم فلا مانع عقلاً ولا شرعاً ان الله يكرم وليه بان لا يجعل بينه وبين
 الذات الشريفة ساتراً ولا حاجباً وانكر ذلك طائفة منهم القرطبي لانه لا يمتنع
 خروجه من قبره الشريف ومشيه بالسوق ومحاطته للناس ورد ذلك بأنه يكشف
 لهم عنه مع بقائه في قبره وما قيل من أنه لو صح ذلك لكان هؤلاء صحابة رذباء
 العصبية شرطها الاجتماع في الحياة وهذا من خوارق العادات والخوارق لا تنتقض

(حدثنا) محمد بن بشار (حدثنا)
 عبد الرحمن بن مهدي (حدثنا)
 سفيان عن أبي اسحاق عن
 أبي الاحوص عن عبد الله بن
 عمر رضى الله عنهم ما عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال من
 رأى في المنام فقد رأى فان
 الشيطان لا يتمثل بي (حدثنا)
 محمد بن بشار ومحمد بن المنفي قال
 (حدثنا) محمد بن جعفر

لاجلها القواعد ولا لجة للمانعين في أن فاطمة عليها السلام لم ينقل أنها رأت أنه لأنه لا يلزم من عدم نقله عدم وقوعه وقد يوجد في المفضل ما لا يوجد في الفاضل (قوله عن أبي حصين) بفتح أوله بوزن بديع وهو أحمد بن عبد الله بن يونس التميمي (قوله فان الشيطان لا يتصور أو قال لا يتشبه به بي) التصور قريب من التمثل وكذلك التشبه (قوله خلف) بفتح خين وقوله عن أبيه أي طارق بن أشيم بكسبائي (قوله قال أبو عيسى) أي المؤلف (قوله وأبو مالك هذا) أي المذكور في هذا السند وقوله ابن أشيم بفتح الههزة وسكون المجمة وفتح التحيته وقوله وقد روى الخ فثبت أن له صحبة ورواية وقوله أحاديث أي غير هذا الحديث وقوله قال أي أبو عيسى المؤلف وقوله سمعت علي بن حجر الخ غرض المؤلف من سياق ذلك بيان أنه من اتباع التابعين لأن يئنه وبين الصحابي واسطتين علي بن حجر وخلف بن خليفة فالمصنف اجتمع بعلي بن حجر وهو اجتمع بخلف بن خليفة وهو رأي الصحابي وهو عمرو بن حريث رضي الله عنه (قوله وأنا غلام صغير) بجملة حالية (قوله قال حدثني أبي) أي كليب بالتصغير وهو تابعي ورواهم من ذكره في الصحابة (قوله فان الشيطان لا يتملني) أي لا يتمل بي كما في نسخة وهي الا نهري في الروايات لان الله لم يمكنه من التصور بصورته صلى الله عليه وسلم وان يمكنه من التصور بأى صورة أراد (قوله قال أبي) أي كليب والحكاكى لهذه الجملة هو عاصم وقوله فحدثت به أي بهذا الحديث (قوله فقلت الخ) هذا من كلام كليب وقوله قدرأته أي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله فذكرت الحسن بن علي أي لمشايمته له وقوله فقلت شبيهته به أي شبهت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحسن وهذا من كلام كليب أيضا وقوله فقال ابن عباس انه كان يشبهه أي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشبه الحسن بن علي وهذا أنسب من العكس في هذا المقام وان كان الأليق ان يقال ان الحسن هو الذي يشبهه رسول الله صلى الله عليه وسلم وورد في أخبار أنه كان يشبهه الحسين أيضا وعن علي كرم الله وجهه ان الحسن أشبهه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين الصدر الى الرأس وان الحسين أشبهه النبي صلى الله عليه وسلم ما كان أسفل من ذلك (قوله أبي جميلة) بفتح الجيم كقبيلة وقوله وكان يكتب المصاحف فيه إشارة الى بركة عمله ولذلك رأى هذه الرؤيا العظيمة لان رؤياه صلى الله عليه وسلم في صورة حسنة تدل على حسن دين الرائي بخلاف رؤيته في صورة شين أو نقص في بعض البدن فانما تدل على خلل في دين الرائي فيها

(حدثنا) شعبة عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتصور أو قال لا يتشبه به بي (حدثنا) قتيبة بن سعيد (حدثنا) خلف بن خليفة عن أبي مالك الانجعي عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رآني قال أبو عيسى وأبو مالك هذا هو سعد بن طارق بن أشيم وطارق ابن أشيم هو من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث قال أبو عيسى وسمعت علي بن حجر يقول قال خلف بن خليفة رأيت عمرو بن حريث صاحب النبي صلى الله عليه وسلم وأنا غلام صغير (حدثنا) قتيبة ابن سعيد (حدثنا) عبد الواحد ابن زياد عن عاصم بن كليب قال حدثني أبي انه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتملني قال أبي فحدثت به ابن عباس فقلت قدرأته فذكرت الحسن بن علي فقلت شبيهته به فقال ابن عباس انه كان يشبهه (حدثنا) محمد بن بشر (حدثنا) ابن أبي عدي ومحمد بن جعفر قالوا (حدثنا) عوف ابن أبي جميلة

عباس انه كان يشبهه (حدثنا) محمد بن بشر (حدثنا) ابن أبي عدي ومحمد بن جعفر قالوا (حدثنا) عوف ابن أبي جميلة

يعرف حال الرائي فلذلك لا يختص برؤيته صلى الله عليه وسلم الصالحون كما مر (قوله
 زمن ابن عباس) أي في زمن وجوده (قوله فمن رأى في النوم) وفي نسخة
 في المنام أي في حال النوم (قوله ان تنعت هذا الرجل) أي نصفه بما فيه من حسن
 فالنعت وصف الشيء بما فيه من حسن ولا يقال في القبيح الا بتجوز الوصف يقال
 في الحسن والقبيح كما في النهاية (قوله قال) أي الرائي وهو يزيد الفارسي
 (قوله رجلا) بالنصب على أنه مفعول أنعت وفي نسخة رجل بالرفع على أنه خبر
 مبتدأ محذوف أي هو رجل وقوله بين الرجلين خبر مقدم وقوله جسمه ولحمه مبتدأ
 مؤخر وهو فاعل بالظرف والجملة صفة لرجلا والمعنى أنه كان متوسطا بين الرجلين
 أي كثير اللحم وقليله أو البائس والقصير فليس بالطويل البائس ولا بالقصير وهذا
 لا ينافي أنه كان يميل الى الطول كما مر أول الكتاب (قوله أسمر) أي
 اسمر لأن السمرة تطلق على الحمرة وهو بالرفع على أنه خبر مبتدأ مقدر وبالنصب
 على أنه نعت لرجلا وخبر لكان مقدرة وقوله الى البياض أي مائل الى البياض
 لأنه كان أبيض مشربا بجمرة كما سبق وقوله أكل العينين بالرفع أو بالنصب كما في
 سابقه والا فكل من الكحل وهو سواد العينين خلقه وقوله حسن الضحك أي لأنه
 كان يتبسم في غالب أحواله وقوله جميل دوائر الوجه أي حسن أطراف الوجه
 فالمراد بالدوائر الأطراف فلذلك صح الجمع والافالوجه له دائرة واحدة (قوله
 قدملات لحية ما بين هذه الى هذه) أي ما بين هذه الاذن الى هذه الاذن الاخرى
 وكان الاظهر أن يقول ما بين هذه وهذه لأن بين لانضاف الا الى متعدد أويقول
 من هذه الى هذه لأن من الابدائية تقابل بالي الاتهامية وأشار بذلك الى أن
 لحية الكريمة عربضة عظيمة (قوله قال عوف) أي ابن أبي جيلة الراوي عن يزيد
 الفارسي الرائي له هذه الرؤية الشريفة وقوله ولا أدري ما كان مع هذا النعت أي
 ولا أدري النعت الذي كان مع النعت المذكور وفيه اشعار بأن يزيد ذكره نعتا آخر
 نسيها عوف (قوله قال ابن عباس) أي يزيد الرائي لما أخبره بنعت من رآه في النوم
 وقوله لورأيته في المنتظة ما استطعت أن تنعته فوق هذا أي غارأيته في النوم
 موافق لما عليه في الواقع (قوله قال أبو عيسى) أي المؤلف ويزيد الفارسي الخ
 غرض المصنف بهذه العبارة بيان التباين بين يزيد الفارسي ويزيد القاشي وان كان
 كل منهما من أهل البصرة خلافا لمن جعلهما متحدين لاتحاد اسمهما وبلدهما فان
 هذا وهم لكن قول المصنف هو يزيد بن هرم بن بضم الهاء والميم خلاف الصحيح من
 أنه غيره فان يزيد بن هرم مديني من أوساط التابعين ويزيد الفارسي بصرى من

عن يزيد الفارسي وكان يكتب
 المصاحف قال رأيت النبي
 صلى الله عليه وسلم في المنام زمن
 ابن عباس فقات لابن عباس
 اني رأيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم في النوم فقال ابن
 عباس ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم كان يقول ان الشيطان
 لا يستطيع أن يشبه بي فن رأيت
 في النوم فقد رأيت هل تستطيع
 أن تنعت هذا الرجل الذي رأيت
 في النوم قال نعم انعت لك رجلا
 بين الرجلين جسمه ولحمه أسمر
 الى البياض أكل العينين حسن
 الضحك جميل دوائر الوجه
 قدملات لحية ما بين هذه الى
 هذه قدملات فخره قال عوف
 ولا أدري ما كان مع هذا النعت
 فقال ابن عباس لورأيته
 في القمظة ما استطعت ان تنعته
 فوق هذا قال أبو عيسى ويزيد
 الفارسي هو يزيد بن هرم بن

صغار التابعين (قوله وهو) أي يزيد الفارسي وقوله أقدم من يزيد الرقاشي
 بفتح الراء وتخفيف القاف وكسر الشين المججمة وقوله وروى يزيد الفارسي عن ابن
 عباس رضي الله عنهما أحاديث أي عديدة وقوله ويزيد الرقاشي لم يدرك ابن
 عباس فلم يرو عنه شيئا وهذا مما يدل على أن الفارسي أقدم من الرقاشي فذكره
 بعده من ذكر الدلائل بعد المدلول (قوله وهو) أي يزيد الرقاشي وقوله يزيد بن
 ابان بالصرف وعدمه وهذا أيضا بقر الفرق بينهما لأن يزيد الفارسي هو ابن هرمز
 على ما ذكره المصنف ويزيد الرقاشي هو يزيد بن ابان وقوله وهو يروى عن أنس بن
 مالك وبهذا يتضح الفرق أيضا فان الفارسي يروى عن ابن عباس كما مر والرقاشي
 يروى عن أنس فظهر أنهم متغايران وان اختلفت بلدتهما كما أشار إليه بقوله ويزيد
 الفارسي ويزيد الرقاشي كلاهما من أهل البصرة (قوله وعوف بن أبي جميلة) أي
 الراوي عن يزيد الفارسي ولعله يسنه بذلك لتعدد عوف ابن أبي جميلة في الرواة
 (قوله حدثنا أبو داود) في نسخة صحيحة حدثنا بذلك أبو داود فالشار إليه كونه
 عوف هو الاعرابي وهو المقصود بايراد هذا الاسناد بدليل تعبير النضر عنه بعوف
 الاعرابي وقوله سليمان بدل من أبي داود أو عطف بيان عليه وقوله ابن سالم بفتح
 السين وسكون اللام وقوله ابن شميل بالتصغير (قوله قال) أي النضر وقوله انا
 أكبر من قتادة أي سنا (قوله ابن أخي ابن شهاب) بجوز ابن الثاني والابن
 الاول هو محمد بن عبد الله أخي محمد بن مسلم المشهور بالزهري وقوله عن عمه أي
 الذي هو محمد بن مسلم الزهري في عقيب حديث عن محمد بن عبد الله بن مسلم عن عمه
 محمد بن مسلم المكنى بابن شهاب الزهري وكان من أكابر الأئمة وسادات الامة (قوله
 قال) أي محمد بن شهاب وقوله قال أبو سلمة أي ابن عبد الرحمن (قوله يعني
 في النوم) هذا التفسير مدرج من بعض الرواة (قوله فقد رأى الحق) أي رأى
 الامر الحق أي المثابت المحقق الذي هو أنالا الامر الموهوم المتخيل فهو في معنى
 فقد رأى (قوله معلى) بصيغة المفعول (قوله لا يتخيل بي) أي لا يتصور بي
 ومعناه لا يظهر لاحد بصورتي أي لا يمكنه ذلك (قوله قال) أي انس على ما هو
 ظاهر صنيع المصنف والاقال وقال فيكون موقوفا في حكم المرفوع ولا يبعد
 أن يكون الضمير له صلى الله عليه وسلم بل هو الاقرب لأن الانه سر أن هذا مرفوع
 (قوله ورؤيا المؤمن) أي الصالح والمؤمنة كذلك والمراد غاب رؤيا والافسد
 تكون رؤيا واضغات احلام أي اخلاط احلام فلا يصح تأويلها لاختلاطها (قوله
 جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة) وجه ذلك على ما قيل ان زمن الوحي ثلاثة

وهو أقدم من يزيد الرقاشي
 وروى يزيد الفارسي عن ابن
 عباس أحاديث ويزيد الرقاشي
 لم يدرك ابن عباس وهو يزيد بن
 ابان الرقاشي وهو يروى عن
 أنس بن مالك ويزيد الفارسي
 ويزيد الرقاشي كلاهما من
 أهل البصرة وعوف بن أبي
 جميلة هو عوف الاعرابي
 (حدثنا) أبو داود سليمان بن
 سالم البجلي (حدثنا) النضر بن
 شميل قال قال عوف الاعرابي
 أنا أكبر من قتادة (حدثنا)
 عبد الله بن أبي زياد (حدثنا)
 يعقوب بن ابراهيم بن سعد
 (حدثنا) ابن أخي ابن شهاب
 الزهري عن عمه قال قال ابو
 سلمة قال أبو قتادة قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم من رأى
 يعني في النوم فقد رأى الحق
 (حدثنا) عبد الله بن عبد الرحمن
 الدارمي (حدثنا) معلى بن اسد
 (حدثنا) عبد العزيز بن المختار
 (حدثنا) ثابت عن انس ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال من رأى في المنام فقد رأى
 فان الشيطان لا يتخيل بي قال
 ورؤيا المؤمن جزء من ستة
 وأربعين جزءا من النبوة

وعشرون سنة وأول ما ابتدئ صلى الله عليه وسلم بالرؤيا الصالحة وكان زمنها ستة
 أشهر ونسبة ذلك الى سائر المدة المذكورة جزء من ستة وأربعين جزءاً ولا حرج على
 أحد في الاخذ بنظر ذلك لكن لم يرد أثر بان زمن الرؤيا ستة أشهر مع كونه لا يظهر
 في غير ذلك من بقية الروايات فانه ورد في رواية من خمسة وأربعين وفي رواية من
 اربعين وفي رواية من خمسين الى غير ذلك واختلاف الروايات يدل على أن المراد
 الكثير لا التحديد ولا يعد أن يحتمل اختلاف الاعداد المذكورة على اختلاف
 احوال الرائي في مراتب الصلاح وأظهر ما قيل في معنى كون الرؤيا جزءاً من اجزاء
 النبوة انها جزء من اجزاء علم النبوة لانها يعلم بها بعض الغيوب ويطلع بها على
 بعض المغيبات ولا شك ان علم المغيبات من علم النبوة ولذلك قال الامام مالك رضي
 الله عنه لما سئل أي عبر الرؤيا كل أحد بأب النبوة تلعب ثم قال الرؤيا جزء من النبوة
 وليس المراد أنها نبوة باقية حقيقة ويؤيد ذلك الحديث الذي رواه أبو هريرة
 رضي الله عنه مرفوعاً لم يبق من النبوة الا المبررات قالوا وما المبررات قال الرؤيا
 الصالحة يراها الرجل المسلم أو ترى له أخرجه البخاري والتعبير بالمبررات
 للغائب والافقده تكون من المنذرات وبالجملة فلا ينبغي أن يتكلم فيها بغير علم
 لما علمت من اجزاء النبوة * ثم ان المصنف ختم كتابه الشريف بأثرين
 عظيمين نقلهما عن السلف أحدهما عن ابن المبارك وهو قوله حدثنا محمد
 ابن علي قال سمعت أبي أي محمد يقول قال عبد الله بن المبارك أي أبو عبد الرحمن
 شيخ الاسلام ولد سنة ثمان عشرة ومائة وتوفي سنة احدى وثمانين ومائة وقبره
 بهيت يزار ويترك به (قوله اذا ابتليت) أي اختبرت وامتنحت بصيغة المجهول
 وقوله بالتضام أي بالحكم بين الناس وجعله من الابتلاء والامتحان لشدة خطره
 (قوله فعليك) أي الزم فعليك اسم فعل بمعنى الزم وتزاد الباء في معموله كثيراً
 كما هنا لضعفه في العمل وقوله بالآثر أي الحديث المنقول عن النبي صلى الله
 عليه وسلم والخلفاء الراشدين في أحكامهم وأقضيتهم ولا تعتمد أيها القاضي على
 رأيك قال النووي في شرح مسلم الاثر عند المحدثين يتم المرفوع والموقوف كأن الخبر
 والحديث والختار اطلاقه على المروي مطلقاً سواء كان عن النبي صلى الله عليه وسلم
 أو عن الصحابي وخص فقهاء الخرسانيين الاثر بالموقوف على الصحابي والخبر بالمرفوع
 اليه صلى الله عليه وسلم ولذلك قال شيخ شيخنا الصبان عليه الرحمة والرضوان
 والخبر المتن الحديث الاثر * ما عن امام المرسلين يؤثر
 أو غيره لافرق فيما اعتدنا * والاثر الثاني عن محمد اي بن سيرين

(حدثنا) محمد بن علي قال
 سمعت أبي يقول قال عبد الله
 ابن المبارك اذا ابتليت بالقضا
 فعليك بالآثر

واليه الاشارة بقوله (حدثنا) محمد بن علي (حدثنا) النضر بن شميل (أبانا)
 ابن عوف عن ابن سيرين بعدم الصرف للعلمية والتأنيث لأن سيرين اسم أمه وهي
 مولاة أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها (قوله قال) أي ابن سيرين وهذا الاثر
 مسوق لبيان الاحتياط في الرواية والتثبت في النقل واعتبار من يؤخذ عنه
 الحديث والكشف عن حال رجاله واحدا بعد واحد حتى لا يكون فيه هم مجروح
 ولا منكر الحديث ولا مغفل ولا كذاب ولا من يتطرق اليه طعن في قول
 أو فعل لأن من كان فيه خلل فترك الأخذ عنه أولى بل واجب (قوله هذا
 الحديث) أي ما جاء به المهطفي صلى الله عليه وسلم لتعليم أمته وقوله دين أي
 متدين به لانه يجب أن يتدين به (قوله فانظروا عن تأخذون دينكم) أي
 تأملوا عن تزورون دينكم فلا تزوره الا عن تحققت أهليته بأن يكون من العدول
 الثقات المتقين وفي رواية الدبلي عن ابن عمر مر فوعا العلم دين والصلاة دين
 فانظروا عن تأخذون هذا العلم وكيف تصلون هذه الصلاة فانكم تستلون يوم
 القيامة وفي الجامع الصغيران هذا العلم دين فانظروا عن تأخذون دينكم وهذا
 العلم المراد به العلم الشرعي الصادق بالتفسير والحديث والفقه ولا شك ان هذه
 الثلاثة هي الدين وما عداها تابع لها وقد روى الخطيب وغيره عن الجبر مر فوعا
 لا تأخذوا الحديث الا عن تجيزون شهادته وروى ابن عساكر عن الامام مالك
 رضي الله عنه لا يحمل العلم عن أهل البدع ولا تحمله عن من لم يعرف بالطلب
 ولا عن يكذب في حديث الناس وان كان لا يكذب في حديث رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وانما ختم المصنف رحمه الله تعالى كتابه بهذين الاثرين اشارة
 الى الحث على اتقان الحديث والاكتفاء منه وبذل الجهد في تحصيله وختمه
 بذلك نظير الابتداء في أكثر كتب الحديث بحديث انما الاعمال بالنيات أحسن
 الله البدء والختم بجملة النبي عليه الصلاة والسلام * وآله وأصحابه السادة
 الكرام * وجهنا وآباؤنا في دار السلام بسلام والحمد لله رب العالمين * وهو
 حسبي ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم * وكان الفراغ من جمع
 هذه الكتابات يومئذ في شهر جمادى الاولى من شهر سنة ألف ومائتين وستة في يوم الاثنين
 المبارك سلخ شهر جمادى الاولى من شهر سنة ألف ومائتين واحدى وخمسين
 من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التحية * وعلى آله وأصحابه
 البررة المرضية وغفر الله لنا ولوالدينا ومشايخنا وجميع

المسلمين آمين

(حدثنا) محمد بن علي (حدثنا)
 النضر بن شميل (أبانا) ابن
 عوف عن ابن سيرين قال هذا
 الحديث دين فانظروا عن
 تأخذون دينكم
 تم كتاب الشمايل بحمد
 الله والله تعالى أعلم
 وصلى الله على سيدنا محمد
 وعلى آله وصحبه وسلم

يقول صحيح هذه الحواشي وهو الملتزم لطبعها التي طرزت تيجانها بأحلى شئ
 فتكامل به ذواضعها الفاني الذليل الخليلي اسماعيل المكنى بأبي السامات حننه
 الله يجمعيل العناية آمين لن أبي ما احتمال من رقة شمائله الشمول والشمال
 وأشمى ما ينجلي بشذا عرفه من كل مقال وأحلى ما ينجلي بطله طلال الترح الراشح
 بالبال وأجلى ما يلي بوبله وبال البلبال سمد من نعمته تتم الصالحات من الاعمال
 من سائر الاقوال والافعال وصلاة تغرد بلا بلها على دوح القبول وسلام على من
 جعله الله أكمل رسول وخصه بالاسراء ومنحه الوصال وشدا وصاله فعلى عدوه
 بالنصال صال وعلى آله وصحبه الذين بايعوه وعلى سنته تابعوه وبعد فقد تم طبع هذه
 الحاشية الهبة الموسومة بالموهب اللدنية على الشمائل المحمدية بعد تصحيحها
 وضبطها ومقابلتها على خط مؤلفها ومراجعة شروح هذا المتن من قديم
 وحديث لتحري السند وتصحيح متن الحديث وكان طبع كلماتها الباهرة في دار
 الطباعة العامرة الكائنة بيولاقي مصر السعيدة في أيام دولته ذى الخصال الحميدة
 الذي أنام الانام في ظل أمنه وعدله وأراح أهل الاتراح في ساحات بزه وفضله عزيز
 مصر المحروسة لازالت بسعيد سعوداته مانوسة ولا برحت تناسخ في رحابه مطايا
 ذوى الحاجات وتقضى لها ما في النفس من لبانات المعلوم من المقام اسمه فيجبل
 عن ان يوضع في الرقاع رسمه أدام الله لنا ايامه وأباد اعداءه وأخصامه آمين
 وكان تمام طبع هذا السفر النضير المتوج بشمائل البشير النذير على لحظة ناظر دار
 الطباعة على الاقبال بحل الله بيجودة الاخلاق طباعه في سائر الاحوال

لاثنى عشر يوما خلت من شهر مولد صاحب الشمائل الذي أنا أنا

بأوضح الدلائل المدرج في أشهر سنة ست وسبعين

ومائتين بعد الالف من هجرة المحلى باكمل

وصف صلى الله وسلم عليه وعلى كل

من اتقى اليه وجعلنا عن اذا

أجر يا عمره انقر واذا

نهي بنهيه

اتمهي

آمين

تم

هذا الكتاب خالص الكمرك



١٢٧٦







Princeton University Library



32101 064293747

